الجزء الثاني من شرح مشكاة
المصابيح للامام وحيد دهره
الفريد الهمام
الطيبي رحمه الله
ونفعنا وامدنا
الله من مدده
امين



من فضل المولى العليم الغفار الحكيم
على احقر العباد واحوجهم الى الله الغني
مصطفى [illegible] الى الاباد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

كتاب الزكوة

اصل الزكوة الطهارة والنماء والبركة والمدح وكل ذلك قد
قد استعمل في القرآن والحديث ووزنها فعلة كالصدقة فلما تحركت الواو وانفتح ما قبلها انقلبت الفا وهي من
الاسماء المشتركة بين المخرج والفعل فيطلق على العين وهي الطائفة من المال المزكى بها وعلى المعنى وهي التزكية
اقول حملها على النمو والبركة ظاهر لان الصدقة تزيد في المال وعلى الطهارة يحتمل المعنيين اما طهارة المال
من الحرام وحق الفقراء وهذا عنى بقوله فلينظر ايها ازكى طعاما اي اطيب واحل ولا يستوخم عقباه واما
طهارة النفس عن رذائل الاخلاق والبخل وبزكاء النفس وطهارتها يصير الانسان بحيث يستحق في الدنيا
الاوصاف المحمودة وفي الآخرة الاجر والمثوبة

الفصل الاول

ابن عباس رضي الله عنهما
قوله قوما اهل كتاب قيد قوما باهل كتاب وفيهم اهل الذمة وغيرهم من المشركين تفضيلا لهم وتغليبا على غيرهم قوله
اطاعوا لذلك اي انقادوا له حسـ في تقديم الشهادة على بالاعمال في الاسلام وترتبه عليها بالفاء اشعار بان الكفار
غير مخاطبين بالفروع على ما ذهب اليه بعض علماء الاصول بل بالاصول فقط و في قوله تؤخذ من اغنيائهم
دليل على ان الطفل يلزمه الزكوة لعموم قوله تؤخذ من اغنيائهم و في قوله ترد على فقرائهم دليل على ان المدفوع
عين الزكاة و فيه ايضا ان نقل الزكوة عن بلد الوجوب لا يجوز مع وجود المستحقين فيه بل صدقة كل ناحية
لمستحق تلك الناحية و اتفقوا على انه اذا نقلت وأديت يسقط الفرض الا عمر بن عبد العزيز فانه رد صدقة
نقلت من خراسان الى الشام الى مكانها من خراسان قوله فاياك وكرايم اموالهم حسـ فيه دليل على انه ليس
للساعي ان يأخذ خيار ماله الا ان يتبرع به رب المال وليس لرب المال ان يعطي الاردأ ولا للساعي ان يرضى
به فيبخس بحق المساكين بل حقه في الوسط قوله صدقة اموالهم فيه دليل على انه ان تلف المال تسقط الز
ما لم تقصر في الاداء وقت الامكان اقول قوله واتق دعوة المظلوم تذييل لاشتماله على هذا الظلم الخاص
من كرايم الاموال وعلى غيره مما يتعلق بالمزكي وعلى هذا المظلوم وغيره و قوله فانه ليس بينها وبين الله
حجاب تعليل للاتقاء وتمثيل للدعوة لمن يقصد الى السلطان متظلما فلا يحجب عنه

الثاني

ابو هريرة
رضي الله عنه قوله لا يؤدي حقها تو انث الضمير اما ذهابا الى المعنى اذ لم يرد بها الشيء المقيد بل جملة وافية من
الدراهم والدنانير واما على تأويل الاموال واما عودا به الى الفضة فانها اقرب كما قال تعالى والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله واكتفى ببيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب
الذهب اولان الفضة اكثر انتفاعا في المعاملات من الذهب واشهر في اثمان الاجناس ولذلك اكتفى بها في

قوله

قوله صلى الله عليه وسلم وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة قوله صفحت صفائح الصفائح جمع صفيحة
وهي ما يطبع مما يتطرق كالحديد والنحاس والصفائح يروى مرفوعا بصفحت ومنصوبا على انه مفعول
ثان و في الفعل ضمير الذهب والفضة وانث اما بالتأويل السابق واما على التطبيق بينه وبين المفعول
الثاني الذي هو هو والمعنى اذا لم يؤد صاحب الذهب والفضة حقهما يجعل له صفائح من نار او جعل
الذهب والفضة صفائح من نار وكانه ينقلب صفائح الذهب والفضة لفرط احمائها وشدة حرارتها
صفائح النار فيكوى بها الخ وهذا التأويل يوافق ما في التنزيل حيث قال تعالى يوم يحمى عليها في نار
جهنم الاية فجعل عين الذهب والفضة هي المحمي عليها في نار جهنم قوله فاحمي عليها الكشاف فان قلت
ما معنى قوله يحمى عليها في نار جهنم وهلا قيل يحمى من قولك حمي الميسم واحميته ولا يقول احميت على الحديد
قلت معناه ان النار يحمى عليها اي يوقد ذات حمي وحر شديد من قوله نار حامية ولو قيل يوم يحمى
لم يعط هذا المعنى وذكر يحمى لانه مسند الى الجار والمجرور واصله يوم يحمى النار عليها فانتقل الاسناد
عن النار الى عليها تو المعنى ان تلك الصفائح النارية يحمى مرة ثانية الى نار جهنم ليزيد حرها ولهبها
ويشتد احراقها قض خص هذه الاعضاء اعني الجنب والجبين والظهر لانه جمع المال وامسكه و لم
يصرفه في مصارفه ليحصل به وجاهة عند الناس وترفه وتنعم في المطاعم والملابس الناعمة فيلتذ جنباه
فيكوى جنبه وظهره والماكولات الهنية اللذيذة فينتفخ ويتقوى منها ونحوها الثياب الفاخرة والملابس
الناعمة فيلتذ جنباه اولانه ازور عن الفقير في المجلس واعرض عنه وولى ظهره اولانها اشرف الاعضاء
الظاهرة لاشتمالها على الاعضاء الرئيسة التي هي الدماغ والقلب والكبد و قيل المراد بها الجهات
الاربع التي هي مقاديم البدن وما آخره وجنبتاه كلما ردت اعيدت له معناه دوام التعذيب و
استمرار شدة الحرارة في تلك الصفائح استمرارها في حديدة محماة ترد الى الكير ويخرج منها ساعة فساعة
قوله فيرى سبيله الضمير المرفوع فيه قايم مقام الفاعل وسبيله ثاني مفعوليه مح ضبطناه بضم الياء و
فتحها وبرفع لام سبيله ونصبها فيه ارشاد الى انه مسلوب الاختيار يومئذ مقهور لا يقدر ان يروح الى
النار فضلا عن الجنة حتى يتعين له احد السبيلين قوله فالابل الفاء متصلة بمحذوف اي عرفنا
حكم النقدين فما حكم الابل و لا صاحب ابل عطف على قوله ما من صاحب ذهب قوله من حقها حلبها مح
هو بفتح اللام على اللغة المشهورة وحكي اسكانها وهو غريب ضعيف وان كان هو القياس اقول من للتبعيض
اي بعض حقها حلبها وحقها الاول اعم من الثاني وذكر الثاني للاستطراد والوعيد مرتب على الاول ويحمل عليها

معاً تغليظاً قيل معنى حلبها يوم وردها ان يسقى البانها المارة ومن ينتاب المياه من ابناء السبيل وهذا
مثل نهيه عن الجداد بالليل اراد ان يصوم بالنهار ليحضرها الفقراء وذووا الحاجة قوله بطح لها ق وفي
بعض النسخ له بالتذكير وهو خطأ رواية ومعنى لان الضمير المرفوع في الفعل لصاحب الابل والمجرور للابل
ليستقيم لان المبطوح المالك لا الابل اقول اما التمسك بالرواية فمستقيم واما بالمعنى فلا لم لا يجوز ان يذكر
الضمير لارادة الجنس او لتأويل المذكور وانشد ابن جني مثل الفراخ نتفت حواصله على انه يجوز ان
يرجع الضمير الى صاحب الابل لكون الجار والمجرور قائماً مقام الفاعل كما في قوله تعالى يسبح له فيها بالغدو والآصال
بطح الْقِي على وجهه القاع والقيع الصحراء الواسعة المستوية والقرقر المكان المستوي وهي صفة مؤكدة
قوله اوفر حس يريد كمال حال الابل التي يطأ صاحبها في القوة والسمن ليكون اثقل لوطئها اقول
اوفر مضاف الى ما المصدرية والوقت مقدر وهو منصوب على الحال من المجرور ان كان الضمير المجرور للابل
وجاز وقوعه حالاً ولا يمنعها اضافته الى المعرفة لان الاضافة فيه غير محضة بدليل قولهم مررت برجل افضل
الناس وان كان لصاحب الابل فهو خبر مبتدأ محذوف على الاستيناف وقوله لا يفقد ايضاً حال اما
مترادفة ان كان صاحب الابل الضمير في بطح او متداخلة ان كان صاحب الحال الضمير المستتر في كانت الراجع
الراجع الى الابل لوجود الضمير في منها وقوله تطأه ايضاً حال مترادفة ومتداخلة على التقديرين لوجود
ضمير المذكر والمؤنث ويجوز ان يكون استينافاً كانه لما قيل بطح صاحب الابل لا بد حال كونها قوية تامة مع
جميع فصلانها غير فاقد منها شيئاً اتجه لسائل ان يقول لم بطح لها اجيب لتطأه الى آخره وعلى هذا الحكم كلما
في الحالية والاستينافية اي تطأه وانما قالوا المناسب ان يقدم اخراها على اولاها كما عليه رواية مسلم كلما
مضى عليه اخراها رد عليه اولاها اقول توجيه ما هو مثبت في الكتاب ان يقال ان اولاها اذا مرت
عليه على التتابع فاذا انتهى اخراها الى الغاية فرغت من هذه الغاية وتبعها ما يليها فما يليها اي اولاها حصل
الغرض من التتابع والاستمرار قوله عقصاء نه العقصاء الملتوية القرنين والجلحاء التي لا
قرن لها العضباء المنكسرة القرن وهي عبارة عن سلامة قرونها واستوائها ليكون اجرح للمبطوح
قوله فالخيل ثلاثة فان قلت الجوابان السابقان مطابقان للسؤالين لان الاسولة عن حقوق
الله تعالى في الاجناس ووجوب الزكوة فيها فاين المطابقة في السؤال الثالث قلت هو وارد على
الاسلوب الحكيم وفي التوجيه وجهان احدهما على مذهب الشافعي رض اي دع السؤال عن الوجوب اذ ليس
فيه حق اذ ليس فيه حق واجب ولكن سل عن اقتنائها عما يرجع الى صاحبها من المضرة والمنفعة وثانيهما

على مذهب ابي حنيفة رحمه الله اي لا تسأل عما وجب فيها من الحقوق وحده بل سل عنه وعما
يتصل بها من المنفعة والمضرة الى صاحبها فان قلت كيف استدل على الوجوب بالحديث قلت
بعطف الرقاب على الظهور لان المراد بالرقاب ذواتها اذ ليس في الرقاب منفعة عائدة الى الغير
كالظهور وبمفهوم الجواب الآتي من قوله صلى الله عليه وسلم ما انزل علي في الحمر شيء واجاب القاضي
عنه بان معنى قوله لم تنس حق الله في رقابها اداء زكوة تجارتها واقول وجه هذه الكناية ان
الرقاب ربما يكنى بها عن الانقياد والمملوكية وما يساق للتجارة يقادها بما يشد على رقابها للجلب ونيضره
قوله لم تنس فانه لا يستعمل على الوجوب كقوله تعالى ولا تنس نصيبك من الدنيا واما الجواب عن السؤال
الاخير فان الفاء في قوله فالحمر جاءت عقيب المذكورات كانه قيل عرفنا الوجوب في النقدين والانعام
والندب في الخيل فما حكم الحمر وفي قوله فالخيل ثلاثة جمع وتفريق وتقسيم واما الجمع فقوله ثلاثة واما
التفريق فمن قوله هي لرجل وزر الخ قوله في مرج نه هو الارض الواسعة ذات نبات كثير يمرج
فيها الدواب اي يسرح واستنان الفرس عدوه لمرحه ونشاطه شوطاً او شوطين ولا راكب
عليه الطول بالكسر هو الحبل الطويل يشد احد طرفيه في وتد او غيره والطرف الآخر في يد الفرس
ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه قوله ربطها في سبيل الله لم يرد به الجهاد لما يلزم التكرار و
يعضده رواية غيره ورجل ربطها تغنياً وتعففاً ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك
الرجل ستر تغنياً اي استغناء به وتعففاً عن السؤال وهو ان يطلب بنتاجها الغنى والعفة او يتردد
عليها الى متاجره ومزارعه فيكون ستراً له يحجبه عن الفاقة النواء المعاداة يقال ناوأت الرجل مناواة
ونواء اذا عاديته كانه ناء اليك ونؤت اليه من النوء النهوض كان كل واحد من المتعاديين
ينهض الى صاحبه بالعداوة اقول وفي قوله كتب له عدد ارواثها وابوالها حسنات مبالغة
في اعتداد الثواب لانه اذا اعتبر ما يستقذره النفوس وتنفر عنه الطباع فكيف بغيرها وكذا اذا
احتسب ما لا نية له فيه وقد ورد وانما لكل امرئ ما نوى من شربها فما بال ما اذا قصد الاحتساب فيه
قوله الفاذة الجامعة نه الفاذة المنفردة في معناها والواحد فذ وسميت جامعة لاشتمال
اسم الخير على جميع انواع الطاعات فرائضها ونوافلها واسم الشر على ما يقابلها من الكفر والمعاصي
الثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله شجاعاً نه الشجاع الحية الذكر وقيل الحية مطلقاً وهو بضم
الشين وكسرها وهو نصب مجرى المفعول الثاني اي صور ماله شجاعاً او ضمن مثل معنى التصيير

اى صير ماله على … ره الشجاع والاقرع الذى لا شعر على رأسه يريد حية قد تمعط جلد رأسه
لكثرة سمه وطول عمره قال الزبيبتان هما النكتتان السودا وان فوق عينيه وهو اوحش مايكون
من الحيات واخبثها وقيل هما الزبدتان تكونان فى الشدقين اذا غضب يطوقه اى يجعل طوقا فى
عنقه هو تشبيه لذكر المشبه والمشبه به كانه قيل يجعل كالطوق فى عنقه واللهزمة اللحى وما
يتصل به من الحنك وفسرها فى الحديث بالشدق وهو قريب منه وقولها انا مالك انا كنزك اخبار لمزيد
الغصة والهم لانه شر اتاه من حيث كان يرجو خيرا وفيه نوع تهكم الرابع والخامس جرير قوله
جرير قوله فليصدر عنكم ذكر المسبب واراد السبب لانه امر للعامل وفى الحقيقة امر للمزكى اى تلقوا
العامل بالترحيب وادوا زكوة اموالكم تامة فهذا سبب لصدوره عنهم راضيا وانما عدل الى هذه الصيغة
مبالغة فى استرضاء المصدق وان ظلم كما سيجئ فى الفصل الثانى فى حديث جرير ايضا ارضوا مصدقيكم
وان ظلمتم السادس عبد الله قوله صل على آل فلان اى اعطف عليهم بالدعاء لهم وترحم قيل لفظ
الصلوة لا يجوز ان يدعى به لغير النبى صلى الله عليه وسلم كما لا يجوز ان يدعو به للغير سوى النبى صلى الله عليه وسلم
لكن يجوز ان يدعى بمعناه فيقول العامل عند اخذ الصدقة اجرك الله فيما اعطيت وجعله طهورا و
بارك فيما ابقيت ليكون جبرا لما عسى ان يضطرب ويتعلق من اخراج شقيق روحه فيطيب به قال الله
تعالى وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم والحديث السابق كان توصية للمزكى فى تحرى رضى الساعى وهذا
الحديث على العكس السابع ابو هريرة قوله ما ينقم نه نقمت على الرجل انقم بالكسر فانا ناقم اذا عتبت
عليه قال بعض اصحاب الغريب معنى الحديث ما حمله على منع الزكوة الا ان اغناه الله ورسوله
وهو تعريض بكفران النعمة وتقريع بسوء المقابلة قال تعالى وما نقموا منهم الا ان يؤمنوا اى ما
اكرهوا قيل وانما اسند رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغناء الى نفسه ايضا لانه صلى الله عليه وسلم كان هو
السبب لدخوله فى الاسلام والاستحقاق من الغنائم فيما اباح الله تعالى لامته منها ببركته قوله قد احتبسها
فى سبيل الله وقصد باعدادها الجهاد دون التجارة فلا زكوة فيها وانتم تظلمونه بان تعدونها من عداد
عروض التجارة فتطلبون الزكوة منها او هو يتطوع باحتباس الادراع والاعتد فى سبيل الله فكيف
يمنع الزكوة التى هى من فرائض الله المؤكدة فلعلكم تظلمونه مطلوبون منه اكثر مما هو عليه فيمتنع عن الاجابة
والاعتد جمع قلة للعتاد وهو ما اعده الرجل من السلاح والدواب وآلة الحرب والجمع على اعتدة
ايضا قوله فهى على ومثلها معها اولوه بانه صلى الله عليه وسلم استسلف منه صدقة عامين العام الذى شكا

فيه العامل والعام الذى بعده فهى صدقة السنة الذاهبة ومثلها صدقة السنة القابلة وقيل استعمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك واخر زكوة ذلك العام والقابل وتكفل بصدقة العامين جميعا
ويعضده ما فى جامع الاصول انه صلى الله عليه وسلم اوجبها عليه وضمنها اياها ولم يقبضها وكانت دينا على
العباس لانه رأى به حاجة قوله صنو ابيه اى مثله يقال لنخيل خرجت من اصل واحد صنوان
واحدها صنو اقول هذا ما عليه كلام الشارحين والذى يقتضيه علم المعانى والبيان هو ان الفقرات
الثلاث مخرجة على خلاف مقتضى الظاهر اما الاولى فيها اظهار غضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم على
المزكى والاخيرات فيها اظهار غضبه على المصدق للمزكى اما بيان الاولى فان قوله ما ينقم ابن جميل الخ من باب
تاكيد الذم بما يشبه المدح اى لا يكفر نعمة من نعم الاسلام بشئ من الاشياء الا بان اغناه الله ورسوله بعد فقره
فهذا موجب للشكر فعكس وجعلها موجبة للكفران فيستحق كل الذم وفى ضده قول ابن الرقيات شعر
ما نقموا من بنى امية الا انهم يحلمون ان غضبوا واما بيان الثانية فان قوله فانكم تظلمون خالدا من باب وضع
المظهر موضع المضمر اشعارا بالعلية فان خالدا هنا تضمن معنى الشجاعة تضمن حاتم الجود كانه قيل تظلمون
شجاعا باسلا والحال انه حبس ومنع ان يستعمل ادراعه واعتده الا فى سبيل الله فمثله لا يتهم بمنع الزكوة
فان الشجاعة والبخل لا يجتمعان فى نفس حرة واما فان قوله على ومثلها يدل على الغضب يعنى انا اتكفل
عنه ما عليه مع الزيادة ولذلك اتبعه بقوله يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعنى اما تنبهت
انه عمى واب فكيف تتهمه بما ينافى حاله لعل له عذرا وانت تلوم وقوله قد احتبسها فى سبيل الله دل
بكنايته وعبارة النص على انه دايم المجاهدة فى سبيل الله ولعمرى ان امره وشانه كان مستمرا عليها
فان نبى الله صلى الله عليه وسلم لم يزل فى حيوته يبعثه الى كشف كل غماء وكذا حاله فى زمن العمرين و
دل … بصراحة لفظ الاحتباس على سبيل اشارة النص المسمى بالادماج على انه وقفها فى سبيل الله
قيل وفيه دليل على وجوب الزكوة فى اموال التجارة والا لما اعتذر النبى صلى الله عليه وسلم عند مطالبة
زكوة مال التجارة عن خالد بهذا القول وقيل وفيه ايضا دليل على جواز احتباس آلات الحروب و
يدخل فيها الخيل والابل لانها كلها عتاد للتجارة وكذا الثياب والبسط وعلى جواز وقف المنقولات
الثامن ابو حميد قوله ابن اللتبية مح اللتبية بضم اللام واسكان التاء ومنهم من فتحها قالوا
وهو خطأ والاصوب باسكانها نسبة الى بنى لتب قبيلة معروفة واسم ابن اللتبية هذا عبد الله
وقال ابن الاثير فى الجامع بضم اللام وفتح التاء قوله هلا جلس فى بيت امه او ابيه فيه تعيير له و
تحقير لشانه خط فيه دليل على ان كل امر يتذرع به الى محظور فهو محظور ويدخل فى ذلك القرض

الثالثة

بجهة المنفعة والدار المرهونة يسكنها المرتهن بلا كراء والدابة المرهونة يركبها ويرتفق بها من غير عوض وكل دخيل في العقود ينظر هل يكون حكمه عند الانفراد كحكمه عند الاقتران ام لا هكذا في شرح السنة وعليه مذهب الامام مالك رحمه الله وفرع على هذا الاصل في الموطأ امثلة منها ان الرجل يعطي صاحبه الذهب الجيد ويجعل معه رديا ويأخذ منه ذهبا متوسطا مثلا بمثل فقال هكذا لا يصلح لانه اخذ فضل جيده عن الردي ولولاه لم يبايعه وهذا تلخيص كلامه اقول على هذا ما استقر في عهدنا وافتي به من بيع شئ حقير بثمن ثمين مع استقراض يدفع رجعه الى ذلك الثمن ومن رهن دار بمبلغ كثير مع اجارة بشئ قليل وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنور المعجزة ان بعض امته يرتكبون هذا المحظور حيث قال اللهم هل بلغت مرتين وسيجئ الكلام فيه في باب الربا قوله الرغاء الرغاء صوت الابل وقد رغا يرغو رغاء والخوار صوت البقر ويقال ثغرت المعز تثغر بالكسر ثغارا بالضم اي صاح والعفرة بضم العين وسكون الفاء بياض ليس بالناصع ولكن كلون عفر الارض وهو وجهها مظ المعنى من سرق شيئا في الدنيا من مال الزكوة او غيرها يجئ يوم القيمة وهو حامل لما سرق ان كان حيوانا له صوت رفيع ليعلم اهل العرصات حاله ليكون فضيحته اشهر اقول ذهب الى ان قوله له رغاء جزاء للشرط وهي جملة اسمية يجب فيها الفاء وقد يحذف وانشد القار الحديثي بني ثعل لا تنكحوا العنز شربها بني ثعل من ينكح العنز ظالم اي فهو ظالم النكع المنع والشرب الحظ من الماء التاسع عدي بن عميرة عميرة بفتح العين قوله مخيطا المخيط بكسر الميم وسكون الخاء الابرة والفاء في فما فوقه للتعقيب على التوالي وما فوقه يحتمل ان يكون المراد به الاعلى والادون كما في قوله تعالى ما بعوضة فما فوقها وايراد هذا الحديث في باب الزكوة على سبيل الاستطراد وذلك لانه لما ذكر حديث ابن اللتبية وذكر انكار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله وكان عاما في امر الزكوة والغنائم وغيرها استتبعه حديث عدي تقريرا وتاكيدا الفصل الثاني الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله كبر قض اي شق وعظم لانهم حسبوا انها يمنع جمع المال وضبطه رأسا وان كل من اثل مالا اجل او قل فان الوعيد لاحق به فاشار النبي صلى الله عليه وسلم الى ان المراد بالكبر في الآية منع الزكوة وحبسها عن المستحق لا الجمع وضبط المال مطلقا قوله ليطيب ما بقي هو من قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ومعنى التطييب ان اداء الزكوة اما ان يحل ما بقي من ماله المخلوط بحق الفقراء واما ان يزكيه من تبعة ما لحق به من اثم منع حق الله تعالى وقوله انما فرض المواريث وذكر كلمة ليكون لمن بعدكم هذه الزيادة ليست في المصابيح وهي مثبتة في سنن ابي داود معطوفة على قوله ان الله لم يفرض

كانه

كانه قيل ان الله لم يفرض الزكوة الا لكذا ولم يفرض المواريث الا ليكون لمن بعدكم المعنى لو كان مطلق الجمع وضبطه محظورا لما افترض الله تعالى الزكوة ولا الميراث وقوله وذكر كلمة من كلام الراوي اي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة في هذا المقام لم اضبطها قوله فكبر عمر قض اي استبشارا لدفع الحرج وكشف الحال ورفع الاشكال اقول في تخصيص لفظ التكبير في هذا المقام دون سائر الاذكار دلالة على فخامة الامر فلما كبر عمر وعظم نزول قوله والذين يكنزون الذهب والفضة الآية كذلك كبر عند ورود قوله صلى الله عليه وسلم ان الله لم يفرض الزكوة الى آخره استبشارا قوله بخير ما يكنز المرء المرأة الصالحة المرأة مبتدأ والجملة الشرطية خبره ويجوز ان يكون خبر مبتداء محذوف والجملة الشرطية بيان قض انه صلى الله عليه وسلم لما بين لهم انهم لا حرج عليهم في جمع المال وكنزه ما داموا يؤدون الزكوة ورأى استبشارهم به رغبهم عنه الى ما هو خير وابقى وهي المرأة الصالحة الجميلة فان الذهب لا ينفعك الا بعد الذهاب عنك وهي ما دامت معك يكون رفيقك تنظر اليها فتسرك وتقضي عند الحاجة اليها وطرك وتشاورها فيما يعن لك فتحفظ سرك وتستمد منها في حوائجك فتطيع امرك واذا غبت عنها تحامي مالك وتراعي عيالك ولو لم يكن لها الا انها تحفظ بذرك وتربي زرعك فيحصل لك بسببها ولد يكون لك وزيرا في حيوتك وخليفة بعد وفاتك لكان لها بذلك فضل كثير اقول هذا الكلام حسن لكن في قوله رغبهم عنه الى ما هو خير بحث لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رغبهم عن اقتناء المال رأسا بل ارشدهم الى ما هو خير منه في النفع واصلح لحالهم وهذه الزيادة من باب الاسلوب الحكيم وتلقي المخاطب بغير ما يترقب فان عمر رضي الله عنه ترقب في امر المال ما يزيل الحرج عن اقتنائه فتلقاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حصل به رضاه وزاد على ما توخاه وقريب منه قوله تعالى يسئلونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين الآية واما وجه المناسبة بين المال والمرأة فهو تصور الانتفاع من كل منهما وانهما نوعا هذا الجنس ولذلك استثنى الله تعالى من اتى الله بقلب سليم من قوله يوم لا ينفع مال ولا بنون وقوله اذا غاب عنها حفظته مقابل لقوله اذا نظر اليها سرته وقوله اذا امرها اطاعته فانها دالة على حسن خلقها وخلقها عند الحضور الثاني جابر بن عتيك قوله ركيب يريد عمال الزكوة والركيب تصغير ركب وهو اسم جمع فلذا صغر على لفظه والا لينبغي ان يقال رويكبون سف جعلهم مبغضين لما في نفوس ارباب الاموال من حبها وكراهة فراقها مظ معناه قد يكون بعض العاملين سيئ الخلق متكبرا فاصبروا على سوء خلقهم اقول والاول اوجه لقوله صلى الله عليه وسلم سيأتي ركيب لان فيه اشعارا بانهم عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم وينصره شكوى القوم عنهم في الحديث الذي يليه وهو قولهم ان ناسا من المصدقين يأتونا فيظلمونا ولا ارتياب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستعمل ظالما فالمعنى

انه سيأتيكم عمال يطلبون منكم زكوة اموالكم والنفس مجبولة على حب المال فيبغضونهم ويزعمون انهم ظالمون
وليسوا بذاك فقوله فان عدلوا وان ظلموا مبني على هذا الزعم ولو كانوا ظالمين في الحقيقة كيف يامرهم
بالدعاء لهم بقوله وليدعوا لكم وعلى هذا قوله في الحديث الآتي ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم ولان لفظة
ان الشرطية هنا يدل على الفرض والتقدير لا على الحقيقة ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا
وان استعمل عليكم عبد حبشي واما المظهر لما عمم الحكم في جميع الازمنة قال كيف ما ياخذون الزكوة لا يمنعوهم
وان ظلموكم لان مخالفتهم مخالفة السلطان لانهم مامورون من جهته ومخالفة السلطان تؤدي الى الفتنة وثورانها
وفيه بحث لان العلة لو كانت هي المخالفة لجاز الكتمان لكنه لم يجز لقوله في الحديث الآتي افنكتم في اموالنا بقدر
يعتدون قال لا الثالث الى الخامس رافع بن خديج قوله حتى يرجع اذا جعل غاية للمشبه لم يفد فائدة
ما اذا جعل غاية للمشبه به لان وجه التشبيه هو سعي الساعي والغازي في تحصيل بيت المال للمسلمين وفيه
ان الساعي كالغازي الغانم وليس كالغازي الشهيد السادس عمرو بن شعيب قوله لا جلب ولا جنب نه
الجلب يكون في شيئين احدهما في الزكوة وهو ان يقدم المصدق على اهل الزكوة فينزل موضعا ثم يرسل
من يجلب اليه الاموال من اماكنها ليأخذ صدقتها فنهى عن ذلك وامران تؤخذ صدقاتهم على مياههم واماكنهم
الثاني يكون في السباق وهو ان يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثا على الجري فنهى عن ذلك
الجنب بالتحريك في السباق ان يجنب فرسا الى فرسه الذي يسابق عليه فاذا فتر المركوب تحول الى المجنوب
وفي الزكوة ان ينزل العامل باقصى مواضع اصحاب الصدقة ثم يامر بالاموال ان تجنب اليه اي تحضر فنهوا عن ذلك
وقيل ان يجنب رب المال بماله اي يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل الى الابعاد في اتباعه وطلبه قوله
كلا اللفظين مشتركان في معنى السباق والزكوة والقرينة الموضحة لارادة الثاني قوله ولا تؤخذ صدقاتهم
الا في دورهم على سبيل الحصر لانه كني به عنهما فان اخذ الصدقة في دورهم لازم لعدم بعد الساعي عنها فيجلب
اليه ولعدم بعد المزكي فانه اذا ابعد عنها لم يؤخذ فيها السابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله وذكر جماعة
كلام الراوي الترمذي اي سمى الترمذي جماعة باسمائهم انهم وقفوا هذا الحديث على ابن عمر اي لم يرفع
ابن عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في المتن بل وقفه وقال من استفاد مالا الحديث الثامن والتاسع
والعاشر عمرو بن شعيب قوله فليتجر فيه والاصل فليتجر به كقولك كتبت بالقلم لانه عدة للتجارة فجعله
ظرفا للتجارة ومستقرها كقوله تعالى واصلح لي في ذريتي اي اوقع الصلاح فيهم وفائدة جعل
المال مقرا للتجارة ان لا ينفق من اصل المال بل يخرج النفقة من الربح واليه ينظر قوله تعالى
ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الى قوله وارزقوهم فيها قوله حتى تاكله الصدقة اي تنقصه وتفنيه لان الاكل

سبب للافناء او استعارة حيث جعل الصدقة مشابهة للطاعم ونسب اليها من لوازم المشبه به وهو الاكل
مبالغة في كمال الافناء قوله المثنى بن الصباح ضعيف تو لان في روايته تدليسا وتهمة وايهاما و
ذلك انه يحتمل ان يروي هو عن شعيب وشعيب عن ابيه وهو عن عبد الله جد شعيب وهو عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان عمرا يرويه عن ابي شعيب وهو عن جده فلا يكون متصلا الفصل الثالث
الاول ابو هريرة قوله كفر من كفر يريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم وغيرهم
منعوا الزكوة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم فاعترض عمر رضي الله عنه بقوله كيف تقاتل الناس وقد قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قوله جعلهم كفارا اما لانهم انكروا
وجوب الزكوة او اولوا بشبهة في المنع فيكون تغليظا وعمر رضي الله عنه اجراه على ظاهره وانكر على ابي بكر
قوله وحسابه على الله يعني من قال لا اله الا الله واظهر الاسلام نترك مقاتلته ولا نفتش باطنه هل
هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله تعالى وحسابه عليه قوله فان الزكوة حق المال هذا الرد يدل على
ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه على غير الزكوة والا لم يستقم استشهاد عمر
رضي الله عنه بالحديث على منع المقاتلة ولا رد ابي بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكوة حق المال او يقال ان عمر ظن
ان المقاتلة مع القوم انما كانت لكفرهم لا للمنع فاستشهد بالحديث فاجابه ابو بكر باني ما قاتلتهم لكفرهم بل
لمنعهم الزكوة ويعضد هذا الوجه قوله كفر من كفر مح العناق الانثى من ولد المعز ذكره مبالغة
قوله وفي رواية عقالا وذكروا فيه وجوها اصحها واقواها قول صاحب التحرير على انه ورد مبالغة
لان الكلام خرج مخرج التضييق والتشديد فيقتضي قلته وحقارته قوله ما هو الا ان رايت المستثنى منه غير
مذكور اي ليس الامر شيئا من الاشياء الا علمي بان ابا بكر محق ونحوه قوله تعالى وما هي الا حياتنا الدنيا وهي ضمير مبهم
يفسره ما بعده الثاني ابو هريرة قوله حتى يلقمه اصابعه ذكر فيما تقدم في حديث ابي هريرة ان ياخذ بلهزمتيه
اي شدقيه وخص هنا بالقام الاصابع لعل السر فيه ان المانع يكسب المال بيديه ويفتخر بشدقيه فخصا بالذكر
او ان البخيل قد يوصف بقبض اليد قالوا يد فلان مقبوضة واصابعه ملفوفة كما ان الجواد يوصف ببسطها قال
الشاعر تعود بسط الكف حتى لو انه * ثناها بقبض لم تطعه انامله الثالث والرابع عايشة رضي الله عنها
قوله الا اهلكته يحتمل محقته واستأصلته لان الزكوة كانت حصنا له او اخرجته من كونه منتفعا به لان
الحرام غير منتفع به شرعا واليه اشار بقوله فيهلك الحرام الحلال قوله تفسيره ان الرجل الخ مقول قول احمد
رضي الله عنه فان قلت هذا ظاهر في معنى المخالطة فانها تستدعي شيئين متمايزين يختلط احدهما بالآخر فاين هذا
المعنى في قول من فسرها باهلاك الحرام الحلال قلت لما جعل الزكوة متعلقة بعين المال لا بالذمة جعل قدر الزكوة المخرج من النصاب مبعضا مشخصا

فيستقيم الخلط بما بقي من النصاب **باب ما يجب فيه الزكوة الفصل الاول**

الاول ابو سعيد رضي الله عنه **قوله** خمسة اوسق **نه** الوسق بالفتح اصله الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته وقيل الوسق ستون صاعا وكل صاع اربعة امداد وكل مد رطل وثلث بالبغدادي **نه** الاواقي جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء والجمع يشدد ويخفف مثل اثفية واثافي وربما يجيء في الحديث وقية وليست بالعالية وهمزتها زائدة وكانت الاوقية قديما عبارة عن اربعين درهما وهي في غير الحديث نصف سدس الرطل وهو جزء من اثني عشر جزءا وتختلف باختلاف البلاد **فا** الاوقية اربعون درهما وهي افعولة من وقيت لان المال مخزون مصون او لانه يقي البؤس والضر **نه** الذود من الابل ما بين الثنتين الى التسع وقيل ما بين الثلاث الى العشر واللفظ مؤنث ولا واحد لها من لفظها وقال ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور والحديث عام فيهما لان من ملك خمسة من الابل وجبت عليه فيها الزكوة ذكورا كانت او اناثا قيل انما اضاف الخمس الى الذود ومن حقها ان يضاف الى الجمع لانه في معنى الجمعية وقيل روي منونا فيكون ذود بدلا منه ومن الابل صفة مؤكدة لذود بخلاف من الورق ومن التمر فانهما مميزتان **مظ** في الحديث دليل على ان النصاب في النبات والتمر والزبيب خمسة اوسق وما لم يبلغ منها هذا المقدار لا يجب فيه الزكوة عند الشافعي واما عند ابي حنيفة فتجب الزكوة في القليل والكثير من الحبوب والتمر والزبيب وغيرها من النبات **اقول** خصت هذه الاشياء الثلاثة بالذكر لان الاول والثالث باعتبار بلاد العرب والثاني عام **مظ** هذا على مذهب الشافعي ومالك واما عند ابي حنيفة فتجب الزكوة في الخيل اذا كان انثى في كل فرس دينار وان شاء قومها مالكها واخرج من كل مائتي درهم خمسة دراهم **الثاني والثالث** انس رضي الله عنه **قوله** فرض اي بين وفصل **قوله** على وجهها حال من المفعول الثاني في سئلها اي كائنة على الوجه المشروع من غير تعد بدليل قوله من سئل فوقها فلا يعط فان قلت دل هذا على ان المصدق اذا اراد ان يظلم المزكي فله ان يأباه ولا يتحرى رضاه ودل حديث جرير وهو قوله ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم على خلاف ذلك قلت قد مر ان اولئك المصدقين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكونوا ظالمين وكان نسبة الظلم اليهم على زعم المزكي او جريان الحكم على سبيل المبالغة وهذا عام فلا منافاة بينهما **قوله** في اربع الى آخر الحديث استيناف بيان لقوله هذه فريضة الصدقة كانه اشار بهذه الى ما في الذهن ثم اتى به بيانا له **قوله** من الغنم من كل خمس شاة من الاولى ظرف مستقر لانه بيان لشاة توكيدا كما في قوله في خمس ذود من الابل والثانية لغو ابتدائية متصلة بالفعل المحذوف اي ليعط في اربع وعشرين شاة كائنة من الغنم لاجل كل خمس من الابل **حس** وفيه دليل على اباحة الدفع على ماله اذا طولب بغير حقه وفيه دليل ايضا على جواز اخراج صدقة الاموال الظاهرة

بنفسه

بنفسه دون الامام وفيه دليل على ان الامام والحاكم اذا ظهر فسقهما بطل حكمهما **قوله** فيها بنت مخاض انثى قيل هي التي تمت لها سنة سميت بذلك لان امها تكون حاملا والمخاض الحوامل من النوق لا واحد لها من لفظها ويقال لواحدتها خلفة وانما اضيفت الى المخاض والواحدة لا تكون بنت نوق لان امها تكون في نوق حوامل وصف حملها معهن وهي تتبعهن ووصفها بالانثى تاكيدا كما قال تعالى نفخة واحدة او لان لا يتوهم ان البنت هنا والابن في ابن لبون كالبنت في بنت طبق والابن في ابن اوى مشترك فيها الذكر والانثى **قوله** فيها حقة طروقة الجمل **نه** هي من الابل ما دخل في السنة الرابعة سمي بذلك لانه استحق الركوب والتحميل ويجمع على حقاق وحقايق **قوله** طروقة الجمل اي تعلو الفحل مثلها في سنها وهي فعولة بمعنى مفعولة اي مركوبة للفحل قيل فيه دليل على انه لا شيء في الاوقاص وهي ما بين الفريضتين **قوله** فيها جذعة **نه** يقال للابل في السنة الخامسة اجذع وجذع وهو اسم له في زمن ليس بسن تنبت ولا تسقط والانثى جذعة **قوله** فاذا زادت على عشرين ومائة **قض** فيه دليل على استقرار الحساب بعد ما جاوز العدد المذكور وهو مذهب اكثر اهل العلم وقال النخعي والثوري وابو حنيفة رضي الله عنهم يستانف الحساب بايجاب الشياه ثم بنت مخاض ثم بنت لبون على الترتيب السابق واحتجوا بما روي عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه في حديث الصدقة فاذا زادت الابل على عشرين ومائة يرد الفرائض على اولها وبما روي انه صلى الله عليه وسلم كتب كتابا لعمرو بن حزم في الصدقات والديات وغيرها وذكر فيه ان الابل اذا زادت على عشرين ومائة استونفت الفريضة ولا ايراد لان حديث انس رضي الله عنه فانه متفق على صحته الى آخر ما ذكر في شرحه **قوله** الا ان يشاء ربها اي صاحبها ان يتبرع ويتطوع مبالغة في نفي الوجوب كما سبق في باب الايمان في حديث الاعرابي في قوله الا ان تطوع **قوله** فانها تقبل منه الحقة الخ **فا** فيه دليل على جواز النزول والصعود من السن الواجب عند فقده الى سن آخر يليه وعلى ان جبر كل مرتبة بشاتين او عشرين وعلى ان المعطي مخير بين الدراهم والشاتين وقوله ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده الا بنت الخ فيه دليل على ان الخيرة في الصعود والنزول من السن الواجب الى المالك وفي قوله وعنده ابن لبون فانه يقبل منه وليس معه شيء دليل على ان فضيلة الانوثة تجبر بفضل السن ولا احتياج الى الجبران **قوله** ويعطي معها عشرين درهما اي عشرين درهما كائنا مع بنت المخاض فلما قدم صار حالا **قوله** وفي صدقة الغنم في سائمتها **حس** فيه دليل على ان الزكوة انما تجب في الغنم اذا كانت سائمة فاما المعلوفة فلا زكوة فيها وكذلك لا تجب الزكوة في عوامل البقر والابل عند عامة اهل العلم وان كانت سائمة واوجب في عوامل البقر ونواضح الابل **اقول** طريق الاستدلال ان يقال في سائمتها بدل من الغنم باعادة الجار وقد تقرر ان المبدل في حكم المنحى فلا تجب في مطلق الغنم شيء فهو اقوى من انه لو قيل ابتداء في سائمة الغنم او في الغنم السائمة لان

دلالة البدل على المقصود بالمنطوق ودلالة غيره بالمفهوم ودليل الخطاب ولذلك لا يساعد عليه الخصم
وفي تكرار الجار اشارة الى ان للسوم في هذا الجنس مدخلاً قوياً واصلاً يقاس عليه بخلاف جنسي الابل
والبقر قوله فاذا زادت على ثلاثمائة حنف معناه ان تزيد مائة اخرى فيصير اربعمائة فيجب اربع شياه وهو
قول عامة اهل العلم وقال الحسن بن صالح اذا زادت على ثلاثمائة واحدة ففيها اربع شياه قوله هرمة ولا ذات
عوار نه العوار بالفتح العيب وقد يضم وفي شرح السنة النقص والعيب قوله ولا تيس حس
اراد به فحل الغنم معناه اذا كانت ماشيته كلها او بعضها اناثاً لا يؤخذ منه الذكر انما يؤخذ الانثى الا في
موضعين ورد بهما السنة احدهما اخذ التبيع من ثلاثين من البقر والآخر اخذ ابن اللبون من خمس وعشرين
من الابل بدل بنت المخاض عند عدمها فاما اذا كانت ماشيته كلها ذكوراً فيؤخذ الذكر قض لان الواجب هي
الانثى او لانه مرغوب عنه لنتنه وفساد لحمه او لانه ربما يقصد المالك منه الفحولة فيتضرر باخراجه قوله الا ما شاء
المصدق روي ابو عبيد المصدق بفتح الدال وجمهور المحدثين بكسرها فعلى الاول يراد به المعطي ويكون
الاستثناء مختصاً بقوله ولا تيس لان رب المال ليس له ان يخرج في صدقته ذات عوار والتيس وان كان غير مرغوب
فيه لنتنه فانه ربما زاد على خيار الغنم في القيمة لطلب الفحولة وعلى الثاني معناه الا ما شاء المصدق منها ويراه انفع
للمستحقين فانه وكيلهم فله ان يأخذ ما شاء ويحتمل تخصيص ذلك بما اذا كانت المواشي كلها معيبة اقول هذا اذا
كان الاستثناء متصلاً ويحتمل ان يكون منقطعاً المعنى لا يخرج المزكي الناقص والمعيب لكن يخرج ما شاء المصدق
من السليم والكامل قوله ولا يجمع بين متفرق حس هذا نهي من جهة الشرع للساعي ورب المال جميعاً نهي رب
المال عن الجمع والتفريق قصداً الى تقليل الصدقة ونهي الساعي عنهما قصداً الى تكثير الصدقة اقول وهذا يأتي في صور
اربع اشار اليها القاضي بقوله الظاهر انه نهي للمالك عن الجمع والتفريق قصداً الى سقوط الزكوة او تقليلها كما اذا ملك اربعين شاة
فخلط باربعين لغيره ليعود واجبه من شاة الى نصفها او كان له عشرون شاة مخلوطة بمثلها فيفرق حتى لا يكون نصاباً فيتعلق
وهو قول اكثر العلم وقيل نهي الساعي ان يفرق المواشي على المالك ليزيد الواجب كما اذا كان له مائة وعشرون شاة وواجبها شاة
فرقها المصدق فجعلها اربعين اربعين ليكون فيها ثلاث شياه وان يجمع بين متفرق ليجب فيه الزكوة او يزيد كما اذا
كان لرجلين اربعون شاة متفرقة فجمعها ليجب فيه الزكوة او كان لكل واحد منهما مائة وعشرون فجمع بينهما ليصير الواجب ثلاث
شياه وهو قول من لم يعتبر الخلطة ولم يجعل لها تاثيراً كالثوري وابي حنيفة رضي الله عنهما وعلى هذا التاويل يفتقر قوله
خشية الصدقة الى اضمار مثل ان يقل الصدقة وظاهر قوله عقيب ذلك وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية
يعضد الوجه الاول اقول قوله خشية الصدقة مفعول له قد تنازع فيه قوله لا يجمع ولا يفرق فاذا انسب الى
الساعي وجب ان يقال خشية ان يقل واذا انسب الى المالك وجب ان يقال خشية ان يكثر قوله فان لم يكن الا تسعين
ومائة حس هذا يوهم انها اذا زادت على ذلك شيئاً قبل ان يتم مائتين كانت فيها الصدقة وليس الامر كذلك وانما ذكر

تسعين

تسعين لانه آخر فصل من فصول المائة والحساب اذا جاوز المائة كان تركيبه بالفصول والعشرات والمئات والالوف فذكر
التسعين ليدل على ان لا صدقة فيما نقص عن كمال المائتين بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق من الورق
صدقة اقول ارادت دلالة هذا الحديث على ان اقل ما نقص من النصاب انما يتم بحديث ليس فيما دون خمس اواق من الورق
صدقة ويسمى هذا في الاصول النص المقيد بمعارضة نص آخر ويفسره الحديث الآتي عن علي رضي الله عنه وليس في
تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم ونحوه قوله تعالى وحمله وفصاله ثلثون شهراً فانه
يدل على ان اقل الحمل ستة اشهر لكن اذا انضم معه قوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين او
يقال ان الحصر بالنفي والاثبات مستعمل في رد منكر مصر فلا بد ان يتصور منكر لهذا الحكم فيرد به الى الصواب
وهذا لا ينافي الزيادة على العدد المنصوص كما في قولك ما زيد الا كاتب لمن ينكر كتابته فان الحصر لا ينافي ثبوت
صفة اخرى سوى الكتابة له قوله وفي الرقة الرقة الدراهم المضروبة والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة
كما في عدة واصلها الورق ثم يجمع على رقين مثل ثبين وعزين الرابع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله او كان
عثرياً نه هو من النخل الذي يشرب بعروقه من ماء المطر يجتمع في حفيرة وقيل هو العذي اقول
ذهب التوربشتي الى المعنى حيث قال العثري بالتحريك العذي وهو الزرع الذي لا يسقيه الا ماء
المطر والزمخشري الى الاول وقال سمي به لانه لا يحتاج في سقيه الى عمل بدالية او غيرها وهو من عثر
على الشيء عثوراً وعثراً لانه يهجم على الماء بلا عمل من صاحبه كانه نسب الى العثر وحركت عينه كما قيل في
الحص والرمل حمصي ورملي وقال القاضي المعنى الاول يعني ما عليه قول الزمخشري اليق بالحديث لئلا
يلزم التكرار وعطف الشيء على نفسه قوله العجماء جرحها جبار قض العجماء البهيمة وهي في الاصل تأنيث اعجم وهو
الذي لا يقدر على الكلام سميت بذلك لانها لا تتكلم والجبار الهدر والمراد ان البهيمة اذا اتلفت شيئاً ولم يكن معها
قائد ولا سائق وكان نهاراً فلا ضمان فان كان معها احد فهو ضامن لان الاتلاف حصل بتقصيره وكذا ان كان
ليلاً لان المالك قصر في ربطها اذ العادة ان تربط الدواب ليلاً وتسرح نهاراً وقوله والبئر جبار و
المعدن جبار معناه ان من استأجر حافراً ليحفر له بئراً او شيئاً من المعدن فانهار عليه البئر او المعدن
لا ضمان عليه وكذا ان وقع فيه انسان وهلك ان لم يكن الحفر عدواناً وان كان ففيه خلاف وفي الركاز
الخمس يريد به المعدن عند اهل العراق من اصحاب ابي حنيفة لما روي انه صلى الله عليه وسلم سئل عنه فقال
الذهب والفضة الذي خلقه الله في الارض يوم خلقه ودفين اهل الجاهلية عند اهل الحجاز وهو الموافق
لاستعمال العرب والمناسب لوجوب الخمس منه واشتقاقه من الركز مصدر ركزت الرمح ويقال اركز
الرجل اذا وجد ركازاً اقول ولناصر القول الاول ان يقول ان حديث الدفين في هذا المقام دخيل
لانه لما ذكر حكم المعدن في الهدر استتبعه حكماً آخر له وهو وجوب الزكوة فيما حصل منه استطراداً ولا بد

من تقدير مضاف ليصح حمل المبتدا على الخبر اى فعل العجماء هدر باطل لا عتبر فى الضمان وسقوط البير و
المعدن كذلك اى سقوط البير على الشخص او سقوط الشخص فى البير هدر الفصل الثانى
الاول على رضى الله عنه قوله قد عفوت يشعر بسبق ذنب من امساك المال عن الانفاق وقوله فهاتوا مودون
بالتخفيف يعنى ان الاصل فيما يملكه الانسان من الاموال ان يزكى وقد عفوت عن الاكثر فهاتوا هذا النزر
القليل وذكر الخيل والرقيق ليس للاختصاص بل للاستيعاب كما فى قوله تعالى لهم رزقهم فيها بكرة وعشيا
قوله من كل اربعين درهما درهم معناه من كان له مال فليزك على هذا النسق وقوله وليس فى تسعين الخ بيان
للنصاب ورواية الحرث الاعور ليست فى المصابيح ورواها ابو داود وليس فى رواية الترمذى وابى
داود فاذا زاد فعلى حساب ذلك قوله حتى تتم مائتين درهم الفاعل ضمير الرقة ومائتين حال اى بالغة مائتين
كقوله تعالى فتم ميقات ربه اربعين ليلة قوله فى الغنم فى كل اربعين شاة شاة مبتدا وفى الغنم خبره وفى
كل اربعين باعادة الجار بدل من فى الغنم وليس شاة صاعمين مثله ثم قوله فى كل اربعين درهما درهم لان
درهما بيان مقدار الواحد من اربعين ولا يعلم هذا من الرقة فيكون شيا الى المزيد التوضيح نه التبيع
ولد البقر اول سنة والمسن الذى طلع سنها فى السنة الثالثة قال الازهرى البقر والشاة يقع عليها
اسم المسن مظ العوامل جمع عاملة وهى ما يعمل من الابل والبقر من الحرث والسقى لا زكوة عند الائمة
الثلاثة ومالك يوجب فيها الزكوة الثانى والثالث انس رضى الله عنه قوله المعتدى فى الصدقة الاعتداء
مجاوزة الحد حس معنى الحديث ان على المعتدى فى الصدقة من الاثم ما على المانع ولا يحل على رب المال كتمان المال
وان اعتدى عليه الساعى اقول يريد ان المشبه به فى الحديث ليس بمطلق بل مقيد بقيد الاستمرار
فى المنع فاذا فقد القيد فقد التشبيه الرابع والخامس موسى بن طلحة قوله عندنا كتاب معاذ بن جبل هذا
من باب الوجادة لان من نقل من كتاب الغير من غير اجازة ولا سماع ولا قراءة سمى وجادة بالدال
قوله انما امره ان ياخذ فان قلت معنى الحديث ان الزكوة منحصرة فى هذه الاربعة اقول هذا ان صح
وليس كذلك واجاب المظهر بانه انما امره ان ياخذ الزكوة من هذه لانه لم يكن ثمة غير هذه الاربعة اقول
هذا ان صح بالنقل فلا كلام وان فرض ان ثمة شيا غير هذه الاربعة مما تجب فيه الزكوة فمعناه انما امره ان ياخذ
الصدقة من المعشرات من هذه الاجناس وغلب الحنطة والشعير على غيرهما من الحبوب لكثرتهما فى الوجود و
اصالتهما فى القوت واختلف فيما تنبت الارض مما يزرعه الناس ويغرسه فعند ابى حنيفة تجب الزكوة فى الكل
سواء كان قوتا او غير قوت فذكر التمر والزبيب عنده للتغليب ايضا قوله مرسل موسى بن طلحة تابعى
هو ابو عيسى موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمى القرشى سمع اباه وجماعة من الصحابة وعلى هذا التقدير ينبغى ان
يقال عن موسى بن طلحة عن النبى صلى الله عليه وسلم لان المرسل هو الذى يرويه التابعى ويقول قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم فعلى هذا قوله وعندنا كتاب معاذ بن جبل يكون معترضا ولا معنى له وان اتصل قوله عن النبى
بقوله كتاب معاذ فيكون حالا من كتاب اى ضميره فى الخبر صادرا عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يكون مرسلا بل يكون وجادة كما سبق اللهم الا
بالتاويل السادس عتاب قوله انها تخرص مظ يعنى اذا ظهر فى العنب والتمر حلاوة يقدر الخارص ان
هذا العنب اذا صار زبيبا كم يكون ثم ينظر ان بلغ نصابا يجب والا فلا السابع سهل قوله اذا خرصتم فخذوا و
دعوا الثلث فخذوا جواب للشرط ودعوا عطف عليه اى عينوا مقدار الزكوة فخذوا الثلثين منه واتركوا الثلث
لرب المال حتى يتصدق به وفى المصابيح حذف فخذوا وجعل فدعوا جوابا لعدم اللبس قض الخطاب مع
المصدقين امرهم ان يتركوا للمالك ثلث ما خرصوا عليه او ربعه توسعة عليه حتى يتصدق به على جيرانه ومن يمر عليه
ويطلب منه فلا يحتاج ان يغرم من ذلك من ماله وهو قول قديم للشافعى وعامة علماء الحديث واما اصحاب الراى فلا عبرة بالخرص عندهم
لافضائه الى الربوا وزعموا ان الاحاديث الواردة فيه انما كانت قبل ورود النهى عن الربوا فلما حرمت نسخ ذلك
ويرده حديث عتاب لانه اسلم ايام الفتح والربوا كانت محرمة قبله ثم ان قلنا بوجوب الزكوة فى الذمة فلا ربوا فى
وان قلنا بوجوبها فى عين المال وان المستحق شريك فيه والخرص تضمين فكان الساعى اقرض نصيبه من المالك ليؤدى
التمر بدله فهو مستثنى للحاجة كالعرايا الثامن عايشة رضى الله عنها قوله الى يهود اى الى يهود خيبر وفى رواية
اخرى لابى داود قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث ابن رواحة فيخرص النخل حين يطيب الثمار قبل ان يوكل
منه ثم يخير يهود ان ياخذوه بذلك الخرص او يدفعوه اليه به لكى يحصى الزكوة قبل ان يوكل الثمار وتفرق وهذا زكوة
اموال المسلمين الذين تركوها فى ايدى اليهود يعملون فيها قوله حين يطيب اى حين يظهر فى الثمار الحلاوة التاسع
ابن عمر رضى الله عنهما قوله فى العسل الازق افعل جمع قلة لزق وقد تمسك بظاهره من اوجب الزكوة فى العسل
قوله فى اسناده مقال اى موضع قول للمحدثين يعنى تكلموا فيه وطعنوا ولا يصح عن النبى صلى الله عليه وسلم فى باب
زكوة العسل ما يعول عليه هذا معنى قوله كثير شئ العاشر والحادى عشر زينب قوله ولو من حليكن سف
ظاهر الحديث دليل على وجوب الزكوة فى الحلى وان كان مباحا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فادى زكوته وهو
احد قولى الشافعى والجديد انه لا يجب فى الحلى المباح زكوة وتاويل الحديثين على هذا ان المراد من الزكوة الاعارة
او لعله كثيرا بالاسراف او لعله كان متخذا من ذهب او فضة قد بقيت فيه زكوة اقول ويمكن ان يراد بالصدقة
التطوع يدل عليه حديث العيد فانهن لم يخرجن ربع العشر من حليهن بل كن يرمين ما كان عليهن من الحلى
فى حجر بلال ولئن سلم فلو ههنا للمبالغة اى تصدقن من كل ما يجب فيه الصدقة حتى مما لا يجب فيه من الحلى
ومن ثم علله بقوله فانكن اكثر اهل النار واما حديث عمرو بن شعيب ان امراتين اتتا الى آخره فضعفه
الترمذى كما فى متن المشكوة وايضا فيه تذليل وتورية على ما سبق قوله نحو هذا اسم الاشارة وضع موضع الضمير الراجع الى الحلى

واراد به معناه قوله وفي ايديها سواران وكان من الظاهر ان يقال أسورة لجمع اليد المعنى ان في
يد كل منهما سوارين والضمير في قوله فأدّيا زكوته بمعنى اسم الاشارة كما في قوله تعالى لا فارض ولا بكر عوان بين
ذلك وانشد الزمخشري لرؤبة فيه سواد وبياض وبلق كأنه في الجلد توليع البهق الثاني عشر ام سلمة
قوله اوضاحا هو جمع وضح وهي نوع من الحلي تعمل من الفضة سميت بها لبياضها مظ قولها أكنز هو يعني
استعمال الحلي كنز من الكنوز التي بشر الله صاحبه بالنار في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الآية
اقول وكان من الظاهر ان يجاب بنعم او لا فعرّف رسول الله صلى الله عليه وسلم حد الكنز اي الكنز المعروف هو ما
جمع من النقدين حتى بلغ نصابا ولم تؤدّ زكوته فانظري ان كان كذلك فهو كنز وان تزينت بها كما شرعه الله
تعالى واباح للنساء فليس به الثالث عشر سمرة قوله تعد للبيع اي تهيئ للتجارة وفيه ان ما نوى فيه
القنية لا زكوة فيه الرابع عشر ربيعة قوله اقطع الاقطاع ما يجعله الامام لبعض الاجناد والمرتزقة
صدقة من قطعة ارض ليرتزق من ريعها نه والاقطاع يكون تمليكا وغير تمليك وفي حديث ابيض انه
استقطعه الملح الذي بمأرب اي سأله ان يجعله له اقطاعا يتملكه ويستبد به وينفرد قوله القبلية مح
المحفوظ عند اصحاب الحديث بفتح القاف والباء والفرع موضع باعلى المدينة واسع وفيه المساجد
للنبي صلى الله عليه وسلم وبه قرى كثيرة وهو بين الحرمين وقيل القبلية منسوبة الى ناحية من ساحل البحر
بينها وبين المدينة خمسة ايام قوله ولا يؤخذ منها الا الزكوة مظ يعني بالزكوة ربع العشر كزكوة النقدين
وهو مذهب مالك واحد اقوال الشافعي واما ابو حنيفة وقول للشافعي فيوجبان الخمس في المعدن والقول
الثالث للشافعي ان وجده بتعب ومؤنة يجب فيه ربع العشر والا فالخمس الفصل الثالث الاول و
الثاني طاوس قوله الوقص ما لم يبلغ الفريضة هذا مبهم لان ما لم يبلغ الفريضة اعم من ان يكون ابتداء
او ما بين الفريضتين كالزيادة على الخمس من الابل الى التسع وعلى العشرة الى اربع عشرة والجمع اوقاص وقيل
ما وجبت الغنم فيه من فرايض الابل ما بين الخمس الى العشرين ومنهم من يجعل الاوقاص في البقر خاصة والاشناق
في الابل اقول مراد الامام من الوقص هنا الاول لقوله اتى بوقص في الصدقة لان ما بين الفريضتين لم
لم يؤت ولم يصدق ان يقال فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمرني فيه بشيء وذهب الى المعنى اللغوي لا الاصطلاحي
وهو الكسر باب صدقة الفطر الفصل الاول الاول ابن عمر رضي
الله عنهما قوله على العبد قض جعل وجوب زكوة الفطر على السيد كالوجوب على العبد مجازا اذ ليس هو اهلا
لان يكلف بالواجبات المالية ويؤيد ذلك عطف الصغير عليه حس فيه دليل على ان صدقة الفطر فريضة وهو
قول عامة اهل العلم وذهب اصحاب ابي حنيفة الى انها واجبة ليست بفريضة والواجب عندهم انحط رتبة من الفريضة وعلى ان ملك النصاب ليس بشرط
لوجوبها

لوجوبها بل هو واجبة على الفقير والغني وقال الشافعي رضي الله عنه اذا فضل عن قوته وقوت عياله
ليوم العيد وليلته قدر صدقة الفطر يلزمه صدقة الفطر ويجب على المولى ان يؤديها عن عبيده وامائه
شاهدهم وغائبهم سواء كان للخدمة او للتجارة فعليه في رقيق التجارة صدقة الفطر وزكوة التجارة وعلى
انها لا تجب على المسلم فطرة عبده الكافر لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث من المسلمين لانها طهرة المسلم كزكوة
المال اقول ان من المسلمين حال من العبد وما عطف عليه وتنزيلها على المعاني المذكورة على ما تقتضيه علم
البيان ان المذكورات جاءت مزدوجة على التضاد للاستيعاب لا للتخصيص لئلا يلزم التداخل فيكون
المعنى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على جميع الناس من المسلمين وكونها على من وجبت وفيمن وجبت
يعلم من نصوص اخر ويمكن ان يقال ان على بمعنى عن وضمن فرض معنى صدر اي اصدر صدقة الفطر
فرضا على العبد والحر صاعا صاعا وينصر هذا حديث عبد الله بن ثعلبة في الفصل الثالث فوضع على موضع عن
لمزيد الاستعلاء والله اعلم قوله ان تؤدى قبل خروج الناس هذا امر استحباب لجواز التاخير عند الجمهور
واختلفوا في جواز التاخير عن اليوم الثاني ابو سعيد رضي الله عنه قوله من طعام يريد به البر لقوله من شعير
تو وزعم بعضهم ان الطعام عندهم اسم خاص بالبر وهو اعلاها كانوا يقتاتونه في الحضر والبدو فلو
لا انه اراد بالطعام الحنطة لذكرها عند التفصيل كذكره ساير اقواتهم مظ ان كان غالب قوتهم
اقطا فهل يجوز ان تؤدى منه الفطرة فيه خلاف ظاهر الحديث على جوازه الفصل الثاني
الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله او نصف صاع من قمح القمح الحنطة هذا عند ابي حنيفة وعند مالك و
الشافعي واحمد لا يجزي الا صاع سواء كان من الحنطة او غيرها والصاع عندهم خمسة ارطال وثلث
رطل وعند ابي حنيفة اربعة امناء الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله طهرة الصيام خط ذهب من رأى
اسقاطها عن الاطفال الى هذا لانهم اذا كانوا لا يلزمهم الصيام فلا يلزمهم طهرة الصيام واما اكثر اهل
العلم فقد اوجبوا على الاطفال ايجابها على البالغين اقول لعلهم نظروا الى ان علة الايجاب مركبة من
الطهرة والطعمة فغلبوا الطعمة رعاية لجانب المساكين الرفث الكلام الذي يجري بين الرجل والمرأة
تحت اللحاف ثم كثر حتى استعمل في كل كلام قبيح الفصل الثالث الاول عمرو بن شعيب رح
قوله في فجاج مكة ظرف بعث كقوله تعالى بعث في الاميين رسولا الفجاج جمع فج وهو الطريق الواسع
وقوله مدان خبر مبتدا محذوف والجملة بيان الصدقة او خبر بعد خبر وقوله او صاع او هذه للشك
لتردد الراوي واو في قوله او سواه للتنويع الثاني عبد الله بن ثعلبة قوله صاع مبتدا ومن بر صفة
صاع عن كل اثنين خبره اي صاع من بر تجزئ عن كل اثنين وهو مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه قوله اما غنيكم
تفصيل لعلة وجوب الصدقة الفطر والتزكية اما التطهير او التنمية فالمناسب لحال الغني التطهير من الامساك

وحال الفقير التنمية فيما ابقاه من القوت هذا على ان يكون الفقير من يملك قوته **باب من لا**
يحل له الصدقة الفصل الاول انس رضي الله عنه **قوله** لولا اني اخاف **خط**
الصدقة حرام على كل النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان تطوعا او فرضا فاما بنو هاشم وبنو المطلب فيحرم عليهم
الواجب دون التطوع وفي الحديث دليل على جواز اكل ما وجد في الطريق من الطعام القليل الذي لا يطلبه
مالكه لان النبي صلى الله عليه وسلم انما امتنع من اكلها خشية كونها من الصدقة واقول فيه تنبيه للمؤمن ان يجتنب
عما فيه تردد واشتباه لئلا يقع في الحرام **الثاني** ابوهريرة **قوله** كخ كخ **مح** هو بفتح الكاف وكسرها وتسكين
الخاء وهي كلمة تزجر بها الصبيان عن المستقذرات فيقال كخ اي اتركه وارم وهي معربة وقد اشار البخاري
الى هذا في ترجمة باب من تكلم بالفارسية وفي الحديث ان الصبيان يوقون ما يوقاه الكبار ويمنعون
من تعاطيه فهذا واجب على الولي **الثالث** عبد المطلب بن ربيعة **قوله** انما هي اوساخ الناس وقع
في حيز خبر ان وهي مكسورة كما وقع ان المكسورة في قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لا
نضيع ذهب ابو البقاء الى ان ان جاءت متجهة مؤكدة للاولى والتقدير ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات
لا نضيع وذهب صاحب الكشاف الى ان الخبر اولئك وانا لا نضيع اجر من احسن عملا معترض وكذلك
ما نحن فيه فان خبر ان لا تحل لمحمد وانما هي اوساخ الناس معترضة او ان متجهة للتاكيد وحمل اوساخ على غير
الصدقات وارد على التشبيه كقولك زيد اسد وفيه من المبالغة ما لا يخفى وقد اجتمع في هذا التركيب مبالغات
شتى لا سيما جعل المشبه به اوساخ الناس للتهجين والتقبيح تنفيرا واستقذارا وجل حضرة الرسالة
ومنبع الطهارة ان ينسب الى ذلك ولذلك جرد عن نفسه الطاهرة من يسمى محمدا كانه غيره وهو هو فان
الطيبات للطيبين فان قلت كيف اباحها لبعض امته فان من كمال ايمان المرء ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه
قلت ما اباحها لهم عزيمة بل اضطرارا وكم احاديث تراها ناهية عن السؤال فعلى الحازم ان تراها كالميتة فمن
اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه وفي اتيان لا المؤكدة للنفي وتكرير اللام في لآل اشعار باستقلال كل بهذا
الحكم **الرابع** ابوهريرة رضي الله عنه **قوله** ضرب بيده اي مد يده اليه من غير تحاشم عنه تشبيها للمد بالذهاب سريعا في
الارض فعداه بالباء كما يقال ذهب به بخلافه اذا كانت صدقة فانه كان صلى الله عليه وسلم يتحاماه ويمتنع منه **قض**
وذلك لان الصدقة منحة لثواب الآخرة والهدية تمليك الغير شيئا تقربا اليه واكراما له ففي الصدقة ترحم
وذل للآخذ فلذلك حرمت الصدقة عليه صلى الله عليه وسلم دون الهدية وقيل لان الهدية يثاب عليها في الدنيا
فتزول المنة والصدقة يراد بها ثواب الآخرة فيبقى المنة عليه ولا ينبغي لنبي ان يمن عليه احد غير الله **الخامس**
السادس عايشة رضي الله عنها **قوله** كان في بريرة ثلث سنن جعلتها مكانا ومقر المسايل ثلث لانها وجد
بسببها **قوله** البرمة **نه** هي القدر مطلقا وجمعها برام وهي في الاصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن **قو**

الم

الم ار الهمزة فيه للتقرير والتعجب اي كيف يقدمون الى هذا الادم وهذه البرمة تفور باللحم ويجوز ان
يكون انكارا **قوله** هو عليها صدقة ولنا هدية قال المالكي يجوز في صدقة الرفع على انه خبر هو ولها صفة
قدمت فصارت حالا كقوله والصالحات عليها مغلقا باب فلو قصد بقاء الوصفية لقيل والصالحات عليها
باب مغلق وكذا الحديث لو قصدت فيه الوصفية لقيل هو صدقة لها ويجوز النصب فيهما على الحال
ويجعل الخبر لها **قض** اذا تصدق على المحتاج بشيء يملكه وصار له كسائر ما يملكه ويتكسبه فله ان يهدي
به غيره كما له اذ يهدي سائر امواله بلا فرق **الرابع** ابوهريرة **قوله** الى كراع **نه** الكراع اسم موضع
بين مكة والمدينة وفي الحديث حتى بلغ كراع الغميم والغميم بالفتح واد في الحجاز والكراع جانب مستطيل
من الحرة تشبيها بالكراع وهو ما دون الركبة من الساق **مظ** يعني لو دعاني احد الى ضيافة الى كراع
غنم لاجبته هذا اظهار للتواضع وتحريض عليه **واقول** يحتمل ان يراد بالكراع الموضع فيكون مبالغة
لاجابة الدعوة **الثامن** ابوهريرة **قوله** ليس المسكين **مظ** يعني ليس المسكين من يتردد على الابواب
ويأخذ لقمة فان من فعل هذا ليس بمسكين لانه يقدر على تحصيل قوته وليس المراد من هذا ان من فعل
هذا لا يستحق الزكوة ولكن المراد ذم من فعله اذا لم يكن مضطرا واظهار فضل مسكين لم يسال الناس
على من يسالهم **اقول** فعلى هذا الوجه لايراد هذا الحديث في باب من لا تحل له الصدقة لانه ح نفى حقيقة
شيء لم يوجد فيه ما هو لا يحل واثبات ما يخالفها نحو هذا ليس بانسان بل هو حيوان لمن لم يوجد فيه الانسانية
فيتقوى به مذهب ابو حنيفة لان المسكين عنده من لا شيء له وجوابه عندنا المسكين من لا كفاية له و
هو اعم من ان لا يكون عنده شيء او يكون عنده شيء ولكن لا يكفي وما نحن فيه من القسم الاول واليه اشار
الخطابي بقوله في الحديث دليل على ان المسكين في الظاهر عندهم والمتعارف لديهم هو السائل الطواف و
انما نفى صلى الله عليه وسلم المسكنة عنه لانه يأتيه الكفاية وقد يأتيه الزيادة عليها فيزول حاجته ويسقط اسم المسكنة
وانما يدوم الحاجة والمسكنة فيمن لا يسال او يعطف عليه فيعطى ويؤيد هذا التأويل ايقاع الخبر موصولا و
جعل تردده حالا من الضمير في يطوف فيفيد الانحصار ورد من زعم خلاف ذلك اي ليس المسكين المتعارف
شرعا من هو متعارف عندكم لانه ذو كفاية يأتيه الزيادة عليها **الفصل الثاني الاول** ابو رافع
قوله ان موالي القوم من انفسهم **مظ** يعني انت عتيقنا فكما لا تحل الزكوة لنا فكذلك لا تحل لمن اعتقناه هذا
ظاهر الحديث ولكن قال الخطابي فاما موالي بني هاشم فانه لا حظ لهم في سهم ذي القربى فلا يجوز ان يحرم
الصدقة ويشبه ان يكون انما نهاه عن ذلك تنزيها له وقال موالي القوم من انفسهم على سبيل التشبيه في
الاستنان بهم والاقتداء بسيرتهم في اجتناب مال الصدقة التي هي اوساخ الناس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يكفي مؤنته فنهاه عن اخذ الزكوة الثالث عبد الله بن عمرو قوله ولا لذي مرة سوي نه المرة
القوة والشدة والسوي صحيح الاعضاء وفي الغريبين اي ذي عقل وشدة حس اصل المرة من قولهم
امرت الحبل اذا احكمت فتله واختلفوا في القوي القادر على الكسب هل يحل له الصدقة ام لا فذهب
اكثرهم الى انه لا تحل وهو قول الشافعي وقال اصحاب ابي حنيفة تحل له اذا لم يملك مائتي درهم اقول
وفي تفسير ظاهر صاحب الغريبين اي ذي عقل وشدة اشارة الى ان مجموع قوله ذي مرة سوي كناية
عن كونه كسوبا فان من كان ظاهر القوة غير انه اخرق لا كسب له فتحل له الزكوة وفيه ان من له رجاحة في العقل
ومتانة في الجسم لا يرضى بهذه الذلة والضعة لنفسه ولا ينبغي له ذلك فانه مناف لحال المؤمن المكرم ه
الثالث عبيد الله قوله ان شئتما اعطيتكما فان قلت كيف يصح ام هذا جوابا فان ظاهر الجواب ان يقول لعله كون
لا اعطيكما لانكما جلدان قويان ولا حظ لقوي مكتسب قلت فيه جوابان احدهما لا اعطيكما لان الصدقة
ذلة وهوان فان رضيتما بذلك اعطيتكما وثانيهما انها حرام على الجلد فان شئتما تناول الحرام اعطيتكما قاله
توبيخا وتغليظا الرابع عطاء قوله او لغارم مظ هو الذي استدان دينا ليصلح به بين طائفتين وقع
بينهما التشاجر في دية او دين فيستدين رجل يؤدي الدين او الدية ويصلح بينهما فيجوز له اخذ الزكوة ليؤدي
ذلك الدين او الدية وان كان غنيا قال الامام الرازي في التفسير الكبير الغرم في اللغة لزوم ما يشق و
يسمى الدين غرما لكونه شاقا ولازما فالدين ان حصل بسبب معصية لا يدخل في الآية لانه اعانة على المعصية
والا فهو قسمان قسم حصل بسبب الضروريات كالنفقة وقسم حصل بسبب حمالات واصلاح ذات البين والقسمان
داخلان في الآية قوله اشتراها بماله فان قلت ما فائدة قيد الاشتراء بالمال وكذا قوله جار مسكين
الى آخره زيادة في الكلام وكان يكفي ان يقال اشتراه او اهدى اليه قلت اما الاول فتنبيه على ان ما يعطى
للاصناف نصيب ملكهم وما لا من الاموال فيجوز ابداله بمثله من المال واما الثاني فان الغالب في الهدايا التواد
والتحاب والمرء انما يهدي ليستكثر ويتعطف عليه وهو احق الجار لا سيما اذا كان مستكينا ومن ثم اعاده
مرارا الخامس زياد بن الحارث قوله حكم فيها هو فقوله هو تاكيد اذ ليس هنا صفة جرت على غير من هي له و
حتى بمعنى الى ان قوله فجزأها ثمانية خط فيه دليل على انه لا يجوز جمع الصدقة كلها في صنف واحد وان
الواجب تفريقها على اهل السهمان بحصصهم ولو كان معنى الآية بيان المحل دون بيان الحصص لم يكن للتجزية
معنى يدل على صحة ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اعطيتك حقك قال الامام الرازي في التفسير الكبير في قوله تعالى
انما الصدقات للفقراء الآية لا دلالة فيها على قول الشافعي رضي الله عنه في انها لا بد في صرفها الى الاصناف لانها علام للائمة
يجعل جملة الصدقات لهؤلاء الاصناف فاما ان صدقة زيد بعينها توجب توزيعها على الاصناف كلها فلا كما ان قوله تعالى

وان

12

واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه الآية توجب تقسيم الخمس على الطوائف من غير التوزيع بالاتفاق يعني لم
يقل احد ان كل شي يغنم بعينه يجب تفريق ذلك الشي على الطوائف كلها وايضا ان الحكم الثابت في مجموع لا
يوجب ثبوته في كل جزء من اجزائه قال محيي السنة في معالم التنزيل واختلف الفقهاء في كيفية قسم الصدقات
فذهب جماعة الى انه لا يجوز صرف كلها الى بعضهم مع وجود ساير الاصناف وهو قول عكرمة وبه قال الشافعي
رضي الله عنه وقال يجب ان يقسم زكوة كل صنف من ماله على الموجودين من الاصناف قسمة على السواء ثم حصة
كل صنف لا يجوز ان يصرف الى اقل من ثلاثة منهم ان وجد ثلاثة وذهب جماعة الى انه لو صرف الكل
الى صنف واحد من الاصناف او الى شخص واحد منهم جاز وانما سمى الله تعالى الاصناف الثمانية اعلاما
منه ان الصدقة لا تخرج من هذه الاصناف لا ايجابا لقسمها بينهم جميعا يدل عليه ايراد الآية باداة الحصر
اي انما الصدقات لهؤلاء الاصناف لا لغيرهم وهو قول عمر وابن عباس رضي الله عنهما وبه قال سعيد بن جبير
وعطاء واليه ذهب سفيان الثوري واصحاب ابي حنيفة وقال احمد يجوز ان يضعها في صنف واحد و
تفريقها اولى وقال مالك يتحرى موضع الحاجة منهم ويقدم الاولى فالاولى وان راى الحاجة في
الفقراء في عام اكثر قدمهم وان راى في عام في صنف آخر حولها اليهم وكل من دفع اليه صدقة لا يزيد على
قدر الاستحقاق و قال القاضي قول الائمة الثلاثة جواز الصرف الى صنف واحد واختاره بعض اصحابنا
قوله فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك ما احسن هذا الجواب وما الطفه وما انصفه اذ لو قال ما
اعطيك فانك لن تستحقها ولا انت اهل لها لاشمأز ونفر ولكن بعثه على التفكر وان يوازن حاله على
حكم الله فيقف على انه لا يستحقها ففيه ايجاز من وجه واطناب من وجه فليتأمل الفصل الثالث
الاول زيد بن اسلم قوله على ماء اي مكان فيه ماء القوم فاستقاء هذا غاية الورع والتنزه عن
الشبه

باب من لا يحل له المسألة ومن يحل له الفصل الاول

قبيصة قوله تحملت حمالة اي تكفلت دينا ح الحمالة بفتح الحاء المال الذي يتحمله الانسان اي يستدينه
ويدفعه في اصلاح ذات البين وانما يحل له المسألة ويعطى من الزكوة بشرط ان يستدين لغير معصية قوله
حتى يصيبها الضمير ليس براجع الى المسألة ولا الى الحمالة نفسها بل الى معناها اي يصيب ما حصل له من المسألة
او ما ادى من الحمالة وهي الصدقة قوله جائحة نه الجائحة الآفة التي تهلك الثمار والاموال وتستاصلها
وكل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة جائحة اسم فاعل من جاحته تجوحه اذا استاصلته قوله قواما اي
ما يقوم بحاجته الضرورية ح القوام والسداد بكسر القاف والسين وهما بمعنى واحد ههنا وهو ما يغني
من الشي وما يسد به الحاجة وكل شي سددت به شيئا فهو سداد بكسر السين اقول بالغ في الكف عن المسألة حتى شبه السائل بالمضطر الذي يحل له اكل الميتة الى

ان يُسُدَّ رمقه وابلغ منه قوله حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجى حيث وضع يقوم موضع يقول لان قوله لقد اصابت
فلانا فاقة مقول للقول فلا يناسب ان يقال يقوم لقد اصابت فلانا فاقة لكن لاهتمام الشان وضع يقوم بدل
لقوله جاعلا المقول حالا اى يقوم ثلاثة قايلين هذا القول ولمزيد الاهتمام ابرزه فى معرض القسم وقيدهم
بذوى العقول حتى لا يشهدوا عن تخمين وجعلهم من قومه لانهم اعلم بحاله و قال الشارحون هذا ليس من باب
الشهادة ولا يريد به التنصيص على ان العاقة لا تثبت الا بثلاثة شهود اذ لم يسمع ان احدا من الامة قال به و
ولم نجد لهذا العدد من الرجال مدخلا فى شى من الشهادات بل لعله ذكره على وجه الاستحباب وطريقة الاحتياط
ليكون ادل على براة السايل عن التهمة وادعى للناس الى سد حاجته قح حتى يقوم هكذا فى جميع نسخ مسلم
وهو صحيح قال الصغانى كذا وقع فى كتاب مسلم والصواب يقول باللام وكذا اخرجه ابو داود اقول
قد سبق ان يقوم ابلغ والمقام له ادعى وحذف القول فى الكلام الفصيح شايع قال تعالى وعرضوا على ربك
صفا لقد جيتمونا اى قلنا لقد جيتمونا قوله سحت نه السحت هو الحرام الذى لا يحل له كسبه لانه يسحت البركة
اى يذهبها ويقال مال فلان سحت اى لا شى على من استهلكه ودمه سحت اى لا شى على من سفكه واشتقاقه
من السحت وهو الاهلاك والاستيصال اقول قوله ياكلها صاحبها سحتا صفة لسحت والضمير الراجع
الى الموصوف مونث على تاويل الصدقة وفايدة الصفة ان آكل السحت لا يجد للسحت الذى ياكله
شبهة يجعلها مباحا على نفسه بل ياكلها من جهة السحت كما فى قوله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق اى يقتلونهم
على اعتقاد ان قتلهم مباح وليس حق لهم عليهم والتعريف فى المسيلة اما للعهد فيكون الكلام فى الزكوة واما للجنس
فيشتمل التطوع والفرض وقرينة الاولى التفصيل لان تحمل الحمالة لا يكون الا للغارم واصابة الجايحة
بالمساكين ومن اصابته الفاقة بالفقير وقد عقب كل بقوله حتى يقيم قواما من عيش قلت الفرق ظاهر فان
من اصابته الآفة السماوية واستاصلت ثماره قد بقى له الارض والزرع فيعطى ما يتقوم به من العيش ولا
يومر ببيع ما بقى وانفاقه على نفسه ولا نعنى بالمسكين الا هذا ومن ثم لم يطلب البينة فى اصابة الجايحة لظهورها
كما طلب فى اصابة الفاقة وتبين من هذا الفرق بين الفقير والمسكين فلما خصصت المسيلة بالزكوة المفروضة
علم ان حكم التطوع غير هذا فان قلت لم خص هولاء بالذكر دون سايرهم قلت لاندراج البقية
فيهم فان الغارم والغازى والعامل والمولفة قلوبهم يجمعهم معنى السعى فى مصالح المسلمين وان الرقاب وابن
السبيل من جنس الفقير والمسكين مظ من لم يقدر على كسب لزمانة ونحوها جاز له السوال بقدر قوت
يومه ومن قدر على الكسب وتركه لاشتغاله بتعلم العلم يجوز له الزكوة والصدقة ومن تركه للتطوع من الصلوة
والصيام ونحوهما فلا يجوز الزكوة ولا يكره له صدقة التطوع واما من تخلى فى نحو رباط واشتغل بالطاعة
والرياضة وتصفية الباطن فيستحب لواحد منهم ان يسال صدقة التطوع وكسرات الخبز واللباس لهم ويبتغى
للسايل

للسايل ان ينوى الكفاف لهم لا النفس ان لم يكن منهم لكن لا يكره ان ياكل معهم وان يترك الالحاح بل يقول من
يعطى شيا لرضى الله ولا يواجه احدا بعينه فان اعطى دعا وان لم يعط لم يسخط ومن لم يقم بهذه الشرايط
كان اثمه اكثر من اجره ولا يجوز للسايل ان ياخذ لهم الزكوة لاقتدارهم على الكسب الثانى ابو هريرة
قوله اموالهم بدل اشتمال من الناس وقوله تكثرا مفعول له وقد تقرر عند العلما ان البدل هو المقصود بالذات
وان الكلام سيق لاجله فيكون القصد من سوال هذا السايل نفس المال والاكثار منه لا دفع الحاجة فيكون
مثل هذا المال كنزا يترتب عليه قوله فانما يسال جمرا ونحوه قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الى قوله
يوم يحمى عليها سمى التكثير جمرا لانه مسبب عنه كقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون فى
بطونهم نارا قوله فليستقل او ليستكثر اى فليستقل الجمر او ليستكثره فيكون تهديدا على سبيل التهكم او فليستقل
المسيلة فيكون تهديدا محضا كقوله فمن شاء فليومن ومن شاء فليكفر مظ معنى التكثر الاكثار من قدر قوته
وقوله فانما يسال جمرا يعنى لا يجوز له ان ياخذ الزكوة والصدقة اكثر من قوته فان اخذها يكون ذلك سببا لنار جهنم
قلت وما ذهبنا اليه اشمل لانه يتناول الاصناف الثمانية الثالث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قوله مزعة لحم اى
قطعة يسيرة من اللحم خط هذا يحتمل معنيين احدهما انه ياتى يوم القيمة ساقطا ذليلا لا جاه له ولا قدر
من قولهم لفلان وجه فى الناس اى قدر ومنزلة والثانى ان يكون وجهه الذى يتلقى به الناس عظما
لا لحم عليه اما ان يكون لعقوبة نالته موضع الجناية واما ان يكون علامة وشعارا يعرف لا للعقوبة
و حقق المعنى الاول الشيخ التوربشتى حيث قال عرفنا الله سبحانه ان الصور فى الدار الآخرة
تختلف باختلاف المعانى قال الله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فالذى يبذل وجهه لغير الله
فى الدنيا من غير باس وضرورة بل للتوسع والتكثر يصيبه شين فى الوجه باذهاب اللحم عنه ليظهر للناس
عنه صورة المعنى الذى خفى عليهم منه واقول يمكن بان تحقق المعنى الثانى فان كثرة اللحم فى الوجه وتسوده
يدل على صفاقة الوجه ووقاحته وهو امارة الالحاح فيعاقب بنزعه عنه الرابع معوية قوله لا تلحفوا
نه اى لا تبالغوا فيها يقال الحف فى المسيلة يلحف الحافا اذا الح فيها ولزمها قوله فيبارك له سف بالنصب
بعد الفاء على معنى الجمعية اى لا يجمع اعطايى احدا شيا وانا كاره فى ذلك الاعطاء و بارك الله فى ذلك الذى
اعطيته اياه ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار بالنصب واقول الحديث
نظير قوله تعالى ما عليك من حسابهم من شى وما من حسابك عليهم من شى فتطردهم فى وجه الاعراب لا فى المعنى
لان معناه الطرد المسبب عن الحساب منفى عليك فكيف تطردهم فالمنفى الفعل المعلل وفى الحديث
المعلل هو المنفى اى عدم السوال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السوال الملح سبب لعدم البركة ولو روى

بالرفع لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون دفعا على الاشراك كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون نح اتفق العلماء على النهي عن السؤال من غير ضرورة واختلف اصحابنا في مسئلة القادر على على وجهين اصحهما انها حرام لظاهر الاحاديث والثاني حلال مع الكراهة بثلاثة شروط ان لا يذل نفسه ولا يلح في السؤال ولا يؤذي المسئول فان فقد احد هذه الشروط فحرام بالاتفاق الخامس الزبير رضي الله عنه قوله فيكف الله بها وجهه مظ يعني فيمنع الله وجهه على ان يريق ماءه بالسؤال السادس حكيم بن حزام قوله ان هذا المال خضر حلو نح شبه المال في الرغبة فيه والميل اليه وحرص النفوس عليه بالفاكهة الخضراء الحلوة فان الاخضر مرغوب فيه من حيث النظر والحلو من حيث الذوق فاذا اجتمعا زاد في الرغبة وفيه اشارة الى عدم بقائه وخاتمة عاقبته قال القاضي عياض في سخاوة النفس احتمالان اظهرهما انه عائد على الاخذ ومعناه من اخذ بغير سؤال ولا اسراف وطمع يبارك له فيه والثاني انه عائد الى الدافع ومعناه من اخذه ممن يدفعه منشرحا بدفعه اليه طيب النفس لا لسؤال اضطره اليه او نحوه مما لا يطيب معه نفس الدافع واقول لما وصف المال بما يميل اليه النفس الانسانية بجبلتها رتب عليها بالفاء امرين احدهما تركها مع ما هي مجبولة عليها من الحرص والشره والميل الى الشهوات واليه اشار بقوله ومن اخذه باشراف نفس وثانيهما كفها عن الرغبة فيها الى ما عند الله من الثواب واليه اشار بقوله بسخاوة نفس فكنى بالحديث بالسخاوة عن كف النفس من الحرص والشره كما كنى في الاية بتوقي النفس من الشح والحرص المجبول عليه عن السخاء لان من توقى من الشح يكون سخيا مفلحا في الدارين ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون قوله كان كالذي يأكل خط يريد ان سبيله سبيل من يأكل من ذي سقم وآفة فيزداد سقما ولا يجد شبعا فينجع فيه الطعام قوله واليد العليا يجيء البحث فيه مستوفى في الحديث الذي يليه قوله لا ارزأ بعدك احدا نه اي لا انقص بعدك مال احد بالسؤال عنه والاخذ منه من الرزء وهو النقصان يقال ما رزأته ماله اي ما نقصته ويمكن ان يكون معناه بعد سؤالك هذا بمعنى غيرك اقول اعلم ان تنزيل الرزء بمعنى النقصان على اليد العليا كما فسره صلى الله عليه وسلم تارة باليد المنفقة واخرى بالمتعففة في الحديث الذي يليه هو ان يقال لما سمع ان اليد العليا اي اليد المنفقة التي نقص ما فيها من المال خير بسبب تجريدها من اليد الاخذة بسبب ما سلب عنها صفة التجريد قال مقسما بالله لا انقص مال احد حتى يسلب عني صفة التجريد او سمع ان اليد المتعففة عن السؤال بسبب استغنائها عزيزة عند الناس قال يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف وان اليد السائلة بخلافها ذليلة قال لا انقص من مال حتى يحصل لي صفة المذلة والهوان السابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله والتعفف تعفف بمعنى استعف كتحمل بمعنى استحمل نه الاستعفاف طلب العفاف والتعفف وهو الكف عن الحرام والسؤال من الناس

وقيل

وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء قوله اليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة نح هكذا وقع في صحيح البخاري ومسلم وكذا ذكره ابو داود عن اكثر الرواة وفي اخرى له عن ابن عمر العليا المتعففة من العفة ورجح الخطابي هذه الرواية قال لان السياق في ذكر المسئلة والتعفف عنها قال النووي وقلت الصحيح الرواية الاولى ويحتمل صحة الروايتين فالمنفقة اعلى من الاخذة والمتعففة اعلى من السائلة وفي هذا الحديث دليل لمذهب الجمهور ان اليد العليا هي المنفقة والمراد بالعلو علو الفضل والمجد وقيل الثواب واقول تحرير ترجيح الخطابي رواية اليد العليا هي المتعففة ان يقال ان قوله وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة كلام مجمل في معنى العفة عن السؤال وقوله اليد العليا خير من اليد السفلى بيان له وهو ايضا مبهم فينبغي ان يفسر بالعفة ليناسب المجمل وتفسيره باليد المنفقة غير مناسب للمجمل وتحقيق الجواب هذا انما يتم اذا اقتصر على قوله اليد العليا هي المنفقة ولم يعقبه بقوله واليد السفلى هي السائلة لدلالتهما على علو المنفقة وسفالة السائلة ورذالتها وهي مما يستنكف منها ويتعفف عن الاتصاف بها فظهر من هذا ان رواية الشيخين ارجح من روايتي ابي داود نقلا ودراية لانها من باب الكناية وهي ابلغ من التصريح فيكون ارجح الثامن ابو سعيد رضي الله عنه قوله ما يكون عندي ما موصولة متضمنة معنى الشرط فلذا صح دخول الفاء في جزائه فيه من المبالغة ما انتهى غايتها لانه رتب عدم الادخار على جمع المال اذ لا يصدر مثل هذا الا عن متبذل اريحي لا يخاف الفقر قوله يعفه الله يريد ان من طلب من نفسه العفة عن السؤال ولم يظهر الاستغناء يعفه الله اي يصيره عفيفا ومن ترقى من هذه المرتبة الى ما هو اعلى من اظهار الاستغناء عن الخلق لكن ان اعطي شيئا لم يرده يملأ الله قلبه غنى ومن فاز بالقدح المعلى وتصبر وان اعطي لم يقبل فهو هو نح خير مرفوع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح وتقديره هو خير كما وقع في رواية البخاري وفي رواية خيرا اقول وقوله عطاء بمعنى معطى او شيئا وقوله هو خير صفته وكذلك خيرا نصبا صفة فالمعنى ان الله تعالى اعطى كل شيء خلقه وما اعطى احدا شيئا خيرا من الصبر لانه جامع لمكارم الاخلاق قوله التاسع عمر رضي الله عنه قوله فتموله مظ اي اقبله وادخله في ملكك ومالك والاشارة بقوله من هذا المال الى جنس المال او الى ذلك المال والظاهر انه اجرة عمل عمله في سعي الصدقة كما ينبئ عنه حديث ابن الساعدي في الفصل الثالث من هذا الباب والاشراف على الشيء الاطلاع عليه والتعرض له والمراد وانت غير طامع ولا طالب له قوله وما لا اي وما لا يكون على هذه الصفة بل يكون نفسك يؤثره ويميل اليه فلا تتبعه نفسك واتركه فحذف هذه الجملة لدلالة الحال عليه

الفصل الثاني

الاول سمرة قوله المسائل كدوح بالضم جمع الكدح كضرب وضروب نه الكدوح الخدوش وكل اثر من خدش

او عَضّ فهو كدوح ويجوز ان يكون مصدرًا سمّي به الاثر والكدح في غير هذا السعي والحرص والعمل الكدوح
بفتح الكاف مبالغةً مثل صبور وهو من الكدح بمعنى الجرح يكدح بها الرجل اي يريق بالسؤال مآء وجهه فكانه
جرحه اقول ذهب الى ان حمل الجنس على المبتدا من باب الاسناد المجازي فان الكدوح هو السايل وعلى الضم
الحمل من باب التشبيه شبه اثر ذلة السؤال في وجه السايل باثر الجرح عليه هذا مستقيم وعليه مدار التركيب لكن
المطابقة بين المبتدا والخبر للجمع والافراد وانما جمع المسايل ليفيد اختلاف انواعها ومن ثم استثنى بقوله الا
ان يسأل الرجل ذا سلطان اي ذا الحكم وملك بيده بيت المال فانه يجوز له ان يسأل حقه من بيت المال خط
وليس هذا على معنى استباحة الاموال التي يحوزها ايدي بعض السلاطين من غصب اموال المسلمين مح اختلفوا
في عطية السلطان فحرمها قوم واباحها قوم وكرهها قوم والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يده حرمت و
ان لم يغلب الحرام فمباح ان لم يكن في القابض مانع من استحقاق الاخذ قوله او في امر لا يجد منه بدًّا قيل
اي من حمالة او جايحة او فاقة على ما سبق في حديث قبيصة الثاني عبد الله قوله خموش او خدوش مظ هذه
الالفاظ كلها متقاربة المعنى وشك الراوي في تلفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم باي لفظ من هذه الالفاظ
وذهب التوربشتي والقاضي ان الالفاظ متباينة المعنى واو للتنويع لا للشك فالخدش قشر الجلد بعود
ونحوه والخمش قشره بالاظفار والكدح العض وهي في اصلها مصادر لكنها لما جعلت اسماء للاثار جمعها وانما
كان السايل على ثلاثة اصناف مقل ومغرط ومتوسط ذكر هذه الاثار الثلاثة المتفاوتة بالشدة والضعف واوردها
للتقسيم لا للارتياب قوله خمسون درهمًا قض الحديث بظاهره يدل على ان من ملك خمسين درهمًا او عدلها او مثلها
من جنس آخر فهو غني لا يحل له السؤال واخذ الصدقة وبه قال ابن المبارك واحمد واسحق رضي الله عنهم والظاهر ان من
وجد قدر ما يغديه ويعشيه على دايم الاوقات او في اغلب الاوقات فهو غني كما ذكر في الحديث الذي بعده سوا حصل له
ذلك بكسب يد او تجارة ولكن لما كان الغالب عليهم التصرف والتجارة وكان يكفي هذا القدر ان يكون رأس مال يحصل
بالتصرف فيه ما يسد الحاجة في غالب الامر قدره تخمينًا في هذا الحديث وقدر في الحديث الثالث ما يقرب منه وقال من
سأل منكم وله اوقية او عدلها والاوقية يومئذ اربعون درهمًا فعلى هذا لا تنافي بينها ولا نسخ وقيل حديث
ما يعشيه منسوخ بحديث الاوقية وهو بهذا الحديث ثم هو منسوخ بما روي مرسلًا انه قال ومن سأل الناس و
له عدل خمس اواق فقد سأل الحافا وعليه اصحاب ابي حنيفة رحمه الله مظ من كان له قوت غدايه وعشايه لا يجوز
له ان يسأل في ذلك اليوم صدقة التطوع واما الزكوة المفروضة فيجوز للمستحق ان يسألها بقدر ما يتم له نفقة
سنة لنفسه وعياله وكسوته لان تفريق الزكوة لا يكون في السنة الا مرة الثالث الى من حبشي قوله
فقر مدقع نه اي شديد يفضي بصاحبه الى الدقعاء وهي التراب تو اي لا يكون عنده ما يتقي به التراب قوله

اوغرم

مفقودة صح

اوغرم مفظع نه اي شديد شنيع والمراد بهذا الغرم ما استدان لنفسه ولعياله في مباح الوصف الجر
المحمي فجعل آكل الزكوة بغير استحقاق متبلعًا كما جعل ما نهاها محمي على جبهته وجنبه وظهره لاعراضه عن حكم الله و
عدم تلقيه بالقبول واتكاله على ماله السادس انس قوله حلس الحلس الكسآء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب
القعب قدح من خشب مقعر قوله فانبذه الى اهلك اي ارم اليهم ليشتغلوا به ليفرغ همك من الكسب بحيث
لا اربك خمسة عشر يومًا انه صلى الله عليه وسلم نهى نفسه عن ان يراه هذه المدة والمراد نهي الرجل عن ان يحضر و
يترك ما يهمه من الاكتساب في الاحتطاب قوله اولذي دم موجع نه وفا هو ان يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها
الى اولياء المقتول فان لم يؤدها قتلوا المتحمل عنه وهو اخوه او حميمه فيوجعه قتله فان قلت كيف طريقته
عند علمآء البيان قلت الدم كناية تلويحية عن القاتل لان من قوله لا يصلح المسئلة الا لذي دم علم ان هناك
غرامة شرعًا ودل ذلك على انها واردة على قاتل متحمل عليه الغرامة ثم وصفه بالموجع كناية اخرى رمزية عن كون
القاتل اخا اما من جهة القرابة او الدين كقوله تعالى فمن عفي له من اخيه شي لان وجع القلب يستلزم القتل
الشفيق السابع ابن مسعود قوله من انزلها بالله قال في اساس البلاغة نزل بالمكان ونزل من علو ومن
المجاز به مكروه وانزلت حاجتي على كريم اقول في الكلام استعارة تمثيلية لان الفاقة معنى وقد نسب الى الانزال نزل صح
والانزال يستدعي جسمًا ومكانًا شبه حال الفاقة واستكفاء مضرتها من الله تعالى بالتوكل عليه والوثوق به بحال
من اضطره المكروه الى نزول مكان يلتجي اليه ثم استعمل في جانب المشبه ما كان مستعملًا في المشبه به من الانزال بالمكان
ليكون قرينة مانعة عن ارادة الحقيقة وفي معناه قوله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره وبلوغ
امره اما بموت عاجل او غنى عاجل تو المعنى او شك الله له بالغنى اي اسرع غناه الغنا بفتح الغين الكفاية من
قولهم لا يغني غنا بالمد والهمز ومن رواه بكسر الغين مقصورًا على معنى اليسار فقد حرف المعنى لانه قال يأتيه الكفاية عما
هو فيه اما بموت عاجل او غنى عاجل اقول كذا في اكثر نسخ المصابيح وجامع الاصول وفي سنن ابي داود والترمذي
او غنى آجل وهو اصح دراية كقوله تعالى ان يكونوا فقرآء يغنهم الله الفصل الثالث الاول ابن الفراسي
قوله اسأل اي اأسأل قوله وان كنت عطف على محذوف اي لا تسأل الناس وتوكل على الله تعالى على كل حال
وان كان لا بد لك من سؤال فاسأل الصلحآء وكان محذوف ولا بد معترضة موكدة بين الشرط والجزاء وفي
وضع الصالحين موضع الكرمآء اشارة الى حل ما يمنحونه وصون عرض السايل صونًا تامًا لان الصالح لا يمنح
الا من الحلال ولا يكون الا كريمًا لا يهتك العرض الثاني ابن الساعدي قوله بعمالة مح هي بضم العين مال يعطى
العامل على عمله وعملني بالتشديد اي اعطاني اجرة عملي وفي هذا الحديث جواز اخذ العوض على اعمال المسلمين سوا كانت
لدين او دنيا كالقضآء والحسبة وغيرهما واختلف العلمآء فيمن جاءه مال هل يجب قبوله او يندب على ثلاثة مذاهب

الصحيح الذي عليه الجمهور انه مستحب اذا كان حلالا **الثالث** علي رضي الله عنه **قوله** أفي هذا اليوم ادخل همزة الانكار
على ظرف الزمان واتبعه ظرف المكان وقدمهما على عاملهما لمزيد الانكار المعنى ان السؤال من غير الله منك لا
سيما في يوم الحج الاكبر وفي مكان يجتمع فيه وفد الله وزوار بيته ونحوه قوله تعالى أبالله وآياته ورسوله كنتم
تستهزؤن خطأهم موضع الاستهزاء حيث جعل المستهزأ به يلي حرف الانكار ويلحق به سؤال المساجد لان
المساجد لم تبن الا للعبادة **قوله** فخفقه بالدرة الخفق الضرب بالشيء العريض **الرابع** عمر رضي الله عنه
قوله تعلمن ايها الناس اي لتعلمن كقوله محمد تفد وفيه شذوذان ايراد اللام في امر المخاطب المبني للفاعل و
حذفها مع العمل ويحتمل ان يقال انها جواب قسم واللام المقدرة هي المفتوحة اي والله لتعلمن يعني اذا رجعتم
الى انفسكم وتأملتم حق التأمل وجدتم الامر على ما اقول وايها الناس نداء عام متناول لجميع الافراد وقريب
هذا النداء من قولهم انا نفعل كذا ايتها العصابة من حيث الاختصاص والاقرب الى الذوق ان لا يعم هذا النداء
وان لا يجعل اللام للاستغراق بل يصرف الخطاب للانسان الكامل الحقيق وعلى هذا يكون قوله لتعلمن على جواب القسم
ظاهرا **قوله** وان الاياس غنى **قال** صاحب المغرب الاياس بمعنى الياس والواو في قوله وان المرء اذا ييئس
الى آخره داخلة بين المفسر والمفسر كقولك اعجبني زيد وكرمه **قوله** الطمع فقر تشبيه بحذف الاداة والمعنى
الجامع كما ان الفقير لم يزل عنه الاحتياج كذلك الطامع الحريص لا يشبع وكذا الغني من اكتفى بما عنده عن
الناس كذلك الآيس القانع **الخامس** ثوبان **قوله** من يكفل لي اي من يضمن لي من الكفالة وهي الضمان و
قوله ان لا يسأل ان مصدرية والفعل معها مفعول يكفل اي من يلتزم لي على نفسه عدم السؤال وفيه دلالة
على شدة الاهتمام بشأن الكف عن السؤال **حس** عن معمر عن عايشة انها كانت تقول تعاهدوا ثوبان
فانه لا يسأل احدا شيئا قال وكانت تسقط منه العصا او السوط فما يسأل احدا ان يناوله حتى ينزل فيأخذه
السادس ابو ذر رضي الله عنه **قوله** وهو يشترط علي بالتشديد وان في قوله ان لا يسأل مفسرة داخلة على النهي
لما في يشترط من معنى القول ويجوز ان يكون مصدرية **باب الانفاق وكراهية الامساك الفصل الاول**
الاول ابو هريرة **قوله** يسرني في جواب لو الامتناعية فيفيد انه لم يسره المذكور بعده لما انه لم يكن عنده
مثل احد ذهبا وفيه مبالغة وذلك انه صلى الله عليه وسلم لم يسره كثرة مال ينفعه دينا ودنيا فكيف بما لا منفعة
فيه وفي التقييد بقوله ثلاث ليال تتميم ومبالغة في سرعة الانفاق فلا يكون لا في قوله ان لا يمر زائدة كما
في قوله تعالى ما منعك ان لا تسجد على ما ذهب اليه المالكي في الشواهد والتوضيح **قوله** الا شيء ارصده اي اعده و
احفظه استثناء من قوله شيء وجاز لان المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص ووجه رفعه ان المستثنى منه
في سياق النفي لما مر ان جواب لو في معنى النفي كما في قوله تعالى ويأبى الله الا ان يتم نوره على انه يجوز ان يحمل على النفي الصريح في ان لا يمر وعلى محل الا

على الصفة **الثاني** ابو هريرة **قوله** ما من يوم ما بمعنى ليس ويوم اسمه ومن زائدة ويصبح العباد صفة يوم و
ملكان مستثنى من متعلق محذوف هو خبر ما المعنى ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل احد الا ملكان يقولان كيت
وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الملكين بينزلان ونظيره في مجيء الموصوف مع الصفة بعد الا في الاستثناء
المفرغ قولك ما اخترت الا رفيقا منكم التقدير ما اخترت منكم احدا الا رفيقا وهو من امثلة كتاب المفتاح **قوله**
خلفا **نه** اي عوضا يقال خلف الله لك خلفا بخير واخلف عليك خيرا اي ابدلك بما ذهب منك وعوضك
عنه واعط الثاني مشاكلة للاول **الثالث** اسماء **قوله** ولا تحصي **نه** الاحصاء الاحاطة بالشيء حصرا وتعدادا و
المراد به هنا عد الشيء للتبقية وادخاره للاعتداد به وترك الانفاق منه في سبيل الله فيحصي الله عليك يحتمل وجهين
احدهما انه يحبس عنك مادة الرزق ويقلله بقطع البركة حتى يصير كالشيء المعدود والآخر انه يحاسبك عليه في الآخرة
قوله ولا توعي الايعاء حفظ الامتعة بالوعاء وجعلها فيه والمراد به ان لا تمنعي فضل الزاد عمن افتقر اليه فيوعي الله
عنك اي يمنع عنك فضله ويسد عليك باب المزيد **اقول** ويمكن ان ينزل هاتان القرينتان اعني لا تحصي فيحصي
الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك على تينك القرينتين اعني اللهم اعط منفقا خلفا وممسكا تلفا ويقال انه لم
يعلم من قوله اعط منفقا خلفا كمية الانفاق فبين بقوله لا تحصي ان المراد منه الكثرة دون القلة لان القليل يحصى
ويعد ولا كذلك الكثير ومن قوله ولا توعي فيوعي الله عليك معنى كيفية الايعاء فيها فبين بقوله اعط ممسكا تلفا
لان الايعاء من العبد الامساك ومن الله التلف اما بالحادثة او الوارثة فيه المشاكلة بين قوله فيحصي الله عليك
فيوعي الله عليك لان الاصل ان يقال فيوعي الله عنك كما مر فلما بين لها حالة الايسار والانفاق فيها اتبعها
بحالة الاعسار اي لا تترك الانفاق حالتيه ما استطعت والرضخ العطية القليلة **الرابع** ابو هريرة **قوله** انفق
غب نفق الشيء مضى ونفد ونفقت الدابة نفوقا اذا ماتت ونفقت الدراهم اذا فنيت **اقول** قوله انفق
عليك مشاكلة لان انفاق الله تعالى لا ينقص من خزائنه شيئا قال يد الله ملأى اي لا يغيضها نفقة سحاء الليل
والنهار واليه يلمح قوله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق **الخامس** ابو امامة **قوله** ان تبذل الفضل
مبتدأ وخير خبره اي بذل الزيادة على قدر الحاجة خير لك وامساكه شر لك وان حفظت من مالك قدر حاجتك
لا لوم عليك وان حفظت ما فضل على قدر حاجتك فانت بخيل والبخيل ملوم **قوله** وابدأ بمن تعول **نه** يقال
عال الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة وغيرهما فان قلت قوله ابدأ بمن
تعول ان تعلق بقدر حاجة العيال وكفافهم لا يستقيم لان البدء يقتضي الترتيب والانتهاء الى غير العيال و
كذا ان تعلق بالفضل عن كفافهم لما يلزم منه ان ما يفضل عنهم ينفق عليهم قلت الوجه ان يفسر الفضل بما
يزيد على ما يحصل منه الكفاف فحينئذ يبدأ بالاهم فالاهم ويؤيد هذا التأويل حديث ابي هريرة خير الصدقة ما كان

عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول وعلى هذا يحسن قوله ولا تلام على كفاف اى لا تذم ان حفظت رأس مال
ينفق من ربحه فكانه صلى الله عليه وسلم رخص هذا القدر من المال لمن لا قوة له فى التوكل التام وانما سمى
كفافا لانك تكف به وجهك عن الناس قاله فى الفائق وقيل الكفاف ما لا يفضل عن الشىء ويكون بقدر الحاجة
اليه السادس ابو هريرة قوله جبتان نه اى وقايتان ويروى بالباء الموحدة تثنية جبة اللباس
كذا فى شرح السنة روى بها مح جنتان بالنون فى هذا الموضع بلا شك ولا خلاف اقول وهو انسب
لان الدرع لا يسمى جبة بالباء بل بالنون وانشد الاعشى كنت المقدم غير لابس جنة بالسيف تضرب
معلما ابطالها خط وحقيقة المعنى ان الجواد اذا هم بالنفقة اتسع لذلك صدره وطاوعته يداه
فامتدتا بالعطاء والبذل والبخيل يضيق صدره وينقبض يده عن الانفاق فى المعروف اقول ومن هذا
ظهر ان جعل بمعنى طفق ودل على خبره قوله كلما اى جعل السخى يتسع صدره كلما اراد التصدق وجعل البخيل
يضيق صدره كلما اراد التصدق واوقع المتصدق مقابلا للبخيل والمقابل الحقيقى السخى ايذانا بان السخاوة هى ما
امر به الشرع وندب اليه من الانفاق لا ما يتعاناه المبذرون وخص المشبه بهما بلبس الجنتين من الحديد اعلاما
بان القبض والشح من جبلة الانسان وخلقته ومن ثم اضاف الشح اليه فى قوله تعالى ومن يوق شح نفسه و
الى السخاوة من عطاء الله وتوفيقه يمنحها من يشاء من عباده المفلحين وخص اليد بالذكر لان السخى والبخيل
يوصفان ببسط اليد وقبضها فاذا اريد المبالغة فى البخل قيل يده مغلولة الى عنقه وثديه وتراقيه
وانما عدل من الغل الى الدرع لتصوير معنى الانبساط والتقلص والاسلوب من التشبيه المفرق
شبه السخى الموفق اذا قصد التصدق يسهل عليه والبخيل على بطيا وغم قلبه بمن عليه الدرع ويده تحت
الدرع فاراد ان يخرجها منها وينزعها يسهل عليه والبخيل على عكسه والله اعلم السابع جابر قوله اتقوا الظلم
مح من القاضى عياض هو على ظاهره فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدى يوم القيمة بسبب ظلمه فى الدنيا كما
ان المؤمن يسعى بنوره وهو مسبب عن ايمانه فى الدنيا قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم ويحتمل
ان الظلمات هنا الشدائد وبه فسر قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اى شدائدهما واقول
افرد المبتدأ وجمع الخبر دلالة على ارادة الجنس واختلاف انواع الظلم الذى هو سبب لانواع الشدائد
فى القيمة من الوقوف فى العرصات والحساب والمرور على الصراط وانواع العقاب فى النار ثم عطف
الشح الذى هو نوع من انواع الظلم على الظلم ليشعر بان الشح اعظم انواعه لانه من نتيجة حب الدنيا وشهواتها
ومن ثم علله بقوله فان الشح اهلك من كان قبلكم ثم علله بقوله حملهم على ان سفكوا الدماء على سبيل الاستيناف
فان استحلال المحارم جامع لجميع انواع الظلم من الكفر والمعاصى وعطفه على سفك الدماء من عطف العام على الخاص
عكس

عكس الاول انما كان الشح سبب سفك الدماء واستحلال المحارم لان فى بذل الاموال ومواساة الاخوان التحاب
والتواصل وفى الامساك والشح التهاجر والتقاطع وذلك يؤدى الى التشاجر والتعادى من سفك الدماء واستباحة
المحارم فظهر منها ان السياق وارد فى الشح وذكر الظلم توطئة وتمهيد لذكره وكان ايراد هذا الحديث فى هذا الباب
احرى واولى من ذكره فى باب الظلم الثامن حارثة قوله يأتى عليكم زمان الخطاب لجنس الامة والمراد بعضهم كما فى
قوله تعالى ويقول الانسان اذا ما مت لسوف اخرج حيا الكشاف لما كانت هذه المقالة موجودة فيمن هو من جنسهم
صح اسناده الى جميعهم كما يقولون بنو فلان قتلوا فلانا وانما القاتل رجل منهم ولعل ذلك الزمان زمن ظهور اشراط
الساعة كما ورد فى الصحيح لا تقوم الساعة حتى يكثر المال فيفيض حتى يخرج الرجل زكوة ماله فلا يجد احدا يقبلها التاسع
ابو هريرة قوله وانت صحيح شحيح اى تصدق فى حال صحتك واختصاص المال بك وتشح نفسك بان تقول
لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا فان الصدقة فى هذه الحالة اشد مراغمة للنفس وفلان كناية عن الموصى له وقوله
ولا تمهل عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اى افضل الصدقة ان يتصدق حال حيوتك وصحتك مع
احتياجك اليه واختصاصك به لا فى حال سقمك وسياق موتك لان المال ح خرج منك وتعلق بغيرك ويشهد لهذا التاويل
حديث ابى سعيد فى الفصل الثانى من هذا الباب لان يتصدق المرء فى حيوته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة
عند موته العاشر ابو ذر قوله هم الاخسرون هم ضمير مبهم يفسره ما بعده من الخبر كقولك هى العرب تقول ما
شاءوا والاخسرون فيه نوع ابهام فبين بقوله هم الاكثرون ونحوه فى الابهام والتبيين اللهم الا ان يحمل على التغليظ
قوله تعالى قل هل انبئكم بالاخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم فى الحيوة الدنيا فالمكثرون هم المنهمكون فى الدنيا
المتهالكون فيها الذين يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون واستثنى منه من يستفرغ جهده
فى الانفاق ويبذل طاقته فيه قوله قال هكذا نه العرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على
غير الكلام فيقول قال بيده اى اخذ وقال برجله اى مشى وقال بالماء على يده اى قلب وقال بثوبه اى رفعه
كل ذلك على المجاز والاتساع وقال فى الحديث بمعنى اشار وهكذا صفة مصدر محذوف اى اشار بيده
اشارة مثل هذه الاشارة وقوله من بين يديه بيان للاشارة والاظهر ان يتعلق بالفعل لحى وعن يمينه و
انها للمجاورة والبعد وخص عن باليمين والشمال لان الغالب فى الاعطاء صدوره عن اليدين وقوله وقليل
ما هم ما زائدة مؤكدة للقلة وهم مبتدأ وقليل خبره مقدم عليه قدم اختصاصا وان اكثر الاكثرين المكثرين
ليسوا على هذه الصفة الفصل الثانى الاول ابو هريرة قوله السخى قريب من الله التعريف فى السخى
والبخيل للعهد الذهنى وهو ما عرف شرعا ان السخى من هو والبخيل من هو وذلك ان من ادى زكوة ماله
فقد امتثل امر الله وعظمه واظهر الشفقة على خلق الله وواساهم بماله فهو قريب من الله وقريب من الناس فلا يكون منزله الا الجنة ومن

ومن لم يؤدها فأمره على العكس من ذلك ولذلك كان العابد البخيل احط مرتبة من الجاهل السخي وكان يقتضي
التطابق بين القرينتين ان يقال والجاهل سخي احب الى الله من عالم بخيل او غير عابد سخي احب الى الله من عابد
بخيل فخولف ليفيد ان الجاهل غير العابد السخي احب الى الله من العالم العابد البخيل فيا لها من حسنة غطت على
عيبين ويا لها من سيئة عفت حسنتين خطيرتين الثاني ابو سعيد قوله عند موته اي عند احتضاره
الموت اوقع هذه الحيوة مقابلا لقوله في حيوته اشارة الى ان الحلوة الحقيقية التي يعتد فيها بالتصدق هي
ان يكون المرء صحيحا شحيحا يخشى الفقر الحديث كما مر وقوله بمائة يريد بها الكثرة كما يراد بدرهم العلة ويشهد
له ما جاء في بعض النسخ بماله بدل مائة اي بجميع ماله الثالث ابو الدرداء قوله كالذي يهدي اذا شبع شبه
ترك تاخير الصدقة عن اوانه ثم تداركه في غير اوانه بمن تفرد بالاكل واستاثر لنفسه ثم اذا ابشع بوثره
على غيره وانما يحمد اذا كان عن ايثار كما قال تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وما احسن موقع
يهدي في هذا المقام ودلالتها على الاستهزاء والسخرية بالمهدى الرابع ابو سعيد قوله خصلتان لا يجتمعان
مبتداء موصوف والخبر محذوف اي فيما احدثكم به خصلتان لا يجتمعان كقوله تعالى سورة انزلناها اي فيما
اوحينا اليك والبخل وسوء الخلق خبر مبتداء محذوف ويجوز ان يكون خبرا والبخل وسوء الخلق مبتداء
تو المراد بذلك اجتماع الخصلتين فيه مع بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا ينفكان عنه فاما من فيه
بعض هذا او بعض ذلك او ينفك عنه في بعض الاوقات فانه بمعزل عن ذلك واقول ويمكن ان
يحمل سوء الخلق على ما يخالف الايمان فان الخلق الحسن هو ما يتسل به العبد اوامر الشرع ويجتنب عن
نواهيه لا ما يتعارف بين الناس لما ورد عن عائشة رضي الله عنها وكان خلقه القرآن وافراد البخل من سوء
الخلق وهو بعضه وجعله معطوفا عليه يدل على انه اسوءها واشنعها لان البخيل بعيد من الله بعيد من
الجنة بعيد من الناس الحديث ويؤيد هذا التاويل حديث ابي هريرة لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد
ابدا رواه النسائي الخامس ابو بكر قوله خب نه الخب بالفتح الخداع وهو الجربز الذي يسعى بين الناس
بالفساد وقد يكسر خاؤه واما المصدر فبالكسر قوله المنان يتأول على وجهين احدهما من المنة التي هي الاعتداد
بالصنيعة وهي ان وقعت في الصدقة ابطلت الاجر وان كانت في المعروف كدرت الصنيعة وثانيهما من
المن وهو القطع والنقص يريد النقص من الحق والخيانة والقطع من التواد والمحبة مظ اي لا يدخل
الجنة مع هذه الخصلة حتى يجعل طاهرا منها اما بالتوبة في الدنيا او بان يعفو الله عنه او بان يعذبه ثم يدخله
الجنة تو اي لا يدخل الجنة مع الداخلين في الرعيل الاول من غير ما باس بل يصاب منه بالعذاب بعد ا هو السبيل
في تاويل امثال الاحاديث لتوافق اصول الدين وقد هلك في التمسك بظواهر امثال هذه النصوص لجم الغفير من المبتدعة

ومن عرف وجوه القول واساليب البيان من كلام العرب هان عليه التخلص بعون الله عن تلك الشبه
اقول ويؤيد التاويل بالعفو قوله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين فانه
وارد على سبيل الامتنان عليهم ولذلك جمع ضمير الواحد المعظم ليدل على فخامة شان النزع يعني مثل هذا
النزع يختص بنا ولا يقدر الا غنا السادس ابو هريرة قوله شح هالع تو الشح بخل مع حرص فهو ابلغ
في المنع من البخل فالبخل يستعمل في الضنة بالمال والشح في سائر ما يمنع النفس عن الاسترسال فيه من بذل
مال او معروف او طاعة الهلع افحش الجزع وهلع بالكسر فهو هلع وهلوع ومعناه انه يجزع في شحه اشد
الجزع على استخراج الحق منه وقوله شح هالع اي ذو هلع كما يقال يوم عاصف وليل نائم ويحتمل ايضا
ان يقول هالع لمكان خالع للازدواج واقول يحتمل ان يحمل على الاسناد المجازي فيسند الى الشح
ما هو الى صاحبه مبالغة وعلى الاستعارة المكنية بان يشبه الشح بانسان ثم وصف بما يلازم الانسان من
الهلع والهلع ما فسره الله تعالى سئل احمد بن يحيى عن الهلع فما زاد على ما فسره الله تعالى حين قوله اذا مسه
الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا قوله وجبن خالع نه اي شديد كانه يخلع فؤاده من شدة خوفه وهو
مجاز عن الخلع والمراد به ما يعرض من انواع الافكار وضعف القلب عند الخوف اقول الفرق بين وصف
الشح بالهلع والجبن بالخلع هو ان الهلع في الحقيقة لصاحب الشح فاسند اليه مجازا فهما حقيقتان لكن الاسناد
مجازي وليس كذلك الخلع اذ ليس مختصا بصاحب الجبن حتى يسند اليه مجازا بل هو وصف للجبن لكن على
المجاز حيث اطلق واريد به الشدة والى هذا المعنى ينظر قول الشيخ التوربشتي ويحتمل ان يقول هالع
لمكان خالع للازدواج اي المشاكلة تو وانما قال شر ما في الرجل ولم يقل في الانسان لاحد الوجهين اما لان
الشح والجبن مما تحمد عليه المرأة ويذم به الرجل او لان الخصلتين يقعان موقع الذم من الرجال فوق ما يقعان
من النساء الفصل الثالث الاول عائشة رضي الله عنها قوله اينا اسرع بك لحوقا اي تدركك بالموت
من بعض الازواج ومنه حديث فاطمة رضي الله عنها انك اول اهل لحوقا بي فضحكت قوله فاخذوا قصبة د
الظاهر فاخذن وانما عدل الى ضمير المذكر تعظيما لشانهن كقوله وكانت من القانتين وقول الشاعر
وان شئت حرمت النساء سواكم قوله فعلمنا بعد يعني فهمنا من قوله اطولكن يدا ابتداء ظاهره فاخذنا
لذلك قصبة نذرع بها يدا يدا لننظر اينا اطول يدا فلما فطنا بحبها الصدقة وعلمنا انه صلى الله عليه وسلم لم يرد
باليد العضو وبالطول طولها بل اراد العطاء وكثرته اجريناه على الصدقة فاليد هنا استعارة للصدقة و
الطول ترشيح لها لانه ملائم للمستعار منه ولو قيل اكثركن كان تجريدا لها قوله ايتهن في موضع نصب اما حال
او مفعول له اي كانت يتطاولن ايديهن ناظرات او لننظر ايتهن اطول يدا قوله وكانت اطولنا يدا

زينب فان قلت لم قدم اطولنا وجعله اسما واخر زينب وجعلها خبرا وعكس في رواية البخاري وجعل سودة
اسما واطولهن خبرا قلت لاختلاف الحالتين ولذلك ذكر في احدى الروايتين سودة واخر اسمها زينب
فقدم الطول هنا لما كان الاهتمام بشانه في المباراة التي تلوح من قوله يتطاولن ومثل هذا التقديم قوله تعالى
ان خير من استاجرت القوي الامين الكشاف فان قلت كيف جعل خير من استاجرت اسما والقوي الامين
خبرا قلت هو مثل قوله ألا ان خير الناس حيا وهالكا اسير ثقيف عندهم في السلاسل في ان العناية هي سبب
التقديم وقد صدقت حتى جعل لها ما هو احق بان يكون خبرا اسما وعلم من هنا ان في رواية البخاري للحاضرات
من ازواج النبي بعضهن لان سودة توفيت قبل عايشة وبعد غيرها رضي الله عنهن في سنة اربع وخمسين من الهجرة
وعايشة في سنة سبع او ثمان وخمسين من الهجرة وان ما رواه مسلم كانت الحاضرات كلهن لان زينب بنت جحش
توفيت قبل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في سنة عشرين وقيل احدى وعشرين قوله لانها كانت تعمل تعليل كالبيان
لقوله يتطاولن لانه يحتمل ان يكون التطاول صاحبيا بان يقول واحدة كل واحدة منهن انا اطول منك
يدا او معنويا بان يقول كل واحدة انا اكثر منك عطاء فبين بالتعليل انه كان معنويا الثاني ابو هريرة قوله
تصدق الليلة على سارق اخبار في معنى التعجب او الانكار وقوله اللهم لك الحمد على سارق اي على تصدق على سارق
اما وارد شكرا او تعجبا اما الاول فان يجري الحمد على الشكر وذلك انه لما جزم على ان يتصدق على مستحق تليس بعده
بدلالة التنكير في صدقة وابرز كلامه في معرض التسمية تاكيدا وقطعا للقول به فلما جوزي بوضعه على يد سارق
حمد الله بانه لم يقدر ان يتصدق على من هو اسوء حالا من السارق واما الثاني فان يجري الحمد على غير الشكر وان
يعظم الله تعالى عند رؤية العجب كما يقال سبحان الله عند مشاهدة ما يتعجب منه وللتعظيم قرن به لفظة اللهم فكما
تعجبوا من فعله وقالوا تصدق الليلة على سارق تعجب من فعل نفسه وقال الحمد لله على سارق اي انصدقت على
سارق ولذلك سلى بقوله اما صدقتك على سارق فلعله يستعف عن سرقته قوله فاتي اي فاري في المنام
قوله يعتبر عب اصل العبور تجاوز من حال الى حال والاعتبار والعبرة بالحالة التي يتوصل بها من معرفة المشاهد
الى ما ليس بمشاهد يريد ان الغني اذا نظر الى تصدقه اقتدى به وتجاوز عما كان فيه من صفة البخل الى صفة السماحة
الثالث ابو هريرة قوله حديقة وهي البستان الذي يدور عليه الحائط والحرة الارض ذات الحجارة السود و
الشرجة باسكان الراء مسيل الماء الى السهل من الارض المسحاة المجرفة من الحديد قوله فلان الاسم الذي سمع فلان
ليس مقولا لصاحب الحديقة لانه صرح باسمه لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنى عن اسمه بفلان ثم فسره بقوله الاسم الذي
سمع والقائل في قوله اسق حديقة فلان لا سمك هو ذلك السامع ولا بد من اضمار القول التقدير قال الهاتف اسق
حديقة فلان زيد مثلا وقلت انا فلان لاجل اسمك اي بدله قوله اردّ فيها ثلثه اي ارد في الحديقة الاصل الذي زرعته
فيها

فيها لكون قنية للبذر بعد تصدق الثلث واكل الثلث الآخر الرابع ابو هريرة قوله فاراد الله ان يبتليهم من
جوز دخول الفاء في خبر ان فلا اشكال في انه خبر ان ومن لم يجوزه يقدر الخبر اي ان فيما اقص عليكم قصة ثلاثة نفر
فالفاء لتعقيب المفسر المجمل كما في قوله تعالى فان فاؤوا فان الله غفور رحيم ولو دفع ابرص وما عطف عليه لتعيين للخبرية
وقوله يذهب عني عطف على قوله لون حسن على تقدير ان كقوله احضر الوغى قوله قذرني اي كرهني يقال قذرت
الشيء اقذره اذا كرهته واجتنبته قوله فذهب عنه قذره واعطي لونا حسنا قدم هنا ذهاب القذر على اعطاء
الحسن على الترتيب في الوجود لان اعطاء الحسن مسبوق بذهاب القذر وقدم الحسن ثم على ذهاب القذر لان الحسن
هو المقصود بالذات والاهم بالطلب ولانه اذا جاء الحسن ذهب القذر لا محالة بخلاف ما اذا ذهب القذر وقد يتخلف
عنه الحسن فكذا اعقب الذهاب بالحسن في الثاني قوله شك اسحق وهو اسحق بن عبد الله احد رواة الحديث
وقوله الا ان الابرص استثناء من قوله شك اي شك اسحق في ذلك لكن لم يشك في ان الابرص او الاقرع انفرد
كل منهما في طلب الابل او البقر ثم بني على هذا الاحتمال قوله فاعطي ناقة اي الابرص قوله العشراء بضم العين وفتح
الشين والمد التي اتى على حملها عشرة اشهر ثم اتسع فيه فقيل لكل حامل عشراء قوله شاة والدا وهي التي قد
عرف منها كثرة الولد وقوله فانتج هذان هكذا هو الرواية وهي قليلة الاستعمال والمشهور نُتج ومعناه تولى الولادة
وهي النتج والانتاج ومعنى ولّدها بتشديد اللام انتج والناتج للابل كالقابلة للنساء قوله هذان اي الابرص و
الاقرع وهذا اي الاعمى قوله في صورته اي الملك جاء في صورته التي جاء الابرص اول مرة قوله انقطعت بي
الحبال الباء للتعدية الحبال جمع حبل وهو العهد والامان والوسيلة وكل ما يرجو منه خيرا وفرجا او يستدفع به ضرا والحبل
هنا السبب فكانه قال انقطعت بي الاسباب والبلاغ الكفاية قال الله تعالى ان في هذا لبلاغا لقوم عابدين والباء
في بالله متصل ببلاغ اي ليس لي ما ابلغ به غرضي الا بالله وثم في قوله ثم بك للمرتبة في التنزل لا للتراخي وهذا وامثاله من
معاريض الكلام لانه اخبار كما في قول ابرهيم هذا ربي واني سقيم وهي اختي وقول الملائكة لداود ان هذا اخي
له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة والباء في قوله بالذي للقسم والاستعطاف اي اسألك بحق الذي او متوسلا بالذي و
بعيرا مفعول اسألك قوله كابرا عن كابر حال يقال هو كبر قومه اكبرهم في السن والرياسة او في النسب وورثوا
المجد كابرا عن كابر قوله ان كنت كاذبا هذا الشرط ليس على حقيقته لان الملك لم يشك في كذبه بل هو مثل قول العامل
اذا تسوف في عمالته ان كنت عملت فاعطني حقي فعلى هذا تصييره علما كان عليه مقطوع حصوله ويؤيده قوله وسخط
على صاحبيك قوله واتى الاقرع في صورته لم يذكر ههنا الهيئة اختصارا او سقط من الراوي قوله لا اجهدك اليوم
اي لا استفرغ طاقتك بمنع شيء اخذته لله هذا على عكس ما قال الابرص والاقرع الحقوق كثيرة اي الموانع في الاعطاء كثيرة
فلا يتأتى لي ان اعطيك شيئا الرابع ام بجيد اسمها حوا بنت يزيد بن السكن قوله محرقا تتميم لارادة المبالغة
في ظلف كعقولها كانه علم في راسه نار الخامس مولى عثمان قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم جملة معترضة بين المعطوف و

المعطوف عليه اى من عادته ان يعجبه اللحم قوله والخادم هو احد الخدم ويقع على الذكر والانثى لاجرائه مجرى الاسماء غير الماخوذة من الافعال كحايض وطالق ويدل على انها انثى قوله ضعيفة المروة جرابيض براق وقيل هى التى يقدح منها النار السادس ابن عباس رضى الله عنهما قوله بالله الباء يحتمل ان يكون كالباء فى كتبت بالقلم اى يسال بواسطة ذكر اسم الله او القسم والاستعطاف يقول يعنى السائل اعطونى شيئا بحق الله وهذا مشكل اللهم الا ان يتهم السائل بعدم الاستحقاق السابع ابوذر قوله فضرب كعبا فان قلت لم ضربه وقد قيل ما ترك من المال بقوله ان كان يصل فيه حق الله وقد ورد ما ادى زكوته فليس بكنز قلت انما ضربه لانه نفى الباس على سبيل الاستغراق حيث جعله مدخولا للا التى لنفى الجنس وكم من باس واقله انه يدخل الجنة بعد فقراء المهاجرين بزمان طويل و يوقف للحساب وما اشبهه وقوله تتقبل منى تتميم لارادة المبالغة فى عدم المحبة قوله اذر مفعول احب على حذف ان ورفع الفعل كقوله احضر الوغى الثامن عقبة قوله كرهت ان يحبسنى اى يلهينى عن الله ويحبسنى عن مقام الزلفى كما قال فى حديث انبجانية ابى جهم التاسع عايشة رضى الله عنها قوله ما فعلت الستة يجوز ان يروى بالنصب والرفع والرفع افصح كما جاء ما فعل ابواى وما فعل النغير ولا بد من محذوف اى ما فعلت بها انفقت ام لا فاجابت لا ثم اعتذرت معتصمة بالله وفى وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنانير فى كفه ووضع المظهر موضع المضمر وتخصيص ذكر نبى الله ثم الاشارة بقوله هذه تصوير لتلك الحالة الشنيعة واستهجان بها وايذان بان حال النبوة منافية لان يلقى الله ومعه هذا الذى فى المحقر فالظن مضاف الى الفاعل وقوله لو لقى الله عز وجل حال من الفاعل العاشر ابوهريرة رضى الله عنه قوله بجارا فى نار جهنم اى اثرا يصل اليك فهو كناية عن قربه منها كما ان قوله تعالى لا يسمعون حسيسها كناية عن بعدها وقوله انفق بلال جملة مستانفة مرتبة على الاولى فرض الترتيب الى الذهن اى اذا كان الامر على ما ذكر فانفق يا بلال والذى يقتضيه مراعاة السجع ان يوقف على اقلالا وان كتب بالالف او يقال بلالا ليزدوجا كما فى قولك آتيك بالغدايا والعشايا وقوله ارجعن مازورات غير ماجورات وما احسن موقع العرش فى هذا المقام اى اتخشى الله ان يضيع مثلك من هو يدبر الامر من السماء الى الارض كلا الحادى عشر ابوهريرة قوله شجرة فى الجنة اى كالشجرة فى الجنة والتنكير للتعظيم يشبه السخاء بالشجرة فى عظمها وانها ذات اغصان وشعب كثيرة ثم حذفت اداة التشبيه وجعلت نفس الشجرة ثم زيد فى المبالغة ففرع على السخاء المشبه ما يفرع على المشبه به من التمسك والاخذ بالغصن منها حتى يؤديه الى منبتها واصلها ويحتمل ان يكون من باب الادعاء كقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم فى وجه جعل فى الادعاء جنس الشجرة الدنيوية نوعين متعارفا وغير متعارف وهى شجرة السخاء الثابت اصلها فى الجنة وفرعها فى الدنيا فمن اخذ بغصن منها فلا محالة ان يوصله الى ما هو منه وحكم شجرة الشح على عكس ذلك والى هذا المعنى يلمح قوله السخى قريب من الجنة بعيد عن النار والبخيل قريب من النار بعيد عن الجنة الثانى عشر على رضى الله عنه قوله فان البلاء لا يتخطاها تعليل للامر بالمبادرة وهو تمثيل جعلت الصدقة والبلاء كفرسى رهان فايهما

سبق لم يلحقه الآخر ولم يتخط والتخطى تفعل من الخطو

باب فضل الصدقة

الصدقة ما يخرجه الانسان من ماله على وجه القربة كالزكوة لكن الصدقة فى الاصل يقال للمتطوع به والزكوة للواجب وقيل يسمى الواجب صدقة اذا تحرى صاحبه الصدق فى فعله الفصل الاول ابوهريرة رضى الله عنه قوله بعدل تمرة يريد قيمة تمرة يقال هذا عدل هذا بفتح العين اى مثله فى القيمة وعدله بكسرها اى مثله فى المنظر وقال الفراء العدل بالفتح خط ما عادل الشئ من غير جنسه وبالكسر المثل من عين جنسه تو المراد من التقبل باليمين حسن القبول من الله ووقوع الصدقة منه موقع الرضى الفلو بتشديد الواو المهر انما ضرب المثل به لان الصدقة نتاج عمله ولان صاحبه لا يزال يتعاهده ويتولى تربيته ثم ان النتاج احوج ما يكون الى التربية فطيما واذا احسن القيام به واصلحه انتهى الى حد الكمال وكذلك عمل ابن آدم لا سيما الصدقة التى يجاذبها الشح ويتشبث بها الهوى وتقتفيها الرياء فلا تكاد تخلص الى الله الا موسومة بنقايص لا يجبرها الا نظر الرحمن فاذا تصدق العبد من كسب طيب مستعد للقبول فتح دونها باب الرحمة فلا يزال نظر الله اليها يكسبها نعت الكمال ويوفيها حصة الثواب حتى ينتهى بالتضعيف الى ما نصاب نفع المناسبة بينه وبين ما تقدم من العمل ووقوع المناسبة بين التمرة والجبل اقول قوله من كسب طيب صفة مميزة لعدل تمرة ليمتاز الكسب الخبيث الحرام وقوله ولا يقبل الله الا الطيب جملة معترضة واردة على سبيل الحصر بين الشرط والجزاء تاكيدا ومقررا للمطلوب من النفقة ولما قيد الكسب بالطيب اتبعه اليمين لمناسبة بينهما فى الشرف ومن ثم كانت يده اليمنى للطهور وضرب المثل بالفلو الذى هو من كرايم النتاج وانه يفتلى اى يعظم وانه اقبل للتربية من ساير النتاج لان الكسب الطيب من افضل اكساب الانسان وانه اقبل للمزيد والمضاعفة والخبيث الذى هو الحرام على عكسه قال الله تعالى يمحق الله الربوا ويربى الصدقات والله اعلم الثانى ابوهريرة قوله ما نقصت صدقة من مال من هذه يحتمل ان يكون زايدة اى ما نقصت مالا صدقة مالا ويحتمل ان يكون صلة لنقصت والمفعول الاول محذوف اى ما نقصت شيئا من مال حج ذكر فيه وجهان احدهما ان يبارك فيه ويدفع عنه المفسدات فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية وهذا مدرك بالحس والعادة والثانى انه وان نقص صورة كان فى الثواب المرتب على نقصه زيادة الى اضعاف كثيرة وكذا فى قوله وما زاد الله عبدا بعفو وجهان احدهما انه على ظاهره وان من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم فى القلوب وزاد عزه وكرامته والثانى ان المراد اجره فى الآخرة وعزه هناك وكذا فى قوله وما تواضع احد لله الا رفعه الله وجهان احدهما يرفعه فى الدنيا ويثبت له فى القلوب بتواضعه منزلة ويرفعه الله عند الناس ويجل مكانه والثانى المراد ثوابه فى الآخرة ورفعه فيها بتواضعه فى الدنيا قال العلماء وهذه الاوجه فى الالفاظ الثلاثة موجودة فى العادة معروفة وقد يكون المراد وجهين معا فى جميعها فى الدنيا والآخرة اقول من جبلة الانسان الشح بالمال ومتابعة السبعية من ايثار الغضب والانتقام والاسترسال فى الكبر الذى هو من نتايج الشيطانية

فاراد الله ان يقلعها من سنخها فحث اولاً على الصدقة ليتحلى بالسخاء والكرم وثانياً على العفو ليتعزز بعز الحلم
والوقار وثالثاً على التواضع ليرفع درجاته في الدارين الثالث ابوهريرة قوله من انفق زوجين تو فسر بدرهمين
او دينارين او مدين من طعام وبما يضاهي تلك الاشياء ويحتمل ان يراد به تكرار الانفاق مرة بعد اخرى
اي يتعود ذلك ومأخذه دائباً نحو قوله تعالى فارجع البصر كرتين وفي الغريبين عن ابي ذر من انفق من ماله
زوجين في سبيل الله ابتدرته حجبة الجنة قيل وما زوجان قال فرسان او عبدان او بعيران من ابله اقول
هذا هو الوجه اذا حملت التثنية على التكرير لان القصد من الانفاق التثبيت من الانفس بانفاق كرائم
الاموال والمواظبة عليه كما قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتاً من انفسهم اي
ليثبتوا منها ببذل المال الذي هو شقيق الروح وبذله اشق شيء على النفس من ساير العبادات الشاقة
قوله في سبيل الله مح قال القاضي عياض قيل هو على العموم في جميع وجوه الخير وقيل هو مخصوص بالجهاد و
الاول اصح واظهر قوله ما على من دعي مظ ما نفي ومن في من ضرورة زائدة اي ليس ضرورة على من دعي
من تلك الابواب اذ لو دعي من باب واحد يحصل مراده وهو دخول الجنة ومع انه لا ضرورة عليه في ان يدعى
من جميع الابواب فهل احد يدعى من جميع الابواب و ذكر الشيخ التوربشتي هذا الوجه وقال في رواية قال
ابو بكر يا رسول الله ذلك الذي لا توى عليه اي لا ضياع عليه ولا خسارة مح لا توى بفتح المثناة مقصوراً
اي لا هلاك اقول هذه الرواية يستدعي ان يأول قوله من ضرورة الى ضرر والمقام ايضاً يقتضيه
لان قوله وللجنة ابواب وارد على سبيل الاستطراد لقوله دعي من ابواب الجنة فخص كل باب بمن اكثر نوعاً
من العبادة فلما سمع الصديق رضي الله عنه رغب في ان يدعى من كل الابواب وقال ليس على من دعي من تلك
الابواب ضرر وتوى بل له تكرمة واعزاز فهل احد منا يختص بتلك الكرامة فاجيب نعم الى آخره وقريب
منه ما روي ان ابا الدرداء كان يغرس غرساً وهو شيخ فقيل له فاجاب وما علي ان يكون لي اجرها وياكل
منها غيري هكذا ينبغي ان يأول لان سؤاله رضي الله عنه فهل يدعى احد من تلك الابواب بعدما سمع
قوله من انفق زوجين دعي من ابواب الجنة لا يستقيم الا بهذا التأويل لان ابا بكر رضي الله عنه علم من ذلك
ان احداً قد يدعى من جميع الابواب ولما كان السؤال عن الاختصاص طابقه الجواب بقوله ارجوا ان تكون
منهم فان قلت لم خص كل باب باسم العبادة المختصة به وكنى عن الصيام بالريان قلت بما يدل الصوم الى
النسبة الى الله في قوله الصوم لي وعلله بقوله يترك طعامه وشرابه وخص الشراب بالذكر لكونه اهم وفيه
اشارة الى قوله تعالى وسقاهم ربهم شراباً وقال التوربشتي ان كان الريان اسماً للباب فلا كلام فيه والا فهو من
الرواء وهو الماء الذي يروي يقال روي يروى فهو ريان والمعنى ان الصائم بتعطيشه نفسه في الدنيا يدخل

من باب الريان ليأمن من العطش الرابع ابوهريرة قوله قال ابو بكر انا تو ذهب طائفة من اهل العلم وفرقة
من الصوفية الى كراهة اخبار الرجل عن نفسه بقوله انا حتى قال بعض الصوفية كلمة انا لم تزل مشؤمة على اصحابها
واشار هذا القائل الى ان ابليس انما لعن لقوله انا وليس الامر على ما قدر بل الذي نقض عليه امره هو النظر الى نفسه
بالخيرية ونحن لا ننكر اصابة الصوفية في حقائق علومهم واشاراتهم في التبري عن الدعاوى الوجودية ولكنا نقول
ان الذي اشاروا اليه بهذا القول راجع الى معان تعلقت باحوالهم دون ما فيه من التعلق بالقول كيف وقد ناقض
ظاهر قولهم هذا نصوصاً كثيرة وهم اشد الناس فراراً عن جميع ما يخالف الكتاب والسنة وعلم يات العوام في الكراهة
يتمسك الاحاديث جابر رضي الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على ابي فدققت الباب فقال من ذا فقلت
انا فقال انا انا كانه كرهها وهو حديث صحيح وقد اورده مؤلف هذا الكتاب في باب الاستيذان ولو اخذنا بظاهر الحديث
كنا كمن حفظ باباً وضيع ابواباً كثيرة واتى ببعض القول لظاهر هذا الحديث وقد وجدنا فيما حكي عن انبياء الله في كتابه انهم
كانوا يستعملونها في كلامهم ولا سيما فيما امر الله به رسوله نحو قوله قل انما انا بشر مثلكم وقوله انا اول المسلمين وقوله
وما انا من المتكلفين وقوله ولا انا عابد ما عبدتم وقد قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم وانا اول من تنشق عنه الارض
وانا اول شافع وانا محمد وانا احمد وانا الحاشر وانا الماحي وانا المقفي الى غير ذلك من الآيات والاحاديث وقد تلفظ
بها السابق بالخيرات صديق هذه الامة رضي الله عنه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كرة بعد اخرى فلم ينكر عليه فلا وجه اذاً
للذهاب الى كراهة ذلك ونظرنا الى حديث جابر فوجدناه قد ذكر الكراهة على سبيل الحسبان ثم انه لم يصرح بالامر
المكروه فالوجه ان نقول رأينا النبي صلى الله عليه وسلم استعمله مخبراً عن نفسه فيعرف من الوارد عليه فيرتفع الابهام
فلما قال انا لم يأت بجواب يفيده المعرفة بل بقي الابهام على حاله فكره ذلك للمعنى الذي ذكرناه لا التلفظ بتلك الكلمة فلو
قال انا جابر لم يكن صلى الله عليه وسلم ليكره قوله او ينكر عليه واقول لعل ذلك يتفاوت بتفاوت الاحوال والمقامات فمن كان
مترددا في الاحوال ومتحولاً في الفناء والتلوين يأبى في حاله ان يقول انا واما اذا انتقى الى مقام البقاء بالله وتصاعد الى
درجات التمكين فلا يضره ان يقول انا ومقامات الانبياء والصديقين مقامات تمكين وتحمل للتافهين الخامس ابوهريرة قوله
يا نساء المسلمات مح في اعرابه ثلاثة اوجه اصحها نصب النساء وجر المسلمات على الاضافة وهو من اضافة الموصوف الى صفته و
العام الى الخاص كمسجد الجامع وجانب الغربي والدار الآخرة يجوزه الكوفيون والبصريون يقدرون
محذوفا اي مسجد المكان الجامع وجانب المكان الغربي ولدار الحيوة الآخرة ويقدر هنا يا نساء الطوائف المسلمات
وقيل تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هؤلاء رجال القوم اي ساداتهم والوجه الثاني رفعهما قال الباجي هكذا يروي
اهل بلدنا الثالث رفع نساء وكسر المسلمات على انه منصوب على الصفة على المحل كما يقال يا زيد العاقل والعاقل قوله لا تحقرن
جارة تو هذا اختصار المعرفة الخاطر بالمراد منه اي لا تحقرن ان تهدي الى جارتها ولو ان تهدي فرسن شاة والفرسن وان كان

مما لا ينتفع به استعمل هنا للمبالغة ومنه قوله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة ومقدار المفحص
لا يمكن ان يتخذ مسجدا وانما هو على سبيل المبالغة اقول ويمكن ان يقال انه من النهي عن الشيء والامر بضده وهو
كناية عن التحابب والتوادد كانه قيل لتحابب جارة جارتها بارسال هدية ولو كانت حقيرة ويتساوى فيه الفقير و
الغني ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم لو اهدي الي ذراع لقبلت وخص النهي بالنساء لانهن موارد الشنآن
والمحبة الفرسن عظم قليل اللحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة فيقال فرسن شاة و
الذي للشاة هو الظلف والنون زائدة وقيل اصلية السادس والسابع جابر رض قوله كل معروف صدقة نه المعروف
اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس
اذا راوه ولا ينكرونه ومن المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم وتلقي الناس بوجه طلق وبشاشة
الثامن ابو موسى رض قوله الملهوف نصب نعت لذا الملهوف واللهفان المكروب التاسع ابو هريرة قوله
السلامى نه السلامى جمع سلامية وهي الانملة من انامل الاصابع وقيل واحده وجمعه سواء ويجمع على سلاميات
وهي التي بين كل مفصلين من اصابع الانسان وقيل السلامى كل عظم مجوف من صغار العظام مظ المعنى على كل
احد بعدد كل مفصل في اعضائه صدقة شكرا لله تعالى بان جعل في عظامه مفاصل يقتدر على القبض والبسط فان
ذلك نعم عظيمة اذ لو جعل اعضاءه بغير مفصل كان كالخشبة واقول لعل تخصيص السلامى وهي المفاصل
من الاصابع بالذكر لما في اعمالها من دقائق الصنائع التي يتحير الاوهام فيها ولذلك قال تعالى بلى قادرين على ان نسوي
بنانه اي نجعل اصابع يديه ورجليه مستوية شيئا واحدا كخف البعير وحافر الحمار فلا يمكن ان يعمل بها شيئا مما يعمل
باصابعه المفرقة ذات المفاصل من فنون الاعمال دقها وجلها ولهذا السر غلب الصغار من العظام على الكبار
قوله وكل سلامى مبتدأ ومن الناس صفته وعليه صدقة الجملة خبر والراجع الى المبتدأ الضمير المجرور في الخبر قال المالكي وحق
الراجع الى كل مضاف الى نكرة ان يجيء على وفق المضاف اليه كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وان كل نفس لما عليها حافظ
وقد يجيء على وفق كل كما في الحديث فذكر الضمير موافقة لكل وقوله كل يوم استيناف فانه لما قيل على كل سلامى صدقة
توجه للسائل ان يسأل من يقدر على هذا وباي شيء يتصدق قيل كل يوم الخ وقوله يعدل اي يصلح بين الخصمين و
يدفع ظلم الظالم مبتدأ وصدقة خبره على تأويل ان يعدل فحذف ان فارتفع الفعل كما في قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق
ويبصره عطف قوله عليه والكلمة الطيبة صدقة وكذا كل خطوة عطف عليه وكل من هذه الجمل اخبار لقوله كل يوم تطلع
فيه الشمس والرواجع من الاخبار محذوفة اي يعدل فيه مثلا العاشر عائشة رض قوله وثلاثمائة مح اضيف الثلاث
وهي معرفة الى المائة وهي نكرة قيل في العدد انه لا اعتداد باللام لانها زائدة اقول ولو ذهب الى ان التعريف بعد الاضافة
كما في الخمسة عشر بعد التركيب لكان وجها حسنا قوله وقد زحزح نفسه نه اي باعدها عن النار فقال زحزحه اي نحاه عن
مكانه

عن مكانه وباعده منه اقول قيد الفعل بالظرف دلالة على ايجاب الشكر في كل يوم وبالحال اشعارا بان غير الشاكر
كائن في النار ومنغمس فيها وبالصدقة متخلص منها ويمضي وما عليه تبعة من ذلك فيمشي تمثيل لبراءة ساحته وفوزه الحادي
عشر ابو ذر رض قوله وكل تكبيرة صدقة مح روي صدقة بالرفع والنصب اما الرفع فعلى الاستيناف والنصب عطف على اسم ان
فعلى هذا وكل تكبيرة مجرور فيكون من باب العطف على عاملين مختلفين فان الواو نائب مناب ان والباء وقال القاضي
عياض جعل التسبيح والتكبير والتهليل صدقة تشبيها لها بالمال في اثبات الاجر وسميت بها على سبيل المشاكلة و
قيل معناه انها صدقة على نفسه قوله وامر بالمعروف اسقط المضاف هنا اما اعتمادا على السابق ويدل عليه رواية
الجر او قطعا له عن ذلك الحكم وان قليلا من هذا النوع تقوم مقام تلك الامور السابقة فكيف بالكثير وذهب الشيخ
النواوي الى ان التنكير فيه للافراد حيث قال فيه اشارة الى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من افراد الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر ولهذا نكره والثواب في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اكثر منه بالتسبيح والتحميد لانها فرض
كفاية وتلك نوافل فكم بين الفرض والنافلة وروى امام الحرمين عن بعضهم ان ثواب الفرض يزيد على ثواب
النافلة سبعين درجة قوله وفي بضع احدكم نه البضع الجماع والاستبضاع نوع من نكاح الجاهلية وذلك ان تطلب
المرأة جماع الرجل تسأل منه الولد فقط اقول وفي اعادة الظرف دلالة على ان الآتي في قوله ان يكن تسبيحة
ثابتة وهي بمعنى في وان نزعت عن بعض النسخ وان هذا النوع من الصدقة اغرب من الكل حيث جعل قضاء الشهوة
بهذا الطريق مكانا للصدقة ومقرها قوله أكان اقحم همزة الاستفهام على سبيل التقرير بين لو وجوابها تأكيدا للاستخبار
في قوله ارأيتم الثاني عشر ابو هريرة رض قوله اللقحة نه بالكسر والفتح الناقة القريبة العهد بالنتاج والجمع لقح و
والصفي الناقة الغزيرة اللبن والمنحة العطية وقد تقع على الهبة مطلقا لا قرضا ولا عارية اقول اللقحة مخصوص
بالمدح ومنحة تمييز وتغدو صفة لمنحة اما مميزة ليتميز عن الهبة المطلقة او صفة مادحة وهي ارجح الوجهين لقوله نعم
وقوله باناء اما خبر او حال اذا كانت ناقصة اي تغدو ملتبسة بملء اناء قال المالكي وقع في الحديث التمييز بعد فاعل
نعم ظاهرا وهو مما منعه سيبويه ويجيزه اذا وقع مضمرا كقوله تعالى بئس للظالمين بدلا لان التمييز فائدته
رفع الابهام ولا ابهام الا بعد الاضمار واجاز المبرد وقوعه بعد الفاعل الظاهر وهو الصحيح ولان التمييز بعد
الفاعل الظاهر ~~وهو الصحيح~~ انما يكون للتوكيد كالحال المؤكدة نحو قوله تعالى ولى مدبرا ويوم ابعث حيا مع
ان الاصل فيها ان يبين بها كيفية مجهولة فكذا التمييز اصله ان يرفع به ابهام وقد يجاء به بعد ارتفاع الابهام
قصدا للتوكيد كقوله تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا وكقول ابي طالب ولقد علمت بان دين محمد
من خير اديان البرية دينا الثالث عشر انس رضي الله عنه قوله ما من مسلم يغرس غرسا مظ باي سبب يوكل مال
الرجل يحصل له الثواب اقول نكر مسلما واوقعه في سياق النفي وزاد من الاستغراقية وخص الغرس والزرع وعم الحيوان ليدل على سبيل

الكناية الايمائية على ان اى مسلم كان سواء حرا او عبدا مطيعا او عاصيا يعمل اى عمل من المباح ينتفع بما عمله اى حيوان
كان يرجع نفعه اليه ويثاب حس روى ان رجلا مر بابى الدرداء وهو يغرس جوزة فقال اتغرس هذه وانت شيخ كبير
تموت غدا او بعد غد وهذه لا تطعم الا فى كذا وكذا عاما فقال وما على ان يكون لى اجرها ويأكل منها غيرى وذكر
ابو الوفاء البغدادى فى كتاب المقامات انه مر انوشروان على شيخ يغرس شجر الزيتون فقال له ليس هذا اوان
غرسك الزيتون وهو شجر بطئ الاثمار وانت شيخ هم فاجاب غرس من قبلنا واكلنا ونغرس ليأكل من بعدنا
فقال انوشروان زه اى احسنت وكان اذا قال زه يعطى من قيلت له اربعة آلاف درهم فقال ايها الملك كيف
تتعجب من غراسى واستبطاء ثمره فما اسرع ما اثمرت فقال زه فزيد اربعة الاف اخرى فقال ايها الملك
كل شجرة تثمر فى العام مرة وقد اثمرت شجرتى فى ساعة مرتين فقال زه فزيد مثلها ومضى انوشروان
وقال ان وقفنا عليه لم يكف ما فى خزائننا قوله الا كانت له صدقة الرواية برفع الصدقة على ان كانت تامة
الرابع عشر ابو هريرة قوله مومسة تو هى الفاجرة المجاهرة قيل المومس تحكك الشئ بالشئ حتى ينجرد ولعلها
منه الركى البئر الذى لم يطو وجمعه الركايا لهث الكلب يلهث اذا اخرج لسانه من العطش والتعب قوله
ذات كبد رطبة تو قيل ان الكبد اذا ظمئت ترطبت وكذا اذا القيت على النار وقيل هو من باب وصف الشئ
باعتبار ما يؤول اليه فمعناه فى كل كبد حرى لمن سقاها حتى تصير رطبة اجر والاول اوجه لان الرطبة
قد وردت فى الحديث بدل الحارة فيجب ان يكون بمعناها فى حديث سراقة ومحول او حارة بدل رطبة واللفظان
معا اعنى حرى ورطبة لم يجمعها رواية اقول التركيب وارد على سبيل المبالغة وذلك انه لما سمعوا حديث سقى
المومسة وغفران الله لها فتعجبوا من ذلك وقالوا ان لنا اى ا ان لنا اتوا بالاستفهام المولد للتعجب واكدوا
بان بالغ صلوات الله عليه فى الجواب حيث عم اجناس الحيوان كلها وقيد الكبد بالرطبة ليدل على ان الكبد الحرى اولى واحرى
خط فى اطعام كل حيوان وسقيه اجر بشرط ان لا يكون مامور بقتله كالحية وغيرها الخامس عشر ابن عمر قوله فى هرة
قال المالكى يضمن فى فى الحديث معنى التعليل وهو مما خفى على اكثر النحويين وفى التنزيل قوله لولا كتاب من الله
سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم اقول انهم يقدرون المضاف اى فى شان هرة وامرها والفاء فى فلم يكن
تفصيل وتفسير للامساك والجوع وفى فلا كل ناصبة للفعل جوابا للنفى قوله خشاش الارض تو الخشاش بالكسر
الحشرات وقد يفتح اقول ... كذا الارض هنا كذكرها فى قوله تعالى وما من دابة فى الارض للاحاطة والشمول
السادس والسابع عشر ابو هريرة قوله على ظهر طريق اى على ظاهره وفوقه سف يمكن ان يدخل هذا الرجل الجنة بالنية
الصالحة وان لم ينحه ويمكن ان يكون قد نحاه اقول الفاء على الوجه الاول سببية والسبب مذكور وعلى الثانى
فصيحة تدل على محذوف هو سبب لما بعد الفاء والتقدير اقسم بالله ان ابعد الغصن من طريق المارة فابرقتهم حتى تهلك المارة

العبود

العبور فقبل منه وادخل الجنة وقوله لا يؤذيهم جملة مستأنفة بيان لعلة التنحية وقيل غصن شجرة
ولم يقل بغصن ليشعر بانه لم تكن مقطوعا عنها وقيل الغصن ولم يقل لاقطعن ليؤذن بان الشجرة كانت
ملكا للغير او كانت مثمرة ويحتمل ان يكون كل واحد من الحديثين مطلقا من وجه ومقيدا من وجه فذكر الغصن فى الاول
قيد لذكر الشجرة المطلقة فى الثانى وذكر القطع فى الثانى قيد لذكر التنحية فى الاول لان التنحية اعم من ان يكون
بالقطع او بالابعاد من غير قطع قوله يتقلب فى الجنة التقلب التردد مع التنعم والترفه قال الله تعالى
ولا يغررك تقلب الذين كفروا فى البلاد الثامن عشر ابو برزة قوله انتفع به روى مجزوما جوابا للامر
ومرفوعا صفة لشيئا فان قلت كيف خص الجواب بادنى شعب الايمان دون اعلاها واوسطها
قلت ان ابا برزة كان من كبار الصحابة وكان متحليا بالشعب واهمها بالنسبة اليه هذه او ذكر ادناها ليدل
على ارادة الاعلى بالطريق الاولى الفصل الثانى الاول والثانى عبد الله بن سلام قوله تبينت اى
تكلفت فى البيان وتاملت اماراته امارات مذكورة فى الكتب او بالتثبت فى النظر والتفرس بامارات لائحة فى
السيماء ويفسر هذا قوله عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب ولو اريد الاول لقيل عرفت انه النبى الموعود
وانشد ابن رواحة فى المعنى لو لم تكن فيه آيات مبينة كانت بداهته تنبيك عن خبر وكان من مقالته
ما هو جامع لمكارم الاخلاق من حسن المعاشرة مع الخلق بافشاء السلام واطعام الطعام وصلة الارحام ومع
الحق بالتقرب اليه بالتهجد قال الله تعالى ما يزال العبد يتقرب الى بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت له
سمعا الحديث الثالث انس قوله ميتة السوء تو الميتة بالكسر الحالة التى يكون عليها الانسان
من الموت واراد بها ما لا يحمد عاقبته ولا يؤمن غائلته من الحالات كالفقر المدقع والوصب الموجع والالم المقلق
والاعلال التى تفضى به الى كفران النعمة ونسيان الذكر والاحوال التى تشغله عما له وعليه نحوها مظ هى ما تعوذ
منها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى دعائه اللهم انى اعوذ بك من الهدم واعوذ بك من التردى ومن الغرق و
الحرق والهرم واعوذ بك من ان يتخبطنى الشيطان عند الموت واعوذ بك من ان اموت فى سبيلك مدبرا واعوذ
بك من ان اموت لديغا اقول ويجوز ان يحمل اطفاء الغضب على المنع من انزال المكروه فى الدنيا كما ورد لا يرد
القضاء الا الصدقة وموت السوء على سوء الخاتمة ووخامة العاقبة من العذاب فى الآخرة كما ورد الصدقة تطفئ
الخطيئة وقد سبق انه من اطلاق السبب على المسبب وقد تقرر ان نفى المكروه لاثبات ضده ابلغ من العكس كانه
نفى الغضب وميتة السوء واراد الحيوة الطيبة فى الدنيا والجزاء الحسن فى العقبى وعليه قوله تعالى فلنحيينه
حيوة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون الرابع والخامس ابو ذر قوله فى ارض الضلال اضاف
الارض الى الضلال مبالغة كانه خيل للضلال ارضا والضلال للضال وزيدك فى هذه القرينة والتى تليها

لمزيد الاختصاص بها مظ ارض الضلال التى لا علامة فيها للطريق فيضل فيها الرجل قوله ردىٔ البصر هو
من لا يبصر شيئا او يبصر قليلا و وضع البصر موضع العين مبالغة فى الاعانة كانه يتضرر من كل شئ ويعثر من كل
شئ فيتظلم ويحتاج الى من يبصره السادس سعد قوله الماء انما كان افضل لانه اعم نفعا فى الاموال الدينية
والدنيوية ولذلك من الله تعالى بقوله وانزلنا من السماء ماء طهورا لنحيى به بلدة ميتا ونسقيه مما خلقنا انعاما
واناسى كثيرا وانما وصف الماء بالطهور ليشعر الى ان الغرض الاصلى فى الانزال ازالة الموانع من العبادة
وباقى الاغراض تابعة لها السابع ابو سعيد قوله خضر الجنة من اقامة الصفة مقام الموصوف اى ثيابها الخضر
قوله الرحيق المختوم تو الرحيق الشراب الخالص الذى لا غش فيه والمختوم الذى يختم اوانيها وهو عبارة عن
نفاستها وكرامتها وقيل ان المراد منه ان آخر ما يجدون منه فى الطعم رائحة المسك من قولهم ختمت الكتاب اى
انتهيت الى آخره الثامن فاطمة بنت قيس قوله ان فى المال لحقا سوى الزكوة مظ حق المال ان لا يحرم السائل و
ان لا يمنع متاع بيته من استعارة كالقدر والقصعة وغيرهما ولا يمنع احدا الماء والملح والنار قوله ثم تلا
ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب
والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب واقام الصلوة
وآتى الزكوة الآية وطريق الاستدلال انه تعالى ذكر ايتاء المال فى هذه الوجوه ثم قفاه بايتاء الزكوة فدل
ذلك على ان فى المال حقا سوى الزكوة واعلم ان الحق حقان حق يوجبه الله تعالى على عباده وحق يلتزمه العبد
على نفسه الزكية الموقاة عن الشح الذى جبلت عليه واليه الاشارة بقوله على حبه اى حب الله او حب الايتاء
وانشد تعود بسط الكف حتى لو انه ثناها لقبض لم تطعه انامله وكان من حق الظاهر وعلى سنن
الآيات والاحاديث ان يعطف واقام الصلوة وآتى الزكوة على قوله من آمن بالله واليوم الآخر لكن اقحم قوله وآتى
المال وقيد بالحب فى الله وسلك به مسلك الايمان بالله تثبيتا من نفسه للتصديق كانه قيل من آمن بالله حقا
واقام الصلوة وآتى الزكوة التاسع بهيسة بالباء الموحدة من تحت على صيغة التصغير قوله ان تفعل الخير
ان مصدرية اى فعل الخير خير لك وتطبيقه على السؤال ما الشئ الذى لا يحل منعه ان يقال هو فعل الخير الذى تدعو
اليه نفسك الزكية فانه خير لك لا يحل لك منعه ومنه ما روى انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الحمر اى عن زكوتها قال
لم ينزل على فيها شئ الا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره فالقرينة الاخيرة اعم من الاولين
فهى كالتذييل لهما فتامل ايها الناظر فى هذا التاويل وانتظام هذه الاحاديث فى سلك هذه المعانى العاشر
جابر قوله العافية تو هى كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وعافية الماء وارداته الحادى عشر البراء
بن عازب قوله منحة لبن نه منحة اللبن ان يعطيه ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويعيدها وكذلك اذا اعطاه لينتفع

بوبرها

بوبرها وصوفها زمانا ثم يردها ومنه الحديث المنحة مردودة قوله او ورق قال الترمذى فى جامعه انما يعنى به قرض
الدراهم قوله او هدى زقاقا نه هو من هداية الطريق اى عرف ضالا او ضريرا طريقا ويروى
بتشديد الدال اما للمبالغة من الهداية او من الهدية اى من تصدق بزقاق من النخيل وهو السكة والصف من
اشجاره الثانى عشر جابر بن سليم قوله يصدر الناس عن رايه تو يقال صدر عن المكان اذا رجع عنه شبه
المنصرفين عنه صلى الله عليه وسلم بعد توجههم اليه لسؤال مصالح معادهم ومعاشهم بالواردة اذا صدروا عن المنهل
بعد ريهم قوله لا تقل عليك السلام فى جامع الاصول هنا توهم ان السنة فى تحية الموتى ان يقال لهم عليكم السلام
كما يفعله العامة وقد ثبت عن النبى عليه السلام انه دخل على المقبرة وقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين فقدم السلام
على ذكر المدعو له مثل تحية الاحياء وانما قال له ذلك اشارة منه الى ما جرت به العادة منهم فى تحية الاموات اذا
كانوا يقدمون الدعاء على اسم الميت قال الشاعر عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء ان يترحما وقال آخر
عليك سلام من امير وباركت فالسنة لا تختلف فى تحية الاحياء والاموات وهو من كلام الخطابى تو لم يرد بذلك
ان الميت ينبغى ان يسلم عليه على هذه الصيغة فانه كان يسلم على الموتى فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانما
اراد بذلك ان قولك هذا مما يحيى به الاموات لا الاحياء لان الحى اذا شرع له ان يسلم على صاحبه وشرع لصاحبه ان يرد
عليه فلا يحسن ان يوضع ما وضع للجواب موضع التحية ولا ينكر ذلك فى الاموات اذ لا جواب هنالك فاستوت التحيتان
فى حقهم ثم ان السلام شرع لمعان احدها المسارعة الى امان المسلم عليه مما يتوهم من قبل المسلم من مكروه واذا قال عليك
السلام لم يحصل له الامن حصوله بتقديم السلام لاشتباه الحال على المسلم عليه فى الدعاء له والدعاء عليه حتى يذكر السلام
واذا قدم السلام تبين له من اول الوهلة ولا مدخل لشئ مما ذكرنا فى تحية الاموات اقول يفهم من كلام جامع الاصول ان
النهى معلل بفعل الجاهلية فلا يستعمل فى الاحياء ولا الاموات ثم هذا النهى اما نهى تنزيه او تحريم مح يحتمل ان يكون هذا حديث
واردا فى بيان الاحسن والاكمل ولا يكون المراد ان هذا ليس بسلام والمختار انه يكره الابتداء بهذه الصيغة فان ابتداء
وجب الجواب لانه سلام اقول والوجه فى الكراهة ما ذكره الخطابى وما ذهب اليه التوربشتى ضعيف لان قولك عليك
السلام من باب تقديم الخبر على المبتداء للاختصاص كان المسلم عليه استشعر من المسلم الخوف فتردد بين السلامة
والعطب فخص بان ليس عليه الا السلامة قوله انا رسول الله الذى ان اصابك ضر الخ فان قلت كيف طابق هذا
الجواب سواله انت رسول الله قلت هو من الاسلوب الحكيم اى لا تسال عن كونى رسول الله فان ذلك مقرر ثابت لا شك
فيه ولكن سل عما بعثت له من كونى رحمة للعالمين ورسول ارحم الراحمين ونظيره قول قوم صالح للمؤمنين منهم اتعلمون
ان صالحا مرسل من ربه قالوا انا بما ارسل به مؤمنون قوله انبتها لك اى صيرها ذات نبات اى بدل بها خصباء
قوله بارض قفر قيل هى الفلاة التى لا نبات فيها من النبات والشجر والمراد منه المفازة المهلكة يقال عهد اليه اذا اوصاه قوله
وان تكلم اخاك مصدر وعامله محذوف تقديره تكلم اخاك تكليما فلما حذف الفعل اضيف المصدر الى الفاعل اى وتكليمك

اناک ثم وضع الفعل مع ان موضع المصدر وهو معطوف على النهى نحو قوله تعالى وبالوالدين احسانًا عطفا على لا تشركوا
اى لا تشركوا به شيأ فاحسنوا بالوالدين احسانا قوله من المخيلة نه يقال اخال الرجل فهو ذو خيلاء وذو خال وذو
وذو كبر واضافه عام الى سنة ليست من اضافة الشئ الى نفسه لان السنة غلبت على القحط حيث لا يكادون يريدون بها غير
القحط ومن ثم نكرت واضيف اليها الثالث عشر عائشة رضى الله عنها قوله بقى كلها غير كتفها ولما جعلت المشاهد المحسوس
باقيًا والغائب فانيًا على سبيل الحصر عكس صلوات الله عليه اى ما يشاهدونه ويختصون به انفسكم خيال لانه فى معرض الفناء و
وشك الزوال وما يوثرونه عليها وان كان غائبا فهو ثابت عند الله ووعده الصادق كما قال تعالى ما عندكم ينفد وما
عند الله باق الرابع عشر ابن عباس رضى الله عنهما قوله فى حفظ من الله لم يقل فى حفظ الله ليدل التنكير على نوع تفخيم وشيوع
هنا فى الدنيا واما فى الآخرة فلا حصر ولا عد لمثوابه وكلائته ومن ثم ترك ذكره ومنه قوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت
ابوابها لم يذكر الجزاء ليدل على ما لا يدخل تحت الوصف من الكرامة والبشارة يعنى حتى اذا جاؤها كان كيت وكيت و
فتحت ابوابها الخامس عشر ابن مسعود قوله يرفعه اى يرفع الحديث الى النبى صلى الله عليه وسلم ولو لم يقل هذا لاوهم ان يكون
الحديث موقوفا على ابن مسعود لقوله بعده قال ثلاثة ولم ينسبه الى النبى صلى الله عليه وسلم السادس عشر ابو ذر قوله فسالهم
بالله اى مستعطفًا بالله قائلا انشدكم بالله اعطونى كذا قوله فتخلف رجل باعيانهم تو كذا رواه النسائى فى كتابه والمعنى انه ترك
القوم المسئول عنهم خلفه وتقدم فاعطاه والمراد من الاعيان الاشخاص ويحتمل انه اراد بذلك انه سبقهم بهذا الخير فجعلهم
خلفه وقد وجدت الطبرانى ذكر فى كتابه الموسوم بمعجم الكبير فتخلف رجل عن اعيانهم وهذا اشبه واسد من طريق المعنى
وان كانت الرواية الاولى اوثق من طريق السند والمعنى انه تاخر عن اصحابه حتى خلا بالسائل فاعطاه سرًّا اقول ويمكن
ان يقال ان متعلق الفعل محذوف والباء حال اى فتخلف عنهم مستترا بطللهم واشخاصهم بولغ فيه كما بولغ فى قوله حتى لا يعلم بطللهم ل
شماله ما ينفق يمينه مظ وانما احب الله لانه عظم اسم الله تعالى ويصدق سرًّا فحصل له فضيلتان ولانه خالف اصحابه
حيث اجتهدوا ولم يعظموا اسم الله ولم يعطوا السائل شيأ وقوم عطف على قوله رجل اتى قوما على تقدير صاحبهم
فيكون فاعل قام فى قوله قام يتملقنى عائدا الى هذا المقدر قوله مما يعدل به مظ اى مما يقابل بالنوم يعنى غلب عليهم النوم
حتى صار النوم احب اليهم من كل شئ اقول ولا ارتياب ان سيرهم ذلك وادلاجهم كان للغوز بمطلوب خطير
فاستاثروا لذلك الرقاد على الهجود فبلغ الامر الى ان رجحوا جانب النوم على ما استاثروا عليه قوله يتملقنى
نه التملق تفعل من الملق وهو بالتحريك الزيادة فى التودد والدعاء والتضرع فوق ما ينبغى سف فى نظم هذا
الحديث شئ وهو ان اوله يرشد الى انه قول النبى صلى الله عليه وسلم وآخره وهو قوله قام يتملقنى يوذن بانه من كلام الله تعالى
اقول لا شك ان هذا المقام مقام مناجاة بين العبد ومولاه وفى التملق نوع دلال ومناغاة بين المحب والمحبوب
فلا بد ان يجرى بينهما اسرار فحكى الله تعالى نبيه ما جرى بين الله تعالى وبين عبده ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حكى قول الله تعالى هو ما تلفظ به لا معناه اذ لو اراد المعنى لقال قام يتملق الله ويتلو آياته وليس هذا من الالتفات فى
شئ

شئ وفى كل واحدة من الفقرات الثلاث نتيجات ينتهى اليها المعنى النهاية فى بابه ففى اعطاء الرجل السائل
بعد منع القوم اياه غاية فى الاخلاص والجود وفى قيام الرجل من بين القوم مع محبة النوم غاية فى طلب القرب
والزلفى من الله تعالى وفى استقبال الرجل العدو من بين المنهزمين ثم اقدامه بصدره غاية فى الجراءة وبذل
النفس فى سبيل الله تعالى فعلى هذا الفقرات الآتية فان الزنى فاحش من كل احد ومن الشيخ افحش وان
الخيلاء مذمومة من كل احد ومن الفقير اذم وان الظلم قبيح ومن الغنى اقبح واراد بالظلم المطل
لشهرة المثل السائر مطل الغنى ظلم السابع عشر انس رضى الله عنه قوله فقال بها عليها وقد مر مرارا ان القول يعبر
به عن كل فعل بقرينة اختصاصه اقتضاء المقام فالتقدير القى بالجبال على الارض كما قال تعالى والقى فى
الارض رواسى ان تميد بكم فالباء زائدة فى المفعول كما فى قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة واثار القول
على الفعل الالقاء والارساء لبيان العظمة والكبرياء وان مثل هذا الامر العظيم يتاتى من عظيم قدرته بمجرد
القول وقوله جعلت تميد اى طفقت تتحرك قوله قال نعم ابن آدم تصدق صدقة تو اعلم ان الصدقة انما كانت
اشد واقوى لان نفس الانسان جبلت على غرائز لا يكتنها شئ من تلك الاجرام الشديدة فهى اشد من كل
شديد ومن طبعها ايثار النعمة الموجبة للشهرة فاذا سخرها صاحبها واستولى عليها بحيث رضيت باخفاء
الصدقة وهى طالبة لشهرتها واظهارها طبعا كان صاحبها اشد من الريح مظ كون تصدق بنى آدم سرًّا
اشد من الريح اما لعظم ثوابه واما لانه مخالفة النفس وقهر الشيطان وهذان الوصفان اعظم ايضا من
هذه الاشياء واما لانه يحصل مرضات الله تعالى شف وانما كان المتصدق اشد لان الصدقة السر
تطفئ غضب الرب وغضب الله تعالى لا يقابله شئ فى الصعوبة والشدة واقول وبالله التوفيق ولا مرما
سمى الله تعالى سبحانه وتعالى كلام نبيه وحبيبه صلوات الله عليه وسلامه بالحكمة فى قوله ويعلمهم الكتاب
والحكمة وان شئت فتامل فى هذا الكلام الجامع الذى لا مطمح وراه فانه صلوات الله عليه ذكر العناصر الاربعة
وبين طبايعها ومقتضيات جبلتها فان الارض طبيعتها الثقل والرسوب وامساك الجبال الارض
ليس بعجب وان تعجبت الملائكة منه لانه من طبيعتها وجبلتها وعلى هذا تاثير النار فى الحديد والحديد فى
الجبال وكذا اطفاء الماء النار وتصرف الريح فى السحاب الحامل للماء وتفريقها فى الآفاق وموج
البحر وهيجانه كلها من طبايعها واما الانسان فمن جبلته القبض والبخل الذى هو من طبيعة الارض
ومن جبلته الاستعلاء والتفوق على الغير وطلب انتشار الصيت فى الآفاق وهما من طبيعتى
النار والريح فاذا رغم طبيعته وخالف جبلته كان اشد من الجميع ومن ثم فضل على ساير المخلوقات
وما يرى فيه من النقايص كالشهوة والحرص والبخل فهى مواد الكمال ومباديها فان العفة نتيجة الشهوة
والسخاء نتيجة البخل لانها بين طرفى الافراط والتفريط من التبذير والامساك والحرص نتيجة التوقى

الى منتهى بغيته روى الشيخ المرشد نجم الدين الكبرى قدس الله سره في فواتح الجمال عن الشيخ ابي الحسن الخرقاني قال صعدت الى العرش فطفت الف طوفة ورأيت الملائكة يطوفون مطمئنين فتعجبوا من سرعة طوافي فقلت ما هذه البرودة في الطواف فقالوا نحن ملائكة انوار لا نقدر ان نجاوزه فقالوا وما هذه السرعة فقلت انا آدمي وفيّ نار ونور وهذه السرعة من نتايج نار الشوق الفصل الثالث الاول ابوذر قوله وكيف ذلك فان قلت ظاهر السؤال عن حقيقة الزوجين فمقتضى ان يسأل بما فاجيب بل السؤال عن كيفية الانفاق حتى يتكلم بالعدد المخصوص ويفسره جزاء الشرط لان التقدير فينفق بعيرين وقوله كانت ابلا اسم كان راجع الى كل مال باعتبار الجماعة او باعتبار الخبر فان الابل جنس كقولهم من كانت امك الثاني مرثد بن عبد الله قوله ان ظل المؤمن هو من التشبيه المقلوب المحذوف الاداة لان الاصل ان الصدقة كالظل في انه تحمية عن اذى الحر يوم القيمة نحو قوله صلى الله عليه وسلم اقرؤا الزهراوين البقرة وآل عمران فانهما يأتيان يوم القيمة كانهما غمامتان الحديث ثم قلب التشبيه فجعل المشبه مشبها به مبالغة كقوله وبدا الصباح كأن غرته وجه الخليفة حين يمتدح الثالث و الرابع ابو امامة رض قوله الصدقة ما ذا هي الصدقة مبتدأ وماذا بمعنى اي شيء والجملة الاستفهامية خبر بالتأويل اي الصدقة اقول فيها ما ذا هي فالسؤال عن حقيقة الصدقة لا يطابقه الجواب بقوله اضعاف اي هي اضعاف لكنه وارد على الاسلوب الحكيم يعني لا تسأل عن حقيقتها فانها معلومة وسل عن ثوابها ليرغبك فيها ويحرضك عليها قوله اضعاف مضاعفة الضعف من الاسماء المتضايفة فضعف الشيء هو الذي يثنيه والمراد في الحديث الكثرة والتوسعة من الثواب الذي يعطى جزاء للعمل وقوله وعند الله المزيد هي الزيادة على الثواب كما قال تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة ونظيره قوله تعالى وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما فقوله من لدنه اي من عنده تفضلا على تفضل

باب افضل الصدقة الفصل الاول

الاول ابو هريرة قوله عن ظهر غنى نه اي ما كان عفوا قد فضل عن ظهر غنى والظهر زايد في مثل هذا اشباعا للكلام وتمكينا كأن صدقته مستندة الى ظهر قوي من المال حس اي غنى يعتمده ويستظهر به على النوايب تو هو مثل قولهم هو على ظهر سير وراكب متن السلامة وممتطي غارب العز ونحو ذلك من الالفاظ يعبر بها عن التمكن من الشيء والاستواء عليه والتنكير فيه للتفخيم اقول استعير الصدقة للانفاق حثا عليه ومسارعة فيما يرجى منه جزيل الثواب ومن ثم اتبعه قوله وابدأ بمن تعول ترشيحا للاستعارة فيشمل النفقة على العيال وصدقتي الواجب والتطوع وان يكون ذلك الانفاق من الربح لا من صلب المال كما سبق فعلى هذا كان من الظاهر ان يؤتى بالفاء فعدل الى الواو ومن جملة الاخبارية الى الانشائية تفويضا للترتب الى الذهن واهتماما بشأن الانفاق وان كل من تمكن من ذلك مأمور بالبدء والبدء يقتضي امورا ينتهي الى الغاية ويؤيد تأويل الصدقة بالانفاق سرد الاحاديث بعده في هذا المعنى الثاني والثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله دينار مبتدأ انفقته صفته وما بعده معطوف عليه والخبر جملة

قوله

قوله اعظمها اجرا الذي الخ الرابع ثوبان قوله على دابته في سبيل الله الظرف صفة لدابته فيفيد مربوطة او مجاهدة في سبيل الله والثاني اولى وكذا القول في نفقته على اصحابه في سبيل الله الخامس والسادس زينب قوله فان كان الخ تفصيل للمقدر المسئول عنه اي سله هل يجزي عني ان اتصدق عليك وعلى اولادك ام لا فان كان يجزي عني صرفتها اليكم وان لم يجزئ صرفتها الى غيركم قوله وكانه قد القيت عليه المهابة كان هي التي تفيد الاستمرار ومن ثم كان اصحابه في مجلسه كانهم على رؤسهم الطير فذلك عزة منه لا كبر وسوء خلق وان تلك العزة البسها الله تعالى اياه صلوات الله عليه لا من تلقاء نفسه الثامن والتاسع ظاهر ان الفصل الثاني الاول ابو هريرة قوله جهد المقل اي مجهود المقل وهو خبر مبتدأ محذوف نه هو بالضم والفتح بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل المبالغة والغاية وقيل هما لغتان المعنى افضل الصدقة ما يحتمله حال القليل المال فان قلت كيف الجمع بين هذا الحديث وبين قوله خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى قلت الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين فلما كان ابو هريرة رضي الله عنه مقلا متوكلا على الله ناسب ان يجاب بما يقتضيه حاله وهي نصوعه في قوة اليقين بخلاف ما رواه حكيم بن حزام فانه كان من اشراف قريش ووجوهها في الجاهلية والاسلام الثاني والثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله انت اعلم اي اعلم بحال من يستحق الصدقة فتحر في ذلك واجتهد وانما وكل اليه هذا القسم وبين السابق وجرابه لان السائل اراد بسؤاله الصدقة فحمله عليه السلام على الانفاق جريا على الاسلوب الحكيم وما هو اهم به واولى كقوله قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين السابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله بخير الناس تو يحتمل ان يراد بقوله خير الناس من خير الناس اذ قد علمنا ان في القاعدين من هو خير من هذا وقد يقول القائل خير الاشياء كذا لا يريد تفضيله في نفسه على جميع الاشياء واقول قسم في هذا الحديث على ثلاثة انواع الاول الذي يضرب في الارض يقصد جهة فحياده غالبا من حاله انه اخذ بعنان فرسه في سبيل الله والثاني من هو ملتزم بجوتية نفسه فحياده غالبا من حاله ان يعتزل عن الناس ويشتغل بعبادة ربه ويكف شره عن الخلق والثالث من اقام بين الناس واختلط بهم ويعاشرهم بالمعروف ويعطي من يسال بالله وشرهم على خلاف ذلك الخامس والسادس ابن عمر رض قوله استعاذ بالله مظ استعاذ اذا طلب احد من احد ان يدفع عنه شرا او اعاذه اذا دفع عنه الشر الذي يطلب منه دفعه يعني اذا طلب احد منكم ان يدفعوا عنه شركم او شر غيركم بالله مثل قولك يا فلان بالله عليك ان تدفع عني شر فلان وايذائه او احفظني من شر فلان فاجيبوه واحفظوه لتعظيم اسم الله واقول قد جعل متعلق استعاذ محذوفا وبالله حالا اي من استعاذكم متوسلا بالله ومستعطفا به ويمكن ان يكون بالله صلة استعاذ والمعنى من استعاذ بالله فلا تتعرضوا له بل اعيذوه وادفعوا عنه الشر فوضع اعيذوه موضعه مبالغة قوله فان لم يجدوا ما يكافئوه سقط النون من غير جازم ولا ناصب اما تخفيفا او سهوا من الناسخين المعنى من احسن اليكم اي احسانا وكافئوه بمثله فان لم تقدروا على ذلك فبالغوا في الدعا له جهدكم حتى تحصل المثلية فوجه المبالغة انه رأى من نفسه

تقعيراً في المجازاة فاحالها الى الله تعالى ونعم المجازى هو وقد جاء في حديث آخر من صنع اليه معروف فقال جزاك الله
خيراً فقد ابلغ في الثناء السابع جابر قوله لا يسأل بوجه الله الا الجنة وجه الله ذاته والوجه يعبر به عن الجملة و
الذات مظ هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه لا تسألوا من الناس شيئاً بوجه الله مثل ان يقولوا لاحد يا فلان
اعطني شيئاً بوجه الله او بالله فان اسم الله تعالى اعظم من ان يسأل به متى من متاع الدنيا بل سلوا به الجنة و
الثاني لا يسأل الله شيئاً من متاع الدنيا بل سلوا الله الجنة ورضاه فان متاع الدنيا لا قدر له اقول في الوجهين نظر
ويمكن ان يجرى على المبالغة يعني لا يسأل الناس ناشداً بالله الا الجنة وقد علم ان ليس اليهم ذلك فيفيد المبالغة في قطع السؤال
عنه بالله ونظيره قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف وهذا تاديب للسؤال والمكذبين وعليهم ان يحترزوا
ويجتنبوا هذا الامر الفظيع الفصل الثالث الاول انس رض قوله بيرحاء نه هذه اللفظة كثيراً ما تختلف
الفاظ المحدثين فيها فيقولون بَيْرَحاء بفتح الباء وكسرها وبفتح الراء وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر وهي اسم مال و
موضع بالمدينة وفي الفائق انها فيعلاء من البراح وهي الارض الظاهرة قوله لن تنالوا البر اي لن تكونوا ابراراً
محسنين فكانه جعل البر شيئاً متناولاً مبالغة قالت الخنساء وما بلغت كف امرء متناولاً من المجد الا والذي نال اطول
قوله بخ بخ نه فيه لغتان اسكان الخاء وكسرها منوناً وهي كلمة تقولها المتعجب من شيء وعند المدح والرضى بالشيء وقد
تكرر للمبالغة فيقال بخ بخ وقوله مال رابح اي ذو ربح كقولك لابن وتامر ويروى بالياء قح اي رابح عليك نفعه
وفيه ان افضل البر ما اولى الاقرباء الثاني انس رض قوله كبداً جائعاً وصف الكبد بصفة صاحبه على الاسناد
المجازي وهو من جعل الوصف المناسب علة للحكم وفائدة العموم تناول انواع الحيوان سواء كان مؤمناً او كافراً ناطقاً
او غير ناطق باب الفصل الاول الاول عائشة رض قوله اذا انفقت المرأة من طعام بيتها يعني مما اتى به من المطعوم
وجعل المرأة متصرفة فيه وجعل في يد خازنه فاذا انفقت المرأة منه عليه وعلى من يعوله من غير تقصير وتبذير كان لها
اجرها والدليل على ذلك قوله من طعام بيتها فانه اضاف البيت اليها ودلالة على ان الطعام هو ما يتخذ للاكل واما جواز التصدق
منه وعدمه فليس في الحديث ودلالة عليه صريحاً نعم الحديث الذي يلي هذا الحديث فيه دلالة على الجواز بالتصدق بغير امره و
او لم محيي السنة حيث قال العمل على هذا عند عامة اهل العلم ان المرأة ليس لها ان تتصدق من مال الزوج دون اذنه
وكذلك الخادم ويأثمان ان فعلا ذلك وحديث عائشة خارج على عادة اهل الحجاز انهم يطلقون الامر للاهل والخادم
في الانفاق والتصدق مما يكون في البيت اذا حضرهم السائل او نزل بهم الضيف وحضهم على لزوم تلك العادة
كما قال لاسماء لا توعي فيوعى عليك الثاني والثالث ابو موسى قوله احد المتصدقين هو خبر الخازن وهو نحو قولهم في
المبالغة القلم احد اللسانين والخال احد الابوين مظ شرط في الحديث اربعة اشياء الاذن وعدم نقصان ما امر
به وطيب النفس باعطاء ما امر به فان البخيل كل البخيل من بخل بمال الغير وان يعطي من امر بالدفع اليه لا الى الغير الرابع
عائشة رضي الله عنها قوله افتلتت قح ضبطنا نفسها بنصب السين ورفعها فالرفع على انه مفعول ما لم يسم فاعله والنصب على انه
مفعول ثان قال القاضي عياض الكثر بالنصب فا افتلتت اي استلبت نفسها كما تقول اختلسه الشيء واستلبه فتعدى الى مفعولين فبني الفعل

للمفعول فتحول الضمير مستتراً وبقيت النفس منصوبة على حالها وقال في النهاية ماتت فجأة واخذت نفسها فلتة ما
الحديث دليل على ان الصدقة عن الميت تنفعه وهو قول اهل العلم قالوا ليس يصل الى الميت الا الصدقة والدعاء تو الرجل هو سعد بن
عبادة الفصل الثاني الاول والثاني سعد قوله كل على آبائنا نه الكل بالفتح الثقل من كل ما يتكلف والكل العيال
قوله الرطب تأكلنه تو المراد بالرطب نحو اللبن والفاكهة والبقول والمرق وما يسرع اليه الفساد من الاطعمة
ولا يتقوى على الخزن وقيل خص الرطب لان خطبه ايسر والفساد اليه اسرع فاذا ترك ولم يؤكل هلك بخلاف
اليابس فوقعت المسامحة في ذلك بترك الاستئذان وان يجرى على العادة المستحسنة وهذا فيما بين الآباء
والامهات والابناء دون الازواج والزوجات فليس لاحدهما ان يفعل شيئاً الا باذن صاحبه الفصل الثالث
الاول عمير آبي اللحم بهمزة ممدودة وكسر الباء قيل لانه كان لا يأكل اللحم وقيل كان لا يأكل ما ذبح للاصنام واسم آبي
اللحم عبد الله وقيل خلف وقيل الحويرث الغفاري قوله الاجر بينكما تو لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اطلاق
يد العبد في مال سيده وانما كره صنيع مولاه في ضربه العبد على الامر الذي تبين رشده فيه فحث السيد على اغتنام الاجر
ورغبه فيه ولم يرد ان يمهد له فيما كان سبيله العفو والتسامح فان قيل فهل يجوز ان يسكت النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله الاجر بينكما عن قوله يعطي طعامي في موضع الحاجة الى البيان قلنا قد تبين ذلك في غير موضع اقول جوابه صلى الله عليه
وسلم بقوله الاجر بينكما عن قوله يعطي طعامي بغير ان آمره من الاسلوب الحكيم اي لا يفرح بهذه العلة بل ابذل له بالاعطاء ليحصل
لكما الاجر ان المعنى الاهم بكم من الضرب والاذن هو الاذن وهو تعليم وارشاد لآبي اللحم لا تقرير لفعل عمير ونحوه قول الشاعر
انت تشتكي عندي مزاولة القرى وقد رأيت الضيفان ينحون منزلي فقلت كأني ما سمعت كلامها
هم الضيف جدي في قراهم وعجلي باب من لا يعود الصدقة الفصل الاول الاول عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قوله حملت على فرس تو اي جعلت فرساً حمولة من لم يكن له حمولة من المجاهدين واعطيته اياه فاضاعه
اي اساء سياسته والقيام بعلفه وسقيه وارساله للرعي حتى صار كالشيء الهالك قوله وان اعطاكه بدرهم متعلق
بقوله لا تشتره ومعناه لا ترغب البتة ولا تنظر الى رخصه وصحة بيعه ولكن الى انه صدقتك وهبتك فقوله ولا تعد
في صدقتك معترضة كالتعليل للنهي ثم ضرب له مثلاً وشبهه باخس الحيوان في اخس احواله تصويراً للتهجين و
تنفيراً عنه وفيه كم من عقد يصح فتوى ولا يصح من جهة الحسبة والاباء والخروج عن المروة الثاني بريدة قوله
انه كان الضمير المنصوب للشان والجملة بعده مفسرة له مظ جوز احمد ان يصوم الولي عن الميت ما كان عليه من
الصوم من قضاء رمضان او نذر او كفارة بهذا الحديث ولم يجوزه مالك والشافعي وابو حنيفة رضي الله عنهم كتاب
الصوم قال الراغب الصوم في الاصل الامساك عن الفعل مطعماً كان او كلاماً او مشياً ولذلك
قيل للفرس الممسك عن السير او عن العلف صائم ومصام الفرس ومصامته موقفه وفي الشرع
امساك المكلف بالنية من الخيط الابيض الى الخيط الاسود عن تناول الاطيبين والاستمناء والاستقاء الفصل

الاول الاول ابوهريرة رضي الله عنه قوله فتحت ابواب السماء تو فتح ابواب السماء كناية عن تنزيل الرحمة وازالة
الغلق عن مصاعد اعمال العباد تارة ببذل التوفيق واخرى بحسن القبول وغلق ابواب جهنم عبارة عن تنزه
انفس الصوام عن رجس الفواحش والتخلص من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات فان قيل ما منعكم ان تحملوا على ظاهر
المعنى قلنا لانه ذكر على سبيل المن على الصوام واتمام النعمة عليهم فيما امروا به وندبوا اليه حتى صار الجنان في هذا
الشهر كان ابوابها فتحت ونعيمها ابيحت والنيران كان ابوابها غلقت وانكالها عطلت واذا ذهبنا فيه
الى الظاهر لم تقع المنة موقعها ويخلو عن الفائدة لان الانسان ما دام في هذه الدار فانه غير ميسر لدخول
احدى الدارين وقد جوز الشيخ محيي الدين النواوي الوجهين في فتح ابواب السماء وتغليق ابواب جهنم اعني الحقيقة
والمجاز اقول يمكن ان يكون فائدة الفتح توقيف الملائكة على استحماد فعل الصائمين وان ذلك من الله تعالى بمنزلة
عظيمة وايضا اذا علم المكلف المعتقد ذلك باخبار الصادق يزيد في نشاطه ويتلقاه باريحية وينصره حديث
عمر في الفصل الثالث ان الجنة تزخرف لرمضان الحديث الثاني سهل قوله يسمى الريان قد مضى الكلام فيه
في فصل باب الصدقة في حديث ابي هريرة الثالث ابوهريرة قوله ايمانا واحتسابا مظ يعني بالايمان الاعتقاد بحقية
فرضية صوم هذا الشهر لا الخوف والاستحياء من الناس من غير اعتقاد بتعظيم هذا الشهر والاحتساب طلب الثواب
من الله الكريم وقيام رمضان احياء لياليها او بعضها من كل ليلة بصلوة التراويح وغيرها من الطاعات اقول ذكر
الخلال الثلاث من الصيام والقيام والاحيا ورتب على كل واحد امرا واحدا من الغفران اشعارا بانه نتيجة الفتوحات
الالهية ومستتبع العواطف الربانية قال الله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر
الاية قوله ومن قام ليلة القدر في اصل المالكي من يقم قال وقع الشرط مضارعا والجواب ماضيا لفظا لا معنى
ونحوه قول عايشة رضي الله عنها ان ابا بكر رجل اسيف متى يقم مقامك رق والنحويون يستضعفون ذلك ويراه
بعضهم مخصوصا بالضرورة والصحيح الحكم بجوازه مطلقا لثبوته في كلام افصح الفصحاء وكثرة صدوره عن فحول الشعراء
اقول نحوه في التنزيل من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه ومن تدخل النار فقد اخزيته وان تتوبا الى الله فقد
صغت قلوبكما قال ابن الحاجب في الامالي جواب الشرط فقد صغت قلوبكما من حيث الاخبار كقولهم ان تكرمني اليوم
فقد اكرمتك امس فالاكرام المذكور شرط وسبب للاخبار بالاكرام الواقع من المتكلم لا نفس الاكرام فعلى هذا
يحمل الجواب في الاية اي ان تتوبا الى الله تكن سببا لذكر هذا الخبر وهو فقد صغت وصاحب المفتاح اول المثال بقوله
فان تعتد باكرامك الآن فاعتد باكرامي اياك امس وتاويل الحديث من يقم ليلة القدر فليحتسب قيامه وليعلم ان
الله قد حكم بغفرانه قبل الرابع ابوهريرة قوله يضاعف الحسنة قض لما اراد بقوله كل عمل الحسنات من
الاعمال وضع الحسنة في الخبر موضع الضمير الراجع الى المبتدا والاستثناء من كلام غير محكي دل عليه ما قبله والمعنى
ان الحسنات يضاعف جزاؤها من عشر امثالها الى سبعمائة الا الصوم فان ثوابه لا يتقادر قدره ولا يقدر احصاؤه الا الله
فلذلك

فلذلك يتولى جزاءه بنفسه ولا يكله الى ملائكته والموجب لاختصاص الصوم بهذا الفضل امران احدهما ان
سائر العبادات مما يطلع عليه العباد والصوم سر بينه وبين الله تعالى يفعله خالصا لوجه الله ويعامله به طالبا لرضاه
واليه اشار بقوله فانه لي وثانيهما ان سائر الحسنات راجعة الى صرف المال واشتغال البدن بما فيه رضاه والصوم يتضمن
كسر النفس وتعريض البدن للنقصان والنحول مع ما فيه من الصبر على مضض الجوع وحرقة العطش فبينه وبينها امد
بعيد واليه اشار بقوله يدع شهوته وطعامه لاجلي اقول بيان الوجه الثاني ان قوله يدع شهوته وطعامه جملة
مستانفة واردة بيانا لموجب الحكم اما قوله والاستثناء عن كلام غير محكي فيمكن ان يقال عليه ان يستثنى من كل
قال الله عمل ابن آدم وهو مروي عن الله تعالى يدل عليه قوله تعالى فلما لم يذكر هذا في صدر الكلام اورده في وسطه
بيانا وفائدة البيان بعد الابهام تفخيم شان الكلام وانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي
يوحى وكذا اراد بقوله كل عمل ابن آدم الحسنات منه لا السيئات فبين في الخبر ان المراد منه الحسنات دلالة على ان
المعتد به من الاعمال الحسنات ولو قيل حسنات ابن آدم تضاعف بعشر امثالها لم يكن بهذه المثابة قوله للصائم
فرحتان مظ يحتمل الفرحة الاولى امرين فرح نفسه بالاكل والشرب وفرحها بوجدانه التوفيق لاتمام الصوم
والخروج عن العهدة والفرحة الثانية نيل الجزاء عند لقاء الله تعالى وهو فرح لا يكتنه كنهه قوله لخلوف
فم الصائم نه هو بضم الخاء تغير رائحة الفم هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور وكثير يروونه بفتحها
قال الخطابي وهو خطأ حض قوله اطيب تفضيل لما يستكره من الصائم على اطيب ما يستلذ من جنسه و
هو المسك ليقاس عليه ما فوقه من آثار الصوم ونتايجه والرفث الفحش والصخب الصياح والخصومة والصخاب
الصياح مظ الجنة الترس يحتمل ان يراد بان الصوم يدفع الرجل عن المعاصي لانه يكسر النفس كما يدفع الجنة
السهم وان يراد به ان الصوم يدفع النار عن الصائم كالجنة قيل في قوله اني امرؤ صائم يراد به القول باللسان
ليندفع عنه خصمه اي اذا كنت صائما لا يجوز لي ان اخاصمك بالشتم والهذيان وقيل المراد به الكلام النفسي
بان يتفكر في نفسه انه صائم لا يجوز له ان يغضب ويهذي ويسب الفصل الثاني الاول ابوهريرة قوله
صفدت الشياطين نه اي شدت واوثقت بالاغلال يقال صفدته الشياطين والصفد والصفاد
الشد والمردة جمع مارد وهو العاتي الشديد روى البيهقي عن الامام احمد عن الحليمي قال تصفيد الشياطين
في شهر رمضان يحتمل ان يكون المراد به ايامه خاصة واراد الشياطين التي هي مسترقة السمع الا تراه قال
مردة الشياطين لان شهر رمضان كان وقتا لنزول القرآن الى السماء الدنيا وكانت الحراسة قد وقعت
بالشهب كما قال تعالى وحفظناها الاية والتصفيد في شهر رمضان مبالغة للحفظ ويحتمل ان يكون المراد ايامه
وبعده والمعنى ان الشياطين لا يخلصون فيه من افساد الناس ما يخلصون اليه في غيره لاشتغال اكثر المسلمين بالصيام

الذى فيه قمع الشهوات وبقراءة القرآن وسائر العبادات قوله يا باغى الخير اى يا طالب الثواب اقبل
هذا وانك فانك تعطى ثوابا كثيرا بعمل قليل وذلك لشرف الشهر ويا من يشرع ويسعى فى المعاصى تب وارجع
الى الله تعالى هذا اوان قبول التوبة ولله عتقاء من النار لعلك تكون من زمرتهم والاشارة بقوله وذلك اما للبعيد
وهو النداء او القريب وهو لله عتقاء والاقتصار الكف تقال اقصرت عنه اى كففت الفصل الثالث ابو هريرة قوله
من حرم خيرها فقد حرم اتحد الشرط والجزاء دلالة على فخامة الجزاء اى حرم خيرا كثيرا لا يقادر قدره كقولهم
من ادرك الضمان فقد ادرك والضمان مرعى الثانى عبد الله بن عمرو قوله يقول الصيام الشفاعة و
القول من الصيام والقرآن اما ان يأول او يجرى على ما عليه النص هذا هو المنهج القويم والصراط المستقيم
فان العقول البشرية تتلاشى وتضمحل عن ادراك العوالم الالهية ولا سبيل لها الا الاذعان له والايمان
به ومن تأول ذهب الى انه استعيرت الشفاعة والقول للصيام والقرآن لاطفاء غضب الله واعطاء
الكرامة ورفع الدرجات والزلفى عند الله والقرآن هنا عبارة عن التهجد والقيام بالليل كما عبر به عن الصلوة
فى قوله تعالى وقرآن الفجر واليه الاشارة بقوله ويقول القرآن منعته النوم بالليل الثالث انس رضى
قوله الا كل محروم اى كل محارف لا حظ له من السعادة والمراد من قوله من حرمها من حرم لطف الله و
توفيقه ومنع عن الطاعة فيها والقيام بها الرابع الى السادس ابن عمر رضى الله عنهما قوله تقر بهم اعيننا هو اما من
القر البرد او من القرار فالاول كناية عن السرور والفرح وحقيقته ابرد الله دمعة عينه لان دمعة الفرح
والسرور باردة والثانى عبارة عن بلوغ الامنية ورضاه بها لان من فاز ببغيته تقر نفسه ولا يستشرف عينه
الى مطلوب لحصوله السابع ابو هريرة قوله لامته هو حكاية معنى ما تلفظ به صلى الله عليه وسلم قوله ولكن العامل انما
لسؤالهم عن سبب المغفرة كانهم ظنوا ان الليلة الاخيرة هى ليلة القدر سبب للغفران فبين صلى الله عليه وسلم ان سببها
فراغ العبد من العمل وهو مطرد فى كل عمل باب رؤية الهلال الفصل الاول ابن عمر رضى الله عنهما قوله
لا تصوموا الخ هو نهى عن الصوم على قصد انه صوم رمضان الا بثبت وهو ان يرى هو او من يثق عليه والمنفرد
بالرؤية اذا لم يحكم بشهادته يجب عليه عندنا ان يصوم رمضان ويسر بافطار عيده قوله فان غم عليكم اى غطى
الهلال يقال غمت الشئ اذا غطيته وفيه ضمير الهلال ويجوز ان يسند الى الجار والمجرور يعنى ان كنتم مغموما
عليكم وترك ذكر الهلال للاستغناء عنه فاقدروا اى قدروا عدد الشهر الذى كنتم فيه ثلاثين يوما اذ الاصل بقاء
الشهر ودوام خفاء الهلال ما امكن حس قال ابن شريح فاقدروا خطاب لمن خصه الله بهذا العلم وقوله فاكملوا
العدة خطاب للعامة الثانى ابو هريرة قوله صوموا لرؤيته اللام فيه كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس
اى وقت دلوكها يعنيه حديث ابى البخترى فى الفصل الثالث مده للرؤية قال القاضى عياض اطال مدته
الى الرؤية وفى نسخة لثلاث خلون من شهر كذا والضمير راجع الى الهلال وان لم يجر له ذكر لدلالة السياق عليه
كقوله

كقوله تعالى ولابويه لكل واحد منهما السدس اى لابوى الميت الثالث ابن عمر رضى الله عنهما قوله انا امة امية انا كناية عن
جيل العرب وقوله لا نكتب ولا نحسب بيان لقوله امية وهذا البيان ثم الاشارة باليد ثم باللسان ينبهك على ان الاستقصاء فى معرفة
الشهر ليس الى الكتاب والحساب كما عليه اهل النجوم مظ انما قيل لمن لا يكتب ولا يقرأ امى لانه منسوب الى امة العرب وكانوا لا
يكتبون ولا يقرأون ويقال انما قيل له امى على معنى انه باق على الحال التى ولدته امه لم يتعلم قراءة ولا كتابا قوله يعنى تمام
هو من كلام الراوى وهو مقابل لقوله وعقد الابهام فى الثالثة يريد انه صلى الله عليه وسلم عقد الابهام فى المرة الاولى
وارسلها فى المرة الثانية ولما اراد الراوى مزيدا للتوضيح والبيان قال يعنى مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين تأسيا
بالنبى صلى الله عليه وسلم فى الايضاح والتكرير فيه باقصى الامكان برسول الله صلى الله عليه وسلم الرابع ابو بكرة قوله شهرا عيد لا
ينقصان تو قيل فيه وجوه فمنهم من قال لا ينقصان معا فى سنة واحدة حملوه على غالب الامر ومنهم من قال انه اراد به
تفضيل العمل فى العشر من ذى الحجة وانه لا ينقص فى الاجر والثواب عن شهر رمضان ومن قائل ثالث انهما لا يكونان
ناقصين فى الحكم وان وجدا ناقصين فى عدد الحساب وهذا الوجه اقوم الوجوه واشبهها بالصواب وذكر فى النهاية
الوجوه ثم قال يعنى لا ينقصان فى الحكم وان نقصا فى العدد اى انه لا يعرض فى قلوبكم شك اذا صمتم تسعة وعشرين يوما
وان وقع فى يوم الحج خطأ لم يكن فى نسككم نقص واقول ظاهر سياق الحديث فى بيان اختصاص الشهرين بمزية ليست
فى سائرها وليس المراد ان ثواب الطاعة فى سائرها قد ينقص دونهما فينبغى ان يحمل على الحكم ورفع الجناح والحرج عما
عسى ان يقع فيه خطأ فى الحكم لاختصاصهما بالعيدين وجواز احتمال الخطأ فيهما ومن ثم لم يقل شهر رمضان وذى الحجة
والله اعلم الخامس ابو هريرة قوله لا يتقدمن الخ خط يكره صوم آخر شعبان يوما او يومين وعلته ان الرجل ينبغى له ان
يستريح من الصوم ليحصل له قوة ونشاط كيلا يثقل عليه دخول رمضان وقيل علتها اختلاط صوم النفل بالفرض
فانه يورث الشك بين الناس فيقولون لعله رأى هلال رمضان حتى يصوم فيوافقه بعض الناس على ظن انه رأى
الهلال هذا النهى فى النفل واما القضاء والنذر ففيه ضرورة لانها فرض وتأخيره غير مرضى واما الورد فتركه ايضا
شديد عند من ألفه واقول ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بالصوم وقيده بالرؤية فهو كالعلة للحكم فمن تقدم بصوم
يوم او يومين فقد حاول الطعن فى العلة وتقدم بين يدى الله ورسوله فى الحكم واليه الاشارة بقوله من صام
اليوم الذى يشك فيه فقد عصى ابا القاسم ومن اتى بالقضاء والورد امن من ذلك وقد نهى الله تعالى عن التقدم
على ما يحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حكمه فى قوله تعالى لا تقدموا بين يدى الله ورسوله الفصل الثانى الاول
ابو هريرة قوله اذا انتصف شعبان فلا تصوموا قض المقصود من النهى استجمام من لم يقو على تتابع الصيام
الكثير فاستحب الافطار كما استحب افطار عرفة للحاج ليقوى على الدعاء واما من لم يضعف به فلا يتوجه النهى اليه
ورسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين صوم شهرين معا الثانى ابو هريرة قوله احصوا اى اجهدوا والاحصاء ابلغ من العد فى الضبط كما فيه

من انواع الجهد في العقد ومن ثم كنى عنه بالطاقة في قوله استقيموا ولن تحصوا الثالث والرابع عمار قوله اليوم الذي يشك فيه
وانما اتى بالموصول ولم تقل يوم الشك مبالغة وان صوم يوم يشك فيه داخل في شك لعصيان من كنيته ابو القاسم الذي يقسم بين
عباد الله حكم الله بحسب قدرهم واقتدارهم فكيف بمن صام يوما الشك فيه قايم ثابت ونحوه قوله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا
فتمسكم النار اي الى الذين اونس منهم ادنى الظلم فكيف بالظالم المستمر عليه الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله ان تصوموا
غدا ان مصدرية والجار محذوف اي اذن فيهم بصوم الغد مظ في الحديث دليل على ان الرجل اذا لم يعرف منه فسق تقبل
شهادته وعلى ان شهادة الواحد مقبولة في هلال رمضان السادس ابن عمر رضي الله عنهما قوله تراآى خط التراآي ان
يرى بعض القوم بعضا والمراد به ههنا انه اجتمع الناس بطلب الهلال لقوله بعد ذلك فاخبرت رسول الله صلى الله عليه
سلم اني رأيته الفصل الثالث الاول عايشة رضي الله عنها قوله يتحفظ اي يتكلف في عد ايامه ويحصيها ولا يهملها الثاني البختري
اسمه سعيد بن فيروز قوله مده للرؤية اي ضرب مدة رمضان زمان رؤية الهلال بقوله امده قال القاضي
عياض معناه اطال مدته الى الرؤية باب الفصل الاول الاول انس رضي الله عنه قوله فان في السحور بركة نه السحور
بالفتح اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروى بالفتح وقيل ان الصواب بالضم لانه
بالفتح الطعام والبركة والثواب في الفعل لا في الطعام الثاني والثالث عمرو بن العاص قوله فصل ما بين صيامنا تو فصل
بالصاد المهملة ومن الناس من يقول بالضاد المنقوطة تصحيفا واكلة بفتح الهمزة وهي المرة والمعنى ان السحور هو
الفارق بين صيامنا وصيام اهل الكتاب لان الله تعالى اباح لنا ما حرم عليهم ومخالفتنا اياهم في ذلك تقع موقع الشكر
لتلك النعم ويدخل في معناه حديث سهل بن سعد رضي الله عنه الذي تلوه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر لان
فيه مخالفة اهل الكتاب وكانوا يؤخرون الافطار الى اشتباك النجوم ثم صار في ملتنا شعارا لاهل البدعة وهذه
هي الخصلة التي لم يرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم واقول يشابه هذا التاخير تقديم صوم يوم او يومين على صوم رمضان و
فيه ان متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم هي الطريق المستقيم من تعرج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولو في العبادة
الرابع عمر رضي الله عنه قوله اذا اقبل الليل من ههنا اي اقبل ظلمة الليل من جانب المشرق وادبر ضوء النهار من جانب المغرب
وانما قال وغربت الشمس مع الاستغناء عنه لبيان كمال الغروب كيلا يظن انه اذا غرب بعض الشمس جاز الافطار قوله
فقد افطر الصايم حس ونه اي صار مفطرا حكما وان لم يفطر حسا او دخل في وقت الافطار كما يقال امسى واصبح اي
دخل في وقت المساء والصباح قال ابو عبيد فيه رد على المواصلين اي ليس للمواصل فضل على الآكل لان الليل لا
يقبل الصوم واقول ويمكن ان يحمل الاخبار على الانشاء اظهارا للحرص على وقوع المامور به اي اذا اقبل الليل فليفطر
الصايم وذلك ان الخيرية منوطة بتعجيل الافطار فكانه قد وقع وحصل وهو يخبر عنه ونحوه قوله تعالى هل ادلكم على تجارة
تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله اي آمنوا وجاهدوا الخامس ابو هريرة قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال في الصوم قض الوصال تتابع
الصوم

تتابع الصوم من غير افطار بالليل والموجب للنهي عنه ايراث الضعف والسآمة والعجز عن المواظبة على كثير من
وظايف الطاعات والقيام بحقوقها وللعلماء اختلاف في انه نهي تحريم او تنزيه والظاهر الاول ويؤيده بقوله ايكم مثلي
الفرق بينه وبين غيره لانه سبحانه وتعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه من حيث انه يشغله عن احساس الجوع
والعطش ويقويه على الطاعة ويحرسه عن تحليل يفضي الى كلال القوى وضعف الاعضاء اقول هذا احد قولي الخطابي
والقول الآخر ذكر في شرح السنة هو ان يحمل على الظاهر بان يرزقه الله طعاما وشرابا ليالي صيامه فيكون ذلك كرامة
له والقول الاول ارجح لان الاستفهام في قوله ايكم مثلي يفيد التوبيخ المؤذن بالبعد البعيد وكذلك لفظ مثلي لان
معناه من هو على صفتي ومنزلتي وقربي من الله ومن ثم اتبعه بقوله ابيت ويطعمني حال ان كانت تامة وخبر ان كانت
ناقصة الفصل الثاني الاول حفصة قوله من لم يجمع الصيام قض يقال اجمع على الامر وازمع عليه اذا صمم عليه عزمه ومنه
قوله تعالى وما كنت لديهم اذ اجمعوا امرهم اي احكموه بالعزيمة وظاهره انه لا يصح الصوم لمن لم يعزم عليه من الليل قبل طلوع
الفجر فرضا كان او نفلا واليه ذهب ابن عمر وجابر بن زيد ومالك والمزني وداود وذهب الباقون الى صحة النفل بنية من
النهار وخصصوا هذا الحديث بما روي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني فيقول اعندك
غداء فاقول لا فيقول اني صايم وفي رواية اذن صايم واذن للاستقبال وهو جواب وجزاء واتفقوا على اشتراط
التبييت في كل فرض لم يتعلق بزمان بعينه كالقضاء والكفارة والنذر المطلق واختلفوا فيما له زمان معين كنذر معين وصوم
رمضان وشرطه الاكثرون فيه اخذا بعموم الحديث غير ان مالكا واسحق واحمد في احدى الروايتين عنه قالوا لو نوى اول
ليلة من رمضان صيام جميع الشهر اجزاه لان صوم الكل كصوم يوم وهو قياس لا يقابل النص الثاني ابو هريرة قوله
اذا سمع النداء احدكم الخ يشعر دليل الخطاب بانه لم يفطر اذا لم يكن الاناء في يده وقد سبق ان تعجيل الافطار مسنون لكن
هذا من مفهوم اللقب فلا يعمل به خط هذا بناء على قوله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن
ام مكتوم او يكون معناه ان يسمع النداء وهو يشك في الصبح مثل ان تكون السماء متغيمة فلا يقع له العلم بان الفجر
قد طلع لعلمه ان دلايل الفجر معدومة ولو ظهرت للمؤذن لظهرت له ايضا فاما اذا علم انفجار الصبح فلا حاجة الى اذان
الصارخ لانه مامور بان يمسك من الطعام والشراب اذا تبين له الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر الثالث ابو هريرة
قوله احب عبادي الي اعجلهم فطرا مظ يعني من هو اكثر تعجيلا في الافطار فهو احب الى الله تعالى ولعل سبب محبة الله تعالى
اياه متابعة سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولانه اذا افطر قبل الصلوة تمكن من اداء الصلوة بحضور القلب تو اي
احب عبادي من يخالف اهل البدعة فيما يعتقدون من وجوب التاخير ويحتمل ان المراد به جمهور هذه الامة الذين يتبعون
شريعة محمد صلى الله عليه وسلم اي هم احب الي ممن قبلكم من الامم والاول اشبه واقول لعل الثاني اوجه وذلك انه صلى
عليه وسلم لما اراد ان يحث الناس على تعجيل الفطر وتبيين مكانته عند الله وصف المخلصين من عباده بذلك ليكون
ذريعة الى المقصود ونحوه قوله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به وحملة العرش

ليسوا ممن لا يؤمنون لكن ذكر الايمان لشرفه والترغيب فيه ومن ثم خص المحبة بالذكر لان متابعة الحبيب
توجب محبة الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله والى هذا ينظر القول الاول للمظهر هذا اذا اريد
الاتصاف بالخير وان اريد التفضلة بين هذه الامة وبين اليهود والنصارى كان الوصف للتمييز ويؤيده حديث
ابي هريرة لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر لان اليهود والنصارى يؤخرون الرابع سلمان بن عامر قوله
فانه بركة اي فان في الافطار على التمر ثوابا كثيرا ولارادة الثواب وبركته علل الماء بالطهورية لانه مزيل للمانع من
اداء العبادة ولهذا امتن الله تعالى على عباده بقوله وانزلنا من السماء ماء طهورا الخامس والسادس زيد بن خالد قوله
من فطر صائما نظم الصائم في سلك الغازي لانخراطهما في معنى المجاهدة مع اعداء الله وقدم الجهاد الاكبر السابع ابن عمر
رضي الله عنهما قوله ثبت الاجر بعد قوله ذهب الظما استبشار منهم لان من فاز ببغيته ونال مطلوبه بعد التعب والنصب واراد
ان يستلذ بما ادركه مزيدا استلذاذ ذكر تلك المشقة ومن ثم حمد اهل السعادة في الجنة بعد ما فلحوا بقوله الحمد لله
الذي اذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور الثامن معاذ بن زهرة قوله اللهم لك صمت قدم الجار والمجرور في
القرينتين على العامل دلالة على الاختصاص اظهارا للاخلاص في الافتتاح وابداء لشكر الصنيع المختص به في الاختتام
الفصل الثالث الاول ابو هريرة قوله لان اليهود والنصارى يؤخرون في هذا التعليل دليل على ان قوام الدين
الحنيفي على مخالفة الاعداء من اهل الكتابين وان في موافقتهم تلفا للدين قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا
اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم الثاني ابو عطية قوله رجلان مبتدا ومن
اصحاب محمد صفته والجملة قوله احدهما يعجل الافطار قوله هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني تمسك ابن
مسعود بالعزيمة في السنة وابو موسى في الرخصة فيها الثالث العرباض بن سارية قوله هلم الى الغداء المبارك نه
معناه تعال وفيه لغتان فاهل الحجاز يطلقونه على الواحد والجمع والاثنين والمؤنث بلفظ واحد مبني على الفتح
وبنو تميم تثني وتجمع وتؤنث الرابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله نعم سحور المؤمن التمر وانما مدحه في هذا الوقت لان في نفس
السحور بركة وتخصيصه بالتمر بركة على بركة كما سبق اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فانه بركة ليكون المبدو به والمنتهى
اليه البركة باب تنزيه الصوم الفصل الاول الاول ابو هريرة قوله قول الزور الزور الكذب والبهتان
والعمل به اي العمل بمقتضاه من الفواحش ومما نهى الله عنه قض المقصود من ايجاب الصوم وشرعيته ليس نفس الجوع
والعطش بل ما يتبعه من كسر الشهوات واطفاء نائرة الغضب وتطويع النفس الامارة للنفس المطمئنة فاذا لم يحصل
له شيء من ذلك ولم يكن له من صيامه الا الجوع والعطش لم يبال الله تعالى بصومه ولا ينظر اليه نظر قبول وقوله فليس لله
حاجة مجاز عن عدم الالتفات والقبول والميل اليه نفي السبب واراد نفي المسبب قو والمعنى ان الله لا يبالي بعمله ذلك لانه
امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في سائر الاحايين واقول لما دل قوله تعالى الصوم لي و
انا اجزي به على شدة اختصاص الصوم به من بين سائر العبادات وانه مما يبالي ويحتفل به فرع عليه قوله فليس لله حاجة في

ان يترك

ان يترك صاحبه الطعام والشراب وهو من الاستعارة التمثيلية شبه حالته عز وجل مع ملك المبالاة والاحتفال
بالصوم بحالة من افتقر الى امر لا غنى له عنه ثم ادخل المشبه في جنس المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا
في المشبه به من لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتناء والاهتمام وفي الحديث دليل على ان الكذب والزور اصل الفواحش
ومعدن المناهي بل قرين الشرك قال تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وقد علم ان الشرك
مضاد الاخلاص وللصوم مزيد اختصاص للاخلاص فيرتفع بما يضاده الثاني عائشة رضي الله عنها قوله وكان املككم لاربه
نه اي لحاجته يعني انه كان غالبا على هواه واكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة وسكون الراء وله تاويلان احدهما
انه الحاجة يقال فيها الارب والارب والاربة والمأربة والثاني اردت به العضو وعنت به من الاعضاء الذكر خاصة
لا اذكر في شرح السنة والفائق تو حمل الارب ساكنة الراء على العضو في الحديث غير سديد لا يغتر به الا جاهل
بوجوه حسن الخطاب مائل عن سنن الادب ونهج الصواب واقول لعل ذلك مستقيم لان الصديقة رضي الله عنها ذكرت
انواع الشهوة مترقية من الادنى الى الاعلى فبدأت بمقدمتها التي هي القبلة ثم ثنت بالمباشرة من نحو المداعبة والمعانقة
وارادت ان تعبر عن المجامعة فكنت عنها بالارب واي عبارة احسن منها حس اختلف اهل العلم في جواز القبلة
للصائم فرخص عمر بن الخطاب وابو هريرة وعائشة رضي الله عنهم وقال الشافعي رضـ لا باس بها اذا لم تحرك القبلة شهوته وقال ابن
عباس رضي الله عنهما يكره ذلك للشاب ويرخص فيه للشيوخ الثالث عائشة رضي الله عنها قوله من غير حلم صفة مميزة
للجنب عب سميت الجنابة جنابة لكونها سببا لتجنب الصلوة والطواف ونحوهما في حكم الشرع وذلك بانزال الماء او بالتقاء
الختانين حس ظاهر الحديث قول عامة اهل العلم قالوا من اصبح جنبا اغتسل واتم صومه وعن النخعي انه يجزيه في التطوع
ويقضي الفريضة اقول ظاهر الحديث موافق لنص الكتاب فالان باشروهن الى قوله ثم اتموا الصيام الى الليل لان المباشرة
اذا كانت مباحة الى الانفجار لم يمكنه الاغتسال الا بعد الصبح الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله احتجم وهو محرم مظ يجوز الحجامة
للمحرم بالحج والعمرة بشرط ان لا ينتف شعرا وكذلك يجوز للصائم الحجامة من غير كراهية عند ابي حنيفة ومالك والشافعي رضي الله عنهم
وقال الاوزاعي يكره للصائم الحجامة مخافة الضعف وقال احمد يبطل صوم الحاجم والمحجوم ولا كفارة عليهما وقال عطاء
يبطل صوم المحجوم وعليه الكفارة الخامس ابو هريرة قوله فانما اطعمه الله وسقاه انما للحصر اي ما اطعمه ولا سقاه احد الا
الله فدل على ان هذا النسيان من الله ومن لطفه في حق عباده تيسيرا عليهم ورفعا للحرج وعلى هذا قضاء
الصلوة بعد النسيان مظ الائمة الثلاثة يقولون بظاهر الحديث ومالك يقول بالبطلان شف اطلاق هذا الحديث
يدل على انه لا يفطر الصوم النسيان وان اكل او شرب كثيرا وفي الكثير قول السادس ابو هريرة قوله وانا صائم وفي
اكثر نسخ المصابيح واوقعت على امراتي في نهار رمضان تو الرجل على ما ضبطناه هو سلمة بن صخر الانصاري البياضي
وقيل سليمان وسلمة اصح فكان قد ظاهر من امراته خشية ان لا يملك نفسه ثم وقع عليها في رمضان كذا وجدناه في عدة
من كتب اصح الحديث وعند الفقهاء انه اصابها في نهار رمضان حس وقض رتب الثاني بالفاء على فقد الاول ثم الثالث
بالفاء على فقد الثاني فدل على عدم التخيير وقال مالك بالتخيير وان المجامع مخير بين الخصال الثلاث قوله بعرق نه هو زنبيل منسوج

من خوص وكل شي مضفور فهو عرق وعرقة بفتح الرآء فيهما حس هو مكتل تسع خمسة عشر صاعا وفيه دلالة من حيث
الظاهر على ان اطعام الكفارة مد لكل مسكين لا يجوز اقل منه ولا يجب اكثر لان كل صاع اربعة امداد وفيه دليل على ان
العبرة في الكفارات بحالة الادآء وهو قول اكثر العلمآء وهو اظهر قولي الشافعي لان الرجل حالة ارتكاب المحظور لم يكن له شيء
فلما تصدق عليه امره بان يكفر فلما ذكر حاجته اخرها عليه الى الوجد هذا التاويل احسن من قول الزهري هذا الخ كان خاصا
بذاك الرجل ومن قول قوم انه منسوخ لا دليل لهما الفصل الثاني الاول والثاني والثالث ابو هريرة قوله من ذرعه
القيء نه اي سبقه وغلبه في الخروج حس العمل عند اهل العلم على هذا وقالوا من استقاء عمدا فعليه القضاء ومن ذرعه
القيء فلا قضاء عليه ولم يختلفوا في هذا وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج قوله ولا اراه محفوظا الضمير
راجع الى الحديث وهو عبارة عن كونه منكرا الرابع معدان بن طلحة رحمه قوله قآء فافطر لعل الراوي راى هذه الصورة رواها ولم
يدر انه صلى الله عليه وسلم استقآء وانما اولنا هذا الحديث لما مر من ذرعه القيء فليس عليه قضآء او كان متطوعا قوله وضوءه
مظ يعني سكبت الماء على يده حتى غسل يده وفمه هذا تاويله عند الشافعي لان القيء لا يبطل الوضوء عنده وقال
ابو حنيفة يبطل القيء الوضوء الخامس عامر بن ربيعة رض قوله يتسوك ثاني مفعولي رأيت لانه خبر في الحقيقة وما موصوفة ولا
احصي صفتها وهي ظرف ليتسوك اي رايت النبي صلى الله عليه وسلم متسوكا مدة لا اقدر على عدها مظ لا يكره السواك للصائم
في جميع النهار بل هو سنة عند اكثر العلمآء وبه قال ابو حنيفة ومالك لانه تطهير وقال ابن عمر يكره بعد الزوال لان خلوف الصائم
اثر العبادة والخلوف يظهر عند خلو المعدة من الطعام وخلو المعدة يكون عند الزوال غالبا وازالة اثر العبادة مكروهة
وبه قال الشافعي واحمد السادس انس رض قوله افاكتحل وانا صائم مظ الاكتحال للصائم غير مكروه وان ظهر طعم في الحلق عند الائمة
الثلاثة وكرهه احمد السابع والثامن شداد بن اوس قوله افطر الحاجم والمحجوم قض ذهب الى ظاهر الحديث جمع من الائمة وقالوا يفطر
الحاجم والمحجوم منهم احمد واسحق وقال قوم منهم مسروق والحسن وابن سيرين يكره الحجامة للصائم ولا يفسد الصوم بها وحملوا الحديث على التشديد
وانهما نقصا اجر صيامهما وابطلاه بارتكاب هذا المكروه قال الاكثرون لا باس بها اذ صح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم واليه ذهب مالك والشافعي واصحاب ابي حنيفة وقالوا معنى قولهم افطر تعرض للافطار كما يقال
هلك فلان اذا تعرض للهلاك كما هو مشروح في المتن التاسع ابو هريرة قوله لم يقض عنه صوم الدهر مظ يعني لم يجد فضيلة
الصوم المفروض بصوم النافلة وليس معناه لو صام الدهر بنية قضآء يوم من رمضان لا يسقط عنه قضآء ذلك اليوم بل يجزيه
قضآء يوم بدلا من يوم اقول هو من باب التشديد والمبالغة ولذلك اكده بقوله وان صامه اي وان صامه حق الصيام ولم يقصر
فيه وبذل جهده وطاقته كما في قوله تعالى واتقوا الله حق تقاته وزيد في المبالغة حيث اسند القضآء الى الصوم اسنادا مجازيا واضاف
الصوم الى الدهر اجرآء للظرف مجرى المفعول به اذ الاصل لم يقض هو في الدهر كله اذا صامه العاشر ابو هريرة قوله كم من صائم
الخ مظ يعني كل صوم لا يكون خالصا لله تعالى ولا مجتنبا عن قول الزور والكذب والبهتان والغيبة ونحوها من المناهي يحصل له الجوع
والعطش ولا يحصل له الثواب وكذا الحكم للقائم بالليل اقول ونحوها الصلوة في الدار المغصوبة واداؤها بغير جماعة من غير عذر
فانها يسقط القضآء ولا يترتب عليها الثواب الفصل الثالث الاول الى الرابع ~~عايشه رضي الله عنها~~ عطاء قوله لا يفره ان يزدرد
ريقه

ريقه زرد اللقمة يزرد بلعها والازدراد الابتلاع تو في ترجمة باب اي في تفسيره كما يقال باب الصلوة باب الصوم
باب صوم المسافر الفصل الاول عايشه رضي الله عنها قوله ان شئت فصم حس هذا التخيير قول عامة
اهل العلم الا ابن عمر فانه قال ان صام في السفر قضى في الحضر والا ابن عباس فانه قال لا يجوز الصوم في السفر والى هذا ذهب داود
بن علي من المتاخرين ثم اختلفوا في الافضل منهما فقال طائفة الفطر افضل يروى ذلك عن ابن عمر وذهب جماعة الى ان الصوم
افضل لتبرئة الذمة وهو قول مالك والثوري والشافعي واصحاب ابي حنيفة رحمهم الله وقال طائفة افضل الامرين ايسرهما لقوله تعالى
يريد الله بكم اليسر فاما الذي يجهده الصوم في السفر ولا يطيقه فالاولى له ان يفطر لقوله صلى الله عليه وسلم حين راى زحاما
ورجلا قد ظلل عليه ليس من البر الصيام في السفر قال الشافعي رح قوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر وقوله
صلى الله عليه وسلم اولئك العصاة فيمن بلغه انهم قد صاموا ان هذا لم يقبل قلبه رخصة الله تعالى فاما من راى الفطر مباحا وقوي
على الصوم فصام فهو اعجب الي الثاني والثالث جابر قوله قد ظلل عليه كناية عن بلوغ الجهد والطاقة في تاثير العطش وحرارة
الصوم قوله ليس من البر مظ هذا الكلام قد خرج على سبب فهو مقصور على من كان في مثل حاله كانه قال ليس من
البر ان يصوم المسافر اذا كان الصوم يؤديه الى مثل هذه الحال بدليل صيام النبي صلى الله عليه وسلم في سفره عام الفتح
وخبر حمزة الاسلمي وتخييره اياه بين الصوم والافطار ولو لم يكن الصوم برا لم يخيره فيه الرابع انس رض قوله
ذهب المفطرون بالاجر فيه من المبالغة ما فيه اي انهم مضوا واستصحبوا معهم الاجر ولم يتركوا لغيرهم شيئا منه كقوله تعالى
ذهب الله بنورهم الكشاف يقال ذهب به اذا استصحبه ومضى معه وهو مذهب المبرد وقد تكلم فيه الادبآء واجابوا عن
ذلك ثم الذوق السليم والطبع المستقيم يحكم به في هذا المقام ولا يابآه الا من له جمود الخامس ابن عباس قوله فرفعه الى
يده حال اي رفع المآء منتهيا الى اقصى مد يده او تضمن اي انتهى بالرفع الى اقصى غايتها ليراه الناس حس فيه دليل على
ان من اصبح صائما في رمضان ثم سافر جاز له ان يفطر ولا فرق عند عامة اهل العلم بين من ينشئ السفر في شهر رمضان
وبين من يدخل عليه شهر رمضان وهو مسافر وقال عبيدة السلماني اذا انشأ السفر في شهر رمضان لا يجوز له الافطار
لظاهر قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وهذا الحديث حجة على القائل ومعنى الآية شهد الشهر كله فاما من شهد بعضه فلم يشهد
الشهر الفصل الثاني الاول انس رض قوله والصوم عن المسافر فان قلت اذا كان الصوم عطفا على شطر الصلوة
وقد قيد المعطوف عليه بقوله عن المسافر فما فائدة اعادته في المعطوف قلت ليس هذا العطف للانسحاب بل هو عطف على
سبيل التقدير ليصح عطف عن المرضع على عن المسافر لان المرضع والحبلى لم يضع عنهما شطر الصلوة كانه قيل وضع
عن المسافر شطر الصلوة ووضع الصوم عن المسافر والمرضع والحبلى ولو لم يعد قوله عن المسافر لم يستقم ولم يعلم
حكم وضع الصوم عن المسافر خط قد يجمع نظم الكلام اشيآء ذات عدد منسوقة في الذكر متفرقة في الحكم وذلك ان الشطر
الموضوع من الصلوة يسقط لا الى قضاء والصوم يسقط في السفر ثم يلزمه القضآء اذا اقام والحامل والمرضع
تفطران اتقاء على الولد ثم تقضيان وتطعمان من اجل ان افطارهما كان من اجل غير انفسهما الثاني المجبر بالحآء

المهملة وبكسر الباء الموحدة وفتحها بالتشديد قوله من كان له حمولة تو قض الحمولة بفتح الحاء كل ما يحمل عليه من ابل و حمار
وغيرهما فحمول يدخله الهاء اذا كان بمعنى مفعول واوى للازم ومتعد على لفظ واحد وان كان الاكثر في المتعدى بالمد وفي كلا
يجوز الوجهان تؤوى صاحبها او يصاحبها يعني من كانت له حمولة تاويه الى حال شبع ورفاهية ولم يلحقه في سفره وعناء ولا
مشقة فليصم رمضان والامر فيه محمول على الندب والحث على الاولى والافضل للنصوص الدالة على جواز الافطار
في السفر مطلقا مظ الحمولة بفتح الحاء المركب يعني من كان راكبا وسفره قصيرا بحيث يبلغ الى المنزل في يوم فليصم
رمضان والمراد بقوله تاوى الى شبع الوصول الى المنزل يعني اذا كانت المسافة اقل من ستة عشر فرسخا لا يجوز
الافطار وقال ابو داود ويجوز الافطار في السفر اي قدر كان اقول لا شك ان الحديث فيه كناية واطلاق
للازم على الملزوم ومن حقها الدلالة على المكنى عنه بحيث لا يخفى على السامع عند اطلاق اللازم المراد وهذا على الوجه الاخير غير
مستقيم والوجه هو الاول لانه من الكنايات المستحسنة عبر عن رفاهية الحال وعدم المشقة بهذه الالفاظ البليغة فخص لفظ
الحمولة ليدل على قوة الظهر وسهولة السير ووصفها بالايواء لصاحبها الى الشبع فدل على بلوغ المنزل بحيث يتمكن من تهيئة
طعام يكفيه ومسكن يبيت فيه وتقديره من كلام فصيح حاو لنوعي الايجاز والاطناب الفصل الثالث الاول جابر قوله
كراع الغميم نه هو اسم موضع بين مكة والمدينة والكراع جانب مستطيل من الحرة تشبيها بالكراع وهو ما دون الركبة من الساق
والغميم واد بالحجاز قوله اولئك العصاة حج اولئك العصاة مرتين وهذا محمول على من تضرر بالصوم وانهم امروا بالفطر بالفتح ه
امرا جازما لمصلحة بيان جوازه فخالفوا واقول التعريف في الخبر للجنس اي اولئك الكاملون في العصيان والمتجاوزون حده
صلى الله عليه وسلم انما بالغ في الافطار حتى رفع قدح الماء بحيث يراه كل الناس ثم شرب لكي يتبعوه ويقبلوا رخصة الله فمن
ابى فقد بالغ في العصيان الثاني عبد الله بن عوف رضي الله عنه قوله كالمفطر في الحضر شبه الصائم في السفر بالمفطر
في الحضر في كونهما متساويين في الاباء عن الرخصة في السفر وعن العزيمة في الحضر الثالث حمزة بن عمرو قوله هي رخصة الخير
راجع الى معنى السؤال اي هل علي اثم ان افطر فانثه باعتبار الخبر كما في قوله من كانت امك ويحتمل ان السائل قد سمع
ان الافطار في السفر عصيان كما في حديث جابر اولئك العصاة فيسأل هل علي جناح ان اصوم لاني قوي عليه فقال
لا لان الافطار رخصة فلفظ الحسن يقوى الوجه الاول فان العصيان انما هو في رد الرخصة لا في اتيانها ه

باب القضاء الفصل الاول الاول عايشة رضي الله عنها قوله كان يكون علي الصوم اسم كان الصوم والخبر علي
اي كان الصوم واجبا علي وقوله يكون زائدة كما في قولهم ان من افضلهم كان زيدا قوله الشغل من النبي او بالنبي حج هكذا
هو في النسخ الشغل بالالف واللام مرفوع اي يمنعني الشغل بالنبي صلى الله عليه وسلم وتعني بالشغل انها كانت مهياة نفسها
لرسول الله صلى الله عليه وسلم مترصدة لاستمتاعه في جميع اوقاتها ان اراد ذلك شف معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم
اكثر شعبان على ما روى انه كان يصوم شعبان الا قليلا فلا يشتغل النبي صلى الله عليه وسلم بها فتتفرغ عايشة في شعبان
لقضاء ما عليها من رمضان مظ اذا جاء شعبان قضت ما عليها من الصيام وان فات عنها خدمة النبي صلى الله عليه وسلم
لانه لا

لانه لا يجوز تاخير القضاء عن شعبان فان أخر وقضى بعد رمضان آخر فعليه مع القضاء عن كل يوم مد من الطعام عند الشافعي
ومالك واحمد وقال ابو حنيفة لا فدية عليه الثاني ابو هريرة قوله لا تحل للمرأة ان تصوم مظ المراد بهذا الصوم النافلة لئلا يفوت
عن الزوج استمتاعها ولا تأذن اجنبيا في دخول بيتها الا باذن الزوج الثالث معاذة قوله قالت كان يصيبنا ذلك شف
الاولى جعل اسم كان ضمير الشأن اي كان الشأن يصيبنا ذلك اقول والجواب من الاسلوب الحكيم اي دعي السؤال عن العلة الى
ما هو اهم لك من متابعة النص والانقياد للشارع اما العلة فهي الفرق اللاحق بها في الصلوة لان الحيض اذا امتد الى خمسة عشر مثلا
في كل شهر يتضرر في قضائها بخلاف الصوم الرابع عايشة رضي الله عنها قوله صام عنه وليه قال ابو داود وهذا في النذر وقال
اذا مرض الرجل في رمضان ثم مات اطعم عنه ولم يكن عليه قضاء وان نذر قضى عنه حس هذا قول ابن عباس وقيل قول احمد
واسحق حج من فاته شيء من رمضان قبل امكان القضاء فلا تدارك له ولا اثم ولو مات بعد تمكن لم يصم عنه وليه في الجديد بل
يخرج من تركته لكل يوم مد من طعام وكذا النذر والكفارة وقال القديم هذا اظهر والولي كل قريب على المختار ولو
صام اجنبي باذن الولي صح لا مستقلا في الاصح ذكره في ايجاز المحرر الفصل الثالث الاول مالك قوله ولا يصلي احد عن احد
حس وبه قال الشافعي واصحاب ابي حنيفة وذهب قوم الى انه يصوم عنه وليه وبه قال احمد قال الحسن ان صام عنه ثلاثون رجلا كل واحد
يوما جاز وقال ش اتفق اهل العلم على ان من مات وعليه صلوة فلا كفارة لها وهو قول الشافعي رضي الله عنه وقال اصحاب ابي حنيفة
رحمهم الله انه يطعم وقال قوم يصلي عنه باب صيام التطوع الفصل الاول الاول عايشة رضي الله عنها قوله حتى نقول تو
الرواية بالنون وقد وجد في بعض النسخ بالتاء على الخطاب كانها قالت حتى تقول ايها السامع لو ابصرته والرواية ايضا بنصب
نقول وهو الاكثر في كلامهم ومنهم من يرفع المستقبل في مثل هذا الموضع قوله اكثر ثاني مفعولي رأيت والضمير في منه راجع الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي شعبان متعلق بصيام المعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان وفي غيره من الشهور سوى رمضان
وكان صيامه في شعبان اكثر من صيامه فيما سواه قوله كان يصوم شعبان كله الا قليلا كان الثاني تفسير للاول وبيان قولها كله اي غالبه
وقيل كان يصومه في وقت ويصوم بعضه في سنة اخرى وقيل كان يصوم تارة من اوله وتارة من آخره وتارة بينهما اقول لفظة
كل تاكيد لارادة الشمول ورفع التجوز من احتمال البعض فتفسيره بالبعض مناف له فلو حمل كان الثاني وما يتعلق
به استينافا لتكون بيانا للحالتين حالة الاتمام وحالة غيره لكان احسن واغرب فلو عطف بالواو لم يحمل الا على هذا التاويل
الثاني عبد الله بن شقيق قوله ولا افطره كله حتى يصوم منه حتى الاولى بمعنى كي كقولك سرت حتى ادخل البلد بنصب اذا
كان دخولك مترقبا لما يوجد كانك قلت سرت كي ادخلها او كان متقضيا الا انه في حكم المستقبل من حيث انه في وقت وجود
السير المفعول من اجله كان مترقبا وتحريره ان حتى الاولى غاية عدم العلم باستمرار الافطار المستعقب للصوم والثانية
غاية لعدم علمه بالحالتين من الصيام والافطار والاستمرار هو مستفاد من النفي الداخل على الماضي وارد على هذا لانه
صلى الله عليه وسلم حين عزم ان لا يصوم الشهر كان مترقبا ان يصوم بعضه وحتى الثانية غاية لما تقدم من الجمل كلها ومضى
لسبيله كناية عن الموت واللام في لسبيله مثلها في قولك لقيته لثلاث بقين من الشهر تريد مستقبلا لثلاث وفائدة

الكتابة انه صلى الله عليه وسلم لم يكن لبثه في الدنيا الا لاداء الرسالة التي امر بتبليغها فلما ادى ما عليه تركها ومضى الى
ما واه ومستقره الثالث عمران بن حصين قوله انه سأله الضمير الاول لرسول الله والثاني لعمران نه ومح سرار الشهر
بالفتح والكسر كذا سرره وهو آخر ليلة تستتر الهلال بنور الشمس قالوا كان هذا الرجل قد اوجب صوم يومين على
نفسه بنذر فلما فاته قال له اذا افطرت من رمضان فصم يومين وقيل لعل ذلك عادة له قد اعتادها فبين له بهذا القول
ان صومه غير داخل في حكم التقدم المنهي عنه بقوله لا تقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الرابع ابو هريرة قوله
شهر الله المحرم اي صيام شهر الله المحرم يريد به صوم عاشوراء اضاف الشهر الى الله تعظيما وعطف المحرم عليه بيانا تفخيما له وفي
قوله افضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل للعلماء مقال ولعمري ان صلوة التهجد لو لم يكن فيها فضل سوى قوله تعالى
ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وقوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع الى قوله فلا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين وغيرهما من الآيات لكفاه تقدما ومزية وينصره ما ذكره شارح مسلم قال في الحديث حجة لابي اسحق
المروزي من اصحابنا ومن وافقه ان صلوة الليل افضل من السنن الرواتب وقال اكثر اصحابنا الرواتب افضل
لانها تشبه الفرايض والاول اقوى واوفق لنص الحديث الخامس ابن عباس قوله فضله على غيره في بعض نسخ المصابيح
فضله بسكون الضاد ونصب اللام ويؤيده رواية شرح السنة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم يوم يبتغي فضله
الا صيام رمضان وهذا اليوم عاشوراء مظ فضله بدل من قوله صيام يوم والتقدير يتحرى فضل صيام يوم على غيره
والتحري طلب الصواب والمبالغة في طلب شيء يعني ما رأيته يبالغ في تفضيل يوم على يوم عاشوراء ورمضان وذلك لان
رمضان فريضة وعاشوراء كانت فريضة ثم نسخت واقول على هذا المبدل صالح في حكم المنحى لاستدعاء الضمير ما يرجع اليه
نحو قولك زيدا رأيت غلامه رجلا صالحا وفي اكثر النسخ فضّله بتشديد الضاد قيل هو بدل من يتحرى والحمل على الصفة
اولى لان قوله هذا اليوم مستثنى ولا بد من مستثنى منه وليس ههنا الا قوله يوم وهو نكرة في سياق النفي تفيد العموم فالمعنى
ما رأيته صلى الله عليه وسلم يتحرى في تفضيل صيامه ما لم يتحر في تفضيل غيره ونحوه في اعتبار المستثنى منه قوله ما من ايام احب
الى الله ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة وقوله هذا الشهر عطف على قوله هذا اليوم ولا يستقيم الا بالتأويل اما ان يقدر في
المستثنى منه وصيام شهر فضله على غيره وهو من اللف التقديري واما ان يعتبر في الشهر ايامه يوما فيوما موصوفا
بهذا الوصف تو عاشوراء اليوم العاشر من المحرم قالوا ليس في فاعولاء بالمد في كلامهم غيره وقد يلحق به تاسوعاء وذهب
بعضهم انه اخذ من العشر الذي هو من اظماء الابل ولهذا زعموا انه اليوم التاسع والعشر ما بين الوردين وذلك ثمانية
ايام وانما جعل التاسع لانها اذا وردت الماء لم ترد ثمانية ايام فوردت التاسع فذلك العشر ووردت تسعا اذا وردت
اليوم الثامن وفلان يجم ربعا اذا جاء اليوم الثالث وعاشوراء من باب الصفة التي لم يرد لها فعل والتقدير يوم مدته
عاشوراء او صفته عاشوراء السادس ابن عباس رضي قوله لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع مظ لم يعش رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى القابل بل توفي في الثاني عشر من ربيع الاول فصار اليوم التاسع من المحرم صومه سنة وان لم يصمه

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه عزم على صومه تو قيل اريد بذلك ان يضم اليه يوما آخر ليكون هديه مخالفا لهدي اهل
الكتاب هذا هو الوجه لانه وقع موقع الجواب لقولهم انه يوم تعظمه اليهود حس اختلف اهل العلم في يوم عاشوراء فقال بعضهم هو
العاشر وقال بعضهم هو اليوم التاسع روي ذلك عن ابن عباس واستحب جماعة من العلماء ان يصوم التاسع والعاشر وخالف
اليهود واليه ذهب الشافعي رضي الله عنه السابع ام فضل بنت الحرث وهي امرأة العباس قوله ان ناسا تماروا الى آخره مظ
صوم يوم عرفة سنة لغير الحاج واما للحاج فقال الشافعي ومالك ليس بسنة لهم كيلا يضعفوا عن الدعاء بعرفة وقال
اسحق بن راهويه انه سنة لهم وقال احمد ان لم يضعفوا صاموا الثامن عائشة رضي قوله ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
صائما في العشر مظ اي في عشر ذي الحجة اعلم ان صوم تسعة ايام من اول ذي الحجة سنة لقوله صلى الله عليه وسلم ما من ايام
احب الى الله ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة
القدر وقولها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط لا ينفي كونها سنة لانه صلى الله عليه وسلم ربما صامها
ولم تعرف عائشة واذا تعارض النفي والاثبات فالاثبات اولى بالقبول التاسع ابو قتادة قوله فقال كيف تصوم حس يشبه ان
يكون الذي سأل عنه من صوم الدهر هو ان يسرد صيام ايام السنة كلها لا يفطر فيها الا الايام المنهي عنها مح قال العلماء
سبب غضبه صلى الله عليه وسلم انه كره مسألته لانه خشي من جوابه مفسدة وهي انه ربما اعتقده السائل وجوبه او استقله
او اقتصر عليه والنبي صلى الله عليه وسلم انما لم يبالغ في الصوم ويقتصر على ما كان عليه من صوم ايام قلائل لشغله بمصالح
المسلمين وحقوقهم وحقوق ازواجه واضيافه ولئلا يقتدي به كل احد فيؤدي الى الضرر في حق بعضهم وكان حق السائل
ان يقول كم اصوم او كيف اصوم فيخص السؤال بنفسه ليجيبه بما تقتضيه حاله كما اجاب غيره بمقتضى احوالهم قوله
لا صام ولا افطر حس معناه الدعاء عليه زجرا له ويجوز ان يكون اخبارا مظ يعني هذا الشخص كانه لم يفطر لانه
لم يأكل شيئا ولم يصم لانه لم يكن بامر الشارع قال الشافعي ومالك هذا في حق من صام جميع ايام السنة حتى يومي العيد
وايام التشريق لان صومها محرم فاما من لم يصمها فلا بأس عليه في صوم غيرها لان ابا طلحة الانصاري وحمزة بن عمرو
الاسلمي كانا يصومان الدهر غير هذه الايام ولم ينكر عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم او علة النهي ان يصير الرجل
بصوم الدهر كله ضعيفا عاجزا عن الجهاد وقضاء الحقوق قوله وددت اني طوقت ذلك اي لا يشغلني الحقوق
عن ذلك حتى اصوم لا انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يطيقه لانه صلى الله عليه وسلم كان يطيقه واكثر منه وكان يواصل ويقول اني
لست كاحدكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني قوله فهذا صيام الدهر ادخل الفاء في الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط وذلك
ان ثلاث مبتدأ ومن كل شهر صفته اي صوم ثلاثة ايام يصومها الرجل من كل شهر صيام الدهر كله انما طرح التاء اعتبارا
لليالي الكشاف في قوله اربعة اشهر وعشرا اي عشرا ذهابا الى الليالي والايام داخلة معها ولا تراهم يستعملون التذكير فيه ذاهبين
الى الايام تقول صمت عشرا ولو ذكرت خرجت من كلامهم قوله احتسب على الله نه الاحتساب في الاعمال الصالحة هو البدار الى
طلب الاجر وتحصيله باستعمال انواع البر والقيام بها على الوجه المرسوم فيها طلبا للثواب المرجو فيها واقول كان الاصل ان يقال

ارجو من الله ان يكفر فوضع موضعه احتسب وعداه بعلى الذي للوجوب على سبيل الوعد مبالغة لحصول الثواب مح قالوا
والمراد بالذنوب الصغاير وان لم يكن الصغاير يرجى التخفيف من الكباير فان لم يكن رفعت الدرجات مظ قيل في تكفير ذنوب السنة التي
بعدها هو انه تعالى يحفظه عن ان يذنب فيها وقيل يعطي من الرحمة والثواب ما يكون كفارة السنة الآتية ان اتفق فيها ذنب العاشر
ابو قتادة رضي قوله فيه ولدت وفيه انزل علي اي فيه وجود نبيكم وفيه نزول كتابكم وثبوت نبوته فاي يوم افضل واولى للصيام
منه فاقتصر على العلة اي سلوا عن فضيلته لانه لا مقال في صيامه فهو من الاسلوب الحكيم الحادي عشر والثاني عشر ابو ايوب
رضي الله عنه قوله انه حدثه الضمير الاول لابي ايوب والثاني يجوز ان يكون للراوي وان يكون للحديث اي حدث حديثا
ثم بيّنه بقوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث على سبيل الابدال قوله كان كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فاخرجه مخرج
التشبيه للمبالغة والحث على صيام الست حس قد استحب قوم صيام ستة ايام من شوال والاختيار ان يصوم من
اول الشهر متتابعة وان صامها متفرقة جاز مح وحكى مالك الكراهة في صيامها عن اهل العلم مح قال مالك في الموطا ما
رايت احدا من اهل العلم يصومها قالوا ايكره لئلا يظن وجوبه الثالث عشر والرابع عشر ابو سعيد قوله نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذا الحديث مروي من حيث المعنى والذي يتلوه مروي من حيث اللفظ وما نص عليه ولعل العدول عن قوله نهى عن صوم
العيدين الى ذكر الفطر والنحر للاشعار بان علة الحرمة هي الوصف بكونه يوم فطر ويوم نحر والصوم ينافيهما حس اتفق
اهل العلم على ان صوم يوم العيد لا يجوز ولو نذر صومه لا ينعقد عند اكثر العلماء وقال اصحاب ابي حنيفة ينعقد وعليه صوم
يوم آخر الخامس عشر نبيشة قوله ايام التشريق نه ايام التشريق هي ثلاثة ايام تلي عيد النحر سميت بذلك من تشريق
وهو تقديده وبسطه في الشمس ليجف لان لحوم الاضاحي كانت تشرق فيها بمنى وقيل سميت به لان الهدي والضحايا
لا ينحر حتى تشرق الشمس شح انما عقب الاكل والشرب بذكر الله لئلا يستغرق العبد في حظوظ نفسه وينسى في هذه
الايام حق الله تعالى اقول هو من باب التتميم صيانة فانه صلى الله عليه وسلم لما اعاد في الخبر ذكر الايام واضاف الاكل والشرب
اليها اوهم انها لا يصلح الا للاكل والاكل والشرب لان الناس اضياف الله في هذه الايام فتدارك بقوله وذكر الله لئلا يستغرق
اوقاتهم باللذات النفسانية فينسوا نصيبهم من الروحانية نظيره في التتميم للصيانة قول الشاعر فسقى ديارك غير مفسدها
صوب الربيع وديمة تهمي حس اتفق اهل العلم على ان صيام ايام التشريق لا يجوز لغير المتمتع واختلفوا في المتمتع اذا لم
يجد الهدي السادس عشر ابو هريرة قوله ولا تختصوا يوم الجمعة يوم نصب مفعول به لقوله ويوم شهدناه والاختصاص
لازم ومتعد وفي الحديث متعد قال المالكي المشهور في اختص ان يكون موافقا لخص في التعدي الى المفعول وبذلك جاء قوله تعالى
يختص برحمته من يشاء وقول عمر بن عبد العزيز ولم يختص قوما وقد يكون اختص مطاوع خص فلا يتعدى كقولك خصصتك
بشيء فاختصصت به قوله الا ان يكون في صوم يصومه التقدير الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه مظ
قيل علة النهي ترك موافقة اليهود في يوم واحد من بين ايام الاسبوع يعني عظمت اليهود السبت فلا تعظموا الجمعة
خاصة بصيام وقيام واقول لو كانت العلة مخالفة اليهود لكان الصوم اولى لانهم يستريحون فيه ويتنعمون بالاكل
والشرب

والشرب ومصداقه حديث ام سلمة في الفصل الثالث من هذا الباب ولكن العلة ورود النص وتخصيص كل يوم بعبادة
ليس ليوم آخر فان الله تعالى قد استاثر الجمعة بفضايل لم يستاثر بها غيرها فجعل الاجتماع فيه للصلوة فرضا على العباد في
البلاد فلم ير ان يخصه بشيء من الاعمال سوى ما خصه به ثم خص بعض الايام بعمل دون ما خص به غيره ليختص كل منها
بنوع من العمل ليظهر فضيلة كل بما يختص به وقال النووي في هذا الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة
من بين الليالي وهذا متفق على كراهته واحتج به العلماء على كراهة هذه الصلاة المبتدعة التي تسمى الرغايب قاتل
الله تعالى واضعها ومخترعها فانها بدعة منكرة من البدع التي هي ضلالة وقد صنف جماعة من الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل
مبتدعها اكثر من ان يحصى ذكره في شرح صحيح مسلم السابع عشر ابو سعيد قوله من صام يوما الى آخره مظ يعني من جمع بين
تحمل مشقة الصوم ومشقة الغزو ويكون له هذا التشريف واما لو كان في السفر فان لم يلحقه ضعف يمنعه عن الجهاد
فالصوم افضل شف ويحتمل ان يكون معناه من صام يوما لله ولوجهه نه الخريف الزمان المعروف ما بين
الصيف والشتاء ويراد به السنة لان الخريف لا يكون في السنة الا مرة واحدة فاذا انقضى الخريف انقضى
السنة اقول انما خص بالذكر دون ساير الفصول لانه زمان بلوغ الثمار وحصاد الزرع وحصول سعة العيش
الثامن عشر عبد الله بن عمرو قوله بلى جواب عما يلزم من قوله الم اخبر لانه صلى الله عليه وسلم انما اخبر عما فعله
من الصيام والقيام كانه قيل الم تصم النهار ولم تقم الليل فقال بلى قوله وان لزورك نه الزور الزائر
وهو في الاصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم وقد يكون الزور جمع زائر كراكب
وركب قوله لا صام من صام الدهر مح يحتمل ان يكون خبرا او دعاء ومعنى لا صام انه لا يجد من مشقته ما
يجدها غيره قض فكانه لم يصم لانه اذا اعتاد ذلك لم يجد منه رياضة وكلفة يتعلق بها مزيد ثواب اقول هذا التاويل
يخالف سياق الحديث لان السياق في رفع التشديد ووضع الاصر الا ترى كيف نهاه اولا عن صوم الدهر كله ثم
حثه على صوم داود بقوله ثم افضل الصوم صوم داود فالاولى ان يجري لا صام على الاخبار انه ما امتثل امر
الشارع ولا افطر لانه لم يطعم شيئا كما سبق في حديث قتادة الفصل الثاني الاول الى الرابع عبد الله بن مسعود
قوله وقلما كان يفطر مظ تاويله انه كان يصومه منضما الى ما قبله او الى ما بعده او انه مختص برسول الله صلى الله عليه وسلم
كما في الوصال قض يحتمل ان يكون المراد منه انه كان صلى الله عليه وسلم يمسك قبل الصلوة ولا يتغدى الا بعد اداء الجمعة
كما روي عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه الخامس عايشة رضي الله عنها قوله السبت والاحد والاثنين مظ اراد صلى الله عليه وسلم
ان يبين سنة صوم جميع ايام الاسبوع فصام من شهر السبت والاحد والاثنين ومن شهر الثلاثا والاربعا والخميس وانما لم يصم
جميع هذه الستة متوالية كيلا يشق على الامة الاقتدا ولم يكن في هذا الحديث ذكر يوم الجمعة وقد ذكر في حديث آخر قبل هذا السادس
ام سلمة رضي الله عنها قوله اولها الاثنين والخميس شف القياس من جهة العربية الاثنان بالالف مرفوعا على انه خبر المبتدا الذي
هو اولها لكن يمكن ان يقال جعل اللفظ المثنى علما لذلك اليوم فاعرب بالحركة لا بالحرف او يقال تقديره اولها يوم الاثنين فحذف

المضاف وابقى المضاف اليه على حاله **واقول** يمكن ان يقال اوّلها منصوب وكذا الاثنين بفعل مضمر اى اجعل اوّلها الاثنين
او الخميس وعليه ظاهر كلام الشيخ التوربشتي حيث قال صوابه اوّلها الاثنين او الخميس بالاثنين واما ان يكون بالقسم الذى بعد
الاثنين فيفتتح فى شهر ما ذلك والمعنى اجعل اول الايام الثلاثة الاثنين او الخميس وذلك لان الشهر اما ان يكون افتتاحه
من الاسبوع فى القسم الذى بعد الخميس فيفتتح صومها فى شهر ما ذلك بالخميس وكذلك وجدت الحديث فيما رويه من كتاب الطبرانى
السابع مسلم **قوله** فاذا انت قد صمت هذا لفظ الترمذى وابى داود والفاء جزاء شرط محذوف اى انك ان فعلت ما
قلت لك فانت قد صمت الدهر كله واذن جواب جئ به تاكيدا للربط **الثامن والتاسع** عبد الله **قوله** لا تصوموا يوم السبت
قالوا المراد بالنهى افراد السبت بالصوم لا الصوم مطلقا لما سبق من حديث ابى هريرة فى الجمعة والداعى اليه مخالفة اليهود
وفى معنى المستثنى ما وافق سنة مؤكدة كما اذا كانت السبت يوم عرفة او عاشوراء للاحاديث الصحاح التى وردت فيها وقوله
فيما افترض عليكم يتناول المكتوبة والمنذورة وقضاء الفائت الواجب وصوم الكفارة واتفق الجمهور على ان هذا النهى والنهى
عن افراد الجمعة نهى تنزيه وكراهة لا تحريم **قوله** الا لحاء عنبة **تو** اللحا ممدودة وهو قشر الشجر والعنبة هى الحبة من العنب
وبناؤها من نوادر الابنية واريد بالعنبة ههنا الحبلة او القضابة منها على الاتساع **العاشر** ابو امامة **قوله** خندقا وهو
استعارة تمثيلية عن الحاجز المانع شبه الصوم بالحصن وجعل له خندقا حاجزا بينه وبين النار التى شبهت بالعدو ثم
شبه الخندق فى بعد غوره بما بين السماء والارض **الحادى عشر** عامر **قوله** الغنيمة الباردة هى التى تجئ عفوا من غير ان
يصطلى دونها بنار الحرب ويباشر حر القتال وقيل هى الهنيئة الطيبة ماخوذة من العيش البارد والاصل فى وقوع
البرد عبارة عن الطيب والهناءة ان الهواء والماء لما كان طيبهما ببردهما خصوصا فى بلاد تهامة والحجاز قيل هواء
بارد وماء بارد على سبيل الاستطابة ثم كثر حتى قيل عيش بارد وغنيمة باردة وبرد امرنا تم كلامه والتركيب من قلب
التشبيه لان الاصل الصوم فى الشتاء كالغنيمة الباردة كقول الشاعر لعاب الافاعى القاتلات لعابه اى لعاب القلم
وفيه من المبالغة ان الاصل فى التشبيه ان يلحق الناقص بالكامل كما يقال زيد كالاسد فاذا عكس وقيل الاسد كزيد يجعل
الاصل كالفرع والفرع كالاصل يبلغ التشبيه الى الدرجة القصوى فى المبالغة والمعنى ان الصائم يحوز الاجر من غير ان
يمسه حر العطش او يصيبه لذعة الجوع من طول اليوم **الفصل الثالث الاول** ابن عباس رض **قوله** فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه اشكالان
احدهما انهم يؤرخون الشهور على غير ما يؤرخه العرب والاخر ان مخالفتهم والتحرى عن اجتناب ما يرسمونه من تعظيم الايام
بالصوم مطلوب فكيف بالحديث **والجواب** عن الاول انه لا يبعد ان يتفق عاشوراء ذاك العام اليوم الذى انجاه الله من
فرعون وعن الثانى ان المخالفة التى امرنا بها هى فيما اخطاؤا فيه مكان التعظيم من اختيارهم يوم السبت كما قال تعالى انما جعل
السبت على الذين اختلفوا فيه وقال صلى الله عليه وسلم ثم هذا يومهم الذى فرض عليهم يعنى الجمعة فاختلفوا فيه الحديث **الثانى ام
سلمة قوله** يوما عيد للمشركين سمى اليهود والنصارى مشركين والمشرك هو عابد الصنم اما لان النصارى يقولون المسيح ابن الله و
اليهود عزير ابن الله واما انه سمى كل من خالف دين الاسلام مشركا على التغليب **الثالث** جابر رضى الله عنه **قوله** وتعاهدنا
عنده اى يحفظنا ويراعى حالنا ويتخولنا الموعظة **الرابع والخامس** ابن عباس رض **قوله** ايام البيض اى ايام الليالى البيض **نه**

كان

نه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان نصوم ايام البيض هنا على حذف المضاف اليه يريد ايام الليالى البيض
وهى الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر سميت لياليها بيضا لان القمر يطلع فيها من اولها الى آخرها واكثر ما يجئ
الرواية الايام البيض والصواب ايام البيض بالاضافة لان البيض من صفة الليالى **السادس** ابو هريرة
رضى الله عنه **قوله** لكل شئ زكوة اى صدقة وصدقة الجسد ما يخلصه من النار بجنة الصوم **السابع** ابو
هريرة رضى الله عنه **قوله** الا ذا هاجرين اى قاطعين وذا زائدة وفى معناه قوله صلى الله عليه وسلم يفتح ابواب الجنة
يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء فيقال انظروا هذين
حتى يصطلحا وفى حديث آخر اتركوا هذين حتى يفيئا ولا بد ههنا من تقدير من يخاطب بقوله اتركوا او انظروا ودعهما
كانه تعالى لما غفر الناس سواهما قيل اللهم اغفر لهما ايضا فاجاب دعهما او اتركوا او انظروا هذين حتى يصطلحا **الثامن**
ابو هريرة رضى الله عنه **قوله** كبعد غراب طاير طاير صفة غراب وهو فرخ حال من الضمير فى طاير وحتى مات غاية الطيران
وهرما حال من فاعل مات مقابل لقوله وهو فرخ وقيل يضرب الغراب مثلا فى طول العمر شبه بعد الصائم عن جهنم
ببعد مسافة غراب طاير من اول عمره الى آخره صاحب العرف والالام مبنية بين البعدين **باب الفصل الاول**
الاول عايشة رضى الله عنها **قوله** حيس **نه** هو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط
الدقيق والفتيت **قض** فى الحديث دليل على ان الشروع فى النفل لا يمنع من الخروج عنه كما قال الصايم المتطوع
امير نفسه واليه ذهب اكثر العلماء وقال اصحاب ابى حنيفة يجب اتمامه ويلزمه القضاء ان افطر وقال مالك رحمه الله
يقضى حيث لا عذر له واحتجوا بحديث عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالقضاء والحديث مرسل لا يقاوم
الصحيح على انه محمول على انه صلى الله عليه وسلم امر بالقضاء استحبابا اذ الاصل لما لم يجب فالبدل بعدم الوجوب
اولى **مظ** فى الحديث دليل على جواز نية الصوم النافلة فى اثناء النهار **قوله** اربينيه وفى نسخة ادنيه واخرى
قربيه واربينيه كناية عنها لان ما يكون قريبا يكون مرئيا **الثانى والثالث** ابو هريرة رضى الله عنه **قوله** فليصل
اى ليصل ركعتين فى ناحية البيت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت ام سليم وقيل فليدع لصاحب البيت
بالمغفرة **مظ** الضابط عند الشافعى رضى الله عنه ان الضيف ينظر فان كان الضيف يتأذى بترك الافطار
فالاصل الافطار والا فلا **الفصل الثانى الاول** ام هانئ رضى الله عنها **قوله** ام هانئ عن يمينه يجوز ان يكون
عطفا على التقدير اى وجاءت ام هانئ وجلست ويجوز ان يكون حالا اى جاءت فاطمة وجلست عن يساره
والحال ان ام هانئ عن يمينه وعلى التقديرين الكلام يجرى على خلاف مقتضى الظاهر لان الظاهر ان يقول وجلست
عن يمينه او انا جالسة فاما ان يحمل على التجريد كانها تحكى عن نفسها بذلك او ان الراوى وضع كلامه مكان كلامها
قوله الصايم المتطوع امير نفسه **شف** يفهم ان الصائم غير المتطوع لا تخيير له لانه مامور مجبور عليه **الثانى والثالث** عايشة رضى الله عنها

قوله اقضيا يوما آخر مكانه خط هذا القضا على سبيل التخيير والاستحباب لان قضاء الشئ يكون حكم حكم
الاصل فكما ان فى الاصل كان الرجل مخيرا فكذلك فى قضائه الفصل الثالث الاول بريدة قوله الغدا
منصوب بفعل مضمر اى احضروا الغداء او هلم اليه او ايت والغدا الطعام بعينه والظاهر ان يقال رزق
بلال فى الجنة فقال فضل رزقه اشعارا بان رزقه الذى هو بدل هذا الرزق زيادة على هذا و
هذا القول من رسول الله صلى الله عليه وسلم اولا ليس للوجوب باب ليلة القدر مح قال العلما سميت
ليلة القدر لما يكتب فيها الملائكة من الاقدار والارزاق والآجال التى تكون فى تلك السنة لقوله تعالى
فيها يفرق كل امر حكيم وقوله تعالى تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر سلام ومعناه يظهر
للملائكة ما سيكون فيها ويامرهم بفعل ما هو من وظيفتهم وكل ذلك مما سبق علم الله تعالى به وتقديره له و
قيل سميت بها لعظم قدرها وشرفها واجمع من يعتد به على وجودها ودوامها الى آخر الدهر للاحاديث الصحيحة
المشهورة قال القاضى عياض واختلفوا فى محلها فقال جماعة هى منتقلة تكون فى سنة فى ليلة وفى سنة اخرى
فى ليلة اخرى وهذا الجمع بين الاحاديث المختلفة اوقاتها وهو قول مالك والثورى واحمد واسحق وابى ثور و
غيرهم قالوا انما ينتقل فى العشر الاواخر من رمضان وقيل انها معينة لا تنتقل ابدا وعلى هذا قيل هى فى السنة كلها
وهو قول ابن مسعود وابى حنيفة وقيل هى فى شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر وجماعة من اصحابه وقيل تختص
باوتار العشر تو انما جاء القدر بتسكين الدال وان كان الشايع فى القدر الذى هو قرين القضا فتح الدال
ليعلم انه لم يرد به ذلك فان القضا سبق الزمان وانما اريد به تفصيل ما قد جرى به القضا وتبيينه وتحديده
فى المدة التى بعدها الى مثلها من القابل ليحصل ما يلقى اليهم فيها مقدارا بمقدار الفصل الاول الاول عائشة
رضى الله عنها قوله تحروا نه اى تعمدوا طلبها فيها والتحرى القصد والاجتهاد فى الطلب والعزم على تخصيص الشئ
بالفعل والقول الثانى ابن عمر رضى الله عنهما قوله اروا اصله اريوا من الرؤيا اى خيل لهم فى المنام قوله تواطت
مح هكذا هو فى النسخ بطاء ثم تاء وهو مهموز وكان ينبغى ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ولا بد من قراءته مهموزا
قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله تو المواطاة الموافقة واصله ان يطا الرجل برجله موطئ صاحبه وقد رواه
بعضهم بالهمز وهو الاصل والسبع الاواخر يحتمل ان يراد بها السبع التى يلى آخر الشهر وان يراد بها السبع بعد العشرين
وحمله على هذا امثل لتناوله احدى وعشرين وثلاثا وعشرين وقوله فليتحرها فى السبع الاواخر لا ينافى قوله فالتمسوها
فى العشر الاواخر لانه صلى الله عليه وسلم لم يحدث بميقاتها مجزوما فذهب كل واحد من الصحابة بما سمعه او رآه وقال
الشافعى والذى عندى والله اعلم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسال عنه يقال له نلتمسها فى ليلة كذا
فيقول التمسوها فى ليلة كذا فعلى هذا يتنوع كل فريق من اهل العلم والذاهبون الى سبع وعشرين هم الاكثرون ..

ويحتمل

ويحتمل ان فريقا منهم علم بالتوقيف ولم يؤذن له فى الكشف عنه لما كان فى حكمة الله البالغة فى تعميتها على العموم لئلا
يتكلوا وليتزادوا جدا واجتهادا فى طلبها ولهذا السر ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انسى الثالث ابن عباس
رضى الله عنهما قوله التمسوها الضمير المنصوب مبهم يفسره قوله ليلة القدر كقوله تعالى فسواهن سبع سموات وليس فى
نسخ المصابيح هذا الضمير وقوله فى تاسعة تبقى الى آخره بدل من قوله فى العشر الاواخر وتبقى صفة لما قبله من
العدد الرابع ابو سعيد قوله قبة تركية مح اى قبة صغيرة من لبود قوله انى اعتكفت العشر الاول الظاهر ان
يقال اعتكفت وهو على حكاية الحال الماضية تصويرا لها فانه صلى الله عليه وسلم ما قصر فى تحريها والتماسها وانما امر
بالاعتكاف لمن كان معه فى العشر الاول والاوسط لئلا يضيع سعيهم فى الاعتكاف والتحرى والامر بالاعتكاف
للدوام والثبات فيه نه فى بعض النسخ لمسلم فليثبت من الثبوت وفى بعضها فليلبث من اللبث وفى اكثرها فليبت
فى معتكفه من المبيت وكله صحيح قوله العريش والعرش كل ما يستظل به وكف المسجد اى قطر ماء المطر من سقفه
قوله فبصرت عيناى هو مثل قولك اخذت بيدى ونظرت بعينى وانما يقال فى امر يعز الوصول اليه اظهارا للتعجب
من حصول تلك الحالة الغريبة ومن ثم اوقع رسول الله صلى الله عليه وسلم مفعولا وعلى جبهته حالا منه وكان من الظاهر ان يقال
رايت على جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم اثر الماء والطين فان قلت لم خولف بين الاوصاف فوصف العشر
الاول والاوسط بالمفرد والآخر بالجمع قلت تصور فى كل ليل من الليالى العشر الاخير ليلة القدر فجمعه ولا كذلك
فى العشرين مح ثم اعتكف فى العشر الاوسط كذا فى جميع نسخ مسلم والمشهور فى الاستعمال تانيث العشر وتذكيره
ايضا لغة صحيحة باعتبار الايام او باعتبار الوقت والزمان ويكفى فى صحتها ثبوت استعمالها فى هذا الحديث من النبى
صلى الله عليه وسلم حس وفيه دليل على وجوب السجود على الجبهة ولولا ذلك لصانها على الطين وفيه ان ما رآه النبى صلى
الله عليه وسلم فى المنام قد يكون تاويله ان يرى مثله فى اليقظة مح قال البخارى كان الحميدى يحتج بهذا الحديث على ان السنة
للمصلى ان لا يمسح جبهته فى الصلوة وكذا قال العلما هذا محمول على انه كان شيئا يسيرا لا يمنع مباشرة بشرة الجبهة
للارض فانه لو كان كثيرا لم تصح صلوته قوله فى حديث عبد الله بن انيس ولو قال فى رواية لكان اولى لانه ليس بحديث
آخر بل رواية اخرى فيه والاختلاف فى زيادة ليلة واختلاف العدد بانه ثلاث وعشرون او احدى وعشرون الخامس
زر بن حبيش قوله سالت ابى بن كعب فقلت اى اردت ان اساله فقلت كقوله تعالى واذا قرات القرآن فاستعذ
قوله ثم حلف لا يستثنى قيل هو قول الرجل ان شاء الله تعالى يقال حلف فلان يمينا ليس فيها ثنى ولا ثنوى ولا ثنية و
لا استثناء كلها واحد واصلها من الثنى وهو الكف والرد وذلك ان الحالف اذا قال والله لافعلن كذا الا
ان يشاء الله غيره فقد رد انعقاد ذلك اليمين فان قلت فقد جزم ابى على اختصاصها بليلة مخصوصة وحمل كلام
ابن مسعود على العموم مع ارادة الخصوص مما هو اخبار عن الشئ على خلاف ما هو به فان بين العموم والخصوص تنافيا

قلت لا اذا ذهب الى التعريض كما قال ابراهيم عليه السلام فى سارة أختى تعريضاً بانها أخته فى الدين
قوله لا شعاع لها مح الشعاع هو ما يرى من ضوء الشمس عند ذرورها مثل الحبال والقضبان مقبلة اليك
اذا نظرت اليها قيل معنى لا شعاع لها ان الملائكة لكثرة اختلافها فى ليلتها ونزولها الى الارض وصعودها يستر
باجنحتها واجسامها اللطيفة ضوء الشمس السادس والسابع عايشة رضى الله عنها قوله شد مئزره مح قيل معنى شد
المئزر الاجتهاد فى العبادات زيادة على عادته صلى الله عليه وسلم فى غيره ومعناه التشمر فى العبادة يقال شددت
فى هذا الامر مئزرى اى تشمرت له وتفرغت وقيل هو كناية عن اعتزال النساء او ترك النكاح ودواعيه
واسبابه نه او هو كناية عن التشمر للعبادة والاعتزال عن النساء معاً اقول قد تقرر عند علماء البيان
ان الكناية لا تنافى ارادة الحقيقة كما اذا قلت فلان طويل النجاد واردت طول نجاده مع طول قامته فكذلك
صلى الله عليه وسلم لا يستبعد ان يكون قد شد مئزره ظاهراً وتفرغ للعبادة واشتغل بها عن غيرها واليه يرمز
قول الشاعر دببت للمجد والساعون قد بلغوا جهد النفوس والقوا دونه الأزرا قوله احيى ليله
مح اى استغرقه بالسهر فى الصلوة وغيرها واما قول اصحابنا يكره قيام الليل كله فمعناه الدوام عليه ولم يقولوا بكراهة
ليلة او ليلتين والعشر واتفقوا على استحباب ليلتى العيد وغير ذلك واقول وفى احياء الليل وجهان احدهما راجع
الى نفس العابد فان العابد اذا اشتغل بالعبادة عن النوم الذى هو بمنزلة الموت فكانما احيى نفسه كما قال الله
تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها وثانيهما انه راجع الى نفس الليل فان ليله لما صار بمنزلة
نهاره فى القيام فيه كانه احياه وزينه بالطاعة والعبادة ومنه قوله تعالى انظر الى آثار رحمة الله كيف يحيى الارض
بعد موتها فمن اجتهد فيه واحياه كله وفر نصيبه منها ومن قام فى بعضه اخذ نصيبه بقدر ما قام فيها واليه لمح
سعيد بن المسيب بقوله من شهد العشاء ليلة القدر فقد اخذ بحظه منها الفصل الثانى الاول عايشة رضى الله عنها
قوله اى ليلة مبتدأ وليلة القدر خبره والجملة سدت مسد مفعولين لعلمت تعليقا وما اقول فيها جواب الشرط و
كان الواجب ان يؤتى بالفاء للاستفهام ولعله سقط من الناسخ وفيه دليل على ان طلب العفو رأس كل خير و
مفتح كل باب ونجاة لانه ينتفع به للزلفى الى الجناب الاقدس الثانى مح ابو بكرة قوله او اخر ليلة يحتمل
التسع او السبع رجحنا الاول بقرينة الاوتار الثالث ابن عمر رضى الله عنهما قوله هى فى كل رمضان يحتمل وجهين احدهما
انها واقعة فى كل رمضان من الاعوام فتختص به فلا تتعدى الى ساير الشهور وثانيهما انها واقعة فى كل ايام رمضان
فلا تختص بالبعض الذى هو العشر الاخير لان البعض فى مقابلة الكل فلا ينافى وقوعها فى ساير الشهور اللهم الا ان يختص
بدليل خارجى ويتفرع على الوجه الثانى انه اذا علق الطلاق بدخول ليلة القدر فى الليلة الثانية من شهر رمضان فما دونها
الى السلخ فلا يقع الطلاق الا فى السنة القابلة فى ذلك الوقت الذى علق الطلاق فيه بخلاف غرة الليلة الاولى فانه
الطلاق

الطلاق يقع فى السلخ الرابع عبد الله بن انيس قوله انزلها الى هذا المسجد اى انزل فيها قاصداً الى هذا المسجد او
منتهياً اليه قوله فلا يخرج منه لحاجة كذا فى سنن ابى داود وجامع الاصول وفى شرح السنة والمصابيح فلم يخرج
الا فى حاجة والتنكير فى حاجة للتنويع فعلى الاول معناه لا يخرج لحاجة منافية للاعتكاف كما سيجى فى باب
الاعتكاف فى حديث عايشة وعلى الثانى فلا يخرج الا فى حاجة يضطر اليها المعتكف الفصل الثالث الاول
عبادة قوله فتلاحى رجلان نهيت عن ملاحاة الرجال اى مقاولتهم ومخاصمتهم ولاحيته ملاحاة اذا نازعته
قوله فرفعت قيل رفعت معرفة ليلة القدر لتلاحى الناس اقول لعل مفقود المضاف ذهب الى ان رفع ليلة
القدر مسبوق بوقوعها وحصولها فاذا حصلت لم يكن لرفعها معنى ويمكن ان يقال ان المراد برفعها انها شرعت
ان تقع فلما تلاحيا ارتفعت فنزل الشروع منزلة الوقوع ومن ثم عقبه بقوله فالتمسوها فى التاسعة اى التمسوا
وقوعها لا معرفتها الثانى انس رضى الله عنه قوله فى كبكبة نه هى بالضم والفتح الجماعة المتضامة من الناس و
غيرهم قوله باهى بهم نه المباهاة المفاخرة وقد باهى به يباهى مباهاة اقول هذه المباهاة مثل المخاصمة
فى قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى فيم يختصم الملأ الاعلى قال فى الكفارات الى آخره وهى غبطة
الملائكة فيما يختص به الانسان مما ليس لهم فيه حظ وهى ههنا الصوم وقيام الليل واحياؤه والذكر فيه وغيرها
من الطاعات والعبادات واليه ينظر قوله صلى الله عليه وسلم يدع شهوته وطعامه من اجلى ومن ثم فسر يوم العيد
بيوم الفطر واضافه اليهم والعج رفع الصوت بالدعاء قوله وارتفاع مكانى كناية عن علو شانه وعظمة سلطانه
والا فانه تعالى منزه عن المكان وما ينسب اليه من العلو والسفل باب الاعتكاف
مح الاعتكاف لغة الحبس والمكث واللزوم وفى الشرع المكث فى المسجد من شخص مخصوص بصفة مخصوصة
ومذهب الشافعى واصحابه ان الصوم ليس بشرط لصحة الاعتكاف ويصح الاعتكاف ساعة واحدة وهو يحصل
بمكث يزيد على طمانينة الركوع ولنا وجه انه يصح اعتكاف المار فى المسجد والمشهور الاول فينبغى لكل جالس فى
المسجد لانتظار الصلوة او لشغل آخر من آخرة او دنيا ان ينوى الاعتكاف فاذا خرج ثم دخل يجدد النية
ولو تكلم بكلام دنيا او عمل صنعة لم يبطل الاعتكاف لان الاعتكاف ليس الا لبثاً فى المسجد مع النية الفصل الاول
الاول والثانى ابن عباس رضى الله عنهما قوله اجود الناس بالخير تو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمح بالموجود لكونه مطبوعاً
على الجود مستغنياً عن الفانيات بالباقيات الصالحات اذا بدا له عرض من اعراض الدنيا لم يعره مؤخر عينيه
وان عز وكثر يبذل المعروف قبل ان يسأل وكان اذا احسن عاد وان وجد جاد وان لم يجد وعد ولم يخلف
وكان يظهر منه آثار ذلك فى رمضان اكثر مما يظهر منه فى غيره لمعان احدها انه موسم الخيرات وثانيها ان الله تعالى
يتفضل على عباده فى ذلك الشهر ما لا يتفضل عليهم فى غيره وكان صلى الله عليه وسلم يؤثر متابعة سنة الله تعالى فى عباده
وثالثها انه كان يصادف البشرى من الله بملاقاة امين الوحى وبتتابع امداد الكرامة عليه فى سواد الليل وبياض

النهار فيجد في مقام البسط حلاوة الوجد وبشاشة الوجدان فينعم على عباد الله بما يمكنه مما انعم الله به عليه ويحسن
اليهم كما احسن الله اليه شكرًا لله على ما آتاه قوله وكان اجود من الريح المرسلة قال بحتمل انه اراد بها التي ارسلت
بالبشرى بين يدي رحمة الله تعالى وذلك لشمول روحها وعموم نفعها قال الله تعالى والمرسلات عرفًا
واحد الوجوه في الآية انه اراد به الرياح المرسلات للاحسان والمعروف ويكون انتصاب عرفًا بالمفعول له
فلهذه المعاني المذكورة في المرسلة شبه نشر جوده بالخير في العباد بنشر الريح القطر في البلاد وشتان
بين الاثرين فان احدهما يحيي القلب بعد موته والآخر يحيي الارض بعد موتها وانما لم يقتصر في تاويل الخير
على ما يبذله من مال ويوصله من احتاج لما عرفنا من تنوع اغراض المعترين اليه واختلاف السائلين عنه و
كان صلى الله عليه وسلم يجود على واحد منهم بما يسد خلته وينقع غلته ويشفي علته وذلك المراد من قوله
اجود بالخير من الريح المرسلة مظ ما في ما يكون مصدرية وهو جمع لان افعل التفضيل انما يضاف الى جمع
والتقدير وكان اجود اكوانه في رمضان واقول لا نزاع في ان ما مصدرية والوقت مقدر كما في مقدم الحاج
والتقدير كان اجود اوقاته وقت كونه في رمضان فاسناد الجود الى اوقاته صلى الله عليه وسلم كاسناد الصوم الى النهار
والقيام الى الليل في قولك نهاره صايم وليله قايم وفيه من المبالغة ما لا يخفى وقوله كان جبريل الى آخره استيناف
وتخصيص بعد تخصيص على سبيل الترقي فضل اولا جوده مطلقا على جود الناس كلهم ثم فضل ثانيا جود كونه
في رمضان على جوده في ساير اوقاته ثم فضل ثالثا جوده في ليالي رمضان عند لقاء جبريل على رمضان مطلقا ثم
شبهه بالريح ووصفها بالمرسلة ولا ارتياب ان مرسلها هو الله تعالى وهو من صفات جوده على الخلق طرًا وهو
الذي ارسل الرياح بين يدي رحمته واكرم بجوده مشبه بجود الله تعالى فان قلت اي مناسبة لهذا
الحديث بباب الاعتكاف قلت من حيث اتيان افضل ملايكته الى افضل خليقته بافضل كلام من افضل متكلم من
افضل اوقات فالمناسب ان يكون في افضل بقاع الثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله كان يعرض على النبي صلى الله عليه
وسلم مظ يعني يأتيه جبريل عليه السلام ويقرأ النبي صلى الله عليه وسلم القرآن عليه من اوله الى آخره لتجويد اللفظ وتصحيح
اخراج الحروف من مخارجها وليكون سنة في حق الامة لتجويد التلامذة على الشيوخ قراءتهم اقول لا يساعد هذا
التاويل تعدية يعرض بعلى لان المعروض عليه هو رسول الله صلى الله عليه وسلم بل الذي يساعد عليه ما روي في شرح
السنة عن ابي عبد الرحمن السلمي قرأ زيد بن ثابت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في العام الذي توفاه الله
فيه مرتين اللهم الا ان يحمل على باب القلب كنحو قولهم عرضت الناقة على الحوض اي الحوض على الناقة ويؤيده
ما رواه ايضًا ان زيد بن ثابت شهد العرضة الاخيرة التي عرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل عليه السلام وروى
ايضًا ان قراءة زيد هي القراءة التي قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل عليه السلام مرتين في العام الذي قبض
فيه والله اعلم الرابع عايشة رضي الله عنها قوله ادني الي راسه خط فيه من الفقه ان المعتكف ممنوع من الخروج الا لغايط
اوبول

اوبول وفيه ان ترجيل الشعر اي استعمال المشط فيه مباح للمعتكف وفي معناه حلق الراس وتقليم الاظفار
وتنظيف البدن من الدرن وفيه ان من حلف لا يدخل بيتًا فادخل راسه فيه وساير بدنه خارج لا يحنث
وفيه ان بدن الحايض طاهر غير نجس اقول اضاف الحاجة الى الانسان لتنبه على ان الخروج لا يغتفر بما يضطر
اليه الانسان من الاكل والشرب ودفع الاخبثين واما اذا خرج الى ما له بد منه بطل اعتكافه ان نوى اياما متتابعة
ويلزمه الاستيناف وان لم ينو التتابع لم يستانف وحصل له ثواب الوقت الذي اعتكف فيه الخامس ابن عمر
رضي الله عنهما قوله كنت نذرت في الجاهلية خط فيه من الفقه ان نذر الجاهلية اذا كان على وفاق حكم الاسلام
كان معمولا به ووجب عليه الوفاء بعد الاسلام وفيه دليل على ان من حلف في كفره فاسلم ثم حنث يلزمه الكفارة
وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه وكذلك ظهاره صحيح موجب للكفارة وفي الحديث دليل على ان الصوم ليس بشرط
لصحة الاعتكاف وعلى انه لو نذر ان يعتكف في المسجد الحرام لا يخرج عن النذر بالاعتكاف في موضع آخر
الفصل الثاني الاول انس رضي الله عنه قوله اعتكف عشرين خط في الحديث من الفقه ان النوافل الموقتة تقضى اذا
فاتت كما تقضى الفرايض وفيه مستدل لمن جوز الاعتكاف بغير صوم وهو قول الشافعي رضي الله عنه وذلك لان
صومه في شهر رمضان انما كان للشهر لان الوقت مستحق له لا للاعتكاف الثاني عايشة رضي الله عنها قوله
صلى الفجر ثم دخل في معتكفه مح احتج به من يقول يبدأ له بالاعتكاف من اول النهار وبه قال الاوزاعي
والثوري والليث في احد قوليه وقال مالك وابو حنيفة والشافعي واحمد يدخل فيه قبل غروب
الشمس اذا اراد اعتكاف شهر او عشر وتأولوا الحديث على انه دخل المعتكف وانقطع فيه وتخلى
بنفسه بعد صلوة الصبح لا ان وقت ابتداء الاعتكاف بل كان من قبل المغرب معتكفًا لابثًا في المسجد فلما
صلى الصبح انفرد تو المراد من المعتكف في هذا الحديث الموضع الذي كان يخلو فيه بنفسه من المسجد فانه
صلى الله عليه وسلم كان ينفرد لنفسه موضعًا يستتر فيه عن اعين الناس وفي معناه ورد الحديث الصحيح اتخذ
حجرة من حصير الثالث عايشة رضي الله عنها قوله فيمر كما هو الكاف صفة مصدر محذوف وما موصولة و
لفظة هو مبتدأ والخبر محذوف والجملة صلة اي يمر مرورًا مثل الهيئة التي هو عليها فلا يميل الى الجوانب ولا يقف
فيكون قوله ولا يعرج بيانًا للمجمل لان التعريج الاقامة والميل عن الطريق الى جانب وقوله يسال عنه بيان
لقوله يعود المريض على سبيل الاستيناف مظ وفيه ان من خرج لقضاء حاجة واتفق له عيادة المريض و
الصلوة على الميت فلم ينحرف عن الطريق ولم يقف فيه وقوفًا اكثر من قدر الصلوة على الميت مثلا لم يبطل اعتكافه
والا بطل عند الايمة الاربعة وقال الحسن والنخعي يجوز الخروج للمعتكف لصلوة الجمعة وعيادة المريض وصلاة
الجنازة الرابع عايشة رضي الله عنها قوله السنة على المعتكف السنة الدين والشرع خط ان ارادت
عايشة رضي الله عنها بذلك اضافة هذه الامور الى النبي صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا فهي نصوص لا يجوز

خلافها وان ارادت به الفتيا على ما عقلت من السنة فقد خالفها بعض الصحابة في بعض هذه الامور والصحابة
اذا اختلفت في مسئلة كان سبيلها النظر على ان ابا داود قد ذكر على اثر هذا الحديث ان غير عبد الرحمن بن
اسحق لا يقول فيه انها قالت السنة كذا فدل ذلك على احتمال ان يكون ما قالته فتوى منها وليس برواية عن
النبي صلى الله عليه وسلم ويشبه ان يكون ارادت بقولها لا يعود مريضا ان لا يخرج من معتكفه قاصدا عيادته وانه
لا تضيق عليه ان يمر به فيسأله غير معرج كما ذكرته عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي قبل هذا **قوله**
ولا يمس المرأة **حس** اي لا يجامعها ولا خلاف في انه لو جامع بطل اعتكافه اما لو قبل او باشر فيما دون
الفرج فقد اختلفوا فيه فذهب قوم الى انه لا يبطل وان انزل كما لا يفسد به الحج وهو اظهر قولي الشافعي ذكر
الامام الرافعي رحمه الله في الشرح الكبير لو لمس اي المعتكف او قبل بشهوة او باشر فيما دون الفرج متعمدا
فهل يفسد اعتكافه فيه طريقان اظهرهما ان المسئلة على قولين احدهما ويروى عن الاملاء انها تفسده والثاني
يروى عن الام انها لا تفسد لانها مباشرة لا تبطل الحج فلا تبطل الاعتكاف كالقبلة بغير شهوة والطريق الثاني
القطع بانها لا تفسد حكاه الشيخ ابو محمد والمسعودي ثم قال الامام لو اختصرت الخلاف في المسئلة قلت
فيها ثلاثة اقوال احدها انه لا يفسد الاعتكاف انزل ام لم ينزل والثاني تفسده انزل ام لم ينزل وبه قال
مالك والثالث وبه قال ابو حنيفة والمزني واصحاب احمد ان ما انزل منها افسد الاعتكاف وما لا فلا والمفهوم
من كلام الاصحاب بعد الفحص ان هذا القول ارجح واليه ميل ابي اسحق المروزي وان استبعده صاحب المهذب
ومن تابعه **اقول** اما الاستدلال بنص القرآن فان قوله تعالى لا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد
نهي عطف على الامر من قوله فالآن باشروهن ولا يستراب ان المراد منه الجماع لما سبق من قوله احل لكم ليلة
الصيام الرفث الى نسائكم ثم قوله علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فقوله لا تباشروهن رخصة فيها بعدما
كانت منهية فيجب الحمل على الجماع فقط ليتجاوب النظم فينبغي ان يحمل اظهر قولي الشافعي على هذا **قولها** لا
اعتكاف الا بصوم اي لا اعتكاف كاملا او فاضلا والا فالاعتكاف يصح بدون الصوم كما مر **قولها** ولا اعتكاف
الا في مسجد جامع **حس** فيه دليل على ان الاعتكاف يختص بالجامع وذهب اكثر اهل العلم الى جواز الاعتكاف في جميع المساجد
قال الله تعالى وانتم عاكفون في المساجد ولم يفصل وبه قال الشافعي وابو حنيفة واصحابه رضي الله عنهم وروي
عن علي كرم الله وجهه انه قال لا يجوز الا في المسجد الجامع قال مالك والشافعي اذا كان اعتكافه اكثر من ستة ايام
يجب ان يعتكف في المسجد الجامع لانه اذا اعتكف في غيره يجب عليه الخروج لصلوة الجمعة وفيه قطع لاعتكافه فان كان اقل
من ذلك او كان المعتكف ممن لا جمعة عليه اعتكف في اي مسجد شاء **الفصل الثالث الاول** ابن عمر رضي الله عنهما
قوله اسطوانة التوبة لعل اضافتها اليها ان بعضا من الصحابة تيب عليه عندها **الثاني** ابن عباس رضي الله عنهما **قوله**
في المعتكف اي في حقه والذنوب نصب على نزع الخافض اي يحتبس عن الذنوب والتعريف في الحسنات للعهد اي

للحسنات

الحسنات التي يمتنع عنها بالاعتكاف كعيادة المريض وتشييع الجنازة والصلوة عليها وزيارة الاخوان وغيرها

كتاب فضايل القران

الفضايل جمع فضيلة

الله تعرى د جو
د بو بعض
للفاصنق
عم بعرة
وبلغ مودرل كر

المجلد الثاني من شرح العلامة الطيبي على مشكوة المصابيح شكر الله سعي جامعها

وانعم الله علي عبده الفقير المتوكل على الله الغني حسن بن حسين بن عيسى ٢٣٩

تاب الله عليه وغفر لوالديه ولمن احسن اليهما واليه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب فضايل القرآن الفضايل جمع فضيلة وهي ما يزيد به الرجل على غيره واكثر ما يستعمل في الخصايل المحمودة كما ان الفضول اكثر استعماله في المذموم الفصل الاول الحديث الاول عثمان رض قوله خيركم من تعلم القرآن مظ يعني اذا كان خير الكلام كلام الله فكذلك خير الناس بعد النبيين من تعلم القران وعلمه اقول لا بد من تقييد التعلم والتعليم بالاخلاص ومن اخلصهما وتخلق بهما دخل في زمرة النبيين والصديقين وكان مفضلا على غيره ممن لم يتخلق به الثاني عقبة قوله بطحان بضم البا وسكون الطا اسم واد بالمدينة سمي بذلك لسعته وانبساطه من البطح وهو البسط والعقيق يريد به العقيق الاصغر وهو واد على ثلاثة اميال وقيل على ميلين من المدينة عليه اموال اهلها وانما خصهما بالذكر لانهما اقرب المواضع التي تقام فيها اسواق الابل الى المدينة والكوماء الناقة العظيمة السنام المشرفة وانما ضرب المثل بها لانها من خيار اموال العرب قوله في غير اثم اي في غير ما يوجب اثما كسرقة وغصب سمي موجب الاثم اثما مجازا قوله فيعلم صح في جامع الاصول بفتح اليا وسكون العين اي فيعلم آيتين او يقرا فاو لشك الراوي قوله خير له خبر مبتدا محذوف اي هما خير له قوله ومن اعدادهن من الابل قض متعلق بمحذوف تقديره واكثر من اربع آيات خير من اعدادهن من الابل فخمس آيات خير من خمس من الابل وكذلك الست والسبع الى ما فوق من الاعداد شف ويحتمل ان يكون الآيتان خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل اي الآيات تفضل على مثل عددها من النوق ومثل عددها من الابل الثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله ثلاث خلفات مح الخلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام الحوامل من الابل الى ان يمضي عليها نصف امدها ثم هي عشار و الواحدة خلفة وعشراء اقول الفا في فثلاث آيات جزاء شرط محذوف فالمعنى اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون ما ذكرت لكم فقد صح ان نفضل عليها ما اذكره لكم من قراءة ثلاث آيات لان هذه من الباقيات الصالحات وتلك من الزايلات الفانيات فان قلت كان من حق الظاهر ان يعرف خلفات وصفها ليعود الى تلك المذكورات قلت لا يستبعد ان يخالف بين التنكيرين فان التنكير في الاولى للتنويع وبيان الاجناس وفي الثاني للتفخيم و

التعظيم

والتعظيم ولو ذهب الى التعريف لم يحسن حسنه الرابع عائشة رضي الله عنها قوله الماهر بالقرآن مح الماهر الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف في القراءة ولا يشق عليه لجودة حفظه واتقانه والسفرة جمع سافر ككاتب وكتبة وهم الرسل لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله وقيل السفرة الكتبة والبررة المطيعون من البر وهو الطاعة قال القاضي عياض يحتمل ان يكون مع الملائكة ان له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقا للملائكة السفرة لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله ويحتمل ان يراد انه عامل بعملهم وسالك مسلكهم من كونهم يحفظونه ويؤدونه الى المؤمنين ويكشفون لهم ما يلتبس عليهم واما الذي يتتعتع فيه اي يتردد في قراءته ويتبلد فيها لسانه لضعف حفظه فله اجران اجر بالقراءة واجر بالتعب قال وليس معناه ان من يتتعتع به اجره اكثر من اجر الماهر فكيف بذلك وهو مع السفرة الكرام البررة ام كيف يلحق به من لم يعتن بكتاب الله تعالى وحفظه واتقانه وكثرة تلاوته ودراسته كاعتنايه حتى مهر فيه الخامس ابن عمر رضي الله عنهما قوله لا حسد الا على اثنين قد مضى شرحه مستقصى في الفصل الاول من باب العلم في حديث ابن مسعود مح آناء الليل ساعاتها واحدها انا وانى وانو اربع لغات السادس ابو موسى قوله مثل الاترجة مظ فالمؤمن الذي يقرا القرآن هكذا من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القرآن ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها تو الاترجة افضل ما يوجد من الثمار في ساير البلدان واجدى لاسباب كثيرة جامعة للصفات المطلوبة منها والخواص الموجودة فيها فمن ذلك كبر جرمها وحسن منظرها وطيب مطعمها ولين ملمسها ياخذ الابصار صبغة ولونا فاقع لونها تسر الناظرين تتوق اليها النفس قبل التناول (يتوق هـ) يفيد اكلها بعد الالتذاذ بذواقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم اشتركت الحواس الاربع دون الاحتظاء بها البصر والذوق والشم واللمس ثم انها في اجزائها تنقسم الى طبايع قشرها حار يابس ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع ما هو مذكور في الكتب الطبية واي ثمرة تبلغ هذا المبلغ في كمال الخلقة وشمول المنفعة ثم انه صلوات الله عليه ضرب المثل بما تنبته الارض وتخرجه الشجر للمشابهة التي بينها وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس فخص ما يخرجه الشجر من الاترجة والتمر بالمؤمن وما تنبته الارض من الحنظلة و الريحانة بالمنافق تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله ودوام ذلك وتوقيفا على ضعة شان

المنافق واحباط عمله وقلة جدواه والله الموفق للصواب اعلم ان هذا التشبيه والتمثيل في الحقيقة
وصف لموصوف يشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس
المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له تاثير في باطن العبد وظاهره وان العباد متفاوتون في ذلك
فمنهم من له النصيب الاوفى من ذلك التاثير وهو المؤمن القارئ ومنهم من لا نصيب له
البتة وهو المنافق الحقيقي ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المرائي او بالعكس
وهو المؤمن الذي لم يقرأه وابراز هذه المعاني وتصويرها في المحسوسات ما هو
مذكور في الحديث ولم يجد ما يوافقها ويلائمها اقرب ولا احسن ولا اجمع من ذلك
لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان الناس اما مؤمن او غير مؤمن والثاني اما
منافق صرف او ملحق به والاول اما مواظب على القراءة او غير مواظب عليها فعلى هذا قس الاثمار
المشبه بها ووجه التشبيه في المذكورات مركب منتزع من امرين محسوسين طعم وريح ليس
بمفرق كما في قول امرء القيس: كأن قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب والحشف البالي:
ثم ان اثبات القراءة في قوله صلوات الله عليه يقرأ القرآن على صيغة المضارع ونفيه في قوله لا يقرأ
ليس المراد منها حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وان
القراءة دأبه وعادته او ليس ذلك من هجيراه لقولك فلان يقري الضيف ويحمي الحريم والله اعلم

السابع عمر رضي الله عنه قوله ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي من قرأه وعمل بمقتضاه
مخلصا كقوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ومن قرأه مرائيا يضعه اسفل
السافلين كقوله تعالى والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر اولئك هو يبور

الثامن ابو سعيد قوله جالت الفرس نه جال يجول جولة اذا دار قوله اقرأ يا ابن حضير مع اقرأ
معناه كان ينبغي ان يستمر على القراءة وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة
وتستكثر من القراءة التي هي سبب بقائها اقول ابن سعيد ان اقرأ لفظه امر طلب للقراءة في الحال
ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة في الزمان الماضي كما اذا حكى صاحبك عندك ما جرى في
الزمان الماضي مما يجب ان يفعله اي هلا زدت كانه صلوات الله عليه استحضر تلك الحالة
العجيبة الشان فيأمره تحريضا عليه وكان هذا من توارد الخواطر ووقوع الحافر على الحافر
والدليل على ان المراد من الامر الاستزادة وطلب دوام القراءة والنهي عن قطعها قوله
في الجواب اشفقت يا رسول الله اي خفت ان دمت عليها ان يطأ الفرس ولدي يحيى

التاسع

التاسع البراء قوله حصان مربوط بشطنين نو الحصان بكسر الحاء الكريم في فحولة الخيل
يقال فرس حصان بين التحصن والتحصين وسمي به لانه ضن بمائه فلم ينز الا
على كريمة ثم كثر ذلك حتى سموا كل ذكر من الخيل حصانا والشطن بفتح الطاء الحبل
وقيل هو الحبل الطويل وانما ذكر الربط بشطنين تنبيها على جموحه واستصعابه
قوله تلك السكينة في الغريبين هي السكون والطمأنينة قال بعضهم هي الرحمة وقيل الوقار
وما يسكن به الانسان وقوله بالقرآن اي بسببه ولاجله تو والظاهر مثال هذه الآيات على
العباد من باب التأييد الالهي يؤيد بها المؤمن فيزداد يقينا ويطمئن قلبه بالآيات
اذا كوشف بها العاشر ابو سعيد المعلى قوله اعظم سورة تو السورة كل منزلة من البناء ومنها
سورة القرآن لانها منزلة بعد المنزلة مقطوعة عن الاخرى او لانها من سور المدينة
تشبيها بها لكونها محيطة بها احاطة السور بالمدينة وانما قال اعظم سورة اعتبارا بعظم
قدرها وتفردها بالخاصية التي لم يشاركها فيها غيرها من السور لاشتمالها على فوايد
ومعان كثيرة مع وجازة الفاظها ولذلك سميت ام القرآن لاشتمالها على المعاني التي في
القرآن من الثناء على الله بما هو اهله ومن التعبد بالامر والنهي والوعد والوعيد وقد اختلفوا
في تفسير المثاني فمن قائل انه من التثنية ومن قائل انه من الثناء جمع مثناة او مثنية
صفة للآية فعلى الاول معناها انها تثنى على مرور الاوقات اي تكرر فلا تنقطع وتدرس
فلا تندرس وقيل لما يثنى ويتجدد من فوايد حالا فحالا ولا يبعد ان يحمل على هذا قوله
صلوات الله عليه وما من آية الا ولها ظهر وبطن وعلى الثاني انها لاشتمالها على ما هو ثناء
على الله تعالى فكانها تثني على الله باسمائه الحسنى وصفاته العلى او لانها ابلغ ما يد عي به صفتها
المعجز الى غرابة النظم وغزارة المعنى الى الثناء عليها ثم على من يتعلمها ويعمل بها فان قيل
في الحديث السبع المثاني وفي الكتاب سبعا من المثاني قلنا لا اختلاف في الصيغتين اذا
جعلنا من للبيان فان قيل كيف صح عطف القرآن على السبع المثاني وعطف الشيء على نفسه
مما لا يجوز قلنا ليس كذلك وانما هو من باب ذكر الشيء بوصفين احدهما معطوف على الآخر والتقدير
آتيناك ما يقال له السبع المثاني والقرآن العظيم اي الجامع لهذين النعتين والسبع
بيان لعدد آياتها واقول لا يبعد ان يكون التعريف في السبع للعهد والمشار اليه ما في القرآن
كقوله تعالى كما ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول وتنكيرها في التنزيل للتعظيم

والتفخيم ويشهد له ما يتبعه من قوله ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم اى ولقد
آتيناك هذا العظيم الشان الذى لا يوازيه شئ فلا يطمح عينيك الى هذا الدنى الحقير واما عطف
القرآن على السبع المثانى المراد منه الفاتحة فمن باب عطف العام على الخاص تنزيلا للتغاير
فى الوصف منزلة التغاير فى الذات واليه اومى صلوات الله عليه بقوله الا اعلمك اعظم
سورة فى القرآن حيث نكر السورة وافردها ليدل على انك اذا تقصيت سورة سورة فى القرآن
وجدتها اعظم منها ونظيره فى النسق لكن من عطف الخاص على العام قوله تعالى من كان
عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل قوله قال الحمد لله مص هو خبر مبتدأ محذوف
اى هى السورة التى مستهلها الحمد لله تو الحمد اعلى مقامات العبودية والى هذا المعنى اشار بقوله
صلوات الله عليه بيدى لواء الحمد يوم القيمة وانما نوتى لواء الحمد لانه احمد الحامدين
ولا منزلة فوق ذلك ومنه اشتق اسمه وبه فتح كتابه وبه ختم حاله ووصف به
مقامه وهو المقام الذى لا يقومه احد غيره حس وفى الحديث دليل على انه اجابة
الرسول صلى الله عليه وسلم لا تبطلها فى الصلوة كانك تخاطبه بقولك السلام عليك ايها النبى ومثله
يبطل الصلوة مع غيره الحادى عشر ابو هريرة رضى الله عنه قوله لا تجعلوا بيوتكم مقابر
مص اى كالمقابر خالية عن الذكر والطاعة واجعلوا لها نصيبا من القراءة
والصلوة فان الشيطان ينفر من البيت الذى يقرأ فيه البقرة اى ييأس من اغواء
اهله وتسويلهم لما يرى من جدهم فى الدين ورسوخهم فى الاسلام والصلوات الله
عليه من قرأ البقرة وآل عمران جد فينا وذلك لما فى حفظهما والمواظبة على تلاوتهما
من الكلفة والمشقة واشتمالهما على الحكم وبيان الشرايع والقصص والمواعظ و
الوقايع الغريبة والمعجزات العجيبة وذكر خالصة اوليائه والمصطفين من عباده وتفضيح
الشيطان ولعنه وكشف ما يوسوسه الى تسويل آدم وذريته اقول قوله ان الشيطان
ينفر استيناف كالتعليل للنهى كقوله تعالى ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا انهم مغرقون فلابد
من بيان وجه المناسبة بين التعليل والمعلل وذلك ان معنى التشبيه لا تكونوا كالموتى فى
القبور عارين عن القراءة والذكر غير منفرين للشيطان ونحوه فى النهى قوله ولا تموتن الا
وانتم مسلمون نهاهم عن ان يموتوا على غير الاسلام والمراد الامر على ثباتهم فى الاسلام حين
اذا ادركهم الموت كانوا مسلمين فكذا ههنا المراد امرهم على قراءة القرآن والعمل به والتحرى
فى

فى استنباط معانيه والكشف عن حقايقه بحيث يصير ذا جد وحظ وافر من ذلك
مراغمة للشيطان وقوله لا تجعلوا بيوتكم مقابر كناية تلويحية عن هذه المعانى حس فى
الحديث دليل على انه يجوز ان يقال سورة البقرة وكرهه بعضهم وقال ينبغى ان
يقال السورة التى يذكر فيها البقرة وامثالها الثانى عشر ابو امامة قوله اقرؤا الزهراوين
الزهراوين تثنية الزهراء وهى المضيئة ويقال للنيرين الازهران مثل حلاوة السورة
اياه وخلاصه بركتها عن حر الموقف وكرب القيمة باظلال احد هذه الاشياء الثلثة
والغمامة السحابة والغياية كل شئ اظل الانسان فوق راسه مثل السحابة وغيرها
يقال غايا القوم فوق راس فلان بالسيف كانهم اظلوه كذا فى الغريبين والفرقان القطعتان
والفرق والفريق والفرقة القطعة والصواف الباسطات اجنحتها متصلا بعضها ببعض
جمع صافة حس او فى الحديث للتنويع لا لشك الراوى لاتساق الروايات كلها على هذا الوجه
قالوا الاول لمن يقرأهما ولا يفهم معناهما والثانى لمن وفق للجمع بين تلاوة اللفظ ودراية
المعنى والثالث لمن ضم اليهما تعليم المستعدين وبيان حقايقها لهم والجرم يتمثل له يوم القيمة
مساعيه طيورا صواف يحرسونه ويحاجون عنه انتهى كلامه واذا تحقق التفاوت فى
المشبهات يلزم التفاوت فى المشبه بها فالتظليل بالغمامة دون التظليل بالغياية فان الاول عام
فى كل احد والثانى مختص بمثل الملوك والثالث مختص لمن دعا بقوله رب هب لى ملكا لا ينبغى
لاحد من بعدى ثم فى هذه التشبيه من الغرابة انه شبههما اولا بالنيرين والاشراق
وسطوع النور وثانيا بالغمامة والغياية وما ينبئ عما يخالف النور من الظل والسواد
كما فى الحديث الذى يلى هذا الحديث او ظلتان سوداوان فآذن بهما ان تنبيك
المظلتين على غير ما عليه المظلة المتعارفة فى الدنيا فانها وان كانت لدفع كرب
الحر عن صاحبها ولتكن منه ولكن لم تخل عن كدورة وشائبة نصب وتلك رزقنا الله
منها مبراة عن ذلك لكونهما كالنيرين فى النور والاشراق مسكوبين الحرارة والكرب
وآذن بالتشبيه الثالث انهما مع كونهما مشرقين مشتبهين بمظلة نبى الله ثم بولغ فيه
وزيد تحاجان ليتنبه به على ان ذلك الفرق يبين من الطير على غير ما عليه
طير نبى الله مع كونهما حاميين صاحبهما عما يسوءه شبههما اولا بالنيرين لينبه
على ان مكانهما عند الله مكان القرينين بين سائر النجوم فيما يتشعب منهما لذوى الابصار

ثم اوقع قوله البقرة وآل عمران بدلا منهما مبالغة في الكشف والبيان كما تقول هل ادلك
على الاكرم الافضل فلان وهو ابلغ في وصفه بالكرم والفضل من قولك هل ادلك على
فلان الاكرم الافضل لانك تثبت ذكره مجملا اولا ومفصلا ثانيا واوقعت البقرة و
آل عمران تفسيرا وايضاحا للزهراوين فجعلهما علمين في الاشراق والاضاءة ثم
ان هذا البيان اخرج الزهراوين من الاستعارة الى التشبيه كقوله تعالى حتى
يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وهو مع كونه تشبيها ابلغ من الاستعا
لادعاء انه مفسر مبين للمبهم قوله اقرأوا سورة البقرة تخصيص بعد تخصيص عم
اولا بقوله اقرأوا القرآن وعلق به الشفاعة وخص ثانيا منه الزهراوان ونيط بهما
معنى التخليص من حر كرب يوم القيمة والمحاجة عن اصحابهما وافردنا ثالثا البقرة وضم
اليها المعاني الثلاثة دلالة على ان لكل منها خاصية لا يقف عليها الا اصحاب الشرع
قوله البطلة قص اي السحرة عبر عن السحرة بالبطلة لان ما يأتون به باطل سماهم
باسم فعلهم وانما لم يقدروا على حفظها ولم يستطيعوا قراءتها لزيغهم عن الحق واتباعهم
الوساوس وانهماكهم في الباطل واقول يحتمل ان يراد بالبطلة المأخوذون من سحرة
البيان حيث تحدى منها بقوله فأتوا بسورة من مثله فافحموا وعجزوا وهو من قوله صلوات
عليه ان من البيان لسحرا وقيل اراد بالبطلة اصحاب البطالة اي لا يستطيع قراءة الفاظها
وتدبر معانيها والعمل باوامرها ونواهيها اصحاب البطالة والكسالة الثاني عشر النواس والكسالة ط
قوله يعملون به مط هذا اعلام بان من قرأ القرآن ولم يعمل به ولم يحرم حرامه ولا يحل حلاله
ولا يعتقد عظمته لم يكن القرآن شفيعا له يوم القيمة قوله تقدمه الضمير راجع الى
القرآن قيل تقدم ثواب القرآن ثوابهما وقيل تصور القرآن صورة بحيث يجيء يوم
القيامة ويراه الناس كما يجعل الله لاعمال العباد خيرها وشرها صورة ووزنا يوضع
في الميزان فليقبل المؤمن هذا وامثاله ويعتقده بايمانه لانه ليس للعقل الى مثل
هذا سبيل وفي تقدم هاتين السورتين على القرآن دليل على انهما اعظم من غيرهما
لانهما اطول والاحكام فيهما اكثر قوله بينهما شرق نه اي ضوء وهو الشمس والشق
ايضا وفي الفائق وهو من قولهم شاة شرقاء اي بينهما فرجة وفصل لتميزهما بالتسمية
تو انما وصفهما بالسواد لكثافتهما وارتكام البعض منهما على بعض وذلك ادعى

مايكون

مايكون من الضلال في الامر المطلوب عنهما ثم بين صلوات الله عليه بقوله بينهما شرق انها
مع ارتكامهما وكثافتهما لا يستران الضوء ولا يمحوانه فعلى هذا الاشبه ان لا يراد بالشرق
الشق ولانه استغنى بقوله ظلتان عن بيان البينونة نه ح شرق بفتح الراء واسكانها ثم
الاكثر والاشهر الرواية واللغة الاسكان الرابع عشر ابي بن كعب قوله اتدري اي آية
نو اي اسم معرب يستفهم به وهو لازم الاضافة ولك ان تلحق به تاء التانيث في اضافته الى
المؤنث ولك ان تتركها وقوله معك وقع موقع البيان لما كان يحفظه من كتاب الله لان مع
كلمة تدل على المصاحبة واما جوابه اولا بقوله والله ورسوله اعلم وثانيا بما اتى به فهو ان سؤال
الرسول صلى الله عليه وسلم عن الصحابي في باب العلم اما ان يكون للحث على الاستماع لما يريد ان يلقي
عليه او للكشف عن مقدار فهمه ومبلغ علمه فلما راعى الادب بقوله الله ورسوله اعلم ورآه
لا يكتفي بذلك واعاد السؤال علم انه يريد بذلك استخراج ما عنده من مكنون العلم فاجاب
عنه اقول يمكن ان يقال انه ما علم اولا فاحال علمه الى الله والى رسوله فشرح الله صدره
بقذف النور واعلمه فاجاب بما اجاب الا ترى كيف هنأه صلوات الله عليه بقوله ليهنك قص
انما كان آية الكرسي اعظم آية لانها مشتملة على امهات المسائل الالهية فانها دالة على انه
تعالى واحد في الالهية متصف بالحيوة قائم بنفسه مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول
مبرأ عن التغير والفتور لا يناسب الاشباح ولا يعتريه ما يعتري الارواح مالك الملك
والملكوت مبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد الذي لا يشفع عنده الا من اذن له
العالم وحده بالاشياء كلها جليها وخفيها كليها وجزئيها واسع الملك والقدرة ولا يؤوده شاق
ولا يشغله شان متعال عما يدركه وهم عظيم لا يحيط به فهم ذلك في تفسيره ومن اراد
المزيد عليه فعليه بفتوح الغيب قوله ليهنك العلم نه يقال هنأني الطعام يهنئني ويهنأني
وهنئت الطعام اي تهنأت به وهو كل امر يأتيك من غير تعب والمعنى ليكن العلم هنيئا
لك هذا دعاء له بتيسير العلم ورسوخه فيه واخبار بانه عالم واقول ظاهره امر للعلم بان يكون
هنيئا له ومعناه الدعاء وحقيقته اخبار على سبيل الكناية بانه راسخ في العلم ومجيد فيه
لانه طبق المفصل واصاب المحز عما امتحن به في صدره فنبه على انشراحه وامتلائه علما
وحكمة وتعديته الضرب بفي وهو متضمن كقوله تعالى واصلح لي في ذريتي اي اوقع الصلاح
فيهم اجعلهم مكانا للصلاح مح فيه منقبة عظيمة لابي ودليل على كثرة علمه وفيه تبجيل

للعالم وتكرمة بالتكنية وجواز مدح الانسان في وجهه اذا كان فيه مصلحة ولم يخف عليه
الاعجاب ونحوه لرسوخه في التقوى وقال القاضي عياض فيه حجة للقول بجواز تفضيل بعض
القرآن على بعض خلافا لمن منعه وقال تفضيل البعض على البعض يقتضي نقص المفضول
وليس في كلام الله تعالى نقص واجيب بان اعظم بمعنى عظيم وافضل بمعنى فاضل لقوله تعالى
وهو اعلم بكم وهو اهون عليه اي عالم وهين اذ لا مشاركة له تعالى في علمه ولا تفاوت
في نسبة المقدورات الى قدرته وقال اسحق بن راهويه وغيره المعنى راجع الى الثواب والاجر
اي اعظم ثوابا واجرا وهو المختار واقول لا ريب ان القرآن من كونه كلام الله تعالى سواء
في الفضل والشرف لكن يتفاوت بحسب المذكور فان فضل سورة الاخلاص مثلا على السورة التي
يذكر فيها تبت مما لا يخفى على كل احد مع ان الاسلوب من باب مهم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين
طرفاها وقد مر بيانه مرارا الحادي عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله زكوة رمضان الاضافة فيه
لادنى ملابسة لانها تجب عند تمام صومه تفريط ويجوز ان يكون الاضافة
بمعنى من كقولك خاتم فضة لتميزه عن مطلق الزكوة قوله فجعل يحثو اي فطفق يشتر الطعام
في الوعاء او في ذيله قوله لارفعنك هو من رفع الخصم الى الحاكم اي لاذهبن بك الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليحكم عليك بقطع اليد لانك سارق قوله لحاجة شديدة بعد قوله
اني محتاج اشارة الى انه في نفسه فقير وقد اضطر الآن الى ما نقل لاجل العيال قوله
انك تزعم لا تعود صفة لثلاث مرات على انه كل مرة موصوفة بهذا القول الباطل قوله ينفعك
الله مطلق لم يعلم منه ان النفع ما هو فهو محمول على المقيد في حديث علي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قرأها يعني آية الكرسي حين يأخذ مضجعه آمنه الله تعالى على داره ودار جاره
واهل دويرات حوله رواه البيهقي في شعب الايمان قوله وهو كذوب تتميم في غاية الحسن
فانه صلوات الله عليه لما قال صدقك واثبت الصدق له اوهم المدح استدركه بصيغة تفيد
المبالغة اي صدقك في هذا القول مع ان عادته الكذب المبالغ في بابه وفي المثل ان الكذوب قد
يصدق وفي عكسه قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله فانه تتميم لقوله تعالى والله يشهد ان
المنافقين لكاذبون بعد قولهم نشهد انك لرسول الله قوله ذاك شيطان وكان من الظاهر ان
يقال شيطانا بالنصب لان السؤال في قوله من تخاطب عن المفعول فعدل الى الجملة الاسمية
وتخصيصه باسم الاشارة لمزيد التعيين ودوام الاحتراز عن كيده ومكره فان قلت لم نكر الشيطان
هنا

هنا بعد سبق ذلك منكرا في قوله لا يقربك شيطان قلت ليؤذن بان الثاني عين
الاول وان الاول مطلق شايع في جنسه والثاني فرد من افراد ذلك الجنس اي شيطان
من الشياطين فلو عرف لاوهم خلاف المقصود لانه اما ان يشار الى السابق او الى المعروف
المشهور بين الناس وكلاهما غير مراد تو هذا الحديث وما في معناه من باب التأييد
الذي ايد الله به رسوله صلى الله عليه وسلم من اخباره عن الغيب وكذا تمكن ابي هريرة من اخذ
الشيطان وبقه خاسيا والثاني ابلغ في حق من كوشف به من الاول لان ابا هريرة
رضي الله عنه انما كوشف بما كوشف به فنال ما نال منه ببركة متابعته صلوات الله عليه
ولا خفا ان اكرام التابع تكرمة للمتبوع اعني واعلى من اكرام المتبوع نفسه ونظيره قول
الذي عنده علم الكتاب بين يدي نبي الله سليمان عليه السلام انا آتيك به قبل ان يرتد
اليك طرفك فانه ما تمكن بما تمكن منه الا ببركة سليمان وفضله ولو اتى به سليمان بنفسه
لم يكن بهذه المثابة فعلى هذا اصابة عمر رضي الله عنه في اجتهاده في المسايل الثلاث
في الحجاب وقتل الاقارب في وقعة بدر وفي اتخاذ مقام ابرهيم مصلى مظ في الحديث دليل
على جواز جمع جماعة زكوة فطرهم ثم توكيلهم احدا ليفرقها وعلى جواز تعلم العلم ممن لم يعمل
بما يقول بشرط ان يعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسنا في الشرع واما اذا لم يعلم حسنه وقبحه
فلا يجوز ان يتعلم الا ممن هو صاحب ديانة الثاني عشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله بينما جبريل
اي بين اوقات وحالات كان هو عنده اذ سمع نقيضا اي صوتا مثل صوت الباب تو النقيض
صوت المحامل والرحال وما اشبه ذلك وحقيقة الانتقاض ليست الصوت وانما هي انتقاض
الشيء في نفسه حتى يكون منه الصوت فقوله سمع مسند الى جبريل عليه السلام ويحتمل
الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم على بعد فيه لما يدل عليه سوق الكلام وكذا عن القاضي
قال الضماير الثلثة في سمع ورفع وقال راجعة الى جبريل لانه اكثر اطلاعا على احوال
السماء واحق بالاخبار عنها واختار المظهر ان يكون الضمير في سمع ورفع راجعا الى النبي
صلى الله عليه وسلم على بعد فيه وفي قال الى جبريل ولعل المختار هذا لان حضور جبريل عند
النبي صلى الله عليه وسلم الاخبار عن امر غيب وقف عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفع رأسه ليستعمله
احسن ما استخبر به جبريل ثم اخبر عنه قوله بنورين قض سماهما نورين لان كلا منهما
يكون لصاحبه نورا يسعى امامه او لانه يرشده ويهديه بالتأمل فيه الى الطريق القويم

والمنهج المستقيم قوله الف بحرف أبحرف تو الباقي قوله بحرف نابته كقولك اخذت بزمام
الناقة واخذت زمامها ويجوز ان يكون للالزاق القراة به واراد بالحرف واسا علم
الطرف منها فان حرف الشي طرفه وكنى به عن كل جملة مستقلة بنفسها اى اعطيت
ما اشتملت عليه تلك الجملة من المسئلة كقوله اهدنا الصراط المستقيم وكقوله غفرانك
وكقوله ربنا لا تؤاخذنا وكقوله ربنا ولا تحمل علينا اصرا ونظائره ويكون التاويل فيما
شذ من هذا القبيل من حمد وثناء ان يعطى ثوابه واقول يمكن ان يقال ان قرا
ههنا متضمن معنى تحرى واستعان اى من اجتهد فى الطلب واستعان بهما فى القراة
اعطى ما تحرى بها وقوله الا اعطيته حال والمستثنى منه مقدر اي مستعينا بهما
علي قضا ما يسنح من الحوائج كما يفعله الناس الا اعطى او يقدر صفة اى لم يقرا حرفا منها
مشتملا على دعاء وسؤال الا اعطيته اما الحمد والثنا والتمجيد فيعطى ثوابها واما الدعاء
والسؤال فيسعف بمطلوبه ويستجاب له فيوافق هذا التاويل حديث ابي هريرة
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل وتحرير معنى الدعاء
فى الفاتحة ان المطلوب فيها الهداية المشتملة على النعمة المطلقة فيتناول نعمة
الدارين ظاهرها وباطنها جليها ودقيقها حتى لا يشذ منها شيء وعلى التوقي من
غضب الله وسخطه مطلقا دنيا وعقبى ومن جميع الاخلاق الذميمة والضلالات
المنحرفة وما يعوجه عن الطريق المستقيم وعلى هذا خاتمة سورة البقرة فان قوله
آمن الرسول الى قوله قالوا سمعنا يشتمل على معنى التصديق والاعتقاد ومنه الى
قوله ربنا لا تؤاخذنا على بيان الانقياد بالسمع والطاعة لما امر الله تعالى به ونهى
عنه ومنه الى آخره على الدعاء الجامع لفلاح الدارين والفوز بالحسنيين قض ولعل
ابن عباس ترك الاسناد لوضوحه ولا يبعد ان يقال قد اتفق له وقت فانكشف له
الحال وتمثل له جبريل والملك النازل كما تمثل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فشاهدهما
وسمع منا لتقامع الرسول صلى الله عليه وسلم والله اعلم بحقائق ذلك السابع عشر ابو مسعود
الآيتان من آخر سورة البقرة مظ الآيتان آمن الرسول الى آخر السورة ومعنى كفتاه
دفعتا عن قاريهما الشر يكفى كفاية اقول ولعل المراد من سورة الكهف ما وقع فيها من حفظ
عشر آيات منها ومن آية الكرسي ما وقع فيها من قوله من قراها حين يأخذ مضجعه

آمنه

آمنه الله على داره الحديث الثامن عشر ابو الدرداء قوله عصم من الدجال التعريف
فيه للعهد وهو الذي يخرج فى آخر الزمان يدعي الالهية اما نفسه او يراد به من شابهه
فى فعله ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر منه الكذب والتلبيس ومنه الحديث
يكون فى آخر الزمان دجالون اى كذابون مموهون قيل سبب ذلك لما فيها من العجائب
والآيات فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال اقول ويمكن ان يقال ان اولئك الفتية كما
عصموا من ذلك الجبار كذلك يعصم الله القاري من الجبارين اللهم اعصمنا منهم ويتدبر
شملهم التاسع عشر ابو الدرداء رضى الله عنه قوله قل هو الله احد يعدل ثلث القرآن
قال القاضي البيضاوي قيل معناه القرآن على ثلثة انحا قصص واحكام وصفات الله تعالى
وقل هو الله احد متمحضة للصفات فهي ثلثه وقيل معناه ثواب قراتها يضاعف بقدر
ثواب قراة ثلث القرآن بغير تضعيف اقول تعلق هذا يلزم من تكريرها على الاول استيعاب
القرآن وختمه ويلزم على الثاني العشرون عايشة رضى الله عنها قوله فيختم بقل هو الله احد
اى فيختم قراءته بها يعنى كان من عادته ان يقرأها بعد الفاتحة قوله ان الله يحبه
قال المظهر محبة الله تعالى لعباده ارادة ثوابهم وتنعيمهم وقيل نفس الاثابة والتنعيم
لا الارادة واما محبة العباد له سبحانه وتعالى فلا يبعد فيها الميل منهم اليه سبحانه وتعالى
وهو متقدس عن الميل وقيل محبتهم له تعالى استقامتهم على طاعته فان الاستقامة
ثمرة المحبة وحقيقة المحبة ميلهم اليه تعالى لاستحقاقه سبحانه وتعالى المحبة من جميع وجوهها
واقول تحريره ان حقيقة المحبة ميل النفس الى ما يلايمها من اللذات وهي في حق الله تعالى
محال فيحمل اما على ارادة الاثابة او على الاثابة نفسها واما محبة العباد له تعالى فيحتمل ان
يراد بها الميل الى الله سبحانه وصفاته لاستحقاقه سبحانه اياها من جميع وجوهها وان يراد
بها نفس الاستقامة على طاعة الله تعالى فيرجع حاصل هذا الوجه الى الاول لان الاستقامة
ثمرة المحبة وقل هو الله احد فى معنى لا اله الا الله مع تعليله على وجهين احدهما
انه وحده هو الصمد المرجوع اليه فى حوائج العباد والمخلوقات ولا صمد سواه ولو
تصور صمد سواه لفسد نظام العالم ومن ثم كرر الله واوقع الصمد المعرف خبرا له
وقطعه جملة مستانفة على بيان الموجب وثانيهما ان الله هو الاحد فى الالهية اذ لو
تصور غيره لكان اما ان يكون فوقه فيها وهو محال واليه الاشارة بقوله لم يلد او دونه فيها

فلا يستقيم ايضا واليه لمح بقوله لم يلد او مساويا له وهو محال ايضا واليه لمح بقوله
ولم يكن له كفوا احد ويجوز ان يكون الجمل المنفية تعليلا للجملة الثانية المثبتة كانه لما قيل
هو الصمد المعبود الخالق الرازق المثيب المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك اجيب لانه
ليس فوقه احد يمنعه من ذلك ولا مساو يعاونه فيه ولا دونه يستقل به والله تعالى ما له فيهما
من شرك وما له منهم من ظهير والله اعلم الحادي والعشرون انس قوله ان حبك اياها ادخلك
الجنة فان قلت ما التوفيق بين هذا الجواب وبين الجواب في الحديث السابق اخبروه ان الله
تعالى يحبه قلت هذا الجواب ثمرة ذلك الجواب لان الله تعالى اذا احبه ادخله الجنة وهذا
من وجيز الكلام وبليغه فانه اقتصر في الاول على السبب عن المسبب وفي الثاني عكس الثاني والعشرون
عقبة بن عامر قوله الم تر هي كلمة تعجب وتعجيب ولذلك بين معنى التعجب بقوله لم ير مثلهن مط يعني
لم يكن آيات سورة كلهن تعويذ للقاري من شر الاشرار وغيرهم مثل المعوذتين واقول ولذلك كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عين الجان وعين الانسان فلما نزلت المعوذتان اخذ بهما وترك ما
سواهما ولما سحر استشفى بهما وانما كان كذلك لانهما من الجوامع في هذا الباب فتأمل في اولاهما كيف
خص وصف المستعاذ به برب الفلق اي بفالق الاصباح لان هذا الوقت وقت فيضان الانوار ونزول
الخيرات والبركات وخص المستعاذ منه بما خلق فابتداء بالعام من قوله من شر ما خلق اي من شر
خلقه وشر ما يفعله المكلفون من المعاصي ومضارة بعضهم بعضا من ظلم وبغي وقتل وضرب
وشتم وغيره وما يفعله غير المكلفين من الحيوان كالسباع والحشرات من الاكل والنهش
واللدغ والعض وما وضعه في غير الحيوان من انواع الضرر كالاحراق في النار والقتل في السم
ثم ثنى بالعطف عليه ما هو شر واخفى من الزمان ما هو نقيض انفلاق الصبح من دخول
الظلام واعتكاره المعني بقوله من شر غاسق اذا وقب لان انبثاث الشر فيه اكثر والتحرز
منه اصعب ومنه قولهم الليل اخفى للويل وخص شر هؤلاء من كل شر لخفاء امره وانه
يلحق الانسان من حيث لا يعلم كانما يغتال به وقيد الحاسد باذا حسد لان الحاسد اذا اظهر
حسده وعمل بمقتضاه من بغي الغوائل للمحسود كان شره اتم وضرره اكمل ثم تفكر في
ثانيتهما كيف وصف المستعاذ به بالرب ثم بالملك ثم بالاله واضافها الى الناس وكرر وخص
المستعاذ منه بالوسواس المعني به الموسوس من الجنة والناس الكشاف ان الاستعاذة
وقعت من شر الموسوس في صدور الناس وكانه قيل اعوذ من شر الموسوس الى الناس بربهم

يكون في الزمان باغتة
خبية من النفاثات
الحاسد الكشاف
برحمتهم

الذي

الذي يملك عليهم امورهم وهو الههم ومعبودهم كما يستغيث بعض الموالي اذا اعتراهم خطب
بسيدهم ومخدومهم ووالي امرهم بين بملك الناس ثم زيد بيانا باله الناس لانه قد يقال لغيره
رب الناس وقد يقال ملك الناس واما اله الناس فخاص لا شركة فيه فجعل غاية للبيان واقول
هذه المبالغة في جانب المتعاذ به والترقي في الصفات يقتضي المبالغة في المتعاذ منه لعمري
ان هذه الوسوسة اما ان تكون في صدد المستعيذ وهي راس كل شر ومنشا كل ضلالة وكفر
وبدعة او في صدد من يناويه ويضاده وهي معدن كل مضرة ومنبع كل نكال وعقوبة وتبين
فيدخل فيه نفثة كل نافث وحسد كل حاسد مح وفي الحديث دليل واضح على كون المعوذة
من القرآن وتقع على من نسب الى ابن مسعود خلافه على ان لفظة قل من القرآن ثابتة من اول
السورتين بعد البسملة وقد اجتمعت الامة على هذا الثالث والعشرون عائشة رضي الله عنها
قوله ثم نفث فيهما فقرأ فيهما مط الفاء للتعقيب وظاهر هذا الحديث يدل على انه صلوات
الله عليه نفث في كفيه اولا ثم قرأ وهذا لم يقل بها احد وليس فيها فائدة ولعل هذا سهو
من الكاتب او من راوي الراوي لان النفث ينبغي ان يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن
واسم الله الى بشرة القاري او المقرو له ومعنى النفث اخراج الريح من الفم مع شيء من الريق
اقول من ذهب الى تخطئة الرواة الثقات العدول ومن اتفقت الامة على صحة روايته
وضبطه واتقانه بما سنح له من الراي الذي هو اوهن من بيت العنكبوت فقد خطأ
نفسه وخاض فيما لا يعنيه هلا قاس هذه الفاء على ما في قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ
بالله وقوله فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم على ان التوبة عين القتل ونظايره في كلام الله العزيز
غير عزيز المعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث فيهما فقرأ فيهما او لعل السر في تقديم النفث على
القراءة مخالفة الكفرة البطلة على ان اسلوب الكلام النبوي يجل عن ان يكون مشرع كل وارد
وبعض ممن لا يد له في علم المعاني لما اراد التفصي عن الشبهة تشبث بانه جاء في صحيح البخاري
بالواو وهي تقتضي الجمعية لا الترتيب وهو زور وبهتان حيث لم اجد فيه ولا في كتاب الحميدي
وجامع الاصول الا بالفاء قوله يبدأ بهما الى آخره بيان الجملة قوله يمسح بهما ما استطاع من جسده
او بدل منه كقول الشاعر اقول له ارحل لا تقيمن عندنا فان لا تقيمن بدل من ارحل وكقول الآخر
متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا تجد حطبا جزلا ونارا تأججا لكن قوله ما استطاع من جسده وقوله يبدأ
يقتضيان ان يبدأ بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده ثم ينتهي الى ما ادبر من جسده

الفصل الثاني الحديث الاول عبد الرحمن قوله ثلاثة تحت العرش نص تحت العرش عبارة
عن اختصاص هذه الاشياء الثلثة من الله بمكان وقرب منه واعتبار عنده بحيث
لا يضيع اجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها واعرض عنها كما هو حال المقربين
عند السلطان الواقفين تحت عرشه فان التوسل بهم والاعراض عنهم وشكرهم و
شكايتهم يكون لها تاثير عظيم لديه ووجه اختصاص هذه الثلثة بالذكر ان كل ما يحاوله
الانسان اما ان يكون امرا دائرا بينه وبين الله تعالى لا يتعلق بغيره واما ان يكون دائرا
بينه وبين عامة الناس واما ان يكون دائرا بينه وبين اقاربه واهل بيته والقران وصلة
بين العبد وبين ربه فمن راعي احكامه واتبع ظواهره وبواطنه فقد ادي حقوق الربوبية
واتي بما هو وظايف العبودية والامانة تعم الناس كلهم فان دماءهم واموالهم واعراضهم
وساير حقوقهم امانات فيما بينهم فمن قام بحفظها فقد اقام العدل وجانب الظلم راسا
ومن واصل الرحم وراقب الاقارب ودفع عنهم المخاوف واحسن اليهم في امور الدنيا
والآخرة ما استطاع فقد ادى حقه وخرج عن عهدته ولما كان القران منها اعظم قدرا و
ارفع منارا وكان العمل به والقيام بحقه يشتمل على القيام بالامرين الآخرين قدم ذكره واخبر
عنه بانه يحاج العباد اي يخاصمهم فيما ضيعوه واعرضوا عن حدوده واحكامه ولم يلتفتوا
الى مواعظه وامثاله سواء ما ظهر منها معناها فاستغني عن التاويل او خفي واحتاج الى مزيد
كلفة في ابراز ما هو المقصود منه واخر الرحم لانه اخصها وافرده بالذكر وان اشتملت محافظة
الامرين الاولين على محافظتها لانه احق حقوق العباد ان يحفظ ولانه اراد ان يبين
صلوات الله عليه ان صلة الرحم وقطيعته بهذه المثابة العظيمة من الوعد والوعيد
سف والضمير في ينادي عايد الى الرحم ويمكن عوده الى كل واحد من الامانة والرحم و اقول
ذهب الشيخ التوربشتي وتبعه الاشرف الى ان قوله يحاج العباد له ظهر وبطن جملة مفصولة
معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه ينبه السامع على جلالة شان القران وامتيازه
عما سواه وفيه بحث لان المعترضة كلام لا محل له من الاعراب واقع بين اثنا كلام او بين كلامين
متصلين معنى مؤكدا لما اعترض فيه وهذه مرفوعة المحل خبر للقران على نحو والرحم ينادي
ولا فرق بينهما منه فيه نعم من حق الظاهر ان يقال ثلثة تحت العرش يوم القيمة القران والامانة
والرحم فالقران يحاج والامانة كذا والرحم ينادي فاختصر ولم يذكر للثاني ما هو له من البيان
اعتمادا

اعتمادا على الاول او على الثاني اي الامانة يحاج او ينادي ثم قوله العباد يحتمل ان يكون مفعولا به
ليحاج فيكون المعنى ما ذكره القاضي ثانيا حيث قوله اي يخاصمهم بما ضيعوه فيما ضيعوه
واعرضوا عن حدوده وهو من كلام الشيخ التوربشتي وان يكون نصبا على نزع الخافض اي
يحاج عن العباد كما في حديث ابي امامة اقرؤا الزهراوين فانهما ياتيان يوم القيمة ... صواف يحاجان عن اصحابهما وهذا
التاويل انسب واقرب الى معنى نداء الرحم الا من وصلني وعليه كلام القاضي اولا تحت
العرش عبارة عن اختصاص هذه الثلثة من الله بمكان بحيث لا يضيع اجر من حافظ
عليها الى آخره والثالث اعني والرحم ينادي قرينة لحذف ما للثاني من قوله والامانة
تنادي الا من حفظني حفظه الله ومن ضيعني ضيعه الله ولما ذكر معنى الاول بما
يناسبه من قوله القران ينادي بها لا يضيع اجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها
ثم قوله له ظهر وبطن جملة اسمية واقعة حالا من ضمير القران في الخبر بلا واو اي القران
يحاج العباد متقصيا فيها نحو كلمته فوه الى في اي مشافها والمعنى ما اختاره الشيخ التوربشتي
حيث قال ظهره ما استوى المكلفون فيه من الايمان به والعمل بمقتضاه وبطنه ما وقع
التفاوت في فهمه بين العباد على حسب مراتبهم في الافهام والعقول وساير منازلهم
في المعارف والعلوم وفيه تنبيه على ان كلا منهم انما يطالب بقدر ما انتهى اليه من علم
الكتاب وفهمه والله اعلم الثاني عبد الله بن عمرو قوله لصاحب القران نه الصحبة للشيء
الملازمة له انسانا كان او حيوانا مكانا كان او زمانا ويكون بالبدن وهو الاصل و
الاكثر ويكون بالعناية والهمة وصاحب القران هو الملازم له بالهمة والعناية ويكون
ذلك تارة بالحفظ والتلاوة وتارة بالتدبر له والعمل به وان ذهبنا الى الاول فالمراد
من الدرجات بعضها دون بعض والمنزلة التي في الحديث هي ما يناله العبد من
الكرامة على حسب منزلته في الحفظ والتلاوة لا غير وذلك لما عرفنا من اصل الدين
ان العامل بكتاب الله المتدبر له افضل من الحافظ والتالي له اذا لم ينل شاوه
في العمل والتدبر وقد كان في الصحابة من هو احفظ لكتاب الله من ابي بكر الصديق
رضي الله عنه واكثر تلاوة منه وهو افضلهم على الاطلاق لسبقه عليهم في العلم بالله
وبكتابه وتدبره له وعمله به وان ذهبنا الى الثاني وهو احق الوجهين واتمهما فالمراد
من الدرجات التي يستحقها بالآيات ساير ها وحينئذ يقدر التلاوة في القيامة على مقدار العمل

ب ولا يهمل

فلا يستطيع احد ان يتلوه الا وقد اقام ما يجب عليه فيها واستكمال ذلك انما يكون للنبي صلى الله عليه وسلم
ثم للامة بعده على مراتبهم ومنازلهم في الدين كل منهم يقرأ على مقدار ملازمته
اياه تدبرا وعملا حط قد جاء في الاثر ان عدد آي القرآن على قدر درج الجنة فيقال للقاري
ارق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن فمن استوفى قراءة جميع آي القرآن استولى
على اقصى درج الجنة ومن قرأ جزأ منها كان رقيه في الدرج على قدر ذلك فيكون منتهى
الثواب عند منتهى القراءة اقول لعل الشيخ التوربشتي عنى برده القول الاول ضعف هذا القول
وظاهر كلام القاضي اختياره والذي ذهب اليه ان سياق هذا الحديث تحريض لصاحب القرآن
على التحري في القراءة والامعان في النظر فيه والملازمة له والعمل بمقتضاه وكل هذه
الفوايد يعطيها معنى الصاحب استعارة لان اصل المصاحبة بالبدن وقد علم ان الصاحب
من يرافقك بالبدن فيوافقك بما يهمك ويعاونك فيما ينفعك ويدفع منك ما يضرك
فاذا هو جامع لمعنى القراءة والتدبر والعمل فقوله اقرأ وارق امر له في الآخرة بالقراءة التي
توصله الى مصاعد ودرجات ثم قوله فان منزلتك تعليل للامر المرتب عليه الترقي يعني
قراءتك هذه يا صاحب القرآن ترقيك الى منزلة تنزل لها على قدر قراءتك فاذا قطعتها انقطعت
واذا وصلتها اتصلت وزادت الى ما لا نهاية له ولان التشبيه في قوله ورتل كما كنت ترتل في
الدنيا يستدعي تشبيه الاتصال بالاتصال وكان قراءته في حالة الاختتام استدعت الافتتاح الذي
لا انقطاع له على ما ورد في الحديث الحال المرتحل كذلك لا انقطاع لهذه القراءة ولا للترقي ولا للمنازل
فهو كما قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وهذه القراءة لهم كالتسبيح للملايكة
لا يشغلهم عن سائر مستلذاتهم بل هو المستلذ الاعظم ودونه كل مستلذ ترتيل القرآن قراءته على
ترتيل وتؤدة بتبيين الحروف واشباع الحركات حتى يجيء المتلو منه شبيها بالثغر المرتل
وهو المفلج المشبه بنور الاقحوان الثالث ابن عباس رضي الله عنهما قوله ليس في جوفه شيء
من القرآن المراد بالجوف ههنا القلب اطلاقا لاسم المحل على الحال قال الله تعالى ما جعل الله
لرجل من قلبين في جوفه وفايدة ذكره تصحيح التشبيه بالبيت مثل جوف الانسان الخالي
عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق والتفكر في آلاء الله ومحبته لله وصفاته
بالبيت الخالي عما يعمره من الآثاث والتجمل وما قوامه به الرابع ابو سعيد رضي الله عنه
قوله عن ذكري ومسئلتي اي عن الذكر والمسئلة اللذين ليسا في القرآن كالدعوات والدليل
عليه

عليه التذييل بقوله وفضل كلام الله الى آخره مظ يعني لا يظن القاري انه اذا لم
يطلب من الله حوايجه لا يعطيه اكمل الاعطاء فانه من كان لله كان الله له عن الشيخ
العارف ابي عبد الله بن خفيف قدس الله سره شغل القرآن القيام بموجباته من
اقامة فرايضه واجتناب محارمه فان الرجل اذا اطاع الله فقد ذكره وان قل صلوته
وصومه وان عصاه نسيه وان كثر صلوته وصومه الخامس ابن مسعود رضي الله عنه
وميم حرف يعني مسمى ميم وهو مه حرف لما تقرر ان لفظة ميم اسم لهذا المسمى فحمل الحرف
في الحديث على المذكورات مجاز لان المراد منه في مثل ضربه في ضرب الله مثلا كل واحد
من ضمه ومده وبه فعلى هذا ان اريد بالم مفتتح سورة الفيل يكون عدد الحسنات
ثلثين وان اريد به مفتتح سورة البقرة وشبهها يبلغ العدد تسعين والله اعلم السادس
الحارث الاعور رضي الله عنه قوله مررت في المسجد في المسجد ظرف والمرور به محذوف والمرور به
يدل عليه قوله فان الناس يخوضون عب الخوض هو الشروع في الماء والمرور فيه
ويستعار في الامور واكثر ما ورد في القرآن ورد فيما يذم الشروع فيه نحو قوله تعالى
فذرهم في خوضهم يلعبون قوله ما المخرج منها تو المخرج بفتح الميم موضع الخروج وهو
ايضا مصدر تقول خرجت خروجا ومخرجا المعنى ما السبب الموصل عند وقوع تلك الفتنة
الى التفصي عنها والتخلص منها قوله هو الفصل ليس بالهزل هو من قوله تعالى انه لقول
فصل وما هو بالهزل مص هو الفصل اي الفاصل بين الحق والباطل وصف بالمصدر مبالغة
كرجل عدل ليس بالهزل اي جد كله ليس فيه ما يخلو عن ايقان وتحقيق او يعرى عن
امر خطير وفايدة عظيمة فيتساهل فيه وقوله كتاب الله على حذف المضاف اي
المتمسك بالكتاب ليطابق السؤال واقول والاحسن ما ذهب اليه الشيخ التوربشتي
من تقدير المضاف في السؤال حيث قال ما السبب الموصل لان كتاب الله مفسر في الحديث
بالحبل المتين والسبب في اصل اللغة هو الحبل فيصح حمله عليه ومن في قوله من جبار
بيانية حال من الضمير المستتر في تركه مص بين ليدل على ان الحامل له على الترك و
الاعراض عنه انما هو التجبر والحماقة والجبار لا يطلق في صفة العبد الا في معرض الذم
لانه لا يليق به والقصم كسر الشيء وابانته وقصمه الله واضله الله يحتمل الخبر والدعاء
حبل الله المتين اي الوصلة التي يتوصل عليها فيتمسك بها من اراد الترقي والعروج الى

الى معارج القدس وجوار الحق وهو الذكر اى المذكور الحكيم اى المحكم الذى لا
يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه او المشتمل على الحقائق والحكيم بمعنى ذو حكمة
لا يزيغ به الاهواء اى لا يميل عن الحق باتباعه او مادامت تتبعه ولا يلتبس به
الالسنة اى لا يختلط به غيره بحيث يشتبه الامر ويلتبس الحق بالباطل فانه
تعالى يكفيك حفظه قال تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون ولا يشبع منه
العلماء اى لا يحيط علمهم بكنهه فيقفوا عن طلبه وقوف من شبع عن مطعوم فان الناظر
فيه لا ينتهى الى حد الا وهو بعد طالب لحقايقه باحث عن دقايقه ولا يخلق عن كثرة
الرد اى لا يزول رونقه ولذة قراءته واستماعه عن كثرة ترداده على السنة التالين
وتكراره على آذان المستمعين على خلاف ما هو عليه كلام المخلوقين مط فى قوله من تركه
من جبار اشارة الى ان من ترك العمل بآية او بكلمة من القرآن مما يجب به العمل او ترك
قراءتها من التكبر يكون كافرا ومن تركه من العجز والضعف والكسل مع اعتقاد تعظيمه
فلا اثم عليه والباقى قوله لا يزيغ به سببية اى لا يميل بسببه اهل الاهواء يعنى لا يصير
بالقرآن احد مبتدعا وضالا بل يصير مهتديا راشدا ويحتمل ان يكون للتعدية
اى لا يزيغه اهل الاهواء يعنى لا يقدر اهل الاهواء على تبديله وتغييره وذلك اشارة
الى تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين وقيل معنى لا يلتبس به الالسنة
لا يتعسر على السنة اهل اللغات المختلفة بل يتيسر ويسهل عليهم تلاوته واقول يحتمل الانكار
والواو العاطفة فى قوله او قد تعلوا يستدعيان فعلا منكرا معطوفا عليه اى اتكلبوا هذه الشنعاء
وخاضوا فى الاباطيل والضمير فى قوله انها القصة وسيكون بيان لها وقوله نبأ ما قبلكم خص النبأ بالاخبار
الماضية والخبر بالاحوال الآتية والحكم بالحال حصرا للازمنة كلها واضافة كل من الالفاظ الى ما
يناسبه فان النبأ فيه معنى الاخبار الذي ينبئه السامع على خطره ويقع عند السامع قال تعالى
وجئتك من سبأ بنبأ يقين فاذا ناسب ان يطلق الى الاخبار الماضية عـ النبأ خبر ذو فائدة عظيمة
يحصل به علم او غلبة ظن ولا يقال الخبر فى الاصل نبأ حتى يتضمن هذه الاشياء واما الاحوال الآتية من
المغيبات نحو هذا الحديث وامارات الساعة والاخبار عن الحشر والنشر وغيرها فهى مناسبة للخبر لانه يقال
الخبر عن الغيوب ولا يقال انبأ والحال يناسبها الحكم والقضاء عرف الخبر فى قوله وهو الفصل فيفيد
انه مقصور على ان يفصل الحق من الباطل فوجد كله فيكون قوله وليس بالهزل تاكيدا لهذا المعنى

كان



كان قوله تعالى لا ريب فيه تاكيد لقوله تعالى ذلك الكتاب فاذا كان شانه ذلك فمن تركه مستبدا
برأيه غير منقاد للحق كان معاندا جبارا ومن تركه ولم يستبد برأيه وابتغى الهدى فى غيره كان ضالا
فاذا يلزم ان يتحد الشرط والجزاء يعنى من ضل عنه وطلب الهدى فى غيره كان ضالا لا يوفقه الله تعالى
فى ضلال ليس وراءه ضلال كقوله تعالى انك من تدخل النار فقد اخزيته وقوله تعالى فمن زحزح
عن النار وادخل الجنة فقد فاز وقولهم من ادرك الضمان فقد ادرك المرعى والضمان مرعى ما الذكر
ان فسر بالمذكور فالمناسب ان يأول الحكيم بالمحكم اى هذا الكتاب المذكور محكم آياته ورصين الفاظه
مصبوب فى قوالب البلاغة والفصاحة اعجز الخلق عن الاتيان بمثله وان فسر بالشرف والكرم فالموافق
ان يأول الحكيم بذى الحكمة لان كون الكلام شريفا انما يكون باعتبار ما يتضمن فيه من الحكمة والنكت
والمعانى الدقيقة واللطائف الرشيقة ثم جعله نفس الصراط المستقيم لظهور بيانه الشافية لطريق
الاسلام فكانه نفس الصراط وقوله لا يزيغ به الاهواء تقرير لهذا المعنى وهو من باب
قوله لا ترى الضب بها ينجحر اى لا زيغ ولا اهواء هناك فلا يحومان حول حماه فالباء فى به
بمعنى فى كما فى قولها فى المثال فان قلت كم من زائغ ابتغى ما تشابه منه فضل واضل قلت هذا
الزائغ اتبع هواه فى المتشابه لم يقصد به الامنية الناس ولو قصد الحق ورد المتشابه الى
المحكم ما ضل ولا اضل كما قال تعالى لا ريب فيه وكم من مرتاب ومعناه انه لوضوح بيانه
وسطوع برهانه لا ينبغى ان يحوم الريب حوله والمرتاب لقصور فهمه وقصوره عن ريب فلما وصف معانيه
بانه لا يشوبه الاهواء والزيغ وصف الفاظه بقوله لا يلتبس
به الالسنة من ان يدخل فيه ما ليس منه او يغير شئ من الفاظه برصانته وقوته ودى
ان الهرايتا سمع ما ربما يقول فان زللتم من بعد ما جاءتكم البينات فاعلموا ان الله غفور رحيم
بدل عزيز حكيم فانكر وقال ان هذا كلام الله فلا يقول كذا الحكيم لا يذكر الغفران عند
الزلل لانه اغراء عليه فلما وصف معانيه بقوله لا يزيغ به الاهواء والفاظه بقوله ولا يلتبس به
الالسنة وصفهما بذلك فى قوله ولا يشبع منه العلماء ولا يخلق عن كثرة الرد فان الشبع والطعم
من الامور الباطنة والثوب وخلاقته من الظاهر والتعريف فى العلماء للعهد والاشارة الى قوله
تعالى كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون وقوله ولا ينقضى عجائبه كالعطف
التفسيرى للقرينتين وبيان عدم التشبع فى المعنى وعدم الخلاقة فى اللفظ لان معنى العجب
ما لم يعهد مثله ولم يعرف سببه فيعتقد به ويونق منظره ويشتاق اليه ربه وبه فسر قوله تعالى

لنا سمعنا قرآنا عجبا عجيبا الجملة حتى يهدي الى الرشد وقوله لم ينته الجن اي لم يتوقفوا ولم يمكثوا
حتى قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا على البداهة واذا يختص باستقبال واذا دخل على المضي افاد استحضار
الحال الماضية في مشاهدة السامع قال الله تعالى وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض الكشاف
فان قلت كيف قيل اذا ضربوا مع قالوا قلت هو على حكاية الحال الماضية كقوله حين يضربون في
الارض وقوله من قال به صدق فيه وجهان احدهما ان قال متضمن معنى اخبر والآخر انه مثل قوله
سبحانه منه لبس العز وقال به اي احبه واختصه لنفسه كما يقال فلان يقول بفلان اي بمحبته سبحان من لبس ل
واختصاصه فعلى هذا معنى صدق العمل بمقتضاه والتحري لرضى الله فح ينطبق عليه قوله ومن
عمل به اجر وقوله هدى روي مجهولا ولا بد فيه من ضمير راجع اليه من فيصير الهادي مهتديا
فمعناه من دعى الناس الى القرآن وفق للهداية ولو روي معروفا كان المعنى من دعا الناس الى القرآن
هداهم الى صراط مستقيم فان قلت قوله وهو حبل الله المتين تشبيه نحو هو اسد اي كالاسد
لذكر المشبه والمشبه به ام استعارة قلت لو اقتصر على وهو حبل كان تشبيها كما في حديث زيد بن ارقم
كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض فلما اضيف الى الله رجع الى الاستعارة لان نفس القرآن
ح ليست مشبهة بالحبل بل بما يحصل به من النجاة والخلاص من ورطات الكفر والضلالات والبدع
هو المشبه بالحبل وهو غير مذكور فيكون استعارة مصرحة تحقيقية فالحبل المشبه به المتروك امر عقلي
صرف ثم ان قوله المتين ان روي مرفوعا صفة للحبل يكون ترشيحا للاستعارة لانه صفة ملائمة
للمشبه به وان روي مجرورا صفة للمضاف اليه يكون كناية ايمائية لما يلزم من تخصيص وصف الله
ح بالمتين دون سائر الاسماء متانة حبل الله تعالى واما قوله وهو الصراط المستقيم اي هو مثل الصراط
المستقيم في ان يوصل سالكه الى المقصد فتشبيه بحذف اداته ووجهه وقوله هو الذكر ليس تشبيه
فضلا عن ان يكون استعارة لكن وصفه بالحكيم ان اريد به ذو الحكمة فهو حقيقة وان اريد به
المحكم والرصين فهو استعارة وان وصف بصفة متكلمه يكون الاسناد مجازيا نحو قولك نهاره
صائم وليله قائم قوله وفي الحارث مقال اي مكان قول يعني طعن فيه قال الشيخ محي الدين
في شرح مسلم ان الشعبي روى عن الحارث الاعور وشهد انه كاذب الثامن معاذ رضي الله عنه
قوله تاجا تخصيص ذكر التاج كناية عن الملك والسيادة كما يقال قعد فلان على السرير
كناية عنه وانما قيل احسن ولم يقل انور واشرق لان تشبيه التاج مع ما فيه من الجواهر
النفيسة الثمينة بالشمس ليس لمجرد الاشراق والضوء بل مع الزينة والحسن وايضا فيه تتميم
صيانة

صيانة من الاحراق وكلالة النظر بسبب اشعتها كما ان قوله لو كانت فيكم تتميم للمبالغة فان الشمس انور ظ
مع ضوئها وحسنها لو كانت في داخل البيت كان آنس واتم واكمل مما كانت خارجة عنه وحسنه واشراقه
فيه وهذا التشبيه مما يزيد حسنا ومبالغة بالشرط مثل بديع الزمان شعر يكاد يحكيك صوب الغيث منسكبا منسكبا
لو كان طلق المحيا يمطر الذهبا والدهر لو لم يخن والشمس لو نطقت والليث لو لم يصد والبحر لو عذبا عذبا ظ
قوله فما ظنكم ما استفهامية مؤكدة بمعنى استقصاء الظان في كنه معرفة ما يعطى للقاري العامل به
من الكرامة والملك الذي ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر والظاهر ان المشار اليه
بهذا في قوله بالذي عمل بهذا هو قوله ما فيه في قوله عمل بما فيه لكن المشار اليه المذكور من قوله قرأ
وعمل بما فيه لان المراد فما ظنكم لمن قرأ وعمل بما فيه السابع عقبة بن عامر قوله لو جعل القرآن
في اهاب ثم قيل كان ذلك معجزة للقرآن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما يكون الآيات في عصر الانبياء وقيل
المعنى من علمه الله القرآن لم يحرقه نار الآخرة فجعل جسم حافظ القرآن كالاهاب له وذكر في شرح
السنة بعض القول الثاني هذا كما روي عن ابي امامة احفظوا القرآن فان الله تعالى لا يعذب بالنار قلبا
وعى القرآن فزاد على القولين قال احمد بن حنبل معناه ولو كان القرآن في اهاب يعني في جلد في قلب وزاد
رجل لو جيء لكن القرآن محفوظ في قلبه ان لا يمسه النار و وانما ضرب المثل بالاهاب وهو الجلد الذي
لم يدبغ لان الفساد اليه اسرع ولفح النار فيه انفذ ليبسه وجفافه بخلاف المدبوغ والمعنى لليته
لو قدر ان يكون القرآن في اهاب ما مسته النار ببركة مجاورته القرآن فكيف بالمؤمن الذي تولى
حفظه والمواظبة عليه والمراد بالنار نار الله الموقدة المميزة بين الحق والباطل وقال القاضي عياض
هذا هو الاولى ويحتمل ان يكون جنس النار واقول لعل الجنس اقرب وضرب المثل بالاهاب بالتحقير
احرى ورواية مسته كما في اكثر النسخ اولى من احترق وتحريره ان التمثيل وارد على المبالغة
والفرض والتقدير فلو كما في قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا الآية اي ينبغي وحق
ان القرآن لو كان في مثل هذا الشيء الحقير الذي لا يؤبه به ويلقى في النار ما مسته فكيف
بالمؤمن الذي هو اكرم خلق الله وافضلهم وقد وعاه في صدره وتفكر في معانيه وواظب
على قراءته وعمل بما فيه بجوارحه كيف تمسه فضلا عن ان يحرقه وفي معنى الحقارة والمجاورة
وصيرورته موقى محترما قول الشاعر شعر من عاشر الشرفا شرف قدره ومعاشر السفهاء غير مشرف
فانظر الى الجلد الحقير مقبلا بالفم لما صار جار المصحف وبهذا التأويل وقع التناسب بالثغر ل
بين هذا الحديث وبين السابق وحسن التشبيهات في المبالغة من نيل الكرامة والفوز بها

وفي التوقي عن الخزي والنكال قال الله تعالى انك من تدخل النار فقد اخزيته فاذا المعنى من جمع
وعمل البر والمداومة ما جاء فكيف بالقارئ العامل ولو جعل القرآن في اهاب والقي في النار
ما مسته النار فكيف بالتالي العامل وثم في قوله ثم القي ليس للتراخي في الزمان بل للتراخي
في المرتبة بين الجعل في الاهاب والالقاء في النار وانهما امران منافيان لرتبة القرآن وان
الثاني اعظم من الاول وهذا يؤيد ما ذهبنا اليه ان سياق الكلام وارد على التحريض والتعظيم
الثامن علي رضي الله عنه قوله فاستظهره اي حفظه يقال قرأت القرآن عن ظهر قلبي اي قرأته
من حفظي مظ استظهر اذا حفظ القرآن واستظهر اذا طلب المظاهرة وهي المعاونة واستظهر اذا
احتاط في الامر وبالغ في حفظه واصلاحه وهذه المعاني الثلاثة جارية في هذا الحديث يعني من
حفظ القرآن وطلب القوة والمعاونة في الدين منه واحتاط في حفظ حرمته واتباع اوامره ونواهيه
واقول ان المعاني الثلاثة كلها واجبة الرعاية في الحديث لشهادة القرائن فالاولى جعلت القرآن
سببا للاستظهار فلا يكون القراءة لذلك حتى يلازم ويواظب عليها والثانية جعلت الاستظهار
المسبب عن القراءة سببا لمقتضى العمل بتحليله وتحريمه ودعوة الناس اليه وذلك من مراتب الانبياء
ومن ثم فوض الشفاعة وهي السؤال في النجاة عن الذنوب والجرائم بجزاء الشرط وفي قوله قد
وجبت له النار تتميم ومبالغة لمعنى قبول الشفاعة وهو لمذهب المعتزلة في ان الشفاعة في رفعة
المنزلة لا في وضع الوزر والوجوب هاهنا على سبيل المواعدة التاسع ابو هريرة رضي الله عنه
قوله فقرأ ام القرآن فان قلت كيف طابق هذا جوابا عن السؤال بقوله كيف تقرأ لانه سؤال عن حالة
القراءة لا نفسها قلت يحتمل ان يقدر فقرأ ام القرآن مرتلا ومرسلا ومجودا او يحتمل انه صلوات الله عليه
يسأل عن حال ما يقرأه في الصلوة اهي سورة جامعة حاوية لمعاني القرآن ام لا فلذلك جاء بام القرآن
وخصها بالذكر اي هي جامعة لمعاني القرآن واصل لها ومن ثم فرع بقوله ما انزلت في التورية الى
آخره وابرزه في معرض التسمية العاشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله مثل القرآن مبتدأ والمضاف
محذوف واللام في لمن تعلمه متعلق بالمحذوف والخبر قوله كمثل على تقدير المضاف ايضا اي ضرب
المثل لاجل من تعلمه كضرب المثل بالجراب والفاء في فاقرأوه كثم في قوله استغفروا ربكم ثم توبوا — والفاء في فاقرأوه كثم
اي تعلموا القرآن وداوموا على تلاوته والعمل بمقتضاه يدل عليه التعليل بقوله فان مثل
القرآن الى آخره وايقاع قوله رقد اي نام وغفل مقابلا لقوله فقرأ وقام به فالتشبيهان يحتمل
ان يكونا مفرقين شبه قراءة القارئ وتعليمه الناس واسماعهم قراءته بفتح رأس الجراب وشبه

استفادة

استفادة الناس من التعليم واستلذاذهم بسماعه والعمل بمقتضاه باستنشاق الخياشيم
عرف المسك وانتفاعهم به وشبه الامساك عن القراءة والتعليم وخلوه عنها بايكاء الجراب وشبه
عدم الاستفادة والاستلذاذ بعدم التضوع اي رائحته ويجوز ان يكونا مركبين تمثيليين لجواز انتزاع الوجه
عن عدة امور متوهمة وخص الجراب هنا بالذكر دون الاهاب احتراما كما في حديث عقبة
لانه من اوعية المسك نه اوكيت السقاء ايكاء شددته بالوكاء وهو الخيط الذي يشد به الاوعية
الحادي عشر والثاني عشر نعمان بن بشير قوله انزل منه آيتين تو في اكثر نسخ المصابيح بل
سائرها الا ما اصلح انزل فيه الآيتين والرواية انزل منه اي انزل من جملة الكتاب المذكور
آيتين ختم بهما سورة البقرة فان قيل كيف الجمع بين قوله انه كتب قبل السموات والارض بالفي
عام وبين ما رواه عبد الله بن عمرو كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض
بخمسين الف سنة فالوجه فيه ان يقول اختلاف الزمانين في اثبات الامرين لا يقتضي التناقض
فيهما لان من الجائز ان لا يكون مظهر الكوائن في اللوح دفعة واحدة بل تثبيتها بالله شيئا فشيئا — بل تثبتها الله شيئا فشيئا
ويكون المراد من الكتاب في هذا الحديث نوعا مكتوبا في اللوح من الانواع المكتوبة فيه فيكون
امر المقادير على ما ذكروا ثم النوع الذي انزل فيه آيتين على ما ذكرنا وفائدة التوقيت تعريفه
صلى الله عليه وسلم ايانا فضل الآيتين فان سبق الشيء بالذكر وعلى سائر اجناسه وانواعه يدل على
فضيلة مختصة به فان قيل اوليس الكتاب الذي كتبه الله في المقادير آتيا على ذكر من هو كائن
الى يوم القيمة من ملك وجن وانس فكيف يتصور معه سابقة ذكر قلنا ان كان ذلك لبيان علم الله
بالمخلوقات التي اراد خلقها ونفوذ قضائه فيها ولم يكن هناك ملك ولا جن ولا انس حتى يذكر
منهم احد على وجوه الشرف والفضل فان هذا النوع من الذكر انما يوجد وجود سامع من الخلق
ولم يكن هناك سامع اقول لعل الخلاصة ان الكوائن كتبت في اللوح المحفوظ قبل خلق السموات والارض
بخمسين الف عام ومن جملتها كتابة القرآن ثم خلق الله خلقا من الملائكة وغيرهم فاظهر كتابة القرآن
عليهم قبل ان يخلق السموات والارض بالفي عام وخص من ذلك هاتان الآيتان وانزلهما
مختوما بهما اولى الزهراوين ونظير الكتابة بمعنى الاظهار على الملائكة قراءة طه ويس على
الملائكة قبل خلق السموات بالف عام تنبيها على جلالتهما وشرفهما ويجوز ان لا يراد بالزمانين
التحديد بل نفس السبق والمبالغة فيه للشرف والله اعلم بحقيقة الحال والفاء في قوله فيقربها
للتعقيب اي لا يوجد ولا يحصل قراءتهما فيعقبهما قربان الشيطان فالنفي مسلط على المجموع

الثالث والرابع عشر انس قوله ان لكل شئ قلبا وقلب الشئ زبدته وخلاصته تو عن ابى عبيدة قلب القرآن
يس اى لبه وذلك لاحتواء تلك السورة مع قصر نظمها وصغر حجمها على الآيات الساطعة والبراهين
القاطعة والعلوم المكنونة والمعانى الدقيقة والمواعيد الرغيبة والزواجر البالغة والاشارات الباهرة
والشواهد البليغة وغير ذلك مما لو تدبره المؤمن العليم لصدر عنه بالرى واتول قد فصلنا هذا المجمل
فى باب ما يقول عند من حضره الموت وبينا ما يناسبه قوله وهذا حديث غريب تو هذا الحديث مخرج
فى كتاب ابى عيسى وفى اسناده عن هرون بن محمد عن مقاتل بن حيان وهرون هذا لا يعرفه اهل الصنعة فى
رجال الحديث فهو نكرة لا تكاد تتعرف الخامس عشر ابو هريرة رضى الله عنه قوله قرأ طه ويس سبق معنى
القرآن فى حديث نعمان بشير واختصاص السورتين بالذكر لتضمنهما بذكر النبى صلى الله عليه وسلم واظهار ما من عليه
وبيان ما ارسل به وانزل عليه قوله فلما سمعت الملائكة القرآن اى القراءة ويجوز ان يكون اسما اى هذا الجنس
من القرآن وسماها قرآنا تفخيما لشانها وطوبى مصدر على وزن فعلى من الطيب كبشرى وزلفى ومعنى
قولهم طوبى لك وطوباك على الاضافة اصبت خيرا على الدعاء وفى محلها وجهان النصب والرفع كقولك
طيبا لك وسلاما لك وسلام لك السادس عشر ابو هريرة رضى الله عنه قوله فى ليلة اى فى ليلة من الليالى
ولو قيل فى الليل معرفا لأوهم ان هذا الثواب مترتب على القراءة الواقعة فى جنس الليل السابع والثامن عشر
العرباض بن سارية قوله كان يقرأ المسبحات هى كل سورة افتتحت بسبحان وسبح ويسبح وسبح ونظيره
قوله فيهن آية مجملا اخفاء ليلة القدر فى رمضان وساعة الاجابة فى يوم الجمعة فحافظ على الكل لئلا يفوته
تلك الآية التاسع عشر ابو هريرة رضى الله عنه قوله فى القرآن نصب صفة لاسم ان وثلثون رفع خبر له وقوله
شفعت خبر بعد خبر او استيناف وفى هذا الابهام والتطويل فيه ثم البيان بقوله وهى تبارك الذى نوع
تفخيم وتعظيم لشانها اذ لو قيل ان سورة تبارك شفعت لم يكن بهذه المنزلة والتنكير فى رجل للافراد
شخصا اى شفعت لرجل من الرجال ولو ذهب ان شفعت بمعنى تشفع له فيكون تحريضا للكل احدا ان
يواظب على قراءتها واثبات الشفاعة للقرآن اما على الحقيقة فى علم الله او على سبيل الاستعارة العشرون
ابن عباس رضى الله عنهما قوله ضرب خباءه نه هو احد بيوت العرب من وبر او صوف ولا يكون من شعر
ويكون على عمودين او ثلثة فالجمع اخبية قوله وفيه انسان التنكير فيه كما فى رجل فى الحديث السابق فيحتمل ان
يكون مواتاه فحينئذ ان يقدم هذا الحديث على السابق يكون السابق اخبارا عن الماضى وان تأخر يكون
اخبارا عن الغيب وقوله هى المنجية يحتمل ان يكون مؤكدة لقوله هى المانعة وان يكون مفسرة ومنه
عقيب بقوله تنجيه من عذاب الله ثم الجملتان مبنيان بمعنى الشفاعة فى الحديث السابق وتعريف الخبر فيهما

لتأكد

لتأييد الحصر اى ان هذه السورة هى المنجية لا غير او هى كاملة فى الانجاء فعلى هذا التعريف
للجنس الحادى والعشرون جابر رضى الله عنه قوله كان لا ينام حتى يقرأ حتى غاية لا ينام ويحتمل
ان يكون المعنى اذا دخل وقت النوم لا ينام حتى يقرأ وان يكون لا ينام مطلقا حتى يقرأ والمعنى لم يكن
من عادته النوم قبل القراءة فيقع القراءة قبل دخول وقت النوم اى وقت كان ولو قيل كان
النبى صلى الله عليه وسلم يقرأهما بالليل لم يفد هذه الفائدة قوله فى المصابيح غريب هذا ينافى
قول الترمذى هذا حديث صحيح وقد سبق بيان ان الصحيح قد يكون غريبا الثانى والعشرون
ابن عباس وانس رضى الله عنهم قوله اذا زلزلت تعدل نصف القرآن قض يحتمل ان يكون
المقصود الاعظم بالذات فى القرآن بيان المبدأ والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد
مستقلة ببيان احواله فيعادل نصفه وجاء فى حديث آخر انها ربع القرآن وقل يا ايها الكافرون
القرآن يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة
مشتملة على القسم الاخير من الاربع وقل يا ايها الكافرون محتوية على القسم الاول منها لان البراءة
عن الشرك اثبات للتوحيد فيكون كل واحدة منها كانها ربع القرآن وهذا تلخيص كلام الشيخ التوربشتى
فان قيل هلا حملوا المعادلة على التسوية فى الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم
من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتى
رحمة الله عليه من قوله نحن وان سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف ان بيان
ذلك على الحقيقة انما يتلقى من قبل الرسول صلى الله عليه وسلم فانه هو الذى ينتهى اليه فى معرفة
حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم فاما القول الذى نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار
فهمنا وان سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال الثالث والعشرون معقل بن يسار
قوله فقرأ ثلاث آيات هذه الفاء مقابلة لما فى قوله تعالى واذا قرأت القرآن فاستعذ بالله لان الآية
يوجب تقديم القراءة على الاستعاذة ظاهرا والحديث بخلافه فاقتضى ذلك ان يتأول واذا اردت القراءة
فاستعذ ولا يحسن هذا التأويل فى الحديث والآيات الثلاث من قوله هو الله الذى لا اله الا هو
عالم الغيب والشهادة الرابع والعشرون انس قوله الا ان يكون عليه دين جعل الدين من جنس
الذنوب تهويلا له ثم استثنى منها الخامس والعشرون انس رضى الله عنه قوله فنام الفاء للتعقيب
وجزاء الشرط مع جزائه فى قوله اذا كان يوم القيمة ولم يعمل الشرط الثانى فى جزائه اعنى
بقوله لان الشرط ماض فلم يعمل فيه اذا فلا يعمل فى الجزاء كما فى قول الشاعر شعر واذا اتاه خليل يوم مسألة
ماض

يقول لا غايب مالي ولا حاضر . قوله على يمينك حال من فاعل ادخل فطابق هذا قوله فنام على
يمينه مظ يعني اذا اطعت رسولي واضطجعت على يمينك في فراشك وقرأت السورة التي فيها
صفاتي كنت اليوم من اصحاب اليمين فاذهب من جانب يمينك الى الجنة السابع والعشرون
الثامن والعشرون عقبة قوله بين الجحفة والابواء هو الجحفة مهل اهل الشام والابواء قرية
من اعمال الفرع من المدينة بينها وبين الجحفة والابواء ثلاث او عشرون ميلا سميت بذلك
لتبوء السيول بها التاسع والعشرون عبد الله بن خبيب قوله والمعوذتين نصب عطفا على
قل هو الله احد على تقدير اقرأ والقول في قول النبي صلى الله عليه وسلم قل وفي قول الصحابي ما اقول
على تاويل القراءة ومن هذا يعرف ان قل هو الله احد علم لهذه السورة وكذا المعوذتين
للسورتين الاخيرتين قوله يكفيك من كل شيء اي يدفع عنك كل سوء ويحتمل ان يكون معناه
تغنيك عما سواه وينصر المعنى الثاني الحديث الآتي الثلاثون عقبة قوله ان تقرأ شيئا ابلغ بيانا
لتقييد السؤال المطلق اي اقرأ سورة هود وسورة يوسف لدفع السوء عني فقال لن
تقرأ شيئا ابلغ لدفع السوء من هاتين السورتين ويؤيده قوله في حديث عقبة ايضا تعوذ
بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما الفصل الثاني الحديث الاول ابو هريرة رضي الله عنه قوله اعربوا
القرآن نه يقال اعرب عنه لسانه وعرب اذا بين ما في ضميره وانما سمي الاعراب اعرابا لتبيينه
وايضاحه المعنى يبينوا ما في القرآن من غرايب اللغة وبدايع الاعراب قوله واتبعوا غرايبه
وبدايع ظ
لم يرد به غرايب اللغة لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره بقوله وغرايبه فرايضه وحدوده وهي
يحتمل وجهين احدهما فرايض المواريث وحدود الاحكام وثانيهما ان يراد بالفرايض ما يجب على المكلف
اتباعه وبالحدود ما يطلع به على الاسرار الخفية والرموز الدقيقة وهذا التاويل قريب من
معنى ما ورد انزل القرآن على سبعة احرف لكل آية منها ظهر وبطن ولكل حد مطلع
فقوله اعربوا اشارة الى ما ظهر منه وفرايضه وحدوده الى ما بطن منه ولما كان الغرض
الاصلي هذا الثاني قال واتبعوا اي شمروا عن ساق الجد في تفتيش ما يعنيكم وجدوا
في تنقير ما يهمكم من الاسرار ولا تتوانوا فيه الثاني عائشة رضي الله عنها قوله والصوم جنة
قلت ذكر خاصية المفضول وترك خواص الفاضل تنبيها على انها متناهية عن الوصف فان
دل هذا الحديث على ان الصوم دون الصلوة والصدقة ويدل قوله صلوات الله عليه كل عمل ابن
آدم يضاعف الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف الا الصوم الحديث على ان الصوم افضل
قلت

قلت اذا نظر الى نفس العبادة كانت الصلوة افضل من الصدقة وهي من الصوم فان مواظبة
التنزيل وشواهد الاحاديث النبوية جارية على تقديم الافضل فاذا نظر الى كل منها
وما يدل على الميل من الخاصية التي لم يشاركه غيره فيها كان افضل الثالث عثمان بن عبد الله قوله
الف درجة خبر لقوله قراءة الرجل على تقدير المضاف اي ذات الف درجة ليصح الحمل كما في
قوله تعالى هم درجات عند الله اي ذو درجات وانما فضلت القراءة في المصحف لحظ النظر في
المصحف وحمله ومسه وتمكنه من التفكر فيه واستنباط معانيه وقوله الى الفي درجة
حال اي ينتهي الى الفي درجة الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله كما يصدأ الحديد مثل الحديد
وسخه وشبه القلوب الطاهرة من اوضار الذنوب بالمرآة المجلوة وما يكتسبها من الآثام
بالصداء في تكدير الصفا قال الله تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون اما جلاؤه
بذكر الموت فانه ذكر هادم اللذات التي حملت الشخص على ارتكاب الفواحش والمعاصي
وتصقيلها بتلاوة القرآن لان القلب الخالي عن القراءة كالبيت الضيق الخرب ونور القرآن يشرحه
الخرب المظلم
ويوسعه وينوره قال الله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد
ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا الخامس ايفع بن عبد ايفع بفتح الهمزة وسكون اليا تحتها
نقطتان وبفتح الفا قوله تحب ان تصيبك اي فايدتها تدل على هذا التقدير قوله لم يترك خيرا
من خير الدنيا والآخرة الا اشتملت عليه اما خير الآخرة فان قوله آمن الرسول الى قوله لا نفرق
بين احد من رسله اشارة الى الايمان والتصديق وقالوا سمعنا واطعنا الى الاسلام والانقياد و
الاعمال الظاهرة وقوله غفرانك ربنا واليك المصير اشارة الى جزاء العمل في الآخرة وقوله لا يكلف
الله نفسا الى قوله وانصرنا على القوم الكافرين اشارة الى جواب العمل في الآخرة المنافع الدنيوية
السادس عبد الملك بن عمير قوله مرسلا لان عبد الملك كان من مشاهير التابعين وممن تولى
على قضاء الكوفة بعد الشعبي قوله شفاء من كل داء يشتمل على داء الجهل والكفر والمعاصي
والامراض الظاهرة ولعمري انها كذلك لمن تفكر فيها وتامل وجرب السابع الى التاسع جبير بن
نفير قوله فانها صلوة ضمير المؤنث راجع الى معنى الجماعة من الحروف في قوله بآيتين وعلى هذا قوله
فتعلموهن في قوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين والصلوة لا تحمل على الاركان المخصوصة
لانها غير تامة ولا على الدعاء لئلا يلزم التكرار بل على الاستغفار لقوله غفرانك وقوله واغفر
لنا فانهم حملوا صلوة الملائكة في قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي على الاستغفار

واما كونها في بابنا فانما الى الله تعالى وهو الاشارة اليه بقوله واليك المصير واما
الى الرسول صلى الله عليه وسلم وعطف قوله والمؤمنون على الرسول ثم جمعه في قوله كل آمن بالله
اي كل من الرسول والمؤمنين آمن بالله وملايكته والتنوين في كل عوض من الرسل
والمؤمنين العاشر والحادي عشر ابو سعيد رضي الله عنه قوله اضاء له ما بين ان يكون لانها
وقوله ما بين الجمعتين ظرف فيكون اشراق ضوء النور فيما بين الجمعتين بمنزلة اشراق النجم
نفسه مبالغة ويجوز ان يكون متعديا والظرف مفعول به وعلى الوجهين فسر قوله تعالى فلما
اضاءت ما حوله الثاني عشر خالد بن معدان قال اقرؤا ويشعر بان الحديث موقوف عليه فقوله
اقرؤا يحتمل ان يكون الرسول وقوله فانه بلغني ان رجلا كان يقرأها اخبار منه صلوات الله
عليه وسلامه كما اخبر في قوله ان سورة في القرآن ثلثون آية شفعت لرجل وان يكون
من كلام الراوي وقوله ما يقرأ شيئا غيرها معناه انه لم يجعل لنفسه وِرْدا غيرها وقوله
اكتبوا له بكل خطيئة حسنة نحو قوله تعالى اولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وقوله ان كنت
من كتابك الى آخره بيان للمجادلة وهو كما يقول الاب لابنه الذي لم يراع حقه ان كنت لك ابا فراع
حقي وان لم اكن لك ابا فكيف تراعي حقي وهذه المجادلة ونشر الجناح على قاربها كالمحاجة والتظليل المذكور في
الزهراوين كانهما طيران صواف يحاجان عن اصحابهما وهي من الكناية الزبدية التي مآله معناها ان قراءة
هذه السور وبركتها تنجي صاحبها من كرب القيامة والقبر والى هذا المعنى اشار في هذا الحديث اقرأوا
المنجية الثالث عشر والرابع عشر معقل بن يسار قوله فاقرأوها عند موتاكم الفاء جواب شرط محذوف اي اذا كان
قراءة يس بالاخلاص تمحو الذنوب السالفة فاقرأوا على من شارف الموت حتى يسمعها ويجريها على قلبه
فيغفر له ما اسلفه الخامس عشر عبد الله بن مسعود قوله ان لكل شيء سناما اي رفعة وعلوا استعير من سنام الجمل
ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلا ومنه سميت البقرة سنام القرآن ولباب كل شيء خلاصته وزبدته ما خوذ
من الزبد السادس عشر علي رضي الله عنه قوله لكل شيء عروس العروس الرجل فهو معرس اذا دخل بامرأته
عند بنائها ويقال للرجل عروس كما يقال للمرأة وهو اسم لهما عند دخول احدهما بالآخر كل شيء هنا مثل
ما في قوله تعالى حكاية عن سليمان واوتينا من كل شيء اي من كل ما يليق بحالنا وما يصح ان ينسب الينا
من النبوة والعلم والملك وفي حق بلقيس واوتيت من كل شيء اي من كل ما يستقيم ان ينسب اليها
فالمعنى ان كل شيء يستقيم ان يضاف اليه العروس والعروس هنا يحتمل وجهين احدهما ان يكون كما
اريد بقوله لكل شيء قلب ولب ومنه قوله تعالى حتى اذا اخذت الارض زخرفها وازينت شبهها بعروس

اذا

من كلام م

57

اذا زينت بالحلي والثياب الفاخرة وثانيهما الزلفى الى المحبوب والوصول الى المطلوب وذلك انه
كلما كرر قوله فباي آلاء ربكما تكذبان كانه يجلو نعمة من نعمه السابقة على الثقلين ويزينها
ويمن عليهم بها السابع والثامن والتاسع عشر عبد الله بن عمرو قوله من ذوات الراء
من السور التي صدرت بهذه الفواتح قوله فاقرأه اذا زلزلت اجابة عن سؤاله يدل على
انها من الجوامع التي حوت معاني جمة وما ذلك الا قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وبيان
ذلك انها وقعت لبيان الاستقصاء في عرض الاعمال والجزاء عليها كقوله تعالى ونضع الموازين
القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وان كان مثقال حبة من خردل اتينا بها وكفى بنا
حاسبين ولعل طلب الرجل القراءة بقوله اقرئني كان طلبا لما يحصل به الفلاح اذا عمل به وقام
عليه ويكون موجزا جامعا ومن ثم قال لا ازيد عليه ابدا فلما طبق المفصل قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم افلح الرويجل على تصغير التعظيم لبعد غوره وقوة ادراكه ويتنصص هذا التاويل
ما روى الامام احمد عن صعصعة بن معوية عم الفرزدق انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ الآية فقال
حسبي لا ابالي ان لا اسمع غيرها والرويجل تصغير شاذ لان القياس رجيل العشرون والحادي والعشرون
سعيد بن المسيب قوله اذا لنكثرن اذا جواب وجزاء وفيه معنى التعجب اي اذا كان جزاء قراءة
عشر مرات قصرا كثيرا حد لنكثرن ولذلك اجاب بقوله الله اوسع من ذلك اي قدرة الله او
رحمته وفضله اوسع فلا تعجب الثاني والعشرون الحسن قوله لم يحاجه القرآن فيه ان قراءته لازمة
لكل انسان وواجبة عليه فاذا لم يقرأه يخاصمه الله تعالى ويغلبه بالحجة فاسناد المحاجة الى القرآن
مجاز قوله قنوت ليلة اي قيامها قوله وله قنطار اي له ثواب بعدد القنطار او بوزنه وفي الحديث
ان القنطار الف ومايتا اوقية والاوقية خير مما بين السماء والارض باب الفصل الاول الاول
ابو موسى رضي الله عنه قوله تعاهدوا القرآن تعاهد الشيء وتعهده محافظته وتجديد العهد
به اي واظبوا على تلاوته وداوموا على تكراره ودرسه كيلا ينسى قوله اشد تفصيا التفصي من الشيء
التخلص منه حتى يقول تفصيت من الديون اذا خرجت منها شبه القرآن وكونه محفوظا على ظهر
القلب بالابل الآبدة النافرة وقد عقل عليها وشد بذراعيها بالحبل المتين وذلك ان القرآن
ليس من كلام البشر بل هو كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه
حادث وهو قديم والله سبحانه بلطفه العميم وكرمه القديم من عليهم ومنحهم هذه النعمة
العظيمة فينبغي له ان يتعاهده بالحفظ والمواظبة عليه ما امكنه قوله في عقلها تو هي جمع عقال مثل

موجزا

وهو ما يشد به ركبة الابل

[illegible]

كتاب وكتب يقال عقلت البعير اعقله عقلا وهو ان يثنى وظيفه مع ذراعيه فيشدّ هما
جميعا في وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال ويجوز تخفيف الحرف الوسط مثل كتب وكتب
والرواية فيه من غير تخفيف الثاني ابو مسعود رضى الله عنه قوله بئس ما لاحدهم ما نكرة موصوفة
وان يقول مخصوص بالذم كقوله تعالى بئس ما اشتروا به انفسهم ان يكفروا اى بئس شيئا كائنا
للرجل قوله نسيت آية كيت وكيت وذلك ان هذا القول يدل على انه لم يتعاهد القرآن ولم يلازم
عليه وقوله بل نُسّي اشارة الى عدم تقصيره في المحافظة لكن الله تعالى نسّاه لمصالح قال ما ننسخ
من آية او ننسها نأت بخير منها حـ قوله بل نسّي يحتمل ان يكون ذلك خاصا في زمن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويكون معنى قوله نُسّي اى نسخت تلاوته نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع
عن محكم القرآن فاعلمهم بان ذلك من قبل الله تعالى لما رأى منه من الحكمة يعني نسخ التلاوة
قوله استذكروا السين للمبالغة اى اطلبوا من انفسكم المذاكرة به والمحافظة على قراءته وهو
عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم ان يقول لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه
قوله بل نُسّي اضراب عن القول بنسبة النسيان الى النفس المسبب عن عدم التعاهد الى القول
بالانساء الذى هو من فعل الله تعالى من غير تقصير منه اى لا تقولوا ذلك القول بل قولوا ما قيل
في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كما يشهد له ما روى عن عائشة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ بالليل
فقال يرحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا آية كنت انسيتها قال ابو عبيد اما الحريص على حفظ القرآن
الدائب في تلاوته لكن النسيان يغلبه فلا يدخل في هذا الحكم بدليل هذا الحديث وقيل
معنى نُسّي عوقب بالنسيان على ذنب او سوء تعهد بالقرآن اقول هو من قوله تعالى اتتك آياتنا
فنسيتها وكذلك اليوم تنسى الثالث والرابع جندب قوله ما ائتلفت عليه قلوبكم يعني اقرأوا على نشاط
منكم وخواطركم مجموعة فاذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه فانه اعظم من ان يقرأه احد
من غير حضور القلب يقال قام بالامر اذا جدّ فيه ودام عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوز عنه
الخامس قتادة قوله كانت مدّا تو اى ذات مدّ وفي كتاب البخارى كان يمده مدّا وفي رواية كان مدّا اى
كان يمدّ مدّا وفي المصابيح كانت مدّا ولم يطّلع عليه رواية وفي اكثر النسخ قيد مدّا على وزنه
فعلا والظاهر انه قول على التخمين حـ يعني كانت قراءته مدّا اى قراءته كثيرة المد وهي تأنيث
امدّ وحروف المد ثلثة الالف والواو والياء فاذا كان بعدها همزة يمدّ ذلك الحرف وفي قدره اختلفوا
وبعضهم يمدّ بقدر الف وبعضهم بقدر الفين والجمهور الثلث ونعني بقدر الالف قدر مد صوتك

قلت

اذا يا او تا وان كان بعدها تشديد يمد بقدر اربع الفات بالاتفاق مثل دابّة وان كان
بعدها ساكن يمد بقدر الفين بالاتفاق نحو صاد ويعلمون ويتعين عند الوقف واذا كان بعد
حروف المد غير ما ذكرنا لم يمد حرف المد الا بقدر خروجها من الفم نحو اياك وكذا يعلمون ونستعين
عند الوصل وما نحن فيه من هذا القبيل فمد بسم الله الرحمن الرحيم لم يكن الا بقدر خروج حروف
المد من الفم الا الرحيم عند الوقف فيمد بقدر الفين السادس ابو هريرة رضى الله عنه قوله ما اذن الله لشيء
لنبي نه اى ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن اى يتلوه ويجهر به حس يقال اذنت
للشيء آذن اذنا بفتح الالف والذال اذا استمعت له اقول والمراد بالشيء المسموع لقوله تعالى واستمع لما يوحى
اليك وقوله واذا قرئ القرآن فاستمعوا له فلا بد من تقدير مضاف عند قوله لنبي اى لصوت نبي
والنبي جنس شائع في كل نبي فالمراد بالقرآن القراءة مح قالوا لا يجوز ان يحمل الاستماع على الاصغاء
فانه يستحيل على الله تعالى بل هو كناية عن تقريبه القارى واجزال ثوابه لان سماع الله لا يختلف
قوله يتغنى بالقرآن مح معناه عند الشافعى واصحابه واكثر العلماء تحسين الصوت به وعند
سفيان بن عيينة يستغنى به اى عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكتب قال القاضي
عياض يقال تغنيت وتغانيت بمعنى استغنيت وقال الشافعى معناه تحزين القراءة وترقيقها
واستدلوا بالحديث الآخر زينوا القرآن باصواتكم قال الازهرى يعني يتغنى به يجهر به
وانكر ابو جعفر الطبري تفسير من قال يستغنى به وخطّأه من حيث اللغة والمعنى والصحيح
انه من تحسين الصوت ويؤيده الرواية الاخرى يتغنى بالقرآن يجهر به اقول يريد ان
قوله يجهر به جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلن يكون المبين على خلاف البيان كذلك
يتغنى بالقرآن في الرواية الاولى بيان لقوله ما اذن لنبي اى لصوته فليف يحمل على
غير حسن الصوت على ان الاستماع ينبو عن الاستغناء وينصره الحديث الآتي ما اذن لنبي
حسن الصوت بالقرآن يجهر به حس في الحديث دليل على ان المسموع من قراءة القارى
القرآن وليس بحكاية القرآن قال الشافعى رحمه الله عليه لو كان معنى يتغنى بالقرآن على
الاستغناء لكان يتغانى وتحسين الصوت هو يتغنى قال ولا بأس في القراءة بالالحان و
تحسين الصوت باى وجه كان ع يستحب تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها بالالحان ما لم
يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فان افرط حتى زاد حرفا او اخفى حرفا فهو حرام ذكره في الاذكار
السابع والثامن ابو هريرة رضى الله عنه قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن يتغنى ههنا

يحتمل ان يكون بمعنى الاستغناء وان يكون بمعنى التغني لما لم يكن بيانا للسابق و
مبينا للاحق كما في الحديث السابق ومن في منا اتصالية كما في قوله صلوات الله عليه
ما انا من دد ولا الدد مني اى ما انا متصل باللهو ولا اللهو متصل بي والشيخ التوربشتي
رجح جانب معنى الاستغناء وقال المعنى ليس من اهل سنتنا ممن يتبعنا في امرنا
وهو وعيد ولا خلاف بين الامة ان قارى القرآن مثاب على قرائته ماجور من غير من لم يستغن بالقرآن
تحسين صوته فكيف يحمل على كونه مستحقا للوعيد وهو مثاب ماجور واقول يمكن
ان يحمل على معنى التغني اى ليس منا معشر الانبياء ممن يحسن صوته بالقراءة ويستمع الله التغني ط
منه بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبتهم فيثاب على قرائته كسائر المسلمين لا على
تحسين صوته كالانبياء ومن تابعهم فيه التاسع عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قوله فكيف
اذا جئنا الآية مط يعني فكيف حال الناس في يوم يجمع الله كل نبي ويكون بينهم شهيد امة
بما فعلوا من قبولهم النبي او تقسيمهم اياه وكذلك نفعل بك يا محمد وبامتك اقول شافى هذا
القول قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا اى حفيظا
عليكم ومزكيا لكم فالشهادة لهم لا عليهم فكيف يفسر هذا بما يناقضه بل المعنى
بهؤلاء اشخاص معينون من الكفرة الكشاف المعنى كيف يصنع هؤلاء بالكفرة
من اليهود وغيرهم اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم
واما بكاؤه صلى الله عليه وسلم فلفرط رأفته ومزيد شفقته حيث عز عليه عنتهم فعزى عليهم
وبكى لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم مح في الحديث
فوايد منها استحباب استماع القراءة والاصغاء لها والبكاء عندها والتدبر فيها واستحباب
طلب القراءة من الغير ليستمع له وهو ابلغ في التفهيم والتدبر من قراءته بنفسه وفيه تواضع
لاهل العلم والفضل ورفع منزلتهم قوله تذرفان نه يقال ذرفت العين تذرف
اذا جرى دمعها العاشر انس رضى الله عنه قوله آلله سماني اى آلله بتحقيق الهمزتين
وحذف الاولى او آلله بالمد بغير حذف والفرح للتعجب اما هضما لنفسه اى انى لي
هذه المنزلة او استلذاذا لذلك قال بلى سماني اى خطرت ببالك وقوله وقد ذكرت وما ساءني ذكراك
عنده تقرير للتعجب بعد تقرير اى وقد ذكرني وعند ههنا كناية عن الذات و لى بمسبة
عظمته كقوله تعالى ومن خاف مقام ربه اى عظمته وجلالته مح في الحديث فوايد جمة

منها

منها استحباب القراءة على الحذاق واهل العلم به والفضل وان كان القارى افضل من
المقرو عليه ومنها المنقبة الشريفة لأبي ولا يعلم ان احدا يشاركه فيها ومنها منقبة اخرى
له بذكر الله تعالى اياه ونصه عليه ومنها البكاء للسرور والفرح بما يبشر الانسان به
ويعطاه من معالي الامور واما تخصيص قراءة لم يكن فلانها وجيزة جامعة لقواعد
كثيرة من اصول الدين ومهمات في الوعد والوعيد والاخلاص وتطهير القلوب وكان
الوقت يقتضي الاختصار حط وجه قراءة الرسول على ابي ليحفظها ابي من فيه وكان ابي
مقدما على قراء الصحابة وقد قال صلوات الله وسلامه عليه اقرؤكم ابي تو انما خص به ابي
لما يقيض له من الامانة في هذا الشان فامر الله نبيه صلى الله عليه وسلم الصحابة وقد قال صلوات الله عليه
ان يقرأ عليه ليأخذ عنه رسم التلاوة كما اخذه نبي الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام ثم ياخذ
على هذا النمط الآخر عن الاول والخلف عن السلف وقد اخذ عن ابي رضى الله عنه بشر كثير من
التابعين وهلم جرا الحادي عشر ابن عمر رضى الله عنهما قوله ان يسافر بالقرآن الباء في القرآن زايدة
والقرآن اقيم مقام الفاعل وليست كما في قوله لا تسافروا بالقرآن فانها حال كما في قولك دخلت عليه
بثياب السفر وعلة النهي الخوف عن اصابة العدو اياه فيحقروه ويستخف به وذلك خلاف
ما هو من شأنه من التعظيم فالقرآن يراد به المصحف سف كان جميع القرآن محفوظا عند جميع الصحابة
فلو مشى من عنده بعض القرآن به الى ارض العدو ومات لضاع ذلك البعض الذي كان عنده
اقول ذهب في هذا الى الكتابة لان المصحف لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيقول لم لا يجوز ان يراد الكتابة
بالقرآن بعض ما نسخ وكتب في عهده صلوات الله عليه او يكون اخبارا عن الغيب حس حمل
المصحف الى دار الكفر مكروه كما جاء في الحديث ولو كتب اليهم كتابا فيه آية من القرآن لا باس به
كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل يا اهل الكتاب تعالوا الآية ويكره تنقيش الجدر والخشب والثياب
بالقرآن وذكر الله تعالى ورخص قوم في تحريق ما يجتمع عنده من الرسايل وسئل مالك عن
تخفيف المصاحف فاخرج مصحفا وقال حدثني ابي عن جدي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان
رضى الله عنه وخففوا المصاحف على هذا او نحوه الفصل الثاني الحديث الاول ابو سعيد رضى الله عنه
قوله اذ جاء رسول الله اذ للمفاجاة مط يعني كنا غافلين عن مجيئه فنظرنا فاذا هو قائم فوق رؤسنا
يستمع الى كتاب الله اى يصغي اليه قوله فقال الحمد لله الذي جعل من امتي لما راى صلوات الله عليه
من حالهم وفقرهم وعريهم ثم تلاوتهم كتاب الله واصغائهم اليه بشرهم شكر صنيعهم

وذلك ما قال الله تعالى في حقهم وما امره ان يصبر معهم في قوله فاصبر نفسك مع الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه وجه على ذلك نزلت الآية في فقراء المهاجرين حين
قال كفار قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم اطرد هؤلاء الفقراء من عندك حتى نجالسك ونؤمن بك
فمال الى ما قالوا فنزلت ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي الآية قوله لم يعد
نفسه تو اى لم يجعل نفسه عديلا ممن جلس اليهم ويسوى بينه وبين اولئك الزمرة
في المجلس رغبة فيما كانوا فيه وتواضعا لربه سبحانه وتعالى قوله ثم قال بيده هكذا يعني
لما جلس بينهم لم يكن وجوه القوم بارزة له ثم اشار بيده الى ان يجلسوا حلقة ليظهر
وجوههم له ويراهم كلهم امتثالا لامره سبحانه وتعالى ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة
الحيوة الدنيا وان كان كناية عن الازدراء بهم وان تنبوا عن رثاثة زيهم طموحا
الى زي الاغنياء وحسن شارتهم لكن لا ينافي ارادة الحقيقة وان ينظر اليهم بعينه
جمعا بين مدلولي المفهوم والمنطوق تو الصعلوك الذي لا مال له وصعاليك العرب ذؤبانها
وصعاليك المهاجرين فقراؤهم قوله بنصف يوم مط وذلك لان الاغنياء وقفوا في العرصات
للحساب وسئلوا من اين حصلوا المال وفي اى شيء صرفوه ولم يكن للفقراء مال حتى
يوقفوا وعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفقراء الصابرين والصالحين منهم وبالاغنياء الشاكرين
المؤدين حقوق اموالهم الثاني في الباب قوله زينوا القرآن باصواتكم مص قيل انه من المقلوب
ويدل عليه انه روى ايضا عن البراء عكس ذلك ونظيره في كلامهم قولهم عرضت الناقة
على الحوض والمعروض هو الحوض على الناقة وقولهم الشعرى واستوى العود على الحرباء اذا طلعت م
فان الحرباء يستوي على العود ويجوز ان يجري على ظاهره فيقال المراد تزيينه بالترتيل
والجهر به وتحسين الصوت فانه اذا سمع من صيت حسن الصوت يقرأ بصوت طيب
ولحن حزين يكون اوقع في القلب واشد تأثيرا وارق لسامعيه وسماه تزيينا لانه تزيين
اللفظ والمعنى تو هذا اذا لم يخرجه التغني عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات
والحروف فاذا انتهى الى ذلك عاد الاستحباب فيه كراهة واما الذي احدثه المتكلفون
بمعرفة الاوزان والموسيقى فيأخذون في كلام الله ما اخذهم في التشبيه والغزل فانه من اشبه
البدع واسوأ الاحداث فيوجب على السامع النكير وعلى التالي التعزير مح في الروضة اما
تحسين الصوت بقراءة القرآن فمسنون واما القراءة بالالحان فقال الشافعي في المختصر لا
باس

باس بها وفي رواية انه مكروه قال جمهور الاصحاب ليست على قولين بل المكروه ان يفرط
في المد وفي اشباع الحركات حتى يتولد من الفتحة الف ومن الضمة واو ومن الكسرة ياء
ويدغم في غير موضع الادغام فان لم ينته الى هذا الحد فلا كراهة قال الشيخ محيي الدين النووي
الصحيح انه اذا افرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح به صاحب الحاوي فقال هو حرام
يفسق به القاري ويأثم المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم وهذا مراد الشافعي بالكراهة
ابو داود ح سعد قوله اجذم نه اى مقطوع اليد من الجذم وهو القطع وفي الغريبين احتج ابو عبيد
في هذا القول بقول علي رضي الله عنه من نكث بيعته لقي الله تعالى وهو اجذم ليس له يد وقال القتيبي
الاجذم هنا الذي ذهبت اعضاؤه كلها وليست يد الناسي للقرآن اولى بالعقوبة من ساير اعضائه يقال
رجل اجذم اذا تهافتت اعضاؤه من الجذام قال ابن الانباري القول ما قال ابو عبيد لان العقاب لو كان
لا يقع الا بالجارحة التي باشرت المعصية لما عوقب الزاني بالنار في الآخرة وبالرجم والجلد في الدنيا
وقيل معناه انه اجذم الحجة لا لسان له يتكلم والحجة في يده واليد يراد به الحجة الا ترى ان الصحيح اليد
يقول لصاحبه قطعت يدي اى اذهبت حجتي وقال الخطابي معناه ما ذكره ابن الاعرابي اى خالي اليد من
الخير وكنى باليد عما تحويه اليد وانزل ويطابقه قوله تعالى ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا
الى قوله وكذلك اليوم تنسى الرابع عبد الله قوله لم يفقه اى لم يفهم ظاهر معاني القرآن في اقل من هذه المدة
ولعله اذا اعمل الفكر واراد التدبر فيه فلم يف عمره في اسرار اقل آية بل كلمة منه ويفهم من هذا نفي الفهم
لا نفي الثواب ثم تتفاوت هذا بتفاوت الاشخاص وافهامهم ح قد كانت للسلف رضي الله عنهم عادات
مختلفة في القدر الذي يختمون فيه فمنهم من يختم في كل شهرين ختمة وآخرون في شهر وفي عشر
وفي اسبوع الى اربع وكثيرون في ثلاث وكثيرون في يوم وليلة وختم جماعة في يوم وليلة وجماعة
ثلاث ختمات في يوم وليلة وختم ثماني ختمات اربعا بالنهار واربعا بالليل السيد الجليل ابن الكاتب
الصوفي رحمة الله عليه واما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يحصون كثرة فمنهم عثمان وتميم الداري
وسعيد بن جبير رضي الله عنهم والمختار ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمن كان يظهر له بدقيق
الفكر اللطائف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم ما يقرأ ومن اشتغل بنشر العلم
او فصل الحكومات من مهمات المسلمين فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخل بما هو مترصد له ومن
لم يكن من هؤلاء فليستكثر ما امكنه من غير خروج الى حد الملال او الهذرمة ذكر كله في الاذكار
الخامس عقبة قوله الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة شبه القرآن جهرا وسرا بالصدقة جهرا وسرا

الهذرمة السرعة في القراءة يقال هذرم ورده اى هذه وكلاهما ... الجوهري

ووجه الشبه ما ذكره الشيخ محيي الدين النووي حيث قال جاءت آثار بتفضيل رفع الصوت بالقراءة
وآثار بتفضيل الاسرار قال العلماء والجمع بينهما ان الاسرار ابعد من الرياء فهو افضل في حق من
يخاف ذلك فان لم يخف فالجهر افضل بشرط ان لا يؤذي غيره من مصل او نائم او غيرهما
ودليل فضيلة الجهر ان العمل فيه اكثر ولانه يتعدى نفعه الى غيره ولانه يوقظ قلب
القارئ ويجمع همه الى الفكر ويصرف سمعه اليه ولانه يطرد النوم ويزيد في النشاط
ويوقظ غيره من نائم وغافل وينشطه فمتى حضر شيء من هذه النيات فالجهر افضل السادس
صهيب قوله ما آمن بالقرآن من استحل محارمه ومن استحل ما حرم الله تعالى في القرآن فقد
كفر مطلقا وخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته السابع يعلى قوله فاذا هي تنعت اي تصف ويحتمل
وجهين احدهما ان تقول كانت قراءته كيت وكيت وثانيهما ان يقرأ مبينة مرتلة كقراءة النبي
صلى الله عليه وسلم نحو قولهم وجهها يصف الجمال ومنه قوله تعالى وتصف ألسنتهم الكذب
الثامن ام سلمة رضي الله عنها قوله يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف بيان لقوله
يقطع قراءته وهذه الرواية ليست بسديدة في الالسنة ولا بمرضية في اللهجة العربية
بل هي صنعة لا يكاد يرتضيها اهل البلاغة واصحاب اللسان فان الوقف الحسن ما
اتفق عند الفصل والوقف التام من اول الفاتحة عند قوله مالك يوم الدين وكان صلوات
الله عليه وسلم افصح الناس لهجة واتمهم بلاغة وقد استدرك الراوي ذلك بقوله والاولى
اصح والمظهر اختار هذا القول على ما ذكره اولا انما كان صلوات الله عليه يقف على الآية ليتبين
للمستمعين رؤوس الآي ولو لم يكن لهذه العلة لما وقف على رب العالمين ولا على الرحمن الرحيم
لان الوقف عليهما قطع للصفة عن الموصوف هذا غير صواب وان صاحب الكواشي كفى الرحمن
الرحيم قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم وقفه ولان بعده ما فيه معنى القوة والجبروت في القهار
بعد عن الرحمة اقول اراد ان معنى مالك يوم الدين يلتقي معنى قوله لمن الملك اليوم لله الواحد
واعلم ان قوله رب العالمين يشير الى انه تعالى مالك لذوي العلم من الملائكة والثقلين يدبر
امورهم ومصالحهم في الدنيا وقوله مالك يوم الدين يشير الى انه متصرف فيهم في الآخرة
يثيبهم ويعاقبهم على اعمالهم وقوله الرحمن الرحيم متوسط بينهما ولذلك قيل رحمن الدنيا
ورحيم الآخرة فلما جاز ذلك الوقف يجوز هذا والنقل اولى ان يتبع واما قول الراوي والاول اصح
فلا يوجب ان يضرب عن الثاني صفحا وقد قال تعالى كتاب فصلت آياته الكشاف فصلت

بمرضية
صيغة
كفى الوقف على ... ولا بعده

سورا

سورا وسورا آيات الفصل الثالث الاول جابر رضي الله عنه قوله وفينا الاعرابي والعجمي يحتمل
ان كلهم منحصرون في صنفين وثانيهما ان فينا معشر العرب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفينا غيرنا تلك
الطائفتان وهذا الوجه اظهر لانه فرق بين الاعرابي والعربي تمثل في خطبته [illegible]
باعرابي اي جعل المهاجر ضد الاعرابي والاعراب ساكنوا البادية من العرب الذي لا يقيمون في
الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه
سواء اقام بالبادية او المدن قوله فكل حسن اي فكل قراءة مما يقرأ احدكم من العرب والاعراب
والعجم حسن اذا آثرتم ثواب الآجلة على العاجلة ولا عليكم ان لا تقيموا ألسنتكم اقامة السهم
قبل ان يأتي وسيجيء اقوام يقيمونه الى آخره وفيه رفع الحرج وبناء الامر على المساهلة في
الظاهر وتحري الحسبة والاخلاص في العمل والتفكر في معاني القرآن والخوض في عجايب امره
ذكر الشيخ ابو حامد في الاحياء ان اكثر الناس منعوا من فهم معاني القرآن لاسباب وحجب اسدلها
الشيطان على قلوبهم فعميت عليهم عجايب اسرار القرآن منها ان يكون الهم منصرفا
الى تحقيق الحروف باخراجها عن مخارجها وهذا يتولى حفظه شيطان وكل بالقراء ليصرفهم عن معاني
كلام الله فلا يزال يحملهم على ترديد الحروف ويخيل اليهم انه لم يخرج الحرف من مخرجه فهذا
يكون تأمله مقصورا على مخارج الحروف فانى ينكشف له المعاني واعظم ضحكة للشيطان من كان
مطيعا لمثل هذا التلبيس الثاني حذيفة قوله بلحون العرب قال صاحب جامع الاصول اللحون و
الالحان جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين قراءة القرآن او الشعر او الغناء
ويشبه ان يكون هذا الذي يفعله قراء زماننا بين يدي الوعاظ وفي المجالس من اللحون الاعجمية
التي يقرؤون بها مما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يرجعون الترجيع في القراءة ترديد الحروف
كقراءة النصارى والحناجر جمع الحنجرة وهي رأس الغلصمة حيث تراه ناتيا من خارج الحلق والتجاوز
يحتمل الصعود والحدور فالمعنى على الصعود لا يرفعها الله ولا يقبلها فكانها لم تتجاوز حلوقهم
وعلى الحدور ان قراءتهم لا يصل اجرها الى قلوبهم فلا يتفكرون فيه ولا يعملون بمقتضاه ولا يثابون
على قراءته ولا يحصل لهم غير بلوغ الصوت الى الحناجر ويؤيد هذا المعنى الثاني قوله مفتونة
الثالث
قلوبهم اي مبتلى بحب الدنيا وتحسين الناس لهم وهي صفة اخرى بعد صفة لقوم
البراء قوله حسنوا القرآن باصواتكم معناه ما سبق من ان المراد بالتحسين الترتيل والجهر به
وتحسين الصوت وهذا الحديث لا يحتمل القلب كما احتمله الحديث السابق لتعليله بقوله فان

الحسبة
تراه ناتيا
يقبلها
آخرها

الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا الرابع طاوس قوله اريت انه يخشى الله اى من حسبته
وظننت انه يخشى الله ويظهر امارات الخشية منه ويتأثر به قلبك ولا يكون القارئ خ
الا على انه ياخذ القرآن وقوارعه ومواعيده فيخشى عذاب الله ويرجو رحمته وكان
الجواب من الاسلوب الحكيم حيث اشتغل فى الجواب عن الصوت الحسن بانها الخشية
فى القارئ والمستمع الخامس عبيدة قوله لا تتوسدوا القرآن يحتمل وجهين احدهما ان
يكون كناية رمزية عن التكاسل اى لا تجعلوه وسادة لكم تنامون عليه بل قوموا به
واتلوه آناء الليل واطراف النهار هذا معنى قوله واتلوه حق تلاوته وثانيهما ان يكون
كناية تلويحية عن التغافل فان من جعل القرآن وسادة يلزم منه النوم فيلزم منه الغفلة
يعنى لا تغفلوا عن تدبر معانيه وكشف اسراره ولا تتوانوا فى العمل بمقتضاه والاخلاص
فيه وهذا معنى قوله واتلوه حق تلاوته وقول الله تعالى ان الذين يتلون كتاب الله
واقاموا الصلوة وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور جامع للمعنيين
فان قوله اقاموا وانفقوا ماضيان عطفا على يتلون وهو مضارع دلالة على الدوام
والاستمرار فى التلاوة المثمرة لتجدد العمل المرجو منه التجارة المربحة قوله وافشوه
اى اسمعوا الناس قراءته وعلموهم واكثروا من كتابته وقراءته ودرسه وقوله وتغنوه
يحتمل الاستغناء والتغنى بالجهر به والترتيل ولا تعجلوا اى لا تستعجلوا الحظوظ الدنيوية
فان ثوابه فى الآخرة مما لا يقادر قدره اى لا يكتنه كنهه ومن [illegible] الثواب منكم [illegible]
باب الفصل الاول الحديث الاول عمر بن الخطاب رضى الله عنه قوله فكدت ان اعجل عليه
اى ان اخاصمه واظهر بوادر غضبى عليه قوله لببته بالتشديد نه يقال لببت الرجل ولببته
اذا جعلت [illegible] ثوبا وجررته به مح فى هذا بيان ما كانوا عليه من الاعتناء بالقرآن و
الذب عنه [illegible] على لفظه كما سمعوه من غير عدول الى ما تجوزه العربية وقال قال العلماء
سبب انزاله [illegible] احرف التخفيف والتسهيل ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم هون على امتى
كما صرح به فى [illegible] وا ما تيسر منه واختلفوا فى المراد بسبعة احرف واصحها واقربها الى معنى
الحديث قول من [illegible] كيفية النطق بكلماتها من ادغام واظهار وتفخيم وترقيق وامالة ومد و
همز وتليين لان [illegible] مختلفة اللغات فى هذه الوجوه فيسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل بما
يوافق لغته ويسهل [illegible] بانه قال ابو الفتوح العجلى فى تفسيره فان قيل روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

آخرهم

انه قال

الرطبة بيان للمحذوف والخشية انما تكون مما لم يوجد من المكروه فعلى هذا المراد من استحضر
الزيادة على ما كان قوله هذا والله خير تقول قوله كيف تفعل شيئا لم يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
واشعار بان من البدع ما هو حسن وخير قوله انك رجل شاب وفى التقييد بالشاب اشارة الى
حدة نظره وبعده عن النسيان وضبطه واتقانه وبلا تتهمك الى عدم ضعفه ونسيانه وكذبه وانه
صدوق وذلك صريح بكماله وورعه وتمام معرفته وغزارة علومه وشدة تحقيقه وتعقده فى هذا
الشأن وتمكنه منه قوله اجمعه من العسب حال من فاعل تتبعت او من مفعوله العسب جمع عسيب
وهو سعف النخل واللخاف جمع لخفة وهى الحجارة البيض الرقاق والمراد بصدور الرجال الذين
جمعوا القرآن وحفظوه فى صدورهم كملا فى حيوة رسول الله صلى الله عليه وسلم كابى بن كعب ومعاذ
بن جبل وزيد بن ثابت وابى زيد وابى الدرداء بدل ابى فيكون ما فى العسب واللخاف وغيرهما
نص يدل على نص بين فان قلت كيف التوفيق بين قولك هذا وبين قوله لم اجدها مع احد غير خزيمة
قلت حفاظ هذا العصر حفظوها ثم نسوها فلما سمعوها استذكروه كما قال زيد فقدت آية من الاحزاب
حين نسخنا المصحف قد كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة
بن ثابت وقال السخاوى فى شرح الرائية فان قيل فما قصد عثمان بارساله الى حفصة واحضار
الصحف وقد كان زيد ومن اضيف اليه حفظوه زعمكم قلت الغرض بذلك سد باب المقالة وان
يزعم زاعم ان فى المصحف قرآنا لم يكتب ولئلا يرى انسان فيما كتبوه شيئا مما لم يقرأ به فينكره فالصحف
شاهدة بصحة جميع ما كتبوه انتهى الخامس قوله اذا اختلفتم الى قوله فاكتبوه بلسان قريش
فان قلت كيف الجمع بين هذا وبين قوله انزل القرآن على سبعة احرف اى لغات قلت الكتابة
والثبت فى المصحف بلغة قريش لا يقدح فى القراءة بتلك اللغات وقوله انما نزل بلسانهم
يريد به ان اول ما نزل بلغة قريش وهى الاصل ثم خفف ورخص ان يقرأ بسائر
اللغات قوله ان يحرق بالحاء المهملة وفى كتاب شرح السنة بالخاء المعجمة وحققه
بما فى شرح السنة عن الوليد بن مسلم سالت مالكا عن تفضيض المصاحف فاخرج
الينا مصحفا قال حدثنى ابى عن جدى انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضى الله عنه
وانهم فضضوا المصاحف على هذا ونحوه حس فى الحديث البيان الواضح ان الصحابة
رضى الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن الذى انزل الله سبحانه وتعالى وتقدس
على رسوله صلى الله عليه وسلم من غير ان زادوا فيه او نقصوا منه شيئا باتفاق من جميعهم وكتبوه

تعقده ظ

وفى رواية م

كما سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير ان قدموا شيئا او اخروا او وضعوا الى موضع ما
لم يأخذوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقن اصحابه ويعلمهم
ما ينزل عليه من القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا بتوقيف جبريل صلوات الله عليه
وسلامه اياه على ذلك واعلامه عند نزول كل آية ان هذه الآية تكتب عقيب آية كذا في السورة التي
يذكر فيها كذا روي معنى هذا عن عثمان رضي الله عنه الملحق ابن عباس رضي الله عنهما قوله وهي
من المثاني اي من السبع المثاني وهي السبع الطول والى براءة وهي من المئين اي هي مائة آية او فوق
آية فقرنتم بينهما ولم تفصلوا بالبسملة وتوجيه السؤال ان الانفال ليست من السبع الطول لقصرها عن
المئين لانها سبع وسبعون آية وليست غيرها لعدم الفصل بينها وبين براءة فاجاب عثمان بما يشاكل ما وجد
فعلم من جوابه ان الانفال والبراءة نزلتا منزلة سورة واحدة وكملت السبع الطول بها ٥

كتاب الدعوات

غب الدعاء كالنداء وقد يستعمل كل واحد منهما موضع الآخر
قال تعالى كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء ويستعمل استعمال التسمية نحو دعوت ابني زيدا
اي سميته قال الله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا اي لا تقولوا يا محمد تعظيما
له وتوقيرا مح دلت الاحاديث الصحيحة على استحباب الدعاء والاستعاذة وعليه اجمع العلماء
واهل الفتاوى في الامصار في كل الاعصار وذهب طائفة من الزهاد واهل المعارف الى
ان ترك الدعاء افضل استسلاما للقضاء وقال آخرون منهم ان دعا للمسلمين فحسن وان خص
نفسه فلا ومنهم من قال ان وجد في نفسه باعثا للدعاء استحب والا فلا ودليل الفقهاء
ظواهر القرآن والسنة في الامر بالدعاء والاخبار عن الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين

الفصل الاول الحديث الاول

ابو هريرة رضي الله عنه قوله اختبأت دعوتي
اي ادخرتها وجعلتها خبيئة لنفسي الاختباء الاخفاء والستر قوله نائلة اي واصلة يقال نال
ينال نيلا اذا اصاب فهو نائلة شف من مات من امتي في محل النصب على انه مفعول نائلة
وقوله لا يشرك بالله نصب على الحال من فاعل مات اي شفاعتي نائلة من مات من امتي غير مشرك
بالله شيئا مظ اعلم ان جميع دعوات الانبياء مستجابة والمراد بهذا الحديث ان كل نبي دعا على امته
بالاهلاك كنوح وصالح وشعيب وموسى وغيرهم عليهم الصلوة والسلام واما نبينا صلى الله عليه وسلم
فلم يدع على اعدائه بالاهلاك فاعطي الشفاعة يوم القيامة عوضا عما لم يدع على
امته وصبر على اذاهم ونعني بالامة هنا امة الدعوة لا امة الاجابة فان احدا من
الانبياء

الانبياء لم يدع على من اجابه من امته بل دعا على من كفر به اي هذا مشكل لانه صلى الله
عليه دعا على احياء من العرب بقوله اللهم العن فلانا وفلانا ودعا على رعل وذكوان
وعصية ودعا على مضر وقال اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها سنين كسني
يوسف فالتأويل المستقيم ان معنى قوله لكل نبي دعوة [illegible] ان الله تعالى جعل
لكل نبي دعوة واحدة مستجابة في حق امته فكل من الانبياء [illegible] في الدنيا باهلاك قومهم
واما انا فلم انلها في الدنيا حيث دعوت على بعض امتي نزل لي ليس لك من الامر شيء او يتوب
عليهم فبقيت تلك الدعوة المستجابة متأخرة في الآخرة واما دعاؤه فليس للاهلاك بل
للارتداع ليتنبهوا الى الله تعالى فانظر ايها المتأمل بين الدعائين ثم تحقق قوله تعالى
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين واما قوله ان جميع دعوات الانبياء مستجابة فيضعف عليه
عند قوله صلوات الله عليه سألت الله ثلثا فاعطاني اثنين ومنعني واحدة وهي ان لا يذيق
بعض امته بأس بعض والله اعلم الثاني ابو هريرة رضي الله عنه قوله اتخذت عندك عهدا
قض لما كان كل واحد من العهد والوعد متضمنا معنى الآخر عبر عن الوعد بالعهد
تأكيدا واشعارا بانه من المواعيد التي لا يتطرق اليها الخلف ولا ينبغي ان يتطرق اليها
كالمواثيق ولذلك استعمل فيه الخلف وقال لن تخلفنيه للمبالغة وزيادة التأكيد تو العهد
هنا الامان المعنى اسألك امانا لن تجعله خلاف ما اترقبه وارتجيه وانما وضع الاتخاذ موضع
السؤال تحقيقا للرجاء بانه حاصل اذا كان موعودا باجابة الدعوة ولهذا قال لن تخلفنيه
احل العهد المسؤول محل الشيء الموجود ثم اشار الى ان ما وعد الله لا يتأتى بالخلف فان الالوهية
تأبيه حب العهد حفظ الشيء ومراعاته حالا بعد حال وسمي الموثق الذي يلزم مراعاته عهدا
والاتخاذ افتعال من الاخذ وقد تعدى الى مفعولين ويجري مجرى الجعل واقول امثال الكلام
اني طلبت منك حاجة تسعفني اياها ولا تخيبني فيها فوضع العهد الموثق موضع الحاجة
مبالغة في كونها مقضية اذ العهد كان مسؤولا ووضع لن تخلفنيه موضع لا تخيبني فيها
نظرا الى ان الالوهية منافية لخلف الوعد وان العهد انما يقع بين الاثنين فيوجب
على كل واحد من المتعاهدين مراعاته بالحفظ والاستيثاق فوضع لن تخلفنيه موضع لن تنقضه
مبالغة كما مر مظ قوله فانما انا بشر تمهيد لمعذرته فيما يندر عنه صلوات الله عليه لان من لوازم
البشرية الغضب المؤدي الى ذلك قوله فأي المؤمنين الى آخره بيان وتفصيل لما كان يلمح قايل

بانواع المناظرة والايذاء بما يقابلها من انواع التعطف والالطاف وعد الاقسام الاول
متناسقة من غير عاطف وذكر ما يقابلها بالواو ولما كان المطلوب معارضة كل واحدة
من تلك بهذه الامور واقول لعل قوله شتمته لعنته جلدته تفصيل لقوله آذيته ومن
ثم اتى بالضمير في اجعلها اشهادا الى الاذية وترك العاطف لتعداد هذه الخصال كقولك
واحد اثنان ثلثة واتيانه في قوله صلوة وزكوة وقربة ليجمعها بازاء كل واحدة من
الخلال على سبيل الاستقلال وليس من باب اللف والنشر تو والصلوة وضعت ههنا موضع
الترحم والرافة والزكوة يراد بها الطهارة من الذنوب والنماء والبركة في الاعمال ومنه
بني الرافة ابى اكرم الله بها وجهه حتى حظي بها المسمى فما ظنك بالمحسن قال الله تعالى
لقد جاءكم رسول من انفسكم الى قوله بالمؤمنين رؤف رحيم وقال تعالى وما ارسلناك
الا رحمة للعالمين الثالث والرابع ابو هريرة قوله وليعزم مسئلته نه اى يجد فيها
ويقطعها مط نهى عن قول ان شئت في الدعاء لانه شك في القبول ليعزم مسئلته
وليكن مستيقنا في قبول الدعاء فان الله تعالى كريم لا بخل عنده وقدير لا يعجز عن شيء
ولا يكرهه احد ولا يتعاظم عليه فلا يحتاج الى تعالى اغفرلي ان شئت والضمير في اعطاه
يرجع الى شيء يعني لا يعظم عليه اعطاؤه بل جميع الموجودات في امره يسير اقول قوله
ان شئت في الحديثين ليس بمعنى واحد لان تعليل قوله ليعزم بما بعده يوجب
الفرقة وقوله ان الله يفعل ما يشاء ولا مكره له يقتضي ان يأول قوله اغفر لي ان
شئت بانه لا مشية لاحد غيرك ليطابق التعليل ويأول الثاني بانه لا كراهة لك فيما تعطي
لان العظيم والحقير عندك سيان الخامس ابو هريرة رضي الله عنه قوله ما لم يدع ما
طرف ليستجاب بمعنى المدة وكان من حق الظاهر ان يجاء بالعاطف في قوله ما لم يستعجل
فتركه على تقدير عامل آخر استئنافا لكل من القيدين اى يستجاب ما لم يدع يستجاب
ما لم يستعجل فترك العاطف استئنافا كانه لما سمع المخاطب قوله يستجاب ما لم يدع باثم
سأل هل الاستجابة مقصورة على هذا القيد ام لا فاجيب لا بل يستجاب ما لم يستعجل قوله
قد دعوت وقد دعوت التكرار للاستمرار اى دعوت دعوة مرارا كثيرة وقوله فلم ار
يستجاب اى فلم اعلم مفعول اول ارمحذوف ويستجاب مفعول ثان قيل جاز ذلك لانها
من دواخل المبتدأ والخبر فلما جاز حذف المبتدأ جاز ما اقيم مقامه كذا ذكره صاحب الكشاف
قوله

٦٤
في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء اى بل هم احياء فهي له
فيستحسر اى يمل نه هو استفعال من حسر اذا اعيى وتعب مط من كان له ملالة من
الدعاء لا يقبل دعاؤه لان الدعاء عبادة حصلت الاجابة او لم تحصل فلا ينبغي للمؤمن ان
يمل من العبادة وتأخير الاجابة اما لانه لم يأت وقتها فان لكل شيء وقتا واما لانه لم يقدر
في الازلية قبول دعائه في الدنيا ليعطى عوضه في الآخرة واما ان يؤخر القبول ليلح ويبالغ
فيها فان الله تعالى يحب الالحاح في الدعاء السادس ابو الدرداء رضي الله عنه قوله بظهر
الغيب الظهر مقحم وموضعه نصب على الحال من المضاف اليه لان الدعوة مصدر اضيف
الى الفاعل ويجوز ان يكون ظرفا للمصدر قوله مستجابة خبر لها وقوله عنده رأسه ملك جملة
مستأنفة مبينة للاستجابة والباء في بظهر زائدة في المبتدأ كما في قولك بحسبك درهم مح معناه
دعوة المسلم في غيبة المدعو له في السر مستجابة لانها ابلغ في الاخلاص وقوله ولك بمثل بكسر
الميم رواية مشهورة وعن القاضي عياض بفتح الميم والثاء وبزيادة الباء والهاء بمثله اى عديله
سواء وكان بعض السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة لانها
تستجاب ويحصل له مثلها السابع جابر رضي الله عنه قوله لا توافقوا نهي للداعي وعلة للنهي اى لا
تدعوا على انفسكم وعلى اولادكم لئلا توافقوا ساعة الاجابة فتندموا قوله فيستجيب نصب على انه
جواب النهي من قبيل لا تدن من الاسد يأكلك على مذهب الكسائي ويحتمل ان يكون مرفوعا
اى فهو يستجيب الفصل الثاني الاول والثاني النعمان بن بشير رضي الله عنه قوله
الدعاء هو العبادة اتى بضمير الفصل والخبر هو المعرف باللام ليدل على الحصر وان العبادة
ليست غير الدعاء قض لما حكم بان الدعاء هو العبادة الحقيقية التي تستأهل ان تسمى عبادة من
حيث انه يدل على ان فاعله مقبل بوجهه الى الله تعالى معرض عما سواه لا يرجو ولا يخاف
الا منه استدل عليه بالآية فانها تدل على انه امر مأمور به اذا اتى به المكلف قبل منه لا محالة و
ترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب وما كان كذلك كان اتم
العبادات واكملها ويقرب منه الرواية الاخرى فان مخ الشيء خالصه عب العبودية
اظهار التذلل والعبادة ابلغ منها لانه غاية التذلل ولا يستحقها الا من له غاية الافضال
واقول يمكن ان يحمل العبادة على المعنى اللغوي اى الدعاء ليس الا اظهار غاية التذلل و
الافتقار والاستكانة قال الله تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني الحميد عبادة

الحلمات واردتان على الحصر وما شرعت العبادات الا لخضوع البارى واظهار الافتقار اليه في
نص هذا التاويل ما بعد الآية المتلوة ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم
داخرين حيث عبر عن عدم الافتقار والتذلل بالاستكبار ووضع عبادتي موضع دعائي
وجعل جزاء ذلك الاستكبار الصغار والهوان *الثالث* ابو هريرة رضي الله عنه قوله ليس شيء اكرم
على الله من الدعاء اكرم نصب خبر ليس فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله
تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم قلت كل شيء يشرف في بابه فانه يوصف بالكرم قال الله تعالى
وانبتنا فيها من كل زوج كريم وانما كان اكرم الناس اتقاهم لان الكرم من الافعال المحمودة و
ما يقصد به اشرف الوجوه واشرف الوجوه ما يقصد به وجه الله تعالى فمن قصد ذلك بمحاسن
افعاله فهو التقي فاذا اكرم الناس اتقاهم وعلى هذا حكم الدعاء فانه مخ العبادة كما مر *الرابع*
سلمان الفارسي رضي الله عنه قوله لا يرد القضاء الا الدعاء *تو* القضاء الامر المقدر وفي تاويل
الحديث وجهان احدهما ان يراد بالقضاء ما يخافه العبد من نزول المكروه ويتوقاه فاذا وفق
للدعاء دفع الله عنه فيكون تسميته بالقضاء على المجاز يريد توضيحه ما سبيل صلى الله عليه وسلم
ارايت رقى نسترقيها الى قوله فالتي من قدر الله فقد امر الله تعالى بالدعاء والتداوي
مع علم الخلق بان المقدر كائن لان حقيقة المقدور وجودا وعدما مخفية عنهم
وثانيهما ان يراد به الحقيقة فيكون معنى رد الدعاء القضاء تهوينه وتيسير الامر
فيه حتى يكون القضاء النازل كانه لم ينزل به ويؤيده الحديث التالي ان الدعاء ينفع مما
نزل ومما لم ينزل اما نفعه مما نزل عليه فصبره عليه وتحمله له ورضاه به حتى لا يكون
في نزوله متمنيا خلاف ما كان واما نفعه مما لم ينزل فهو ان يصرفه عنه او يمده قبل النزول
بتاييد من عنده حتى يخف معه اعباء ذلك اذا نزل به قال الامام ابو حامد الغزالي رحمه الله
فان قيل فما فائدة الدعاء مع ان القضاء لا مرد له فاعلم ان من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء
فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما ان الترس سبب لدفع السلاح والماء سبب لخروج النبات
الدعاء من الارض فكما ان الترس يدفع السهم فيتدافعان كذلك الدعاء والبلاء وليس
من شرط الاعتراف بالقضاء ان لا يحمل السلاح وقد قال الله تعالى وليأخذوا حذرهم
وأسلحتهم فقدر الله تعالى الامر وقدر سببه وفي الدعاء من الفوائد ما ذكرنا من حضور
القلب والافتقار وهما نهاية العبادة والمعرفة قوله ولا يزيد في العمر الا البر *شف* قيل معناه اذا

ابر

٩٥

ابر فلا يضيع عمره فكانه زاد وقيل يزاد في العمر حقيقة قال الله تعالى وما يعمر
من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب وقال يمحو الله ما يشاء ويثبت وذكر في الكشاف
انه لا يطول عمر انسان ولا يقصر الا في كتاب وصورته ان يكتب في اللوح ان حج فلان او غزا
فعمره اربعون سنة وان حج وغزا فعمره ستون سنة فاذا جمع بينهما فبلغ الستين فقد عمر
واذا افرد احدهما فلم يتجاوز به الاربعين فقد نقص من عمره الذي هو الغاية
وهو الستون وذكر نحوه في معالم التنزيل ثم قال فقيل للقايل ان الله تعالى يقول
اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون فقال هذا اذا حضر الاجل فاما
ما قبل ذلك فيجوز ان يزاد وان ينقص وقرا ان ذلك على الله يسير *مح* اذا علم الله
تعالى ان زيدا يموت في سنة خمسمائة استحال ان يموت قبلها او بعدها فاستحال ان
يكون الآجال التي عليها علم الله ان يزيد او ينقص فتعين تاويل الزيادة انها بالنسبة
الى ملك الموت او غيره ممن وكل بقبض الارواح وامره بالقبض بعد آجال محدودة فانه
تعالى بعد ان يامره بذلك او يثبت في اللوح المحفوظ ينقص منه او يزيد على ما
سبق به علمه في كل شيء وهو معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب
وقوله تعالى اذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون *الخامس* ابن عمر رضي الله عنهما
قوله فعليكم عباد الله بالدعاء الفاء جواب شرط محذوف يعني اذا ثبت بالدعاء الصبر
والتحمل على القضاء النازل ويرد به القضاء غير النازل فالزموا عباد الله الدعاء و
واظبوا عليه وخص عباد الله بالذكر تحريضا على الدعاء واشارة الى ان الدعاء
هو مخ العبادة *السادس* جابر رضي الله عنه قوله مثله الضمير راجع الى ما سأله فان
كيف مثل جلب النفع بدفع الضر وما وجه التشبيه قلت الوجه هو ان السائل مفتقر اليه
وما ليس مستغنى عنه *السابع* ابو مسعود قوله افضل العبادة انتظار الفرج *مظ* يعني
اذا نزل باحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فذلك افضل العبادات لان
الصبر في البلاء انقياد لقضاء الله وانما يستتبع انتظار الفرج قوله يجب ان يسال لان
المراد بقوله سلوا الله من فضله ادعوا الله لاذهاب البلاء والحزن وانتظروا الفرج
ولا تستعجلوا في طلب اجابة الدعاء اقول الفضل الزيادة وكل عطية لا يلزم من
يعطي يقال له فضل نحو قوله تعالى واسئلوا الله من فضله وذلك فضل الله يؤتيه

ينقص منه

وعلى ما ذكر مجمل قوله ثم قضى اجلا واجل مسمى فالاشارة بالاجل الاول الى ما في اللوح المحفوظ وما عند ملك الموت واعوانه وبالاجل الثاني الى ما في قوله تعالى وعنده ام الكتاب صح

من يشاء المعنى ان اعطاء الله تعالى ليس بسبب استحقاق العبد بل هو اكرام وافضال
من غير سابقة فلا يمنعكم شيء من السؤال ثم علل ذلك بقوله فان الله يحب ان يسأل
اى من فضله لان خزائنه ملآى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار فلما حث على السؤال
هذا الحث البليغ وعلم ان بعضهم يمتنع من الدعاء لاستبطاء الاجابة فيستحسر عند
ذلك ويدعه قال افضل العبادة انتظار الفرج اى افضل الدعاء ان يستبطأ بالاجابة
فينتظر الداعي الفرج والاجابة فيزيد في خضوعه وخشوعه وعبادته التي يحبها
الله تعالى وهو المراد من قوله فان الله تعالى يحب ان يسأل والله اعلم الثامن ابو هريرة
رضي الله عنه قوله من لم يسأل الله يغضب عليه وذلك لان الله تعالى يحب ان يسأل
من فضله على ما مر فمن لم يسأل الله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه لا محالة
مح اعلم ان المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدثون وجماهير العلماء من الطوائف
كلها سلفا وخلفا ان الدعاء مستحب بدليل الكتاب والسنة التاسع ابن عمر رضي الله عنه
قوله يعني احب اليه تقييد للمطلق فهو نصب بيعني وفي الحقيقة صفة لشيئا واصل الكلام
ما يسأل الله شيئا احب اليه من العافية فاقحم المفسر لفظة ان يسأل تقريبا للسؤال
واعتناء به وانما كان العافية احب لانها لفظة جامعة لانواع الخير للدارين من
الصحة في الدنيا والسلامة فيها وفي الآخرة نه العافية ان يسلم من الاسقام
والبلايا وهي الصحة ضد المرض ونظيرها الثاغية والراغية يعني الثغاء
والرغاء العاشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله من سره ان يستجيب الله من شيمة
المؤمن الشاكر الحازم ان يريش السهم قبل الرمي ويلتجي الى الله تعالى قبل الاضطرار
اليه بخلاف الكافر الغبي كما قال الله تعالى واذا مس الانسان ضر دعا ربه
منيبا اليه ثم اذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعو اليه من قبل وجعل لله
اندادا الآية الحادي عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله موقنون بالاجابة تو فيه
وجهان احدهما ان يقال كونوا او ان الدعاء على حالة تستحقون منها الاجابة
وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر وغير ذلك من مراعاة اركان الدعاء
وآدابه حتى تكون الاجابة على قلبه اغلب من الرد وثانيهما ان يقال ادعوه
معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعي اذا لم يكن متحققا في الرجاء لم يكن رجاؤه
صادقا

صادقا واذا لم يكن الرجاء صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعي مخلصا فان الرجاء هو الباعث
على الطلب ولا يتحقق الفرع الا بتحقق الاصل مظ المعنى ليكن الداعي ربه على يقين
بانه تعالى يجيبه لان رد الدعاء اما لعجزه في اجابته او لعدم كرم في المدعو او لعدم
علم المدعو بدعاء الداعي وهذه الاشياء منفية عن الله تعالى وانه جل جلاله عالم
كريم قادر لا مانع له من الاجابة فاذا كان الامر كذلك فليكن الداعي موقنا بالاجابة
واقول قيد الامر بالدعاء باليقين والمراد النهي عن التعرض لما هو مناف للايقان من
الغفلة او اللهو بضدهما من احضار القلب والجد في الطلب بالعزم في المسألة فاذا
حصلا حصل اليقين ونبه صلوات الله عليه وسلم على هذا التنبيه بقوله واعلموا ونظيره
في الكتاب قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون نهاهم عن الموت على حالة غير الاسلام
وليس ذلك بمقدورهم لكنه امر على الثبات على حالة الاسلام بحيث اذا ادركهم الموت
ادركهم على تلك الحالة ثم اعلم ان التيقظ والجد في الدعاء من اعظم آدابه واقوى عراه
ح ومن آداب الدعاء حضور القلب وهو القصد الاولى منه وقال ابو حامد الغزالي
في الاحياء آداب الدعاء عشرة ترصد الازمان الشريفة كيوم عرفة واغتنام الاحوال
الشريفة كحالة السجود واستقبال القبلة ورفع اليدين وخفض الصوت بين المخافتة
والجهر وان لا يتكلف السجع وان يتضرع ويتخشع وان يجزم بالطلب ويوقن الاجابة
وان يلح في الدعاء ولا يستبطي وان يفتتح الدعاء بذكر الله تعالى وبرد المظالم وزاد
الشيخ محيي الدين على هذا بان قال وان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الحمد لله تعالى
واقول وان يختم الدعاء بالطابع اي بآمين وان لا يختص نفسه بالدعاء بل يعمم ليندرج
دعاؤه وطلبه في تضاعيف دعاء الموحدين ويخلط حاجته بحاجتهم لعلها تقبل
ببركتهم ويجاب والى هذا يلوح قول القارئ والمصلي اياك نعبد واياك نستعين
اهدنا الصراط المستقيم واصل ذلك كله ورأسه اتقاء الشبهات فضلا عن الحرام
الثاني عشر مالك قوله ببطون اكفكم الباء للآلة ويجوز ان يكون للمصاحبة مظ
عادة من طلب شيئا من غيره ان يمد كفه اليه فالداعي يبسط كفه الى الله تعالى متواضعا
متخشعا ولا يرفع ظهر كفه لانه اشارة الى الدفع لكن من اراد دفع البلاء فليرفع
ظهر كفه واقول ولعل الظاهر ان من يطلب شيئا من غيره يمد يده اليه ليضع

التأمل فيها ومن جمع اليدين يؤذن بكثرة العطية ليتقبلها منهما واليه ينظر الحديث
الثاني يستحيي ان يردهما صفرا ومن جعل بطن الكفين الى اسفل كأنه اشار الى
عكس ذلك وخلوهما عن الخير ويؤيده مسح الوجه بهما تفاؤلا باصابة ما طلبه
وتبركا باتصاله الى وجهه الذي هو اولى الاعضاء واولاها فمنه يسري الى سائر الاعضاء
واما حديث الاستسقاء وانه صلى الله عليه وسلم استسقى واشار بظهر كفيه الى السماء
فمعناه انه رفعهما رفعا تاما حتى ظهر بياض ابطيه وصارت كفاه محاذيتين لرأسه
ملتمسا ان يغمره برحمته من رأسه الى قدميه وذلك لشدة مساس الحاجة الى الغيث
وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته هنا وقد تقرر ان شرعية
الدعاء انما كانت لاظهار الافتقار والضراعة بين يدي الجبار وكان الثناء على الله تعالى
بما هو اهله والاعتراف بالذل والمسكنة والقصور دعاء يقتضيه ابتهالا قوليا ومد اليدين على
سبيل الضراعة ابتهالا فعليا لانه يصير بذلك كالسائل المتكفف لان يملأ كفه بما
يسد حاجته ولما كانت هذه الصورة صورة ضراعة واظهار فاقة استحب مد اليد فكلما
كانت الحاجة امس كان مد اليد اشد كالحريص على الشيء يتوقع تناوله وذلك في
الاستسقاء لامس الحاجة الى الغيث عند الجدب وحبس المطر هذا مختصر كلام
التوربشتي على سبيل تواثب الخاطر ووقع الحافر على الحافر الثالث عشر سلمان رضي الله عنه
قوله يستحيي من عبده الحياء تغير وانكسار يعتري الانسان من تخوف ما يعاب
به ويذم وهذا على الله تعالى محال فيحمل على التمثيل مثل تركه تعالى تخييب العبد
وانه لا يرد يديه صفرا من عطائه لكرمه بترك من يترك رد المحتاج اليه حياء منه في الكشاف
فقوله يستحيي الى آخره جملة مستأنفة لاعادة صفة من استؤنف منه الحديث يعني حياؤه
كرمه يمنعه من ان يخيب عبده السائل قوله صفرا اي خالية يقال صفر الشيء اي خلا
والمصدر الصفر بالتحريك ويستوي فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع الرابع والخامس عشر
عائشة رضي الله عنها قوله الجوامع من الدعاء نه هي التي تجمع الاغراض الصالحة والمقاصد
الصحيحة او تجمع الثناء على الله تعالى وآداب المسألة مظ هي ما كان لفظه قليلا ومعناه
كثيرا جمع فيه خير الدنيا والآخرة نحو قوله تعالى ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
قوله ويدع ما سوى ذلك وذلك اشارة الى معنى ما يراد به من الجوامع فيختلف معنى

سوى

سوى ذلك بحسب اختلاف تفسير الجوامع انعكاسا السادس والسابع عشر عمر رضي الله عنه قوله
اشركنا يا اخي في دعائك مح في هذا الالتماس اظهار الخضوع والمسكنة في مقام العبودية
وتحضيض للامة على الرغبة في دعاء الصالحين وتفخيم شأن عمر رضي الله عنه واشادة
بذكره وارشاد الى ما يحمي دعاءه من الرد ويوجب اجابته وتعليم للامة بان لا يخصوا
انفسهم بالدعاء ويشاركوا فيه اقاربهم واحباءهم لا سيما في مظان الاجابة وانما اخي
بالتصغير تلطفا وتعطفا كالتصغير في يا بني وقوله فقال كلمة يحتمل ان يكون المراد بها
ما سبق وان يكون غيره ولم يصرح به توقيا عن تفاخر ونحوه والباء فيها بدلية اي
لو كانت لي الدنيا بدل تلك الكلمة لما سرني لعلمي بان تلك الكلمة خير لي من الدنيا اقول
الفاء في قوله فقال عاطفة على قال اشركنا اما لتعقيب القول بعد القول او تعقيب المفسر
بالمفسر وكلمة نكرة نصب بقال على معنى تكلم فالفاء على الاول يقتضي ان يكون القول الثاني
غير الاول وعلى الثاني هو الاول بيانا وتفسيرا وانما نكرها تفخيما لشأنها وعلى كلا التقديرين
الكلمة يراد بها الجملة من الكلام كقوله تعالى فجعلها كلمة باقية وكذلك كلمة الحويدرة يريد قصيدته
والظاهر ان المراد بالكلمة ما سبق واي فضيلة لعمر رضي الله عنه ارفع وانبه من قوله اشركنا حيث
وصاه بالشركة في الدعاء ومن اشرك غيره مع نفسه جعله مصاحبا وقرينا له ثم ترقى من
كونه قرينا الى كونه قريبا له وعبر له بالاخ ثم ترقى بالتصغير الى ان ذلك الاخ ليس كسائر الاخوة
بل كاخ شفيق متعطف ثم توكيد الوصية بقوله لا تنسنا اظهار لغاية الاهتمام بها ووصاه
وانه متعلق به ولا يصدر ذلك الا عن مثله وان دعاءه مستجاب البتة فينبغي ان يشركه فيه
والله اعلم الثامن عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم القائم بدل
من دعوتهم على حذف المضاف اي دعوة الصائم ودعوة الامام بدليل عطف ودعوة
المظلوم عليه ويرفعها حال من ضمير الدعوة كذا قيل والاولى ان يكون خبرا لقوله ودعوة
المظلوم وقطع هذا القسم عن اخويه لشدة الاعتناء بشأنه وينصر هذا الوجه عطف
قوله ويقول الرب وعزتي لانصرنك ولو بعد حين على قوله ونحوه لان هذا التقسيم على
الوجه الاول قض استأنف بهذه الجملة الكلام لفخامة شأن دعاء المظلوم واختصاصه
بمزيد قبول ورفعها فوق الغمام وفتح ابواب السماء لها مجاز عن اثارة الآثار العلوية وجمع
الاسباب السماوية على انتصاره بالانتقام من الظالم وانزال البأس عليه وقوله ولو بعد حين

يدل على انه سبحانه وتعالى يمهل الظالم ولا يهمله قال وربك الغفور ذو الرحمة لو يؤاخذهم
بما كسبوا لعجل لهم العذاب بل لهم موعد لن يجدوا من دونه موئلا التاسع عشر ابو هريرة رضي الله عنه
قوله ثلاث دعوات مستجابات وانما قال في الحديث السابق ثلثة وفي هذا ثلاث دعوات لان الكلام
على الاول في شان الداعي وتحريه في طريق الاستجابة وما هي منوطة به من الصوم والعدل بخلاف
الوالد والمسافر اذ ليس عليهما الاجتهاد في العمل وقال هناك لا ترد دعوتهم وهنا مستجاب و
قيده ثم بقوله لا شك فيهن ليتنفقا في التوفير لان لا ترد كناية عن الاستجابة وقد تقرر عند
علماء البيان ان الكناية ابلغ من التصريح فجبر التصريح بقوله لا شك فيهن وقوله دعوة الوالد
مطلق يحتمل للولد او عليه يسعى في مراضيه حتى يدعو له ويجتنب عما يسخطه لئلا يدعو عليه
وانما لم يذكر الوالدة على ان حقوقها اكثر فيكون دعاؤها اقرب الى الاجابة لما علم ذلك بطريق
الاولوية يدل عليه قوله تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته امه الى قوله في عامين
اعتراضا بين المفسر اعني ان اشكر لي ولوالديك حيث اوقع حملته امه وهنا على وهن
الى قوله في عامين اعتراضا بين المفسر اعني ان اشكر لي والمفسر اي وصينا وفائدة الاعتراض
التوكيد في الوصية في حقهما خصوصا في حق الوالدة لما تكابد من مشاق الحمل والرضاع

الفصل الثالث الحديث الاول انس رضي الله عنه قوله حتى يسأل شسع نعله نه الشسع احد
سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في النقب الذي في صدر النعل
المشدود في الزمام والزمام السير الذي يدخل فيه الشسع وقد ذكرنا في فتوح الغيب
ان الرحمن ابلغ من الرحيم لانه دل على جلائل النعم والرحيم على دقائقها فيكون من باب التتميم
لا التبعيض ولو لم فبهذا المعنى لكان من باب الترقي لان طلب احقر الاشياء من اعظم العظماء
ابلغ في الطلب من طلب الشيء العظيم منه ومن ثم قال ليسأل وكرره لانه يدل على ان
لا منع هناك ولا رد للسائل عما طلب وفيه ان العبد لا يلتجي ولا يظهر الافتقار الا الى الله تعالى
ولا يستعين الا به ولا يتوكل الا عليه الثاني والثالث سهل قوله كان يجعل اصبعيه دل
هذا الحديث على القصد في رفع اليدين والسابع على الزيادة على القصد الرابع
السائب قوله فرفع عطف على الشرط وجوابه مسح وفائدته دلالة المفهوم يعني
اذا دعى ولم يرفع يديه لم يمسح الوجه الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله المسئلة
ان ترفع المسئلة مصدر بمعنى السؤال والمضاف محذوف ليصح الحمل اي ادب السؤال

اي يوقنون وعلى الثاني قوله تعالى وظنوا انهم الينا لا يرجعون اي توهموا قض الظن في الحديث
يصح اجراؤه على ظاهره ويكون المعنى انا عند ظن عبدي بي اي اعامله على حسب ظنه وافعل به ما
يتوقعه مني والمراد الحث على تغليب الرجاء على الخوف وحسن الظن بالله كما قال صلى الله عليه وسلم
لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله ويجوز ان يفسر بالعلم والمعنى انا عند يقينه بي
وعلمه بان مصيره الي وحسابه علي وان ما قضيت له من خير او شر فلا مرد له لا معطي
لما منعت ولا مانع لما اعطيت اي اذا تمكن العبد في مقام التوحيد ورسخ في الايمان والوثوق
بالله تعالى قرب منه ورفع دونه الحجاب بحيث اذا دعاه اجاب واذا سأله استجاب كما
روي في حديث ابي هريرة رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال عن الله تعالى علم عبدي ان له ربا يغفر
الذنوب ويأخذ به غفرت له قوله وانا معه اذا ذكرني اي بالتوفيق والمعونة او اسمع ما
يقول فان ذكرني في نفسه اي سرا وخفية اخلاصا وتجنبا عن الرياء ذكرته في نفسي اي
اسر بثوابه على قبول عمله واتولى بنفسي اثابته لا اكله الى احد من خلقي وقوله في ملأ خير
منه اي ملأ من الملائكة المقربين وارواح المرسلين والمراد منه مجازاة العبد باحسن
مما فعله وافضل مما جاء به واقول وانما قيده بقوله وارواح المرسلين لئلا يستدل بهذا الحديث
ان الملائكة افضل من البشر على ان المراد من الملائكة فحسب واعلم ان الفاء في قوله فان ذكرني
في نفسه الى آخره تفصيل للسابق فينبغي للحاذق الماهر ان يجعل السابق مجملا للتفصيل
ومتضمنا معناه على سبيل الابهام فمعنى المفصل انه تعالى عالم بسر العبد والعلانية
واخلاصه في العمل وريائه فيه وانه يجازيه على اعماله بافضل واكمل مما عمله واذا تقرر
هذا ينبغي ان يحمل الظن على الاعتقاد الجازم بانه تعالى كريم جواد يجازي العبد بافضل
واحسن مما عمل وانه معه رقيب عليه حافظ لما اسره وما اعلنه لا يخفى عليه شيء في الارض
ولا في السماء وهو السميع البصير وقوله ذكرته في نفسي جاء على سبيل المشاكلة لان المراد في
من قوله في نفسه قلبه وسره ولانه جعل النفس ظرفا للذكر تعالى الله عن ان يتصف بهما
الخامس ابو ذر رضي الله عنه قوله تقربت منه مح هذا الحديث من احاديث الصفات و
يستحيل ارادة ظاهره ومعناه من تقرب الي بطاعتي تقربت اليه برحمتي والتوفيق والاعانة
وان زاد زدت وان اتاني يمشي ويسرع في طاعتي اتيته هرولة اي
صببت عليه الرحمة وسبقته بها ولم احوجه الى المشي الكثير في الوصول الى المقصود

ان جزاءه يكون يقرب بها

والمراد تضعيفه على حسب تقربه به تو الهرولة ضرب من الاسراع فى السير وهو فوق المشى ودون العدو وهذه امثال يضرب بها المعنى المراد منها الى الافهام السامعين والمراد منها ان الله تعالى يكافى العبد ويجازيه فى معاملاته التى يبتغى بها التقرب الى الله باضعاف ما يتقرب العبد به الى الله تعالى وسمى الثواب تقربا مشاكلة وتحسينا ولانه من اجله وبسببه كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وقيل تقرب البارى سبحانه تعالى اليه بالهداية وشرح صدره لما تقرب به وكان المعنى اذا قصد ذلك وعمله اعنته عليه وسهلته له والقراب ما يقارب ملأها شعه قل ما يوجد فى الاحاديث حديث ارجى من هذا فانه صلى الله عليه وسلم رتب قوله لقيته بمثلها مغفرة على عدم الاشراك بالله فقط ولم يذكر الاعمال الصالحة مط لا يجوز لاحد ان يغتر بهذا الحديث ويقول اذا كان كذلك فاكثر الخطيئة حتى يكثر الله تعالى مغفرتى وانما قال ذلك كيلا ييأس المذنبون من رحمته ولا شك ان لله تعالى مغفرة وعقوبة ومغفرته اكثر ولكن لا يعلم احد انه من المغفورين او من المعاقبين فاذا ينبغى للمرء ان يكون بين الخوف والرجاء وامر هذا الحديث عام خص بحسب الاحوال والاوقات فان جانب الخوف فى ابتداء الاحوال ينبغى ان يكون راجحا على الرجاء وفى اواخرها يكون مرجوحا ومطلق محمول على المقيد بالمشية كما فى قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء او بالعمل الصالح مع الايمان كما فى قوله تعالى الا من تاب وآمن وعمل صالحا فاولئك يبدل الله سيآتهم حسنات فذلك اولئك انه جاء بعد ما جنى بما ذكر قبلها بسبب ما اختص به من الصفات والمذكور فى الآية التائب الذى آمن بالله وعمل عملا صالحا والتمثيل مركب من عدة امور متوهمة مبلته صورة تقرب العبد الى الله تعالى بالطاعة والاخلاص فيها مع معاونة الله تعالى بتيسير الطاعة وتسهيل السلوك اليه بصورة تقريب من يتحفى بحاله من الخواص الى بعض العظماء فانه يستقبله ويخطو خطوات نحوه تقليلا للمسافة اكراما له وهذا المعنى قريب من الوجه الثانى الذى ذكره الشيخ التوربشتى ويكشف عن هذا المعنى فى الحديث الذى يليه كشفا تحقق به مغزى الكلام فان قلت ما معنى التعريف فى الحسنة والسيئة ولم خصت القرينة الثانية اعنى من جاء بالسيئة بلفظ الجزاء ولم وضعت سيئة موضع الضمير الراجع الى المذكورة الشرط ونكرت ولم قيل فى القرينة الاولى وازيد

بالواو

بالواو وفى الثانية او اغفر وما وجه النظم بين قوله من تقرب الى آخر الحديث وبين الكلام السابق قلت وبالله التوفيق اما التعريف فيهما فللعهد الذهنى كقولك دخلت السوق فى بلد كذا اى سوقا من الاسواق وما يعرف كل احد ان السوق ما هو فالمعنى حسنة اية كانت واية سيئة كانت واما اختصاص ذكر الجزاء بالثانية فلان ما يقابل العمل الصالح من الثواب كله افضال واكرام من الله تعالى وما يقابل السيئة هو عدل وقصاص فلا يكون مقصودا بالذات كالثواب فنص بالجزاء واما اعادة السيئة نكرة فللتنصيص معنى الواحدة المبهم فى السيئة والمعرفة المطلقة وتنوين ما واما معنى واو العطف فى وازيد فلمطلق الجمع ان اريد بالزيادة الرؤية كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وان اريد بها الاضعاف كما فى قوله تعالى كمثل حبة انبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة الآية فالواو بمعنى او التنويعية كما فى قوله او اغفر فى الحديث واما وجه النظم فان تركيب الحديث من باب اللف والنشر لان قوله من تقرب منى الى قوله هرولة مناسب للقرينة الاولى وقوله ومن لقينى الى آخر الحديث مناسب للقرينة الثانية ونعنى بقولنا ان من تقرب مناسب للقرينة الاولى ان القرب الى الله تعالى انما يحصل بواسطة الطاعة المقارنة بالاخلاص وقمع هوى النفس الامارة بالسوء والفناء عن الاوصاف البشرية المانعة من الوصول الى حظيرة القدس فكلما زاد الاخلاص فى الطاعة والتوغل فيه وبعد عن هوى النفس وشهواتها ولذاتها ازداد قربا الى الله تعالى ومراتب القرب لا يحصى فذكر منها فى الحديث ثلاثا تقريبا وقوله امثالها صفة اقامة صفة الجنس المميز مقام الموصوف اى عشر حسنات امثالها وقوله شبرا وذراعا وباعا فى الشرط والجزاء منصوبات على الظرفية اى من تقرب الى مقدار شبر وقوله يمشى وهرولة حالان وقوله خطيئة ومغفرة تمييزان وهرولة يجوز ان يكون مفعولا مطلقا لانه نوع من الاتيان نحو رجعت القهقرى لكن الحمل على الحال اولى لان قرينته يمشى حال لا محالة تو للحديث على الوجه الذى وقع فى المصابيح من رواية ابى ذر رضى الله عنه من تقرب منى شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب منى ذراعا تقربت باعا هكذا مخرج فى كتاب ابن ماجة وفى كتاب مسلم تقربت منه ذراعا تقربت اليه باعا ولما ذكر الحديث فى قسم الصحاح لم يكن له ان يأتى فيه بما لا يوجد فى الكتابين كتاب البخارى وكتاب مسلم وذلك من التجوز الذى لا يعتد به المحدثون او لعل هذا الحديث من افراد مسلم ذكره الحميدى فى كتابه كما فى المصابيح والمشكوة وكذا فى نسخة معتمدة وعلى هذا

شرحه الشيخ محيي الدين النووي ولعل الشيخ وجد نسخة على ما نقله فاخذ يطعن على مؤلف المصابيح
ولا يسعه ذلك الراوي ابو هريرة رضي الله عنه قوله من عادى لي وليا نه الولي هو الناصر وقيل المتولي
للامور شف الولي له معنيان احدهما انه فعيل بمعنى مفعول وهو من يتولى الله تعالى امره فلا يكله
الى نفسه لحظة قال الله تعالى وهو يتولى الصالحين والثاني انه فعيل بمعنى فاعل مبالغة وهو
الذي يتولى عبادة الله تعالى وطاعته وكلا الوصفين شرط في ولاية الولي فيجب قيامه بحقوق
الله تعالى على الاستقصاء والاستيفاء ليدوم حفظ الله تعالى وتولي امره اياه في السراء والضراء
وآذنته اعلمته اي فقد اعلمت معاديه وليي انا محارب معه من اجل وليي وفي قوله ولا
يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه ارشاد الى ان باب محبة الله تعالى للعبد
هو التقرب الى الله تعالى بالنوافل الزائدة على الفرائض فلا يزال العبد يتقرب الى الله تعالى
بانواع الطاعات ويترقى من مقام الى آخر باصناف الرياضات حتى يحبه الله تعالى فيستغرق
جنات قدسه بحيث ما لاحظ شيئا الا رأى الله تعالى فيه وهو آخر درجات السالكين واول
درجات الواصلين قوله فكنت سمعه حس سئل ابو عثمان الحيري عن معنى هذا الحديث
فقال كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع وبصره في النظر ويده في اللمس
ورجله في المشي خط هذه امثال ضربها والمعنى والله اعلم توفيقه في الاعمال التي
يباشرها بهذه الاعضاء يعني ييسر عليه فيها سبيل ما يحبه ويعصمه عن مواقعة ما
يكره من اصغاء الى اللهو بسمعه ونظر الى ما نهى عنه ببصره وبطش الى ما لا يحل بيده وسعي
في الباطل وقد يكون معناه سرعة اجابة الدعاء والانجاح في الطلبة وذلك
ان مساعي الانسان انما يكون بهذه الجوارح الاربع تو معنى قوله كنت سمعه الى تمام
الفصل اجعل سلطان حبي غالبا عليه حتى يسلب عنه الاهتمام بشيء غير ما يقربه الي فيصير منخلعا
عن الشهوات ذاهلا عن الحظوظ واللذات متيما يقلب واينما توجه لقي الله تعالى بمرأى
منه ومسمع لا يطرء عليه الغفلة ولا يحول دون شهوده الحجبة ولا يعتريه ذكر النسيان
ولا يخطر بباله الاحداث والاعيان ياخذ بمجامع قلبه حب الله تعالى فلا يرى ولا يسمع ولا يفعل
الا ما يحبه ويكون الله سبحانه وتعالى في ذلك له يدا ومؤيدا وعونا ووكيلا يحمي سمعه وبصره
ويده ورجله عما لا يرضاه وحقيقة هذا القول ارتهان كلية العبد بمراضي الله تعالى وحسن رعاية
الله تعالى له وذلك على سبيل الاتساع فانهم اذا ارادوا اختصاص الشيء بنوع منه والاهتمام به
والعناية

والعناية والاستغراق فيه والفناء والوله اليه والنزوع له سلكوا هذا الطريق قال الشاعر
جنوني فيك لا يخفى وناري فيك لا تخبو فانت السمع والناظر والمهجة والقلب
ولسلفنا من مشايخ الصوفية في هذا الباب فتوحات غيبية واشارات ذوقية
يهتز منها العظام البالية غير انها لا تصلح الا لمن سلك سبيلهم فعلم مشربهم واما
غيرهم فلا يؤمن عليه عند سماعها من الاغاليط التي تهوي بصاحبها الى مهواة
الحلول والاتحاد وتعالى الله الملك الحق عن صفات المخلوقين ونعوت المربوبين
وحسبك يا ذوي الالباب من شواهد هذا الباب ان الله تبارك وتعالى لما اراد ان يقرر
في قلوب السامعين عنه الواثقين معه ان عقد الميثاق مع الرسول صلى الله عليه وسلم كعقده
معه اضاف المبايعة معه الى نفسه بآكد الالفاظ واخص المعاني فقال ان الذين
يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم قوله وانا اكره مساءته هذا
آخر الحديث في كتاب البخاري والحميدي وجامع الاصول وشرح السنة وليس فيها
فاذا احببته كما في بعض نسخ المصابيح ولا زيادة لفظة قبض عند قوله عن
قبض نفس المؤمن ولا قوله ولا بد له منه في آخر الحديث والمذكورات وردت
في حديث رواه انس نحوه في شرح السنة قوله وما ترددت عن شيء مظ التردد
تعارض الرأيين وترادف الخاطرين وهو وان كان محالا في حقه تعالى الا انه
اسند اليه باعتبار غايته ومنتهاه الذي هو التوقف والتأني في الامر كذلك
سائر ما يسند الى الله تعالى من صفات المخلوقين كالغضب والحياء والمكر والمعنى
ما اخرت وما توقفت توقف المتردد في امر انا فاعله الا في قبض نفس عبدي
المؤمن اتوقف فيه حتى يسهل عليه ويميل قلبه اليه شوقا الى ان ينخرط في
سلك المقربين ويتبوأ في اعلى عليين واقول تفسير الولي على ما نقلناه مستلزم
المحبة وان يكون الولي محبوبا والى المحبة الاشارة بقوله حتى احببته والى معنى
تولي الامور قوله فكنت سمعه الذي يسمع به الى آخر الفصل وقوله احب الي مما
افترضت عليه يقتضي ان يكون وسائل التقرب كثيرة واحبها الى الله تعالى اداء
الفرائض فيندرج فيها النوافل وقوله وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل الى آخره حكم
بيان ان بعض المفضل عليه الذي هو النوافل بهذه المثابة فما الظن بالمفضل الذي

هو الفرايض ما لتقرب المذكور فی هذا الحدیث وما رتب علیه من قوله فکنت سمعه الی
آخره تفسیر للمبهم و تفصیل للمجمل فی الحدیث السابق ما فیه من تقرب الیّ
شبرا ولم یبین المتقرب به و فسر هنا باداء الفرایض والنوافل وقال هناک تقربت
الیه ذراعا ولم یبین بما ذا تقرب فبین هنا بقوله فکنت سمعه دلالة علی التایید
والتوفیق وتسهیل سلوک الطریق المستقیم والیه یلمح ترتب قوله اهدنا الصراط
المستقیم الی آخره علی قوله ایاک نعبد وایاک نستعین فلما بنی افتتاح الکلام علی ذکر
الولایة والمحبة تکرما وتفضلا ونبه انه تعالی لا یحوج ولیه الی انتقام من یعادیه
بل هو بذاته یتنقم منه ویتولی حربه وانه سبحانه وتعالی یتلقاه فی التقرب منه
بما تقر به عینه وینشرح صدره بقوله فکنت سمعه وبصره الی آخره ختمه بالتاخر
عما یسوء المحب ویکرهه تلطفا وتعطفا وقوله وما ترددت فی شیء انا فاعله مرتب
علیه قوله هو یکره الموت وانا اکره مساءته من باب التمثیل شبه صورة توقف الله
تعالی وتاخیره العبد عما یسوءه من الموت الذی فی الظاهر مضرة وینبو عنه بشریة
العبد وفی ضمنه المنافع والوصول الی غایة المطالب حتی یزول تلک الکراهة بلطایف
یعدها الله تعالی ویطلعه علیه یشتاق الیه بما یتحقق عنده من البشری برضوان
الله تعالی وکرامته بصورة اب مشفق بولده متعطف له یرید ایصاله الی ما یتم
به کمال نفسه من العلم والادب ولا یتم ذلک الا بنصب التکرار وتعب السهر والولد
یکرهه وهو لا یرید مساءته ولا ان یترک ما هو صلاحه فیه فیتوخی لطایف
الحیل حتی یمیل الیه قلب الولد وینزع الیه ثم ادخل صورة المشبه فی جنس المشبه به
مبالغة ثم استعمل فی المشبه اللفظ الذی کان مستعملا فی المشبه به من التردد وهذا
التاویل موافق للحدیث المتفق علی صحته من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن
کره لقاء الله کره الله لقاءه والموت قبل لقاء الله قالت عائشة رضی الله عنها انا
لنکره الموت قال لیس ذلک ولکن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله تعالی
وکرامته فلیس شیء احب الیه مما امامه هذان الحدیثان توامان بلغا غایتهما
فی دقة المعنی ورقة الالفاظ والله یقول الحق وهو یهدی السبیل السابع ابو هریرة
رضی الله عنه قوله اهل الذکر المراد بالذکر التسبیح والتکبیر والتحمید والتمجید

وم یذکر

ولم یذکر التهلیل لدلالة التمجید علیه وبنص روایة مسلم التهلیل بدل التمجید
قوله هلموا نه معناه تعالوا وفیه لغتان اهل الحجاز یطلقونه علی الواحد والجمع
والاثنین والمؤنث بلفظ الواحد مبنی علی الفتح وبنو تمیم یثنی ویجمع ویؤنث قوله
فیحفونهم باجنحتهم نه ای یطوفون بهم ویدورون حولهم مظ الباء للتعدیة
یعنی یدیرون اجنحتهم حول الذاکرین اقول الظاهر ان الباء للاستعانة کما فی کتبت
بالقلم لان حفهم الذی ینتهی الی السماء انما یستقیم بواسطة الاجنحة کما فی
المحرف قوله وهو اعلم بهم حال والاحسن ان یکون معترضة او تتمیما صیانة عن
التوهم وفایدة السؤال مع العلم بالمسؤول التعریض بالملائکة وبقولهم فی بنی آدم
اتجعل فیها من یفسد فیها ویسفک الدماء ونحن نسبح بحمدک ونقدس لک قال انی
اعلم ما لا تعلمون وفی قوله هل راونی وهل راوا جنتی وهل راوا نارک تفریع للملائکة
وتنبیه علی ان تسبیح بنی آدم وتقدیسهم اعلی واشرف من تقدیسهم لحصول هذا فی
عالم الغیب مع وجود الموانع والصوارم وحصول ذلک فی عالم الشهادة من غیر صارف
وقد ورد افضل العبادة احمزها قوله عبد خطاء بدل من فلان وفی الروایة الاولی
فلان لیس منهم فلیس منهم حال من المستتر فی الخبر یعنی فیهم قوله هم القوم لا
یشقی بهم جلیسهم لم یکن بهذه الجیبة واما علی روایة مسلم فتعریف الخبر یدل
علی الکمال ای هم القوم کل القوم الکاملون فیما هم فیه من السعادة فیکون قوله لا
یشقی بهم جلیسهم استینافا لبیان الموجب ویجوز ان یکون صفة لان المعرف بلام الجنس
کالنکرة قوله فضلا باسکان الضاد جمع فاضل صفة بعد صفة کبزل وبازل قوله فاذا
تفرقوا عرجوا الضمیر فی فعل الشرط للقوم وفی الجزاء للملائکة فلما کان اجتماع القوم
سببا لنزول الملائکة وحفهم کان تفرقهم سببا لعروجهم وقربهم الی الله تعالی
ومکالمتهم مع الله تعالی قوله وکیف لو راوا جنتی جواب لو ما دل علیه کیف لانه سؤال
عن الحال ای لو راوا جنتی ما یکون حالهم فی الذکر فان قلت ما الفرق بین مجیء الملائکة
فی روایة البخاری لو انهم راوها کانوا اشد علیها حرصا وبین عدم ذکر الجواب فی روایة مسلم
قلت کیف فی روایة البخاری لمجرد السؤال عن الحال وفی روایة مسلم للعجب والتعجب مثال قوله
انما هم فان قلت انما هم مشکل لان انما یوجب حصر ما بعده فی آخر الکلام کما تقول انما یجیء زید وانما زید

جواب صح

يجئ ولم يصح هنا غير كلمة واحدة وكذلك قوله وله غفرت تقتضي تقديم الظرف على عامله اختصاص الغفران بالمارّ دون غيره وليس كذلك قلت في التركيب الاول تقديم وتأخير اي انا فلان ثم متى اي ما فعل فلان الا المرور والجلوس عقيبه يعني ماذكر الله تعالى فان قلت لم يجعل الضمير في من بادرك ليكون الحصر فيه قلت لعل ابا هريرة لو جعل الابدال ولين سلم لادى الى خلاف المقصود وان المرور منحصر في فلان ولا يتعدى الى غيره وهو خلف وفي التركيب الثاني الواو للعطف وهو يقتضي معطوفا عليه اي قد غفرت لهم وله ثم ابهم غفرت بالكلية وتقريرا نحوه قوله تعالى ولا تحسبن الذين يفرحون بما اوتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب الكشاف احد المفعولين الذين يفرحون والثاني بمفازة وقوله فلا تحسبنهم تاكيد اي لا تحسبنهم فاين بن

الثامن حنظلة قوله كيف انت يا حنظلة كيف سؤال عن الحال اي امستقيم على الطريق ام لا فاجاب نافق حنظلة وفيه تجريد لان اصل الكلام نافقت فجرد من نفسه شخصا آخر مثله فهو يخبر عنه لما رأى من نفسه ما لا يرضى لمخالفة السر العلن والحضور الغيبة وقوله سبحان الله كلمة تعجب وما استفهامية فقوله ما تقول هو المتعجب منه قوله رأي عين **فا** منصوب باضمار نرى ومثله حمد الله قوله عافسنا **فا** المعافسة المعالجة والممارسة والضيعة الصناعة والحرفة ويقال للرجل ما ضيعتك **نه** ضيعة الرجل ما يكون معاشه به كالتجارة والزراعة وغير ذلك قوله نسينا كثيرا اي نسينا اكثر ما ذكرتنا به او نسينا نسيا نا كثيرا كأنا ما سمعنا منك شيئا قط هذا مناسب لقوله رأي عين اذا اريد به المصدر في ارادة المبالغة منها قوله وفي الذكر عطف على خبر كان الذي هو عندي قوله على فرشكم و طرقكم يريد به الديمومة في جميع الحالات **شف** اي في حالتي فراغكم وشغلكم وفي زماني اياكم ولياليكم قوله لو لامتناع الشيء لامتناع غيره ينتفي المداومة على حالة حاصلة عند الحضور وعلى الذكر بانتفاء مصافحة الملائكة عيانا على الدوام فقوله ولكن يا حنظلة ساعة فساعة استدراك عن هذا التعليق وتقرير على الحالة التي كان عليها حنظلة وانكر عليها ومن ثم ناداه باسمه تنبيها على انه كان ثابتا على الطريق المستقيم وما نافق قط قوله ثلاث مرات اي قال تكونون ساعة في الحضور وفي الذكر وساعة في المعافسة ثلاث مرات تاكيدا لتاثير القول حتى يزيل عنه ما اتهم به نفسه **تو** ساعة فساعة يحتمل الترخيص وسواطر ويحتمل الحث على التحفظ به ليلا تسأم النفس عن العبادة **مظ** معنى الحديث لو كنتم في غيبتي مثل ما كنتم في حضوري من صفاء القلب والخوف من الله تعالى ولو دمتم على الذكر لزارتكم الملائكة وصافحتكم عيانا ولا بد عن هذا القيد لان الملائكة يصافحون اهل الذكر غير عيان ه

والمخالطة

الفصل الثاني

الفصل الثاني الحديث الاول ابو الدرداء رضي الله عنه قوله وخير لكم من انفاق الذهب مجرور عطف على خير اعمالكم من حيث المعنى لان المعنى الا انبئكم بما هو خير لكم من بذل اموالكم ونفوسكم قال الشيخ ابن عبد السلام في كتاب القواعد هذا الحديث مما يدل على ان الثواب لا يترتب على قدر النصب في جميع العبادات بل قد ياجر الله تعالى على قليل الاعمال اكثر مما ياجر على كثيرها فاذن الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف **سف** لعل الخيرية والارفعية في الذكر لاجل ان سائر العبادات من انفاق الذهب والفضة ومن ملاقاة العدو والمقاتلة معهم انما هي وسائل ووسائط يتقرب العباد بها الى الله تعالى والذكر انما هو المقصود الاسنى والمطلوب الاعلى وناهيك عن فضيلة الذكر قوله تعالى فاذكروني اذكركم وقوله انا جليس من ذكرني وانا معه اذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي الحديث اقول والا دناية ان افضل الذكر قول لا اله الا الله وهي الكلمة العليا وهي القطب الذي يدور عليها رحى الاسلام وهي القاعدة التي بني عليها اركان الدين وهي الشعبة التي هي اعلى شعب الايمان بل هو الكل وليس غيره قل انما يوحى الي انما الهكم اله واحد اي الوحي مقصور على استيثار الله تعالى بالوحدانية لان المقصود الاعظم من الوحي التوحيد وسائر التكاليف متفرع عليه وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ولا يعرف ما يجد العارفون وارباب القلوب بينا توترها على سائر الاذكار لما اودع فيها خواص ليس الطريق الى معرفتها الا الوجدان والذوق رزقنا الله واياكم **الثاني** عبد الله قوله طوبى قال التوربشتي لما كان السؤال عما هو غيب لا يعلمه الا الله تعالى عدل عن الجواب الى كلام مبتدأ يشعر بامارات دالة على المسؤول عنه وهو طول العمر مع حسن العمل وانه يدل على سعادة الدارين والفوز بالحسنيين واقول طوبى كلمة انشاء لانها دعاء معناها اصاب خيرا من طال عمره وحسن عمله وكان من الظاهر ان يجاب بقوله من طال فالجواب من الاسلوب الحكيم اي غير خاف ان خير الناس من طال عمره وحسن عمله بل الذي يهمك ان تدعو له فتصيب من بركته وانما كان خير الناس من طال عمره وحسن عمله لان مثل الانسان في الكد الدنيا مع عمله الصالح كمثل تاجر سافر من مفترح الى فرضة ليتجر فيها ويربح فيرجع الى وطنه سالما غانما فيصيب خيرا فرأس مال الانسان عمره ونقده انفاسه ومزاولة جوارحه ووجوه الاعمال الصالحة فكلما ازداد رأس المال زاد الربح ومفترحه ومستقره الدار الآخرة فحق استقر فيها وجد ثواب ما ربح هو في ان الذين يتلون كتاب الله واقاموا الصلوة وانفقوا مما

رد فناهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور ليوفيهم اجورهم ويزيدهم من
فضله ومن لم يتنبه لذلك واضاع راس ماله فلم يوفق للعمل اولئك الذين اشتروا
الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين قوله ولسانك رطب رطوبة
اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما ان يبسه عبارة عن ضده ثم ان جريان اللسان
حينئذ عبارة عن مداومة الذكر قبل ذلك فكانه قال مخ الاعمال مداومة الذكر فهو
من اسلوب قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون الثالث انس رضى الله عنه قوله اذا
مررتم برياض الجنة هذا الحديث مطلق من وجهين ان تلك الحلق فى اى مكان هى
وان ذلك الذكر ما هو فيحمل على المقيد فى باب المساجد ان المكان هو المسجد وان الذكر
هو قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقد مر تحقيقه هناك قوله حلق
الذكر نه الحلق بكسر الحاء وفتح اللام هى جمع حلقة مثل قصعة وقصع وهى جماعة يستديرون
من الناس كحلقة الباب وغيره وقال الجوهرى جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس
وحكى ابن عمرو ان الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح مع اعلم انه كما يستحب الذكر
يستحب الجلوس فى حلق اهله وقد تظاهرت الادلة على ذلك والذكر قد يكون بالقلب وقد
يكون باللسان والافضل منهما ما كان بالقلب واللسان جميعا فان اقتصر على احدهما فالقلب
افضل وينبغى ان لا يترك الذكر باللسان مع القلب بالاخلاص خوفا من ان يظن به
الرياء وقد نقل عن الفضيل رحمه الله ترك العمل لاجل الناس رياء ولو فتح الانسان
باب ملاحظة الناس والاحتراز عن طرق ظنونهم الباطلة لانسد عليه اكثر ابواب
الخير وضيع على نفسه شيئا عظيما من مهمات الدين وليس هذا من طريقة العارفين
وان يكون على اكمل الصفات بان يكون جالسا مستقبل القبلة متخشعا مع سكينة
ووقار مطرقا راسه وان يكون الموضع خاليا نظيفا فانه اعظم فى احترام الذكر و
المذكور وينبغى ان يدوم على الذكر الا زمان قضاء الحاجة والجماع وسماع الخطبة
فى الجمعة وغيرها وفى القيام للصلوة وفى حالة النعاس ولا يكره فى الطريق ولا فى الحمام
وينبغى ان يحضر قلبه لانه هو المقصود فيتحرى فى تحصيله ويتدبر ما يذكر و للمذهب
الصحيح ان اولى الاذكار قول لا اله الا الله واقوال السلف وائمة الخلف فى هذا مشهورة
واذا اعترضت للذاكر احوال يستحب له قطع الذكر ثم الاعادة بعد زوالها منها رد سلام

الداخل عليه وتشميت العاطس وجواب المؤذن فى الاذان والاقامة ورفع المنكر
والارشاد الى المعروف عند رؤيتهما واجابة المسترشد وما اشبه ذلك كله فى
الاذكار الرابع الى السادس ابو هريرة رضى الله عنه قوله كانت عليه من الله ترة تر
قيل اى حسرة والموتور الذى قتل له قتيل ولم يدرك بدمه وكذلك وترة اى نقصه
وكلا الامرين معقب للحسرة اقول قوله من قعد مقعدا الحديث كانت فى الموضعين
رويت على التانيث فى ابى داود وجامع الاصول وفى الحديثين اللذين يليانه على
التذكير فيهما فعلى رواية التانيث فى كانت ورفع ترة ينبغى ان يأول مرجع الضمير
من كان موتورا واما على رواية التذكير ونصب ترة كما هو فى المصابيح فظاهر والجار والمجرور
متعلق بترة ويؤيد هذه الرواية الاحاديث الآتية بعد وذكر المكانين هذا لاستيعاب الامكنة
كذكر الزمانين بكرة وعشيا لاستيعاب الازمنة يعنى من فتر ساعة من الازمنة وفى مكان من
الامكنة كان عليه حسرة وندامة لانه ضيع راس ماله وفوت ربحه كما قيل هذا واية حسرة
اعظم من هذا قوله الا قاموا الاستثناء مفرغ التقدير ما يقومون قياما ما الا هذا القيام و
قاموا بمعنى التجاوز فعدى بعن والمثل يراد به الكلام الذى يجرى بين الناس فى المجالس من
الامور الدنيوية والهفوات والسقطات فاذا لم يجبر بذكر اسم الله يكون كجيفة يعافها الناس
وخص الحمار بالذكر ليشعر ببلادة اهل المجلس ويفسر هذا التاويل حديث ابى هريرة رضى الله عنه
من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا
انت استغفرك واتوب اليك الا غفر له ما كان فى مجلسه وقوله وان شاء عذبهم من باب
التشديد والتغليظ ويحتمل ان يصدر من اهل المجلس ما يوجب العقوبة من حصائد السنتهم
والصلوات على الرسول صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث تلميح الى معنى قوله تعالى ولو انهم
اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما
السابع ام حبيبة رضى الله عنها قوله عليه لا له مظ قد يكون بعض الكلام لا عليه ولا له لان
الكلام اما خير او شر او مباح ففى الخير اجر وفى الشر اثم وفى المباح عفو لا اثم فيه ولا اجر
والمراد بذكر الله هنا ما فيه رضى الله من الكلام كالتلاوة والصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم والتسبيح
والتهليل والدعاء للمؤمن وما اشبه ذلك اقول قوله الا امر بمعروف استثناء من قوله كل كلام
ابن آدم فلا يخرج المباح من جملة ما عليه واقله ان يحاسب عليه ما لله تعالى ما يلفظ من قول الا

لمزيد رقيب عتيد ويورث قساوة القلب كما يشير اليه الحديث الآتي وقول الشارح وفي
المباح عفو دليل على انه ما عليه لان العفو يقتضي الجريمة فعفو عنها تفضلا والحاصل ان قوله
كل كلام ابن آدم عليه لا له على ان جميع ما ينطق به الانسان مضرة عليه ولذلك ورد
من صمت نجا ثم خص هذا العام مرة بما لا بد للانسان من الامور الدينية كذكر الله
تعالى وما والاه واخرى بالامور الدنيوية وما نظام امر المكلف عليه من المباحات
تفضلا من الله تعالى وعفوا منه الثامن ابن عمر رضي الله عنهما قوله قسوة للقلب اي سبب
لقسوة القلب ط وهي عبارة عن عدم قبول ذكر الله والخوف والرجاء وغير ذلك
من الخصال الحميدة وعدم هذه الخلال يبعد الناس من الله تعالى ولا بد في
الكلام من التقدير بان يقال ان ابعد قلوب الناس من الله تعالى القلب القاسي
او ان ابعد الناس من الله تعالى من له القلب القاسي او لعله يمكن ان يعبر بالقلب
عن الشخص لانه به كما قيل المرء باصغريه اي بقلبه ولسانه او يقدر ذو القلب
فلا يحتاج اذا الى حذف الموصول مع بعض الصلة التاسع ثوبان رضي الله عنه
قوله لو علمنا اي المال خير فنتخذه لو للتمني ولذلك نصب فنتخذه واي رفع
بالابتداء والخبر خير والجملة سادة مسد المفعولين لعلمنا تعليقا والضمير في
افضله راجع الى المال على تأويل النفع اي لو علمنا افضل الاشياء نفعا فنقتنيه
ولهذا الى استثنى الله تعالى من اتى الله بقلب سليم من قوله مال ولا بنون
والقلب اذا سلم من آفاته شكر الله تعالى فسرى ذلك الى لسانه فحمد الله تعالى
واثنى عليه ولا يحصل ذلك الا بفراغ القلب ومعاونة رفيق يعينه في طاعة الله
الفصل الثالث الحديث الاول ابو سعيد قوله آلله ما اجلسكم هو بالنصب
اي اتقسمون بالله فحذف الجار واوصل الفعل ثم حذف الفعل وقولهم آلله
ما اجلسنا غيره تقديره اي او نعم نقسم بالله ما اجلسنا غيره فوقع [illegible]
موضعها مشاكلة وتقريرا لذلك وقوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره
متصل بقوله اني لم استحلفكم اتصال الاستدراك بالمستدرك يدل عليه قوله
ولكنه اتاني جبريل وقوله وما كان احد بمنزلتي الى آخره اعتراض وقع تاكيدا
بين الاستدراك والمستدرك فآذن به انه لم ينسه فان قلت ما معنى الاستدراك

وانه

وانه لم يستحلفه تهمة وانما استحلفه لما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سمع وكذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبريل عليه السلام قلت الجملة القسمية انما وضعت
لدفع التهمة ودفع الانكار البليغ فاوجب ان يتضمن التاكيد البليغ وربما
يستعمل فيما لا يكون فيه تهمة ولا انكار بل يؤتى بها لمجرد التاكيد تقريرا له في
النفوس وتثبيتا لها كما تقول لمن بعثته الى مهم وقد جاءك والله لقد جئتني
اي نعم ما فعلت تحسينا له على فعله وعلى هذا يحمل اقسام الله تعالى واكثر
اقسام الرسول صلى الله عليه وسلم مع المؤمنين ومن هو من هذا القبيل الثاني عبد الله
قوله ان شرايع الاسلام نه الشريعة مورد الابل على الماء الجاري وفي الشريعة وما
شرع الله تعالى لعباده من الدين اي سنه لهم وافترضه عليهم والتنكير في شيء للتقليل
المضمن لمعنى التعظيم لقوله تعالى ورضوان من الله اكبر معناه اخبرني بعمل يسير
مستجلب لثواب كثير فالزمه عليه واعتصم به ولم يرد بقوله كثرت على انه يترك ذلك
راسا ويشتغل بغيره فحسب وانما اراد انه بعد اداء ما افترض عليه يتشبث بما يستغني
به عن ساير ما لم يفترض عليه وعدى كثرت بعلى تضمينا لمعنى غلبتها اياه وعجزه
عنها الثالث ابو سعيد قوله ومن الغازي فيه معنى التعجب وهو عطف على مقدر لان
تقدير السؤال اي العباد افضل من غيره وتقدير الجواب الذاكرون الله افضل من
غيرهم ومن الغازي عطف على هذا وقوله في الكفار من باب قوله يجرح في عراقيبها
نصلي حيث جعل المفعول به منويا فيه مبالغة اي يوجد فيهم الضرب ويجعلهم مكانا
للضرب بالسيف قوله فان الذاكر لله افضل تكرير للتاكيد والتقرير وقوله درجة
تمييز الوحدة والنوع اي درجة عظيمة الرابع ابن عباس رضي الله عنهما قوله جاثم نه
اصل الجثوم في الطير والارنب وما اشبههما مما يجثم بالارض اي يلزمها ويلتصق بها
وهو بمنزلة البروك للابل خنس انقبض وتأخر وهو من قوله تعالى من شر الوسواس
الخناس الذي يوسوس في صدور الناس ومعنى التعليق قد سبق الخامس مالك قوله
ذاكر الله في الغافلين من باب التجريد كرر ليناط به كل مرة ما لم ينط به اولا قوله
كالمقاتل خلف الفارين شبه الذاكر الذي يذكر الله تعالى بين جماعة لم يذكروا بالمجاهد
الذي يقاتل الكفار بعد فرار اصحابه منهم فالذاكر قاهر لجند الشيطان وهازم له

والغافل منهم ومنهوم منه ثم شبهه بالغصن الاخضر الذي يعد للاثمار والغافل باليابس
الذي تهيأ للاحراق ثم شبهه بالمصباح في بيت مظلم كونه مضيئا في نفسه والغافل في نحو الظلمة
كما في قول الشاعر كان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع شبه النجوم بالسنن في محو الآثار
والبدع بالليل بمحو الظلمة **الفصل الرابع** ابو هريرة رضي الله عنه قوله انا مع عبدي قيل اي
بالرحمة والاعانة والتوفيق اقول معنى المعية كناية عن القربة والشرف لما وقع انا جليس من
ذكرني كما يقال فلان جليس السلطان اي مقرب مشرف عنده والحديث ابلغ حيث لم يقل
هو جليسي وقوله وتحركت بي اي بذكري فيه من المبالغة ما ليس في قوله اذا ذكرني باللسان
هذا اذا كان الواو للحال اما اذا كان للعطف فيحتمل الجمع بين الذكر باللسان وبالقلب وهذا
الثاني اولى لان الذي ينتفع هو الذكر باللسان مع حضور القلب واما الذكر باللسان والقلب
لاه فهو قليل الجدوى **الثامن** ابن عمر رضي الله عنهما قوله لكل شيء صقالة كل شيء عام خص بقرينة
العقل اي لكل شيء مما يصدأ حقيقة ومجازا فان صدأ القلوب الرين في قوله تعالى كلا بل ران
على قلوبهم ما كانوا يكسبون متابعة الهوى المعني بها في قوله تعالى افرأيت من اتخذ
الهه هواه فكلمة لا اله تجليها والا الله تحليها وباقي الحديث مضى شرحه في الفصل الثاني
في حديث ابي الدرداء **كتاب اسماء الله تعالى فصل** اسماء الله تعالى ما يصح
ان يطلق عليه بما نص تعالى بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية
كالقدوس والاول او الحقيقية كالعليم والقادر او الاضافية كالحميد والملك او باعتبار فعل من افعاله
كالخالق والرازق وقال المعتزلة الاسم هو التسمية دون المسمى قال الشيخ الامام ابو حامد الغزالي
رحمه الله الاسم هو اللفظ الدال على المعنى بالوضع لغة والمسمى هو المعنى الموضوع له الاسم والتسمية
وضع اللفظ له او اطلاقه عليه وقال مشايخنا رحمهم الله التسمية هو اللفظ الدال على المسمى وهو المعنى
المسمى به كما ان الوصف هو لفظ الواصف والصفة مدلوله وهو المعنى القائم بالموصوف وقد يطلق و
يراد به اللفظ كما يطلق الصفة ويراد به الوصف اطلاقا لاسم المدلول على الدال وعليه اصطلاح النحاة
غيره الفرق بين الاسم والمسمى انما يظهر من قولك رأيت زيدا فان المراد بالاسم المسمى لان المرئي ليس
زايا وياء ودالا واذا قلت سميت زيدا فالمراد غير المسمى لان معناه سميته بما يتركب من هذه الحروف
وقولك زيد حسن لفظ مشترك ان تعني به هذا اللفظ حسن وان تعني به المسمى حسن
وما نقل عمن قال لو كان الاسم هو المسمى لكان من قال نار احترق فمه فهو بعيد
لان العاقل

ان يعني

سبع الكلام فيها سبعا في الفصل الثاني
الفصل الثاني الحديث الاول
رضي الله عنه قوله ان لله تسعة وتسعين اسما

لان العاقل لا يقول ان زيدا الذي هو زاي وياء ودال هو الشخص **الفصل الاول الحديث الاول**
ابو هريرة رضي الله عنه قوله ان لله تسعة وتسعين اسما روى الشيخ محيي الدين
النووي عن الامام ابي القاسم القشيري في الحديث دليل على ان الاسم هو المسمى اذ
لو كان غيره لكانت الاسماء لغيره لخص هذا المعنى القاضي واجاب عنه حيث قال
فان قيل اذا كان الاسم غير المسمى لزم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الحكم بتعدد الاله
فالجواب من وجهين الاول ان المراد من الاسم ههنا اللفظ ولا خلاف في تعدد الاسم بهذا
المعنى انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمى
والثاني ان كل واحد من الالفاظ المطلقة على الله تعالى يدل على ذاته باعتبار صفة
حقيقية او غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات
ولا استحالة في ذلك **حط** فيه دليل على ان اشهر اسماء الله تعالى الله لاضافة هذه الاسماء
اليه وقد روي ان الله هو اسمه الاعظم وقال المالكي النحوي ويكون الله اسم علم وليس
بصفة قيل في كل اسم من اسمائه تعالى سواه اسم من اسماء الله تعالى وهو من قول
الطبري على ما رواه الشيخ محيي الدين الى الله ينسب كل اسم له ويقال الكريم من
اسماء الله ولا يقال من اسماء الكريم الله وجاء في رواية الصحاح مائة الا واحدة انث
واحدة ذهابا الى معنى التسمية او الصفة او الكلمة فان قلت ما فائدة هذا التأكيد
قلت ما ذكره الشيخ التوربشتي ان معرفة اسماء الله تعالى وصفاته توقيفية يعلم من طريق
الوحي والسنة ولم يكن لنا ان نتصرف فيها بما يهتدي اليه مبلغ علمنا ومنتهى عقولنا
وقد منعنا عن الاطلاق ما لم يرد به التوقيف من ذلك وان جوزه العقل وحكم به
[illegible] كان الخطب في ذلك غير هين والمخطئ فيه غير معذور والنقصان عنه كالزيادة
[illegible] وكان الاحتمال في رسم الخط واضحا باشتباه تسعة وتسعين في زلة الكاتب وهفوة القلم
[illegible] او سبعة وسبعين او تسعة وسبعين فينشأ الاختلاف في المسموع من المسطور
[illegible] الخلاف وارشادا الى الاحتياط في هذا الباب وقال محيي السنة في معالم التنزيل
[illegible] به كتاب والسنة وقال ابو القاسم القشيري في مفاتيح الحجج اسماء الله تعالى
[illegible] السنة والاجماع وكل اسم ورد في هذه الاصول وجب اطلاقه في وصفه
[illegible] تعالى وان صح معناه قال الراغب ذهب المعتزلة الى انه

يصح ان يطلق على الله عز وجل كل اسم يصح معناه فيه والاوهام الصحيحة البشرية لها سعة ومجال
في اختيار الصفات قال وما ذهب اليه اهل الحديث الصحيح ولو ترك الانسان وعقله لما جسر ان يطلق عليه
غاية هذه الاسماء التي ورد الشرع بها اذ كان اكثرها على حسب تعارفنا يقتضي اعراضا اما كمية نحو العظيم
والكبير واما كيفية نحو الحي والقادر او زمانا نحو القديم والباقي او مكانا نحو العلي والمتعالي او انفعالا
نحو الرحيم والودود وهذه معان لا يصح عليه سبحانه على حسب ما هو متعارف بيننا وان كان لها معان
معقولة عند اهل الحقائق من اجلها صح اطلاقها عليه عز وجل وقال الزجاج لا ينبغي لاحد ان يدعوه
بما لم يصف به نفسه فيقول يا رحيم لا يا رفيق ويقول يا قوي لا يا جليد وقال الامام فخر الدين الرازي قال
اصحابنا ليس كل ما صح معناه جاز اطلاقه عليه سبحانه وتعالى فانه الخالق للاشياء كلها ولا يجوز ان
يقال يا خالق الذيب والقردة وقد قال وعلم آدم الاسماء كلها وعلمك ما لم تكن تعلم وعلمناه من لدنا علما ولا يجوز
يا معلم ولا يجوز عندي يا محب وقد قال يحبهم ويحبونه فان قلت ما وقع في شرح السنة عن ابي رمثة قال
انه رأى الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني اعالجه فاني طبيب فقال انت رفيق والله
الطبيب هل هو اذن منه صلى الله عليه وسلم في تسميته الله تعالى بالطبيب قلت لا لوقوعه مقابلا لقوله فاني
طبيب مشاكلة وطباقا للجواب على السؤال كقوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك قوله
من احصاها فيه وجوه حـ معنى احصاها حفظها هكذا فسره البخاري والاكثرون ويؤيده انه ورد — احد بام
في الصحيح من حفظها دخل الجنة اقول المراد بالحفظ القراءة بظهر القلب فيكون كناية لان الحفظ يستلزم
التكرار فالمراد بالاحصاء تكرار مجموعها وثانيها ان يكون بمعنى الضبط والتفقد والرعاية فيرجع الى
معنى ما ذكره الشارحون من اتى عليه حصرا وتعدادا وعلما وايمانا قد عد الله بها استحق به الجنة خلى
الجنة وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقا وثالثها ان يكون بمعنى الاطاقة اي اطاق القيام بحقها والعمل بمقـ[illegible]
وذلك ان يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما يتضمنه من صفات الربوبية واحكام العبود[illegible]
بها ورابعها ان يكون بمعنى العلم اي عقلها واحاط بمعانيها ويكون من قولهم فلا[illegible]
ولب وخامسها ان يكون متعارفا للعلم من الاحصاء الذي هو عد الشيء لكـ[illegible]
لما اكد الاعداد دفعا للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان وقد ارشد ا[illegible]
فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمائه الى عظم الخطب فـ[illegible]
المذكورة وان لا يحيد منها الى الباطل بل يستقيم فـ[illegible]
ولن تحصوا ان الاستقامة امر شاق تقيه اعـ[illegible]

الزيادة والنقصان في العدد والوزن على ما وصفه لم يفد فايدة ما اذا لم يتصرف
فيها وهكذا قيل اذا وصى الوالد ولده بان في خباءات لك كنزا ومن موضع كذا اليه كذا خطوا
فان تعدى عنه خطوة جاوز عنه وان نقص خطوة لم يصل اليه لان لمراتب الاعداد
خواص في الشرع على سبيل التعبد كاعداد الركعات ونصب الزكوات ومقادير
الحدود والكفارات لا يعقله معناها وان كانت لا تخلو عن حكمة بالغة وجاء ايضا
في الرواية الصحاح الوتر تو الوتر الفرد الله سبحانه وتعالى هو الوتر لانه واحد
لا شريك له بل هو الوتر من حيث ماله الوحدة من كل وجه وقوله يحب الوتر اي يثيب
على العمل الذي اتى به وترا ويقبله من عامله لما فيه من التنبيه على معنى الفردانية
قلبا ولسانا وايمانا واخلاصا ثم انه ادعى الى معاني التوحيد قوله هو الله الذي هو
مبتداء الله خبره الذي لا اله الا هو صفته والرحمن الى آخره خبر بعد خبر والجملة
مستأنفة اما بيان لكمية تلك الاعداد انها ما هي في قوله ان لله تسعة وتسعين اسما وذكر
الضمير نظرا الى الخبر واما بيان لكيفية الاحصاء في قوله من احصاها دخل الجنة وانه
كيف يحصى فالضمير راجع الى المسمى الدال عليه قوله الله كانه لما قيل ولله الاسماء الحسنى
سئل وما تلك الاسماء فاجيب هو الله او لما قيل من احصاها دخل الجنة سئل كيف احصيها
فاجيب قل هو الله فعلى هذا الضمير ضمير الشان والله مبتدأ وقوله الذي لا اله الا هو
خبره والجملة خبر الاول ويجوز ان يكون الرحمن خبره والموصول مع الصلة صفة الله
فان قلت الاحصاء يقتضي ان يلقيها اغفالا عن سمة الاعراب فيقول الله الرحمن الرحيم
موقوفة كما يلقي على الحاسب اجناسا مختلفة ليرفع حسبانها فيقول دار غلام جارية
ولو اعربت ركبت شططا قلت انما عدل عن التعداد تفخيما لشانها وادخالا للروعة في قلب السامع
فيحصل منه التحرك ضمنا كما قالت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم صف لنا ربك الذي تدعونا
اليه فنزلت قل هو الله احد يعني الذي سألتموني وصفه هو الله قال الشيخ ابو القسم
في التحبير في شرح اسماء الله الحسنى هو للاشارة وهو عند هذه الطايفة اخبار عن نهاية
التحقيق فاذا قلت هو لا يبقى الى قلوبهم غير الحق فيكتفون عن كل بيان يتلوه
لاستهلاكهم في حقايق القرب واستيلاء ذكر الحق على اسرارهم وامحائهم عن شواهدهم
فضلا عن احساسهم عن سواه اقول فيكون هو اذن هنا بمنزلة اسم الاشارة في قول الشاعر

كانه في الجملة تلويح البيهقي كانه قيل ما ذلك المسمى وما تلك الاسماء فقيل ذلك المسمى هو الذي له هذه الاسماء المعدودة وكان هذا الوجه اولى الوجوه وعلى التقدير يكون المراد بقوله لله المسمى لا الاسم فان قلت قد سبق ان الله اسم علم والبواقي صفات الله فكيف سميت بالاسم وجعلت اخبارا لا صفات قلت لقوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها لانه اذا دعي بها قيل يا الله يا رحمن يا رحيم فالرحمن صفة اقيمت مقام ذات له الرحمة فلا يكون الا صفة كما تقول شجاع باسل فتصفه بالبسالة على تاويل ذات له الشجاعة وهو باسل الله قف

قيل اصله لاها بالسريانية فعرب وقيل عربي وضع لذاته تعالى كالعلم له لانه يوصف ولا يوصف به ولانه لا بد له من اسم يجري عليه صفاته ولا يصلح له غيره تعين ان يكون هو اسمه ولانه لو كان وصفا لم يكن قولنا لا اله الا الله توحيدا مثل لا اله الا الرحيم فانه لا يمنع الشركة والحق انه وصف في اصله لان ذاته من حيث هي بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غير حقيقي غير معقول للبشر فلا يمكنه وضع اللفظ له ولا الاشارة اليه باطلاق اللفظ عليه اقول وفيه نظر لان الواضع ان كان الله تعالى فظاهر واذا كان غيره فيكفي في الوضع تعقله بوجه ما ثم قال لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل غيره وصار كالعلم اجري مجراه في اجراء الاوصاف عليه وامتناع الوصف به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه ومعناه المستحق للعبادة واصله اله الاهة والوهة بمعنى عبد عبادة وعبودة او من اله اذا تحير لان العقول تتحير في معرفته واعلم ان احصاء العلم له اجراؤه على اللسان والذكر به على الخشية والتعظيم واحصاء الخواص ان يتاملوا معناه ويعلموا ان هذا الاسم لا يستحق ولا يستاهل لان يطلق الا على من كان موجودا فايض الجود جامعا للصفات الالهية منعوتا بنعوت الربوبية واحصاء الاخص له ان تستغرق قلبه بالله فلا يلتفت الى احد سواه ولا يرجو ولا يخاف فيما ياتي ويذر الا اياه لانه هو الحق الثابت وما عداه باطل قال تعالى كل شيء هالك الا وجهه وقال الشبلي رحمه الله عليه ما قال احد الله سوى الله فان من قاله قاله بحظ واني يدرك الحقائق بالحظوظ قال الشيخ ابو القسم قال بعضهم كل اسم من اسمائه يصلح للتخلق به الا هذا الاسم فانه للتعلق دون التخلق وقال في اسم المؤمن اعلم ان الموافقة في الاسماء لا تقتضي لا يقتضي مشابهة العبد الرب الا ترى ان الكلامين يشتركان في الاسم ولا يشتبهان وقال الامام ابو حامد رحمه الله تعالى ان هذا الاسم اعظم الاسماء لانها دال على الذات الجامعة لصفات الالهية كلها حتى لا يشذ منها شيء وسائر الاسماء لا يدل آحادها الا على آحاد الصفات

المشابهة في الذوات فيجوز ان يكون الحق سبحانه وتعالى مؤمنا والعبد مؤمنا وهم

من

من علمها او قدر او غيرهما قوله الذي لا اله الا هو قال الشيخ ابو القسم هذا القول ان كان ابتداؤه النفي فالمراد به غاية الاثبات ونهاية التحقيق فان قول القايل لا اخ لي سواك ولا معين لي غيرك آكد من قوله انت اخي وانت معيني قال وفي هذه الكلمة انها نفي ما يستحيل كونه واثبات ما يستحيل فقده اي ان كون الشريك له سبحانه وتعالى محال وتقدير العدم لوجوده تعالى مستحيلة قال الشيخ ابو علي الدقاق اذا قال العبد لا اله صفي قلبه وحضر سره فيكون ورود قوله الا الله على قلب منقى وسر مصفى اقول كذا قيل في قوله تعالى فلبث فيهم الف سنة الا خمسين عاما الا استثناء في التاكيد للاثبات المعدود بمنزلة المؤكدات في الشمول نحو كل واجمع وفي خبر لا في هذه الكلمة مذهبان حجازي وتميمي وقد حققنا القول فيه في شرح التبيان قف لهذه الكلمة فوائد جمة تعف الحصر دون احصائها ولها خمس مراتب الاولى ان يتكلم بها المنافق مجردا عن تصديق قلب وهي وان لم تنفعه في الآخرة ولكن لا تدعه محروما عن بركتها من حقن دمه وحوز ماله واهله ولعله يحظيه من مال الغنيمة وربما تفضي به الى الاخلاص والثانية ان ينضم اليها عقد قلب على سبيل التقليد وفي صحته خلاف والثالثة ان يكون صدورها عن اعتقاد مستفاد من الامارات والاكثر على اعتبارها والرابعة ان يكون معربة عن عقد جازم مستفاد من حجج قاطعة وهي متبوعة بالانقياد مخلصة عن العذاب موصلة الى الثواب والخامسة ان يكون المتكلم بها مكاشفا بمعناها كانه يعاينه ببصيرته ويشاهده بقلبه وهذه هي الرتبة العليا والنهاية القصوى قال الشيخ ابو القسم قال اهل الاشارة اذا كان مخلصا في مقالته كان داخلا في الجنة في حاله قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان قيل جنة معجلة وهي حلاوة الطاعات ولذة المناجاة والاستيناس بقبول المكاشفات وجنة مؤجلة وهي قبول المثوبات وعلو الدرجات

الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة من رحم كالغضبان من غضب والعليم من علم والرحمة في اللغة رقة قلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان على من رق له واسماء الله تعالى انما يوخذ باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي تكون انفعالات فرحمة الله على العباد اما ارادة الانعام عليهم ودفع الضرر عنهم فيكون الاسمان من صفات الذات او نفس الانعام والدفع فيعودان الى صفات الافعال والرحمن ابلغ

من الرحيم لزيادة بنائه وحظ العارف منهما ان يتوجه بكليته الى جناب قدسه ويتوكل
عليه ويلتجئ فيما يعن له اليه ويشتغل سره بذكره والاستمداد به عن غيره لما فهم
منهما انه المنعم الحقيقي المولي للنعم كلها عاجلها وآجلها ويرحم عباد الله فيعاون المظلوم
ويصرف الظالم عن ظلمه بالطريق الاحسن وينبه الغافل وينظر الى العاصي بعين
الرحمة دون الازدراء ويجتهد في ازالة المنكر وازاحته على احسن ما يستطيعه
ويسعى في سد خلة المحتاجين بقدر وسعه وطاقته وعن عبد الله بن المبارك رحمه الله عليه
الرحمن هو الذي اذا سئل اعطى والرحيم هو الذي ان لم يسأل يغضب وفي الحديث
من لم يسأل الله يغضب عليه قال بعض المغربين انا بكى الرحمن اسم الله لانه كالعلم اذ كان
لا يوصف به غير الله فكانه الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله ان تكون عظيمة فالبداية
بما يدل على عظمها اولى وهذا المعنى قريب مما في الكشاف لما قال الرحمن فتناول جلائل النعم
وعظائمها واصولها اردفه الرحيم كالتتمة والرديف ليتناول ما دق منها ولطف واقول قد تقرر
في موضعه ان هذا الاسلوب من باب التتميم وموقع الملك في الحديث كموقع ملك يوم الدين
في التنزيل على سبيل التكميل لانه تعالى لما ذكر ما دل على النعم والالطاف اردفه بما يدل على
الغلبة والقوة وانه الملك الحقيقي وان لا مالك سواه اذ القدرة الكاملة ليست الا له تعالى ثم
انه لما وصفه بما قد يوصف به المخلوق وكان مظنة للتشبيه فاراد ان ينزهه عن ذلك اتبعه
بقوله القدوس وهلم جرا تتابع سائر الاسماء في التناسب فليتأمل والله الموفق **الملك** معناه
ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن القدرة على التصرف كان من صفات الذات كالقادر واذا كان
عبارة عن التصرف في الاشياء بالخلق والابداع والاماتة والاحياء كان من اسماء الافعال كالخالق
وعن بعض المحققين الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه ويحتاج
اليه كل ما سواه اما بواسطة او بغير واسطة فهو بتقديره متفرد وبتدبيره متوحد ليس
لامره مرد ولا لحكمه نقض اما العبد فانه محتاج اليه في الوجود الى الغير والاحتياج مما ينافي
الملك فلا يمكن ان يكون له ملك مطلق والملك مختص عرفا بمن يسوس ذوي العقول ويدبر
امورهم فلذلك يقال له ملك الناس ولا يقال ملك الاشياء وهو ابلغ من المالك باعتبار الزنة
لانه فعل من النعوت موضوع للثبات بخلاف الفاعل ولذلك اطلق الملك على الله وحده
ولم يطلق المالك الا مضافا الى ما يفيد اضافته معنى الملك باعتبار المعنى لان كل ملك مالك
باضافته

ولا ينعكس

ولا ينعكس ووظيفة العارف من هذا الاسم ان يعلم انه هو المستغني على الاطلاق عن كل
شيء وما عداه مفتقر اليه في الوجود وبقائه مسخر لحكمه وقضائه فيستغني عن الناس راسا
ولا يرجو ولا يخاف الا اياه ويتخلق به بالاستغناء عن الغير والاستبداد بالتصرف في مملكته
الخاصة التي هي قلبه وقالبه والتسلط على جنوده ورعاياه من القوى والجوارح واستعمالها
فيما فيه خير الدارين وصلاح المنقلبين قال الشيخ ابو القسم الملك عند اهل التحقيق هو القدرة
على الابداع والانشاء فعلى هذا فلا مالك على الحقيقة الا الله والعبد اذا وصف بالملك فلفظ
الملك في حقه مجاز وان كان احكام الملك في مسائل الشرع في حقه حقيقة فان لفظ الاستيجار في
الاستطابة توسع ثم لا يمتنع ان يكون احكام الاستنجاء في الشريعة على الحقيقة قيل الملك
عبارة عن جواز التصرف في الاعيان ان لم يكن مانعا وهذا في حق الخلق متفاوت ولكن
بالنسبة الى الحق واحد لان القدرة الحقيقية بالتصرف في الاعيان بالايجاد عن العدم وبالاعدام
عن الوجود بلا مانع لله تعالى وحده قال الله تعالى لله ملك السموات والارض وقال
وان لنا للآخرة والاولى ذكر بلام التمليك وقدم الجار والمجرور فنفى الملك في الدارين الا
لله وقال تعالى مالك الملك فالملك مملوك المالك فاذن لا ملك ولا مالك الا هو فكل
ملك في الدنيا ملكه عارية من الله تعالى وكل مستعار مردود والبدار الاشارة بقوله
في المحشر لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ومن ثم سمى نفسه مالك يوم الدين لان
العارية من الملك والمالك عادت وبقيت الى مالكها ومعيرها ولما كان ملك الملوك في الحقيقة
هو الله تعالى وحده كان ابغض التسمية وافحشها عنده ان يسمي الرجل نفسه ملك
الاملاك قال اذا تحقق العبد ان الملك لله وتنكب عن وصف الدعوى وتبرأ من الحول
والقوى سلم الامر لمالكه فلا يقول لي ولا لفظ قال بعض المشايخ التوحيد اسقاط الياآت
يريد الاضافة الى النفس وقيل لبعضهم الك رب فقال انا عبد وليس لي نملة فمن انا حتى اقول
لي واذا ثبت انه مالك الملك على الاطلاق يملك من عباده من سبقت له عنايته وحقت
له في عموم الاحوال رعايته فيملكه هواه ويعتقه عن اسر نفسه ومناه ويحرره عن رق البشرية
ويخلصه عن رعونة الانسانية وفي معناه قيل حر ملك نفسه فهو حر والعبد من ملكه
هواه وحكي ان بعض الامراء قال لبعض الصالحين سلني حاجتك قال اولي تقول ولي عبدان
سيداك وقال من هما قال الشهوة والغضب غلبتهما وغلباك وملكتهما وملكاك واذا ثبت ان لا ملك

اصر اسر
ل

ولا مالك الا هو فلا يعتمد الا عليه ولا يثق الا به وان يكون بما في حكم الله تعالى اوثق منه بما في يده ولا يهتم ولا يحزن على المفقود ولا يفرح بالموجود حكي عن شقيق البلخي انه قال ابتداء توبتي اني رأيت غلاما في سنة قحط عظيم في زمن والناس يعلوهم الكآبة من مقاساة الجدوبة فقلت له ما هذا المرح اما ترى ما فيه الناس من المحن فقال ما لي والحزن ولسيدي قرية مملوكة يدخل منها ما احتاج اليه فقلت في نفسي ان كان هذا العبد المخلوق لا يستوحش من التبري و القحط لان لسيده قرية مملوكة فكيف يصح لي ان استوحش وسيدي مالك الملوك فانتبهت وتبت

القدوس فعول من القدس وهو الطهارة والنزاهة معناه المنزه عن سمات النقص وموجبات الحدوث بل المبرأ عما يدركه حس او يتصوره خيال او يسبق اليه وهم او يحيط به عقل وهو من اسماء التنزيه وحظ العارف منه ان يتحقق انه لا يجد الوصول الا بعد العروج من عالم الشهادة الى عالم الغيب وتنزيه السر عن المتخيلات والمحسوسات والتطواف حول العلوم الالهية والامور الازلية المتعالية عن تعلقات الحس والخيال وتطهير القصد عن ان يحوم حول الحظوظ الحيوانية و اللذائذ الجسمانية فيقبل بكليته على الله تعالى تشوقا الى لقائه مقصورا لهمه على معارفه ومطالعة جماله حتى يصل الى جناب العزة وينزل بحبوحة القدس قال الشيخ ابو القسم من عرف انه القدوس يشتو همته الى ان يطهره الحق من عيوبه وآفاته وتقدسه عن دنس آثامه في جميع حالاته فيحتال في تصفيته وقته عن الكدورات ويرجع الى الله تعالى بحسن استعانته في جميع الاوقات فان من طهر الله سبحانه لسانه عن الغيبة طهر الله قلبه عن الغيبة ومن طهر الله قلبه عن الغيبة طهر الله تعالى طرفه عن النظر الريبة ومن طهر الله تعالى عن النظر الريبة طهر الله تعالى سره عن الحجبة من القربة حكي عن ابرهيم بن ادهم انه مر بسكران مطروح على قارعة الطريق وقد تقيأ فنظر اليه وقال باي لسان اصابته هذه الآفة وقد ذكر الله تعالى به وغسل فمه فلما افاق السكران اخبر بما فعله فخجل وتاب وحسن توبته فرأى ابرهيم في المنام كان يقول له غسلت لاجلنا فمه غسلنا لاجلك قلبه

السلام مصدر نعت به والمعني ذو السلامة من كل آفة ونقيصة اي الذي سلمت ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته من النقص وافعاله عن الشر المحض فان ما تراه من الشرور فهي مقضية لا لانها

معارفه

التعريض

كذلك

كذلك بل لما يتضمنه من الخير الغالب الذي يؤدي تركه الى شر عظيم فالمقضي والمفعول بالذات هو الخير والشر داخل تحت القضاء وعلى هذا يكون من اسماء التنزيه والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس يدل على براءة الشيء من نقص تقتضيه ذاته ويقوم به فان القدس طهارة الشيء في نفسه ولذلك جاء الفعل منه على فعل بالضم والسلام يدل على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض آفة او صدور فعل ويقرب منه ما قيل القدوس فيما لم يزل والسلام فيما لا يزال وقيل معناه مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام القديم ووظيفة العارف ان يتخلق به بحيث يسلم قلبه عن الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الآثام ويكون سلما لاهل الاسلام ساعيا في ذب المضار ودفع المعاطب عنهم ومسلما على كل من يراه عرفه او لم يعرفه وعن بعض الصالحين السليم من العباد من سلم عن المخالفات سرا وعلنا وبرئ من العيوب ظاهرا وباطنا قال الشيخ ابو القسم ومن آداب من تحقق بهذا الاسم ان يعود الى مولاه بقلب سليم والقلب السليم هو الخالص من الغل والحقد والحسد فلا يضمر للمسلمين الا كل خير ونصح فينصف الخلق بكافتهم ويسيء الظن بنفسه فاذا رأى من هو اكبر منه سنا قال هو خير مني لانه اكثر مني طاعة واذا رأى من هو دونه في السن قال انه خير مني لانه اقل مني معصية وقال الشيخ اذا ظهر لك من اخيك عيب فاطلب له سبعين بابا من العذر فان اتضح لك عذره والا عد على نفسك باللوم وقل بئس الرجل انت حيث لم يقبل سبعين عذرا من اخيك

المؤمن المؤمن في الاصل الذي يجعل غيره آمنا ويقال للمصدق من حيث انه جعل المصدق آمنا من التكذيب و المخالفة واطلاقه على الله تعالى باعتبار كل واحد من المعنيين يصح فانه تعالى المصدق بان صدق الرسل بقوله الصدق فيكون مرجعه الى الكلام او بخلق المعجزات واظهارها عليهم فيكون من اسماء الافعال وقيل معناه انه الذي آمن البرية بخلق اسباب الامان وسد ابواب المخاوف وافادة الآلات يدفع بها المضار فيكون ايضا من اسماء الافعال وقيل معناه انه يؤمن عباده الابرار يوم العرض من الفزع الاكبر اما بقول مثل الا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون او بخلق الامن والطمأنينة فيهم فيرجع الى

الكلام او الخلوة ووظيفة العارف منه ان يصدق الحق ويسعى فى نشر بره ويكف نفسه عن الاضرار
والحيف ويكون بحيث يامن الناس بوائقه ويعتضدون فى دفع المخاوف ودفع المفاسد
فى امور الدين والدنيا قال الشيخ ابو القسم اذا كان احد معانى اسمه انه يؤمن عباده ويجيرهم
فاعلم ان اجارته واماته للعبد على قسمين مؤجل ومعجل فالمؤجل فى القيمة والجنة قال الله تعالى
اولئك لهم الامن والمعجل على اقسام لكل على حسب ما يليق بوقته فمنهم من يؤمنه من
خواطر الشيطان الذى يقدح فى الايمان بما يظهر قلوبهم من اوضح البرهان ويلوح لاسرارهم
من لايح البيان حتى اذا عارضهم نوازغ الشكوك او ناظرهم من هو فى حكم المخالف فى العقد
غيروا فى وجه شبهتهم ودمروا بالحجج على اصحاب البدعة والناس فى اسر التهمة والكرب
والغمة لحنادس الظلمة وهم فى برد اليقين وروح الحق المبين وفى معناه انشد شعر
ليلى من وجهك شمس الضحى، وانما الظلمة فى الجو، والناس فى ظلمة من ليلهم، ونحن من وجهك فى الضوء
وكان الشيخ ابو على الدقاق كثيرا ما ينشد، ان شمس النهار تغرب بالليل، وشمس القلوب ليست
تغيب، وانشد بعضهم، هى الشمس الا ان للشمس غيبة، وهذا الذى تحبه ليس بغيب، ومنهم
من يؤمنه هواجس الغفلة ودواعى الزلات حتى لا يدعو نفسه الى ادنكا بحظوظ
يحكى عن ابى يزيد انه قال كنت هممت ان ادعو الله سبحانه ليكفينى شهوات النفس قلت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسال فتركت فمن بركات اتباع هذه السنة كفانى الله سبحانه شهوات
نفسى حتى لا اميز بين امراة وجدار ومنهم من يؤمنه خوف الفقر ورعب الضر حتى يكون
فارغ القلب ساكن السر يثق بوعد ربه تعالى كما يتوخى ارباب الغفلة بمعلوم النفس تخوف
الفقر فى بنية الكفر وحسن الثقة بالرب نتيجة الايمان سال رجل ابا يزيد عن سبب معيشته
وكان قد صلى خلفه فقال اصبر حتى اقضى الصلوة التى صليتها خلفك حيث شككت فى ارزاق
المخلوقين المهيمن الرقيب المبالغ فى المراقبة والحفظ من قولهم هيمن الطير اذا نشر
جناحه على فرخه صيانة له هكذا قاله الخليل وسياتى معنى الرقيب فان قيل كيف تجعله
مرادفا للرقيب والمترادف من احد المترادفين عين المترادف من الآخر فلا يكون فى احصاء
الثانى فايدة لان فضيلة هذه الاسامى لما تحتها من المعانى فاذا دل عليه بلفظ لم يكن للدلالة
عليه بلفظ آخر مزيد فضل قلت لا اجعله مرادفا اذ فى المهيمن من المبالغة باعتبار
الاشتقاق والزنة ما ليس فى الرقيب كالغافر والغفور والرحمن والرحيم وقيل معناه الشاهد

اى العالم

اى العالم الذى لا يعزب عنه مثقال ذرة فيرجع الى العلم و الذى يشهد على كل نفس بما كسبت
فيرجع الى القول وقيل اصله مؤيمن قلبت الهمزة هاء كما قلبت فى هرقت وهرحت وهياك ومعناه
الامين الصادق وعده وقيل هو القايم على خلقه باعمالهم وارزاقهم وآجالهم فيرجع الى
القدرة قال الشيخ ابو حامد المهيمن اسم لمن استجمع ثلاث صفات العلم بحال الشى والقدرة
التامة على مراعاة مصالحه والقيام عليها وهو كالشرح والتفصيل للقول الاول فان المراقبة
والمبالغة فى الحفظ انما يتم بهذه الثلثة وان صح وضعه لهذا كان من الاسماء المركبة من صفات
المعنى والفعل وحظ العارف منه ان يراقب قلبه ويقوم احواله ويحفظ القوى والجوارح عن
الاستقلال بما يشغله قلبه عن جناب القدس ويحول بينه وبين الحق قال الشيخ ابو القسم من تحقق
بهذا الاسم يكون محتشما من رؤيته مستحييا من محل اطلاعه وهذا المعنى يسمى مراقبة فى لسان
اهل المعاملة قال ابو محمد الجريرى من لم يحكم بينه وبين الله وبين التقوى والمراقبة لم
يصل الى الكشف والمشاهدة حكى الشيخ ابو على ان وزيرا بين يدى الامير نظر الى بعض غلمانه
بموخر عينيه فلمح الامير اليه فتفطن الوزير انه يتوهم فيه الريبة فجعل يرى من نفسه
الحول كلما يدخل على الامير حتى ظن انه حدث فيه الحول وحكى ان ابرهيم بن ادهم كان
يصلى قاعدا فجلس ومد رجليه فهتف به هاتف اهكذا تجالس الملوك وكان الجريرى
لا يمد رجليه فى الخلوة فقال وليس يراك احد فقال حفظ الادب مع الله احق وفى معناه انشد شعر
كان رقيبا منك يرعى خواطرى، وآخر يرعى ناظرى ولسانى، فما رمقت عيناى بعدك منظرا،
يسوءك الا قلت قد رمقانى، وما بدرت من فى بعدك مزحة، بسرك الا قلت قد سمعانى،
وما خطرت فى السر منى خطرة، لغيرك الا عرجا معنانى، واخوان صدق قد سئمت حديثهم
وامسكت عنهم ناظرى ولسانى، وما الزهد اسلى عنهم غير اننى، وجدتك مشهودى بكل مكانى،
العزيز الغالب من قولهم عز اذا غلب ومرجعه الى القدرة المتعالية عن المعارضة
فمعناه مركب من وصف حقيقى ونعت تنزيهى وقيل العزيز الشديد من قوله عز يعز اذا
اقوى واشتد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون من اسماء التنزيه
وقيل هو الذى يتعذر الاحاطة بوصفه ويعسر الوصول اليه مع ان الحاجة تشتد اليه وحظ
العارف منه ان يعز نفسه فلا يستهينها بالمطامع الدنية ولا يدنسها بالسؤال عن الناس والافتقار
اليهم ويجعلها بحيث يشتد اليها احتياج العباد فى الارشاد والاسترشاد قال الشيخ ابو القسم العزيز

على طريقة اهل الاستان هو الذى لايدخر خدمة من خدمه شيئا ولا يؤثر منزعه هواه على رضاه فيقضى حقوق فرضها ولا يرى لنفسه عليه حقا وانشد ‌ وتكرمها جاراتها فيزرنها ‌ وتقعد عن اتيانهن فيعذرن ‌ والعزيز من العباد من يمنع فيشكر ويبلى فلا يشكو من يوقر بسلطة حكمه للهوان ويستحلى منه الحرمان دون الاحسان وانشد ‌ واهنتنى فاهنت نفسى عامدا ‌ يا من يهون عليك ممن اكرم ‌ اشبهت اعدايى فصرت احبهم ‌ اذ كان حظى منك حظى منهم ‌ قيل انما يعرف الله تعالى عزيزا من اعز امره وطاعته فاما من استهان باوامره فمن المحال ان يكون متحققا بعزته قيل لبعضهم ما علامة انك تعرفه فقال لا اهم بمخالفته الا ناداني من قلبي مناد استحيي منه وقيل العزيز من ضلت العقول فى بحار عظمته وحارت الالباب دون ادراك نعمته وكلت الالسن عن استيفاء مدح جلاله ووصف جماله وانشد ‌ وكل من اغرق فى مدحهم اصبح منسوبا الى العى ‌ قال سيد الاولين والآخرين صلى الله عليه وسلم بعد ما بالغ فى ثنائه تعالى لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك ومن آداب من عرف انه العزيز ان لا يعتقد لمخلوق اجلالا ولهذا قال اهل المعرفة تحقيق الافتقار سوى قدره ومحو الاذكار سوى ذكره واذا عرف انه المعز لم يطلب العز الا منه ولا يكون العز الا فى طاعته تعالى حكى عن بعضهم انه قال رايت رجلا فى الطواف وبين يديه شرطيان يطردان الناس ثم بعد ذلك رايته يتكفف على الجسر فسالته عن ذلك فقال انى تكبرت فى موضع يتواضع فيه الناس فوضعنى الله فى موضع يترفع فيه الناس قال الامام ابو حامد فى معنى قوله تعالى ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين العزيز من العباد من يحتاج اليه خلق الله عز وجل فى اهم امورهم وهو الحيوة الاخروية والسعادة الابدية وذلك مما يقل لا محالة وجوده ويصعب ادراكه وهذه رتبة الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين ويشاركهم فى العز من يتفرد بالقرب من درجتهم فى عصره كالخلفاء رضى الله عنهم وورثتهم من العلماء وعزة كل واحد منهم بقدر علو رتبته عن سهولة النيل والمشاركة وبقدر عنائه وارشاد الخلق **الجبار** بناء المبالغة من الجبر وهو فى الاصل اصلاح الشىء بضرب من القهر ثم يطلق تارة فى الاصلاح المجرد نحو قول على رضى الله عنه يا جابر كل كسير ومسهل كل عسير وتارة فى القهر المجرد نحو ما ورد لا جبر ولا تفويض ثم تجوز عنه لمجرد العلو لان القهر مسبب عنه فقيل نخلة جبارة للباسقة التى لا تنالها

الامر

الايدى ولذلك قيل الجبار هو المصلح لامور العباد والمتكفل بمصالحهم فهو اذا من اسماء الافعال وقيل معناه حامل العباد على ما يشاء ولا انفكاك لهم عما شاء من الاخلاق والاعمال والارزاق والآجال فمرجعه ايضا الى الفعل وقيل معناه المتعالى عن ان يناله كيد الكايدين ويؤثر فيه قصد القاصدين فيكون مرجعه الى التقديس والتنزيه وحظ العارف من هذا الاسم ان يقبل على النفس فيجبر نقايصها باستكمال الفضايل ويحملها على ملازمة التقوى والمواظبة على الطاعة ويكسر فيها الهوى والشهوات بانواع الرياضات ويترفع عما سوى الحق غير ملتفت الى الخلق فيتحلى بحلى السكينة والوقار بحيث لا يزلزله تعاور الحوادث ولا يؤثر فيه تعاقب النوازل بل يقوى على التاثير فى الانفس والآفاق بالارشاد والاصلاح قال الشيخ ابو القسم الاسم اذا احتمل معانى ما يصح فى وصفه تعالى لمن دعاه بهذا الاسم فقد اثنى عليه بتلك المعانى فهو الجبار على معنى انه عزيز متكبر محسن الى عباده لا يجرى فى سلطانه شىء بخلاف مراده ومن آداب من عرف انه لا يناله الايدى لعلو قدره ان يتحقق بانه لا سبيل اليه ولا بد منه فلا يصيب العبد منه الا لطفه واحسانه اليوم عرفانه وغدا غفرانه وانشد ‌ ولا بذل الا ماني قد ناطوى ملا وصل الا بالخيال الذى يسرى ‌ وقلن لنا نحن الاهلة انما ‌ نضىء لمن يسرى بليل ولا نقرى ‌ واذا علم انه يجبر الخلق على مراده وعلم انه لا يجرى فى سلطانه ما يا باه ويكره ترك ما يهواه وانقاد لما يحكم به مولاه فيستريح عن كد الفكر وتعب التدبير وفى بعض الكتب عبدى بى يد واريد ولا يكون الا ما اريد فان رضيت بما اريد كفيتك ما تريد وان لم ترض بما اريد اتعبتك فيما تريد ثم لا يكون الا ما اريد قال ابو حامد الجبار من العباد من ارتفع عن الاتباع ونال درجة الاستتباع وتفرد بعلو رتبته بحيث تجبر الخلق بهيئته وصورته على الاقتداء به ومتابعته فى سمته وسيرته فيفيد الخلق ولا يستفيد ويؤثر ولا يتأثر وانما حظى بهذا الوصف سيد البشر صلى الله عليه وسلم حيث قال لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعى وانا سيد ولد آدم ولا فخر **المتكبر** هو الذى يرى غيره حقيرا بالاضافة الى ذاته فينظر الى غيره نظر المالك الى عبده وهو على الاطلاق لا يتصور الا لله تعالى فانه المتفرد بالعظمة والكبرياء بالنسبة الى كل شىء من كل وجه ولذلك لا يطلق على غيره الا فى معرض الذم فان قيل هذا اللفظ من باب التفعل ووضعه للتكلف فى اظهار ما لا يكون فينبغى ان لا يطلق على الله تعالى قلت لما تضمن التكلف فى الفعل مبالغة فيه اطلق اللفظ واريد به مجرد المبالغة ونظير ذلك فيه سايغ فى كلامهم مع ان التفعيل

الفعل نا

جاء لغير التكلف كالتعمم والتقمص قال الشيخ ابو القسم من عرف علو تعالى وكبريائه لازم طريق التواضع
وسلك سبيل التذلل وقد قيل هتك ستره من جاوز قدره وقد قيل الغني في خلقه احسن في
جديد غيره لا شيء احسن على الخدم من التواضع بحضرة السادة وانشد وتظهر في الهوى عز الموالي
فيلزمني له ذل العبيد وسئل يحيى بن معاذ عن المحبة فقال هو ما لا يزيد بالبر ولا ينقص بالجفا
وقيل كل من اخلص في وده وصدق في حبه كان استلذاذه بمنعه اكثر من استلذاذه بعطائه
وحظ العارف منه ان يتكبر عن الركون الى الشهوات والسكون الى الدنيا وزخارفها فان البهائم
تساهمه فيها بل عن كل ما يشغل سره من الحق ويتحقر كل شيء سوى الوصول الى جناب القدس
عن مستلذات الدنيا والآخرة **الخالق البارئ المصور** قيل انها الفاظ مترادفة وهو وهم
فان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم ويستعمل بمعنى الابداع وهو ايجاد الشيء من غير
اصل لقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التكوين كقوله تعالى خلق الانسان
من نطفة وقوله وخلق الجان من مارج من نار والبارئ ماخوذ من البرء واصله
خلوص الشيء عن غيره اما على سبيل التقصي منه وعليه قولهم برئ فلان من مرضه
والمديون من دينه واستبرأت الجارية رحمها واما على سبيل الانشاء منه ومنه
برأ الله النسمة وهو البارئ لها وقيل البارئ هو الذي خلق الخلق بريا من التفاوت
والتنافر المخلين بالنظام الكامل فهو ايضا ماخوذ من معنى التقصي والمصور مبدع
صور المخترعات ومرتبها فالله سبحانه وتعالى خالق كل شيء بمعنى انه مقدره
او موجده من اصل ومن غير اصل وبارئه بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته
من غير تفاوت واختلال ومصوره بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله وثلثتها من
اسماء الافعال اللهم الا اذا فسر الخالق بالمقدر فيكون من صفات المعاني لان مرجع التقدير
الى الارادة وان فسر الخالق بالمقدر فوجه الترتيب ظاهر لانه يكون التقدير اولا ثم الاحداث
على الوجه المقدر ثانيا ثم التسوية والتصوير ثالثا وان فسر بالموجد فالاسمان الآخران
كالتفصيل له فان الخالق هو الموجد بتقدير واختيار سواء كان الموجد مادة او صورة
ذاتا او صفة وحظ العارف منها ان لا يرى شيئا ولا يتصور امرا الا ويتأمل فيما فيه من باهر
القدرة وعجائب الصنع فيترقى من المخلوق الى الخالق وينتقل من ملاحظة
المصنوع الى ملاحظة الصانع حتى يصير كلما نظر الى شيء وجد الله عنده قال الشيخ
ابو القسم

ابو القسم واذا عرف العبد انه لم يكن شيئا ولا عينا فخوله الله تعالى شيئا وجعله عينا فبالحري ان لا يعجب
بحاله ولا يدل بافعاله وقد اشكل عليه حكم ماله وكيف لا يتواضع من يعلم ان في الابتداء نطفة وفي الانتهاء
جيفة وفي الحال صريع جوعة واسير شبعة وحمال وحشة كيف ينبغي ان امسك عن الكلام
تعين عليه خلوقه وان عرف في سعيه سطع نعيق المنطاب منان ابطه ورائحة رجله اذا
شاهد نقص نفسه عرف جلال ربه تعالى وقال بعضهم لما قال وفي الارض آيات للموقنين وفي انفسكم
افلا تبصرون نبههم على حسن الخلق بان دلهم على صفة الارض وذلك انه يلقى عليها كل وحشة فيخرج
منها كل نضرة وخضرة وهكذا المؤمن ينبغي ان يكون منتشرا غير متوشح محتملا للجفا غير منتقم
لا يقابل الجفا الا فاذا قابل الجافي بالاحتمال جميل الاعضاء والافعال يحكى ان بعضهم كان يسب القوم
في واحد والرجل يسمع ويسكت فضاق صدر هذا الرجل فقال اياك اعني فقال الرجل وعنك اعرض
الغفار في الاصل بمعنى الستار من الغفر وهو ستر الشيء بما يصونه ومنه المغفر ومعناه انه
يستر القبائح والذنوب باسبال الستر عليها في الدنيا وترك المؤاخذة بالعفو عنها في العقبى
ويصون العبد من اوزارها وهو من اسماء الافعال وقد جاء التوقيف في التنزيل بالغفار
والغفور والغافر والفرق بينها ان الغافر يدل على اتصافه بالمغفرة مطلقا والغفار والغفور
يدلان عليه مع المبالغة والغفار ابلغ لما فيه من زيادة البناء ولعل المبالغة في الغفور
باعتبار الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية وهو قياس المشدد للمبالغة من النعوت
والافعال وقال بعض الصالحين انه غافر لانه يزيل معصيتك من ديوانك وغفور لانه ينسي
الملائكة افعالك وغفار لانه ينسيك ذنبك كانك لم تفعله وقال آخر انه غافر لمن له علم اليقين
وغفور لمن له عين اليقين وغفار لمن له حق اليقين وحظ العارف منه ان يستر من اخيه
ما يجب ان يستر منه فلا يفشي منه الا احسن ما فيه ويتجاوز عما يندر عنه ويكافي المسيء اليه
بالصفح والانعام عليه قال الشيخ ابو القسم في قوله تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه
ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما تستحي التراخي كانه قال من زجى عمره في الزلات و
افنى حياته في المخالفات وابلى شبابه في البطالات ثم ندم قبل الممات وجد من الله تعالى العفو
عن الزلات ومن يعمل سوءا اخبار عن الفعل ويستغفر الله عن القول كانه قيل الذين ذا الهم
حاله وتوبتهم قاله ولقد سهل عليك الامر ورضي عنك بمقاله وقد علمت ما علمت والاستغفار
بندعي مجرد الغفران فتوسل بقوله تعالى يجد الله انظر الى حال المذنب كيف طلب المغفرة

فوجد الله تعالى القهار هو الذى لا موجود الا وهو مقهور تحت قدرته مسخر لقضائه عاجز فى قبضته ومرجعه الى القدرة فيكون من صفات المعنى وقيل هو الذى اذل الجبابرة وقصم ظهورهم بالاهلاك ونحوه فهو اذًا من اسماء الافعال وعن بعض السالكين القهار الذى طاحت عند صولته صولة المخلوقين وبادت عند سطوته قوى الخلايق اجمعين قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار فاين الجبابرة الاكاسرة عند ظهور هذا الخطاب واين الانبياء والمرسلون والملايكة فى هذا العتاب واين اهل الضلال والالحاد والتوحيد والرشاد واين آدم وذريته وابليس وشيعته فكانهم بادوا وانقرضوا زهقت النفوس وتلفت الارواح وتبددت الاجسام والاشباح وتفرقت الاوصال وبقى الموجود الذى لم يزل ولا يزال وحظ العارف منه ان يسعى فى تطويع النفس الامارة للنفس المطمئنة قهرًا وكسر شهواتها فانها اعدى عدوها قال الشيخ ابو القسم من علم انه القهار خشى بغتات مكره وخاف فجاءة قهره فيكون وجلًا تعليه منفردًا عن قومه ودهطه متبديًا لكونه مفارقًا الخلق بابه وصحبه كما قيل شعر، فريد من الخلان فى كل بلدة ، اذا عظم المطلوب قل المساعد ، واعلم ان الله تعالى قهر نفوس العابدين بخوف عقوبته وقلوب العارفين بسطوع قربته وارواح الواجدين بكشف حقيقته فالعابد بلا نفس لاستيلاء سلطان افعاله عليه والعارف بلا قلب لاستيلاء سلطان اثباله عليه والواجد بلا روح لاستيلاء كشف جماله وجلاله عليه فمتى اراد العابد خروجه عن قيد مجاهدته قهرته سطوات العتاب فردته الى بذل المهجة ومتى اراد العارف خروجه عن مطالبات القربة قهرته بوارده الهيبة فنقلته الى توديع المهجة فشتان بين عبد هو مقهور افعاله وبين عبد هو مقهور جماله وجلاله الوهاب كثير النعم دايم العطاء والهبة الحقيقية هى العطية الخالية عن الاعواض والاغراض فان المعطى لغرض متعيض وليس بواهب وهو من اسماء الافعال وحظ العارف منه ان لا يتمنى ولا يتوقع الا من الله تعالى بل ان يبذل جميع ما يملكه حتى الروح خالصًا لوجه الله لا يريد به جزاء ولا شكورًا قال الشيخ ابو القسم من تحقق بانه الوهاب لم يخش الفقر وقاساة الضر ورجع اليه فى كل وقت بحسن القصد وحكى ان الشبلى سأل بعض اصحاب ابى على الثقفى فقال اى اسم من اسمائه يجرى على لسان ابى على اكثر فقال الرجل اسمه الوهاب فقال الشبلى لذلك كثر ماله الرزاق خالق الارزاق والاسباب التى يتمتع بها والرزق هو المنتفع به وكل ما ينتفع به منتفع فهو رزقه سواء كان مباحًا او محظورًا وقالت المعتزلة الرزق

هو الملك وفسادٌ ظاهر طردًا وعكسًا اما الاول فلان كل ما سوى الله تعالى ملكه وليس رزقًا له وللطيور من هذا الاشكال نادر بعضهم وقال الرزق كل مرزوق ما ينتفع به من ملكه واما الثانى فلان ما يجرى على البهايم رزقها لقوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها وليس ملكًا لها والرزق نوعان محسوس ومعقول فلذلك قال بعض المحققين الرزاق من رزق الاشباح فوايد لطفه والارواح عوايد كشفه وقال اخر الرزاق من غذى نفوس الانبياء بتوفيقه وحلى قلوب الاخيار بتصديقه وحظ العارف منه ان يحقق معناه ليتيقن انه لا يستحقه الا الله تعالى فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل فيه الا عليه ويجعل يده خزانة ربه تعالى ولسانه وصلة بين الله تعالى وبين الناس فى وصول الارزاق الروحانية والجسمانية اليهم بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعاء الخير وغير ذلك لينال حظًا وافرًا من هذه الصفة قال الشيخ ابو القسم من عرف ان الله تعالى هو الرزاق افرده بالقصد اليه ويتقرب اليه بدوام التوكل عليه قيل لبعضهم من اين تاكل فقال مذ عرفت خالقه ما شككت فى رزقه وقيل اراد حاتم الاصم ان يسافر فقال لامرأته كم تحتاجين من النفقة فقالت بقدر ما تخلف من الحيوة فقال حاتم وما ادرى كم تعيشين فقالت كله الى من يعلمه فلما سافر قيل لها ان حاتمًا تركك بلا نفقة فقالت انه كان آكلًا للرزق ولم يكن رازقًا ومن الناس من يسمى بهمتهم فلا يطلبون منه الحوايج الخسيسة يحكى عن الشبلى انه ارسل الى غنى ان ابعث الينا شيئًا من دنياك فكتب اليه سل دنياك من مولاك فكتب اليه الشبلى الدنيا حقير وانت حقير وانما اطلب الحقير من الحقير ولا اطلب من مولاى غير مولاى واعلم انه يرزق الارواح والسراير كما يرزق الاشباح والظواهر فارزاق القلوب المكشوفات والمعانى كما ان ارزاق النفوس الغذاء والاطعمة وقيل لعارف ايش القوت قال ذكر الحى الذى لا يموت وانشد، اذا كنت قوت النفس ثم هجرتها، فلم تلبث النفس التى انت قوتها، وقال بعضهم دخلت على داود الطايى فرأيته منبسطًا وكنت اذا دخلت عليه اراه منقبضًا فسألته عن ذلك فقال سقانى البارحة وقت السحر شراب انسه فاردت ان اجعل اليوم عيدًا وانشد، فاسكر القوم دور كاس، وكان سكرى من المدير، وقال غيره فمن ذا يلمنى ان اهز معاطفى، وقد وصلت ليلى وقد وعدت هند الفتاح الحاكم بين الخلايق من الفتح بمعنى الحكم قال الله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا

زهقت

ويتقرب اليه

بالحق اي احكم وذلك لان الحكم فتح الامر المغلق بين الخصمين والله سبحانه بيّن الحق
واوضحه وبيّن الباطل وادحضه بانزال الكتب ونصب الحجج ومرجعه الى التوسل القديم
او الافعال المتصفة للمظلومين عن الظلمة وقيل هو الذي يفتح خزائن الرحمة على اصناف
البرية قال الله تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وقيل معناه مبدع
الفتح والنصرة وعن بعض الصالحين الفتاح الذي لا يخلق وجود النعمة بالعصيان ولا (يتبرك صح)
ايصال الرحمة اليهم باللسان وعن آخر منهم الفتاح الذي فتح قلوب المؤمنين بمعرفته
وفتح على العاصين ابواب مغفرته وقيل الفتاح الذي فتح على النفوس باب توفيقه
وعلى الاسرار باب تحقيقه وحظ العارف منه ان يسعى في الفصل بين الناس وانتصار
المظلومين ويهتم بتيسير ما يعسر على الخلق من الامور الدينية والدنيوية حتى
يكون له حظ من هذا الاسم قال الشيخ ابو القسم من علم انه الفتاح للابواب الميسر للاسباب
الكافي للخطوب المصلح للامور فانه لا يتعلق بغيره قلبه ولا يشتغل بدونه فكره
ويعيش معه بحسن الانتظار لا يزداد بلاء الا ويزداد برتبه تعالى ثقة ورجاء واعلم
انه يفتح للنفوس بركات التوفيق وللقلوب دوائد التحقيق فبتوفيقه يتزين
النفوس بالمجاهدات وبتحقيقه يتزين القلوب بالمشاهدات ومن آداب من علم
انه الفتاح ان يكون حسن الانتظار لنيل كرمه لوجوه لطفه سبحانه دائم الترقب
لحصول فضله بتدايم التطلع لنيل كرمه تاركا للاستعجال عليه ساكنا تحت جريان
الحكم عالما بانه لا يقدم ما حكم بتاخيره ولا يؤخر ما حكم بتقديمه ويحكى ان مؤذنا لعلي
رضي الله عنه قال لجارية له تمر عليه اني احبك فسكت يوما الى علي فقال قولي
وانا ايضا احبك فاين بعد هذا فقالت الجارية ذلك له فقال اذن نصبر حتى يحكم
الله بيننا فذكرت ذلك لعلي رضي الله عنه فدعا بالمؤذن وساله عن القصة فاخبره
بالصدق فقال علي رضي الله عنه خذ بيدها فهي لك فقد حكم الله تعالى بينكما العليم
بناء المبالغة من العلم والله سبحانه حقيق بالمبالغة في وصفه وعلمه تعالى شامل
لجميع المعلومات محيط بها سابق على وجودها لا يخفى عليه خافية فلا يعزب عنه
قاصية ولا دانية ولا يشغله علم عن علم كما لا يشغله شان عن شان وهو من صفات الذات
وحظ العبد منه ان يكون مشعوفا بتحصيل العلوم الدينية لا سيما المعارف الالهية التي هي
باحثة

باحثة عن ذاته وصفاته فانها اشرف العلوم واقرب الوسائل الى الله تعالى مراقبا
لاحواله محتاطا في مصادره وموارده لعلمه بانه تعالى عالم بضمائره مطلع على سرائره
وقال بعض الصالحين من عرف انه عليم بحالته صبر على بليته وشكر على عطيته
واعتذر عن قبيح خطيئته قال الشيخ ابو القسم من آداب من علم ان الله تعالى عالم الخفيات خبير
بما في الضمائر والسرائر من الخطرات لا يخفى عليه شيء من الحوادث في عموم الحالات فبالحري
ان يستحيي عن مواضع اطلاعه ويرعوي عن الاغترار بجميل ستره وفي بعض الكتب ان لم تعلموا
اني اراكم فالخلل في ايمانكم وان علمتم اني اراكم فلم جعلتموني اهون الناظرين اليكم ومن
شان من تحققه ان يكون مكتفيا بعلمه عند جريان حكمه ساكنا عن تدبيره وتقديره فارغا عن
اختياره واحتياله قيل لبعض الموقنين ايطلب العبد الرزق فقال ان علم اين هو فليطلب وقيل
ايسال الله فقال ان علم انه نسيه فليذكره القابض الباسط مضيق الرزق على من اراد و
موسعه لمن شاء وقيل هو الذي يقبض الارواح عن الاشباح عند الممات وينشر الارواح في
الاجسام عند الحيوة وقيل قبض القلوب وبسطها تارة بالضلالة والهدى واخرى بالخشية
والرجاء ولذلك قيل القابض الذي يكاشفك بجلاله فيفنيك ويكاشفك بجماله فيبقيك وكلاهما
من صفات الافعال وانما يحسن اطلاقهما معا ليدل على كمال القدرة والحكمة وحظ العارف منهما ان
يراقب الحالين فيرى القبض عدلا من الله فيصبر عليه والبسط فضلا منه فيشكر وان يكون
ذا قبض وبسط ضنكا على الاسرار الالهية على غير اهلها وافاضة لها على من هو اهلها قال (ضنّاً ط)
الشيخ ابو القسم القبض والبسط نعتان يتعاقبان على قلوب اهل العرفان فاذا غلب الخوف
انقبض واذا غلب الرجاء انبسط ويحكى عن الجنيد انه قال الخوف يقبضني والرجاء يبسطني
والحق يجمعني والحقيقة يفرقني وهو في ذلك كله موحشي عن مونسي بحضوري اذوق طعم وجودي
طلبته غيبني واغناني مني فاذا كاشف الحق عند وصف جلاله قبضه واذا كاشفه بنعت جماله
بسطه والقبض يوجب ايحاشه والبسط يوجب ايناسه ويحكى عن الشبلي انه قال من
عرف الله تعالى حمل السموات والارضين على شعرة من جفن عينه ومن عرف الله تعالى
لو تعلق به جناح بعوضة لضج بحمله منه هذا على حالتي القبض والبسط وقال بعضهم انه اذا
قبض قبض حتى لا طاقة واذا بسط بسط حتى لا افاقة وينبغي للعبد ان يتجنب الضجر وقت قبضه
ويتجنب ترك الادب في حال بسطه من هذا خشي الاكابر والسادة الخافض الرافع هو الذي يخفض (القسط)
(القسط)

ويرفعه او يخفض الكفار بالخزي والصغار ويرفع المومنين بالنصر والاعزاز او يخفض اعداءه بالابعاد ويرفع اولياءه بالتقريب والاسعاد ويخفض اهل الشقاء بالطبع والاضلال ويرفع ذوي السعادة بالتوفيق والارشاد وكلاهما من صفات الافعال وحظ العبد منهما ان يخفض الباطل ويرفع الحق ويعادي اعداء الله فيخفضهم ويوالي اولياءه فيرفعهم قال الشيخ ابو القسم ليس المرفوع قدرا والمعلى شانا والمسمى مجدا وفخرا من رفع الطين على الطين وتكبر على المساكين وتبجح على اشكاله بكثرة ماله واستقامة احواله وانما المشرف شانا والمعلى رتبة ومكانا من رفعه الله تعالى بتوفيقه وايده لتصديقه وهداه الى طريقه صفا الله قلبه وحلى له وجهه وصدق الى الله تعالى شوقه وحنينه وروي في الخبر كم من اشعث اغبر ذي طمرين لا يوبه له لو اقسم على الله لابره وقيل ان رجلا رأي واقفا في الهواء فقيل له بم بلغت هذه المنزلة فقال انا رجل جعلت هواي تحت قدمي فسخر الله لي الهواء **المعز المذل** الاعزاز جعل الشيء ذا كمال يصير بسببه مرغوبا قليل المثال والاذلال جعله ذا نقيصة بسببها يرغب عنه ويسقط عن درجة الاعتبار وكلا المعنيين يعرض للانسان وغيره والذي يعرض للانسان منه ما يتعلق بالبدن كالقوة والجمال ورفعة الجاه وكثرة المال وشرف النسب والتظاهر بالاتباع والانصار ونقايضها ومنه ما يتعلق بالنفوس كالتخليص عن ذل الحاجة واتباع الشهوة وتطويع النفس الامارة للنفس المطمئنة والارشاد الى معرفة الحق لذاته والخير لاجل العمل به وما يقابل ذلك وقال بعض الصالحين المعز الذي اعز اولياءه بعصمته ثم غفر لهم برحمته ثم نقلهم الى دار كرامته ثم اكرمهم برؤيته ومشاهدته والمذل الذي اذل اعداءه بحرمان معرفته وركوب مخالفته ثم نقلهم الى دار عقوبته واهانهم بطرده ومفارقته وحظ العبد من ذلك ان يعز الحق واهله ويذل الباطل وحزبه وان يسأل الله تعالى التوفيق لما يتعزز به ويجتهد فيه ويتعيذ به من موجبات الاذلال ويتوقى عن مظانه قال الشيخ ابو القسم الحق يعز الزاهدين بعزوف نفوسهم عن الدنيا ويعز العابدين بسلامة نفوسهم عن الرغبات والمنى ويعز اصحاب العبادات بسلامتهم عن اتباع الهوى ويعز المريدين بزهادتهم عن صحبة الورى وانقطاعهم الى باب المولى ويعز العارفين بتاهيلهم لمقامات النجوى ويعز المحبين

بالكشف

بالكشف واللقاء والغني عن كل ما هو غير وسوى ويعز الموحدين بشهود جلاله من له البقاء والبهاء قال المشايخ ما اعز الله عبدا بمثل ما يرشده الى ذل نفسه وما اذل الله عبدا بمثل ما يرده الى توهم عزه وقيل في معنى قوله تعالى تعز من تشاء وتذل من تشاء المذلة ان يكون في اسر نفسه وغطاء شهواته ويمتحن بمتمنيه وآفاته فيصبح محجوبا ويمسي محروما لا بالطاعات له توفيق ولا بالقلب تصديق ولا في الحال تحقيق نعوذ بالله من شر الاقدار وسوء الاختيار وبالله التوفيق **السميع البصير** هما من اوصاف الذات والسمع ادراك المسموعات حال حدوثها والبصر ادراك المبصرات حال وجودها وقيل انها في حقه تعالى صفتان ينكشف بهما المسموعات والمبصرات انكشافا تاما ولا يلزم من انتفاء هذين النوعين من الادراك فينا الى آلة افتقارهما اليها بالنسبة الى الله تعالى لان صفات الله تعالى مخالفة لصفات المخلوقين بالذات وان كانت تشاركها فانها تشاركها بالعوارض وفي بعض اللوازم الا ترى ان صفاتنا اعراض عارضة معرضة للآفة والنقصان وصفاته تعالى مقدسة عن ذلك وحظ العبد منهما ان يتحقق انه بمسمع من الله ومرأى منه فلا يستهين باطلاع الله تعالى عليه ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله قال الشيخ ابو القسم من عرف من عباده انه السميع البصير فمن آدابه دوام المراقبة ومطالبة النفس بدقيق المحاسبة وقيل اذا عصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك ومن الطاف الله تعالى بعباده الذين يحفظون له سمعهم وبصرهم ان يكفيهم مؤنة انفسهم ويصونهم في احوالهم فيكون اسماعهم مصونة عن سماع كل لغو وابصارهم محفوظة عن شهود كل لغو وغير واليه الاشارة بقوله كنت له سمعا وبصرا فبي يسمع وبي يبصر الحديث وهذا هو محل الحفظ ووصف التخصيص في العناية وروي عن سهل بن عبد الله انه قال منذ كذا سنة انا اخاطب الحق تعالى والناس يتوهمون اني اكلمهم وفي معناه انشد وظنوني اخاطبهم قديما وانت بما اخاطبهم مرادي وهذه هو صفة الجمع الذي اشار اليه القوم ان لا يكون العبد لنفسه بنفسه بل يكون لربه بربه واعلم انه اذا علم ان مولاه يسمع ما يقول ويرى ما يختلف به من الاحوال فانه يكتفي بسمعه وبصره عن انتقامه وانتصاره فان نصرة الحق اتم له من نصرته لنفسه قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ولقد نعلم انك يضيق صدرك بما يقولون ثم انظر باذا سلاه وكيف خفف عليه تحمل اثقال بلواهم بما يشغله به عنهم وامره به حيث قال فسبح بحمد ربك اي فانتصف انت بحمدنا وثنائنا يعني اذا

تأذيت بسماع السوء منهم فاسترح بروح ثنائك علينا قال الشيخ ابو حامد من اخفى
عن غير الله ما لا يخفيه عن الله تعالى فقد استهان بنظر الله والمراقبة احدى مراتب
الايمان بهذه الصفة فمن قارف معصية وهو يعلم ان الله تعالى يراه فما اجراه وما
اجسره ومن ظن ان الله تعالى لا يراه فما اكفره وما اغره **الحكم** الحاكم الذى لا مرد
لقضائه ولا معقب لحكمه ومرجع الحكم اما الى القول الفاصل بين الحق والباطل والبر
والفاجر والمبين لكل نفس جزاء ما عملت من خير او شر واما الى الفعل الدال على ذلك
لنصب الدلايل والامارات الدالة عليه واما الى المميز بين الشقى والسعيد بالاثابة
والعقاب وقيل اصله المنع ومنه سميت حكمة اللجام حكمة فانها تمنع الدابة عن الجماح
والعلوم حكما لانها تمنع صاحبها عن شيم الجهال وحظ العبد منه ان يستسلم لحكمه
وينقاد لامره فان لم يرض بقضائه اختيارا امضى فيه اجبارا ومن لم يرض به طوعا
لعلمه بان له فى كل شىء لطفا مخفيا عاش راضيا ومرضيا قال الشيخ ابو القسم واعلم انه
تعالى حكم فى الازل لعباده بما شاء من شقى وسعيد وقريب وبعيد فمن حكم له بالشقاوة
لا يسعد ابدا ومن حكم له بالسعادة لا يشقى ابدا كذا قالوا من اقصته السوابق لم
تدنه الوسايل وقالوا من قعد به جده لم ينهض به جده واعلم ان الناس على اربعة اقسام
اصحاب السوابق فيكون فكرهم ابدا فيما سبق لهم من الله تعالى فى الازل يعلمون ان الحكم
الازلى لا يتغير باكتساب العبد واصحاب العواقب يتفكرون فيما يختم به امرهم فان الامور بخواتيمها
والعاقبة مستورة ولهذا قيل لا يغرنك صفاء الاوقات فان تحتها غوامض الآفات فكم من مريد
لاحت عليه انوار الارادة وظهرت عليه آثار السعادة وانتشر صيته فى الآفاق وعقد عليه
الخناصر وظنوا انه من جملة اوليائه اهل صفائه بدل بالوحشة صفاؤه وبالغيبة ضياؤه
وفى معناه انشد شعر احسنت ظنك بالايام اذ حسنت ولم تخف سوء ما يأتى به القدر
وسالمتك الليالى فاغتررت بها وعند صفو الليالى يحدث الكدر واصحاب الوقت وهم لا يشتغلون
بالتفكر فى السوابق والعواقب بل بمراعاة الوقت واداء ما كلفوا من احكامه وقيل العارف
ابن وقته واصحاب الشهود هم الذين غلب عليهم ذكر الحق فهم ماخوذون بشهود الحق
عن مراعاة الاوقات لا يتفرغون الى مراعاة وقت وزمان ولا يطلعون بشهود حين
واوان يحكى عن الجنيد انه قال قلت لسرى كيف اصبحت فانشأ يقول شعر ما فى النهار ولا فى الليل لى

فرح

فرح فلا ابالى اطال الليل ام قصرا ثم قال ليس عند ربكم صباح ولا مساء اشار بهذا انه غير متطلع
للاوقات بل هو متوفى فى شهود الوقت عن الحالات والتارات **العدل** العدل فى الاصل مصدر
عدلت الشىء اعدله اذا قومته ثم قيل للتسوية والانصاف لما فيه من اقامة الامر وحفظه
عن طرفى الافراط والتفريط ومعناه البالغ فى العدل وهو الذى لا يفعل الا ما له فعله مصدر
نعت به للمبالغة وهو من صفات الافعال ووظيفة العارف ان لا يعترض على الله تعالى فى
تدبيره وحكمه بل يرى الكل منه حقا وعدلا ويتعلم كل ما منح به من الامور المتخللة فيه
والخارجة عنه فيما ينبغى ان يتعلم فيه شرعا وعقلا ويجتنب فى مجامع امره طرفى الافراط
والتفريط فيتوقى فى الافعال الشهوية عن الفجور والخمود ويلازم اوساطها التى هى العفة
والشجاعة والحكمة المعبر عن مجموعها بالعدالة لينتظم تحت المخاطبين بقوله تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس قال ابو القسم حقيقة العدل ان يكون فعله حسنا
صوابا وانما يكون حسنا صوابا اذا كان لفاعله ان يفعل فهو عادل وافعاله عدل وله ان يفعل
بحق ملكه ما يريد فى خلقه وحكى ان رجلا جاء الى سمنون وقال له ما معنى قوله تعالى ومكروا
ومكر الله فانشد سمنون ويقبح من سواك الفعل عندى وتفعله فيحسن منك ذاكا
فانكر عليه السائل فقال لم اجبك بالبيت لقصور فى الجواب ولكن اردت ان ابين لك ان فى
اقل قليل ادل دليل على ما سالت فالجواب ان تخليته اياهم مع مكرهم مكره بهم فمن علم ان
العدل لم يستقبح منه موجودا ولم يستثقل منه حكما بل يستقبل حكمه بالرضى والصبر تحت بلاياه
بغير شكوى لم يضيع لتحمل بلاياه قلبا ووسع لمقاساه فجاه تقديره ذرعا **اللطيف** قيل معناه
الملطف كالجميل فانه بمعنى المجمل فيكون من اسماء الافعال وقيل معناه العليم بخفيات الامور
ودقايقها وما لطف منها وحظ العبد منه ان يلطف بعباده ويرفق بهم فى الدعاء
الى الله تعالى والارشاد الى طريقة الحق ويتيقن انه تعالى عالم بمكنونات الضماير
علمه بجليات الظواهر فلا يضمر ما لا يحسن اظهاره قال الشيخ ابو القسم اللطيف العليم
بدقايق الامور ومشكلاتها وهذا فى وصفه واجب واللطيف المحسن الموصل
للمنافع برفق وهذا فى نعته متحقق وهو من صفات فعله وقوله تعالى الله لطيف
بعباده يحتمل المعنيين جميعا ان يكون عالما بهم وبمواضع حوايجهم يرزق من يشاء
ما يشاء كما يشاء ولطيف يحسن اليهم ويتفضل عليهم ويرفق بهم وقيل ان من لطفه

وفى الافعال الغضبية عن التهور والجبن وفى الآراء والتدابير عن الجربزة والبل[illegible]

وما يستثقل

تعالى بعباده انه اعطاهم فوق الكفاية وكلفهم دون الطاقة ومن لطفه بعباده
توفيق الطاعات وتسهيل العبادات وتيسير الموافقات اذ لولا ذلك لكان للمخالفات
مرتكبا وفي الزلات منهمكا ثم من لطفه بعباده حفظ التوحيد في القلوب وصيانة
العقايد من الارتياب وسلامة القلوب عن الاضطراب وان بقاء المعرفة بين حشو
الزلات عجيب من اخراج اللبن من بين الفرث والدم ولكن جرت سنته بحفظ كل
لطيفة بين كثيفة بل اجرى سنته باخفاء الودايع في مواضع مجهولة وقيل اللطيف
في الاصل ضد الكثيف ومن خواصه انه لا يحس به فاطلاقه على الله تعالى باعتبار
انه متعال عن ان يحس به فيكون من الصفات التنزيهية وعليه قوله تعالى لا تدركه
الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وفيه لف ونشر يعني انه لطيف
لا يحيط بكنهه الابصار وهو للطف ادراكه تنفذ مدركاته تحيط بتلك الجواهر
اللطيفة التي لا يدركها مدرك علما الخبير العليم ببواطن الاشياء من الخبرة وهي
العلم بالخفايا الباطنة وقيل هو المتمكن من الاخبار عما علمه وحظ العبد منه
ان لا يتغافل عن بواطن احواله ويشتغل باصلاحها وبتلافي ما يحدث فيها من القبايح
وعن بعض الصالحين من عرف انه خبير كان بنظام التقوى مشدودا وعن طرق
المنى مصدودا والله الموفق قال الشيخ ابو القسم اذا علم العبد انه تعالى مطلع على سره
عليم بامره يكتفي من سؤاله برفع همته واحضار الحاجة بقلبه من غير ان ينطق بلسانه
حكي ان رجلا جاء الى ابي يزيد وقال ايها الشيخ ان الناس قد احتاجوا الى المطر فادع
الله يرزقهم فقصد ذلك فقال ابو يزيد يا غلام اصلح الميزاب فلم يفرغ الغلام من اصلاح
الميزاب حتى جاء المطر ولم يتكلم بشيء الحليم هو الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ
على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام وحاصله راجع الى التنزيه عن العجلة
وحظ العبد منه ان يتخلق به ويحمل نفسه على كظم الغيظ واطفاء نايرة الغضب بالحلم
قال الشيخ ابو القسم وانما يلتذ حلمه لرجاء عفوه لانه اذا ستر في الحال بفضله فالمأمول
منه ان يغفر في المآل بلطفه وروي ان بعضهم رأي في المنام بعد وفاته فقيل له ما
فعل الله بك قال اعطاني صحيفتي فمررت بزلة استحييت ان اقرأها فقلت الهي انك فضحتني
قال حين فعلتها ولم تستحيي ما فضحتك افافضحك وانت تستحيي قال الامام حجة الدين

ليس

ليس الوصف بالحلم انه لا يحمله غيظ على استعجال العقوبة على الاطلاق فان الذي
لا يعجل على الانتقام اذا كان على عزمه سمي حقودا ولم يسم حليما بل الحليم الذي لا يقصد
الانتقام على الجرم واعرض عن الطالب والعفو هو الذي اعرض عنه بعد الطلب قال
القاضي الفرق بين الحقود والحليم ان الحقود يؤخر الانتقام انتهازا للفرصة والحليم
يؤخر انتظارا للتوبة العظيم اصله من عظم الشيء اذا كبر عظمه ثم استعير لكل جسم
كبير المقدار كبرا يملأ العين كالجمل والفيل او كبرا يمنع الاحاطة بالبصر بجميع اقطاره
كالارض والسماء ثم لكل شيء كبير القدر على الرتبة على هذا القياس والعظيم المطلق
البالغ الى اقصى مراتب العظمة هو الذي لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة هو الله
تعالى فيرجع حاصل الاسم الى التنزيه والتعالي عن احاطة العقول بكنه ذاته وحظ
العبد منه ان يحقر نفسه ويذللها للاقبال على الله تعالى بالانقياد لاوامره ونواهيه
والاجتهاد في اقتناص مراضيه قال الشيخ ابو القسم يجب ان يحمل العظيم في صفة الله تعالى
على استحقاق علو الوصف من استحقاق القدم ووجوب الوحدانية والانفراد بالقدرة
على الايجاد وشمول العلم بجميع المعلومات ونفوذ الارادة في المتناولات وادراك السمع و
البصر بجميع المسموعات والمرئيات وتنزه ذاته عن قبول الحدثان فسبحان من عظيم
لا يصادره عن ولا يلاصقه الي ولا يحده كيف ولا يقابله لم ولا يخبر عن ذاته بأين
ولا يخبر عن نفسه بما ومن عرف ان مقدوراته لا نهاية لها علم انه لو اراد ان يخلق في
لحظة عشرين الف الف عالم لم يكن الا كما اذا اراد خلق بعوضة بلا تفاوت بينهما اذ ليس
خلق بقة باهون عليه من خلق الف عالم واعلم ان همة العارف اعظم المخلوقات فانه
يضيع ويتلاشى فيها جملة المقدورات فضلا عن المخلوقات سبحانه ما اعظم شانه الغفور
كثير المغفرة وهي صيانة العبد عما استحقه من العقاب بالتجاوز عن ذنوبه من الغفر
وهو الباس الشيء بما يصونه عن الدنس ولعل الغفار ابلغ منه لزيادة بنائه وقيل الفرق
بينه وبين الغفار ان المبالغة فيه من جهة الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية ولعل
ايراد كل من الابنية المبالغة من الرحمة والمغفرة في الاسماء التسعة لتاكيد امرهما والدلالة
على انه تعالى عظيم الرحمة عميمها كبير المغفرة كثيرها والاشعار بان رحمته اغلب من غضبه
وغفرانه اكثر من عقابه الشكور هو الذي يعطي الثواب الجزيل على العمل القليل

فيرجع الى الفعل وقيل هو المثني على العباد المطيعين فيرجع الى القول وقيل معناه المجازي عباده على شكرهم فيكون الاسم من قبيل الازدواج كما سمي جزاء السيئة سيئة وحظ العبد منه ان يعرف نعم الله تعالى ويقوم بواجب شكره ويواظب على وظائفه وان يكون شاكرا للناس معروفهم فان من لم يشكر الناس لم يشكر الله تعالى قال الشيخ ابو القسم حقيقة الشكر الثنا على المحسن بذكر احسانه ثم العبد يثني على الرب تعالى بذكر احسانه الذي هو نعمته والرب يثني على عبده بان يمدحه ويذكر احسانه وطاعاته وقد قيل ان الشكور في وصفه بمعنى انه يعطي الثواب الكثير على اليسير من الطاعة حكي ان رجلا رأى في المنام فقيل له ما فعل الله بك فقال حاسبني فخفت كفة حسناتي فوقعت فيها صرة فثقلت فقلت ما هذا قال كف تراب القيته في قبر مسلم قال تعالى وقليل من عبادي الشكور وقال بعضهم وقليل من عبادي من يشهد النعمة مني لان حقيقة الشكر الغيبة عن شهود النعمة بشهود المنعم وقيل هم الاكثرون وان قلوا ومواضع الانس حيث حلوا **العلي** فعيل من العلو ومعناه البالغ في علو الرتبة الى حيث لا رتبة الا وهي منحطة عنه وهو من الاسماء الاضافية قال بعض الصالحين العلي الذي علا عن الدرك ذاته وكبر عن التصور صفاته وقال آخر هو الذي تاهت الالباب في جلاله وعجزت العقول عن وصف كماله وحظ العبد منه ان يبذل نفسه في طاعة الله ويبذل جهده في العلم والعمل حتى يفوق جنس الانس في الكمالات النفسانية والمراتب العلمية والعملية قال الشيخ ابو القسم ومن علوه وكبريائه انه لا يصير بتكبير العباد له كبيرا ولا باجلالهم له جليلا بل من وفقه لاجلاله فبتوفيقه اجله ومن ايده بتكبيره وتعظيمه فقد رفع محله لا لحقه نفع فيجب بذلك بتوحيد عباده فهو العزيز الذي لا تأخذه سنة ولا نوم ولا يتوجه عليه لوم ولا لوم ومن حق من عرف عظمته ان لا يتذلل لخلقه ويتواضع لمن فات من تذلل لله في نفسه رفع الله قدره على ابناء جنسه وقيل المؤمن له العزة لا الكبر وله التواضع لا الذلة **الكبير** نقيض الصغير وهما في الاصل يستعملان للاجسام باعتبار مقاديرها ثم لمعالي الرتبة ودانيها قال الله تعالى حكاية عن فرعون انه لكبيركم الذي علمكم السحر والله سبحانه وتعالى كبير بالمعنى الثاني اما باعتبار انه اكمل الموجودات واشرفها من حيث انه قديم ازلي غني على الاطلاق وما سواه حادث بالذات نازل في حضيض الحاجة والافتقار واما باعتبار انه كبير عن مشاهدة

الحواس

الحواس وادراك العقول وعلى الوجهين فهو من اسماء التنزيه وحظ العبد منه ان يجتهد في تكميل نفسه علما وعملا بحيث يتعدى كماله الى غيره ويقتدي بآثاره ويقتبس من انواره قال عيسى عليه السلام من علم وعمل فذاك يدعى عظيما في ملكوت السماء **الحفيظ** الحفظ صون الشيء عن الزوال والاختلال اما في الذهن وبازائه النسيان واما في الخارج وبازائه التضييع والحفيظ يصح اطلاقه على الله تعالى بكل واحد من الاعتبارين فان الاشياء كلها محفوظة في علم الله تعالى لا يمكن زوالها عنه بسهو او نسيان والله تعالى يحفظ الموجودات من الزوال والاختلال ما شاء ويصون المتضادات المتعاديات بعضها عن بعض فيحفظها في المركبات محمية عن افناء بعضها بعضا فلا يطفئ الماء النار ولا يحلل النار الماء ويحفظ على العباد اعمالهم ويحصي عليهم افعالهم واقوالهم وحظ العبد منه ان يحفظ سره عن اتباع الشبهات والبدع والجوارح عن انقياد الشهوات والغضب ويختار قصد الامور ويحفظ نفسه عن الميل الى طرفي الافراط والتفريط والطرف خصوصا ان يحفظ باطنه عن ملاحظة الاغيار وظاهره عن موافقة الفجار قال الشيخ ابو القسم ومن حفظه تعالى لاوليائه صيانة عقودهم في التوحيد عن النقائص بالتقليد وتحقيق العرفان في اسرارهم بجميل التأييد وليس كل الحفظ ان يحفظ عبدا من البلاء عن البلاء وانما الحفظ ان يحفظ قلبا على خلوص المعرفة من الاهوا حتى لا يزال عن الطريقة المثلى ولا يحيد الى البدع والهوى وقيل من حفظ لله تعالى جوارحه حفظ الله عليه قلبه لابل من حفظ لله تعالى حقه حفظ الله عليه حظه وحكي ان بعض الصالحين وقع بصره يوما على محظور فقال الهي انما اريد بصري لاجلك فاذا صار سببا للمخالفة امرك فاسلبنيه فعمي وكان يصلي بالليل فاحتاج الى الطهارة ولم يتمكن منها فقال الهي انا قلت خذ بصري لاجلك فالليل احتاج لاجلك فعاد اليه بصره **المقيت** خالق الاقوات البدنية والروحانية وموصلها الى الاشباح والارواح وفي الحديث كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقيت فهو من صفات الافعال وقيل هو المقتدر بلغة قريش قال الشاعر وذي ضغن كففت النفس عنه وكنت على اساءته مقيتا وقيل الشاهد والمطلع على الشيء من اقات الشيء اذا شهد عليه فهو على الوجهين من صفات الذات وحظ العبد منه ان يصير نافعا هاديا يطعم الجائع ويرشد الغافل قال الشيخ ابو القسم اذا اختلفت الاوقات

فمن عباده من يجعل قوت نفسه توفيق العبادات وقوت قلبه تحقيق للمعارف والمكاشفات
وقوت روحه ادامة المشاهدات والمؤانسات خص كلا بما يليق به على ما سبق به الاختيار
وحق فيه القول واذا اشغل عبدا بطاعة الله اقام لاجله من يقوم بشغله واذا رجع الى
متابعة شهواته وتحصيل امنيته وكله الى حوله وقوته ورفع عنه ظل عنايته الحسيب اى
الكافى فى الامور قال الله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه من احسبنى اذا كفانى فعيل
بمعنى مفعل كاليم والحسيب المطلق هو الله تعالى اذ لا يمكن ان يحصل الكفاية فى جميع ما يحتاج
اليه الشئ فى وجوده وبقائه وكماله البدنى والروحانى باحد سواه وقيل المحاسب يحاسب
الخلايق يوم القيمة فعيل بمعنى مفاعل كالجليس والنديم فمرجعه بالمعنى الاول الى الفعل
وبالمعنى الثانى اليه ان جعل المحاسبة عبارة عن المكافاة والى القول ان اريد بها
السؤال والمعاتبة وتعداد ما عملوا من الحسنات والسيآت وكانه جمع بين المعنيين
من قال الحسيب من يعد عليك انفاسك ويصرف بفضله عنك باسك وقيل الشريف
والحسيب الشرف وحظ العبد منه ان يتسبب لكفاية حاجات المحتاجين ويسد خلتهم
ويحاسب نفسه قبل ان يحاسب ويشرف نفسه بالمعرفة والطاعة قال الشيخ ابو القسم كفاية
الله للعبد ان يكفيه جميع احواله واشغاله واجل الكفايات ان لا يعطيه ارادة الشئ فان
سلامته عن ارادة الاشياء حتى لا يريد شيئا اتم من قضاء الحاجة وتحقيق المامول ومن
علم ان الله تعالى كافيه لا يستوحش من اعراض الخلق ثقة بان الذى قسم له لا يفوته وان
اعرضوا والذى لم يقسم لا يصل اليه وان اقبلوا عليه وقيل فى معناه ان كان الله معك فمن
تخاف وان كان الله عليك فمن ترجو ثم ان العبد اذا اكتفى بحسن توليته تعالى لاحواله فعن قريب
يرضيه بما يختار له مولاه فعند ذلك يوثر العدم على الوجود والفقر على الغنى ويستروح الى عدم
الاسباب وقيل ان فتحا الموصلى رحمه الله رجع ليلة الى بيته فلم يجد عشاء ولا سراجا ولا حطبا فاخذ
يحمد الله تعالى ويتضرع اليه ويقول الهى لاى سبب وباى وسيلة واستحقاق عاملتنى بما تعامل
به اولياءك الجليل المنعوت بنعوت الجلال وهو من الصفات التنزيهية كالقدوس والغنى
قال الامام الرازى الفرق بينه وبين الكبير والعظيم ان الكبير اسم الكامل فى الذات والجليل اسم الكامل
فى الصفات والعظيم اسم الكامل فيهما وحظ العبد منه ان ينزه نفسه عن العقائد الزايغة والخيالات
الفارغة والاخلاق الذميمة والافعال الذميمة قال الشيخ ابو القسم ان الله تعالى جعل تقلب

قلوب

قلوب العارفين بين شهود ثوابه وافضاله وشهود عذابه وانكاله فاذا افكروا فى افضاله
ازداد رغبتهم واذا فكروا فى عذابه وانكاله ازداد رهبتهم وانه جعل تنزه اسرار العارفين
فى شهود جلاله وجماله فاذا كوشفوا بنعت الجلال فاحوالهم طمس فى طمس واذا كوشفوا بوصف
الجمال فاحوالهم انس فى انس فكشف الجلال يوجب محوا وغيبة وكشف الجمال يوجب صحوا وقربة فالعارفون (يوجب صح)
كاشفهم بجلاله فغابوا والمحبون كاشفهم بجماله فطابوا والحقايق اذا اصطلمت القلوب
لا تبقى ولا تذر والمعارف اذا استولت على الاسرار فلا عين ولا اثر وان للعلوم على القلوب
مطالبات وللحقايق سلطان يغلب على الكل تمام الترتيب فالحال توذن حتى ليس الاقرب (اقسام ظ)
والحقايق تبعد نعت الصمدية حتى الاقرب فانشد شعر باى نواحى الارض ابغى وصالكم
وانتم ملوك ما لمقصدكم نحو الكريم المفضل الذى يعطى من غير مسألة ولا وسيلة وقيل
المتجاوز الذى لا يستقصى فى العتاب وقيل المقدس عن النقايص والعيوب من قولهم
كرايم الاموال لنفايسها ومنه سمى شجر العنب كرما لانه طيب الثمرة قريب المتناول سهل القطاف
عار عن الشوك بخلاف النخل وحظ العبد منه ان يتخلق به فيعطى من غير موعدة ويعفو عن
مقدرة ويتجنب عن الاخلاق الردية والافعال الموذية قال الشيخ ابو القسم قيل الكريم هو الذى (المردية ظ)
اذا اذنبت اعتذر عنك واذا هجرت وصلك واذا وافى من السفر زارك واذا افتقر احسن اليك (هو الذى م)
ببقية ماله وقيل الكريم الذى يرى لمن يقبل عطاه منة على نفسه وقيل الكريم اذا دفعت اليه حاجة
عاتب نفسه كيف لم يبادر الى قضائها قبل ان يسأله وانشد فى المعنى الاول شعر اذا ما اتيت ان تدعى
كريما مكرما حليما ظريفا ماجدا فطنا حرا اذا بدا من صاحب لك زلة فكن انت محتالا لزلته عذرا
الرقيب الحفيظ الذى يراقب الاشياء ويلاحظها فلا يعزب عنه مثقال ذرة فى الارض
ولا فى السماء وحظ العبد منه ان يراقب احوال نفسه ويأخذ حذره من ان ينتهز الشيطان
منه فرصة فيهلكه على غفلة ويلاحظ مكامنه ومنافذه ويسد عليه طرقه ومجاريه
قال الشيخ ابو القسم المراقبة عند هذه الطايفة هى ان يصير الغالب على العبد ذكره
بقلبه ويعلم ان الله تعالى مطلع عليه فيرجع اليه فى كل حال ويخاف سطوات عقوبته
فى كل نفس ويهابه فى كل وقت فصاحب المراقبة يدع من المخالفات استحياء منه
وهيبة له اكثر مما يترك من يدع من المعاصى لخوف عقوبته وان من راعى قلبه عد
مع الله انفاسه فلا يضيع مع الله نفسا ولا يخلو عن طاعته لحظة كيف وقد علم ان الله تعالى

يحاسبه على ما قل وجل وحكي عن بعضهم انه رأى في المنام فقيل له ما فعل الله بك فقال غفر لي
واحسن الي الا انه حاسبني حتى طالبني بيوم كنت صائما فلما كان وقت الافطار اخذت حنطة
من حانوت صديق لي فكسرتها فذكرت انها ليست لي فالقيتها على حنطته فاخذ مني
حسناتي مقدار ارش كسرها ومن تحقق ذلك لم يمزح في البطالات عمره ولم يمرح في الغفلات لم يزج عمره في البطالات ح
المجيب هو الذي يجيب دعوة الداعي اذا دعاه ويسعف السائل الى ما التمسه واستدعاه
وحظ العبد منه ان يجيب ربه اولا فيما امره ونهاه ويتلقى عباده بلطف الجواب واسعاف السؤال
قال الشيخ ابو القسم في المحبر ان الله يستحيي ان يرد يد عبده صفرا وانه تعالى اذا علم من
اخلص من اوليائه حاجتهم بالهمم تحقق لهم مرادهم قبل ان يذكروا بلسانهم وربما يضيق
عليهم الحال حتى اذا يئسوا وظنوا ان لا يجيبهم يتداركهم بحسن ايجاده وجميل امداده
الواسع مشتق من السعة وهي تستعمل حقيقة باعتبار المكان وهي لا يمكن اطلاقها على
الله تعالى بهذا المعنى ومجازا في العلم والانعام والمكنة والغنى قال تعالى وسعت كل شيء والمكنة ل
رحمة وعلما وقال لينفق ذو سعة من سعته ولذلك فسر الواسع بالعالم المحيط علمه بجميع
المعلومات كليتها وجزئيتها موجودها ومعدومها وبالجواد الذي عمت نعمته و
شملت رحمته كل بر وفاجر ومؤمن وكافر وبالغني التام الغنى المتمكن مما يشاء وعن
بعض العارفين الواسع الذي لا نهاية لبرهانه ولا غاية لسلطانه ولا حد لاحسانه
وحظ العبد منه ان يسعى في سعة معارفه وعلومه واخلاقه ويكون جوادا بالطبع غني
النفس لا يضيق قلبه لفائت ولا يهتم بتحصيل المآرب قال الشيخ ابو القسم من الواجب
على العبد ان يعلم انه ليس كمال نعامه انتظام اسباب الدنيا والتمكن من تحصيل المنى
والوصول الى الهوى بل الطاف الله تعالى الى ما يزوي عنهم الدنيا اكثر واحسانه اليهم
اوفر وان قرب العبد من الرب تعالى على حسب تباعده من الدنيا وفي بعض الكتب
ان اهون ما اصنع بالعالم اذا مال الى الدنيا ان اسلبه حلاوة مناجاتي الحكيم
ذو الحكمة وهي عبارة عن كمال العلم واحسان العمل والاتقان فيه وقد استعمل بمعنى
العليم والمحكم وقيل هو مبالغة الحاكم فعلى الاول مركب من صفتين احداهما من صفات الذات
والاخرى من صفات الافعال وعلى الثاني يرجع الى القول وعن بعضهم الحكيم هو الذي يكون
مصيبا في التقدير ومحسنا في التدبير وحظ العبد من هذا الاسم ان يجتهد في تكميل القوة

النظرية بتحصيل المعارف الالهية واستكمال القوة العملية بتصفية النفس عن الرذائل والميل
الى الدنيا والرغبة في زخارفها واوتي خيرا كثيرا قال الشيخ ابو القسم من حكمته على عباده تخصيصه
قوما بحكم السعادة من غير استحقاق وسبب ولا جهد ولا طلب ولا زيادة ادب ولا شرف نسب
بل تعلق العلم القديم باسعاده وسبق الحكم الازلي بايجاده وخص قوما بطرده وابعاده
ووضع قدر بعض عباده من غير جرم سلف ولا ذنب اقترف بل حقت الكلمة عليه بشقاوته
ونفذت المشية بجحد قلبه وقساوته فالذي كان شقيا في حكمه ابرزه في نطاق اوليائه ثم حطه
ابلغ حط وقال فمثله كمثل الكلب والذي كان سعيدا في حكمه خلقه في صورة الكلب ثم حشره في جملة
اوليائه وذكره في زمرة اصفيائه فقال رابعهم كلبهم وقال وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد ه
الودود مبالغة الواد ومعناه الذي يحب الخير لجميع الخلائق ويحسن اليهم في الاحوال كلها وقيل الواد ظ
المحب لاوليائه وحاصله يرجع الى ارادة مخصوصة وحظ العبد منه ان يريد للخلق ما يريد لنفسه
ويحسن اليهم حسب قدرته ووسعه ويحب الصالحين من عباده قال الشيخ ابو القسم قيل انه فعول بمعنى
الفاعل كما يقال رجل قتول اذا كان كثير القتل وقيل انه بمعنى المفعول كما يقال ناقة حلوب بمعنى
محلوبة فمعنى الودود في وصفه انه يود المؤمنين ويودونه قال تعالى يحبهم ويحبونه ومعنى
المحبة في صفة الحق لعباده يكون بمعنى رحمته عليهم وارادته الجميل لهم ومدحه لهم وبمعنى
انعامه عليهم واحسانه اليهم ومحبة العبد لله تعالى يكون بمعنى طاعته له وموافقته لامره ويكون
بمعنى تعظيمه له وهيبته عنه وقد تكلموا في اشتقاق المحبة على وجوه احدها انه من حبب الاسنان
وهو صفاؤها ونضارتها فمحبة العبد على صفاء قصده وصفاء احواله وذلك لتنزهه عن الغفلات وتباعده عن
شوائب الغفلات وتنقيه عن اوضار المخالفات وتوقيه عن ادناس الزلات وثانيها انه
من قولهم احب البعير اذا استناخ فلا يبرح فالمحبة ابدا يكون مقيما على باب محبوبه بنفسه
وبدنه فان لم يمكنه فبقلبه وروحه والمحب يصل سيره بسراه ويدع هواه في رضاه شعر
احبكم ما دمت حيا فان امت يحبك عظم في التراب رميم ه بهجري فيأبى الا الوصال ويقابل بالصد
والحق والاهانة والطرد والتنفير والبعد ولا يزداد بالظاهر الا جفا على جهد
وبالباطن الا وجدا على وجد يؤثر العز على الذل والبعد على القرب وانشد شعر
رايتك يدنيني اليك تباعدي ه فباعدت نفسي لابتغاء التقرب ه وثالثها انه من الحب
وهو القرط سمي حبا لقلقه واضطرابه كان القرط لا يستقر بل يضطرب دائما كذلك المحب

عديم القرار فقيد الاصطبار لا يسكن انينه ولا ينطفئ حنينه نهاره ليل وليله ويل ونومه مفقود
وفي قلبه وقود وعن بعضهم انه من المحبة وهي بذور تنبت في الصحراء فالمحبة شجرة تغرس في
الفؤاد وتسقى بماء الوفاء اصلها ثابت في السر وفرعها ثابت في الهواء وثمرتها لطائف الانس تؤتى
اكلها دائما جورها احلى من عدله ومنعه اشهى من بذله ونفعه احظى من قبله لا يؤدي
قتيله ولا يسلك الا بنعت النحول سبيله **المجيد** مبالغة الماجد من المجد وهو سعة الكرم
من قولهم مجدت الماشية اذا صادفت روضة انيقا وامجدها الراعي ومنه قولهم في كل
شجر نار واستمجد المرخ والعفار والمرخ والعفار شجرتان اذا دلك احدهما بالاخرى
اضطرم النار منهما واستمجد اي استكثر وحظ العبد منه وحظ العبد منه ان يعامل الناس
بالكرم وحسن الخلق ليكون ماجدا فيما بينهم قال الشيخ ابو القسم المجيد في وصفه تعالى قيل بمعنى
العظيم الرفيع القدر فهو فعيل بمعنى مفعل وقيل معناه الجميل العطاء فهو فعيل بمعنى فاعل
مبالغة وكل وصف من اوصافه يحتمل معنيين فمن اثنى عليه بذلك الوصف فقد اتى بالمعنيين
فكل من قال له مجيد فقد وصفه بانه عظيم رفيع القدر وانه محسن جزيل البر و
من اعظم ما انعم الله تعالى على عباده حفظه عليهم توحيدهم ودينهم حتى لا يزلوا
ولا يزيغوا اذ لولا لطفه واحسانه لضلوا وارتدوا ومن وجوه احسانه اليهم الذي لا يخفى على الكل
الخلق حفظه عليهم قلوبهم وتصفيته لها اوقاتهم فان النعمة العظمى نعم القلوب كما ان
المحنة الكبرى محن القلوب ويحكى عن بعضهم قال رأيت رجلا يطوف بالبيت وهو
يقول وا وحشتاه بعد الانس واذلاه بعد العز وا فقراه بعد الغنى قال فقلت اذهب
لك مال ام اصابتك مصيبة قال لا ولكن كان لي قلب ففقدته **الباعث** هو الذي يبعث
ما في القبور ويحيي الاموات يوم النشور وقيل هو باعث الرسل الى الامم وقيل
هو باعث الهمم الى الترقي في ساحات التوحيد والتنقي من ظلم صفات العبيد
وهو في الجملة من صفات الافعال وحظ العبد منه ان يؤمن اولا بمعنييه
ويكون مقبلا بشغل شرع على استصلاح المعاد والاستعداد ليوم التناد منقادا
بطبعه للرسل سالكا ما يبعد بهم من السبيل ويحيي النفوس الجاهلة بالتعليم
والتذكير فيبدأ بنفسه ثم بمن هو اقرب منه منزلة وادنى رتبة ويكون معنى
الباعث في وصفه انه يبعث الخواطر الخفية في الاسرار من دواع تبعثها الى الحسنات

ومن د

ومن دواع تبعثها الى السيئات ومن موفق لا لاستحقاق طلبه ومن مخذول
لا لعلة وسبب **الشهيد** من الشهود وهو الحضور ومعناه العليم بظاهر
الاشياء وما يمكن مشاهدته كما ان الخبير هو العليم بباطن الاشياء وما لم يمكن الاحساس
بها وقيل مبالغة الشاهد والمعنى انه تعالى يشهد على الخلق يوم القيامة وهو على الوجهين
من صفات المعاني لان مرجعه اما الى العلم واما الى الكلام وحظ العبد منه ان يسعى في التزكية
والتصفية حتى يصير من اهل الشهود وينخرط في سلك المخاطبين بقوله تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس قال الشيخ ابو القسم ان اهل المعرفة لم يطلبوا
مع الله مؤنسا سواه ولا احدا يشكون بين يديه غيره بل رضوا به شهيدا لاحوالهم عليما
بامورهم وكيف لا وهو يعلم السر واخفى ويسمع النجوى ويكشف البلوى ويجزل الحسنى
ويصرف الردى وانشد شعر انتم سروري وانتم مشتكى حزني • وانتم في سواد الليل سماري
وان تكلمت لم الفظ بغيركم • وان سكت فانتم عقد اضماري **الحق** الثابت وبازائه الباطل الذي
هو المعدوم والثابت مطلقا هو الله سبحانه وتعالى وسائر الموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود
لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل انفسها واياه عنى الشاعر بقوله الا كل شيء ما خلا الله باطل
وهو بهذا المعنى من صفات الذات وقيل معناه المحق اي المظهر الحق او الموجد للشيء بحسب
ما يقتضيه الحكمة فهو من صفات الافعال وحظ العبد منه ان يرى الله تعالى حقا وما سواه
باطلا في ذاته حقا بايجاده واختراعه وان له حكمة ولطفا في كل ما يجري وان خفي علينا
كنهه قال الشيخ ابو القسم الحق والحقيقة من صفات الخلق في اصطلاح هذه الطائفة يعنون
بالحق ما يرجع الى الخفايا واوصاف القلوب في المعارف وبالحقيقة المعاملات والمنازلات
ومأخذ هذا الاصطلاح خبر حارثة رضي الله عنه حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم لكل حق حقيقة
فما حقيقة ايمانك قال اسهرت ليلي واظمأت نهاري فاشار بالحقيقة الى المعاملات من سهر الليل
وظمأ النهار **الوكيل** القائم بامور العباد وبتحصيل ما يحتاجون اليه وقيل الموكول اليه
تدبير البرية وهذا الاسم ينبئ عن امرين احدهما عجز الخلق عن القيام بمجامع امورهم كما ينبغي
اذ الغالب ان العاقل لا يكل امره الى غيره الا اذا تعذر وتعسر عليه وثانيهما انه تعالى عالم بحالهم

قادر على ما يحتاجون اليه رحيم بهم فان من لم يستجمع هذه الصفات لا يحسن توكيله
حظ العبد منه ان يكل اليه ويتوكل عليه ويكتفي بالاستعانة به عن الاستعداد بغيره
بامور الناس ويسعى في انجاح مآربهم وتحصيل مطالبهم قال الشيخ ابو القسم اذا تولى الله
امر عبده بجميل الكفاية كفاه كل شغل واغناه عن كل غير وحيل فلا يستكثر العبد حوايج
لانه يعلم انه كافيه مولاه ولهذا قيل من علامات التوحيد كثرة العيال على بساط التو
ومن عرف انه وكيله وصدق عليه تعويله فبالحري ان يكون وكيله تعالى على نفسه
استيفاء حقوقه ولوازمه واقتضاء اوامره وفرايضه فيكون خصمه تعالى على نفسه ليلا ونها
ولا يغتنم لحظة ولا يجوز التقصير منه وانشد شعر على رقيبة منك حالت بهمتي
اذا ما رمت تسهيلا علي تصعبا **القوي المتين** القوة يطلق على معاني مترتبة
القدرة التامة البالغة الى الكمال والله تعالى قوي بهذا المعنى والمتانة شدة الشيء و
استحكامه وهي في الاصل مصدر متن اذا قوي ظهره ومرجعها الى الوصف بكمال القدرة و
شدتها وحظ العبد منه ان يقوي نفسه بحيث يغلب اولا على هواه فيتبع ثم غيره ولا يتأثر عن
الى ما عداه فلا يلتفت الى ما سواه ولا ينفعل عنه قال الشيخ ابو القسم اعلم انه تعالى على ما يشا
قدير لا يخرج عن قدرته مقدور كما لا ينفك عن حكمته مفطور وهو تعالى في امضائه غير
مستظهر بجند ومدد ولا يتعين بجيش وعضد ان اراد اهلاك عبد اهلكه بيده حتى كر
على نفسه فقتل نفسه اما خنقا او غرقا سمعت الشيخ ابا علي الدقاق يقول خف من ال
الى عون عليك بل لو شاء اتلافك اخرجك عن نفسك حتى يكون هلاكك على يدك و انشد
الي حتفي مشى قدمي اري قدمي اراق دمي **الولي** المحب الناصر وقيل معناه متولي
امور الخلائق وحظ العبد منه ان يحب الله تعالى ويحب اولياءه ويجتهد في نصر و نصر
اوليائه وقهر اعدائه ويسعى في ترويج حوائج الناس ونظم مصالحهم حتى يتشرف بهذا
الاسم قال الشيخ ابو القسم ومن امارات ولايته للعبد ان يديم توفيقه حتى لو اراد سو
او قصد محظورا عصمه عن ارتكابه ولو جنح الى تقصير في طاعاته ابى الا توفيقا له
وتاييدا وهذا من امارات السعادة وعكس هذا من امارات الشقاوة ومن امارا
ولايته ان يرزقه مودة في قلوب اوليائه فان الله تعالى ينظر الى قلوب اوليائه
في كل

في كل وقت فاذا رأى في قلوبهم لعبد محلا نظر اليه باللطف واذا رأى همة ولي من اوليائه بشأن
عبد او سمع دعاء ولي في شأن شخص يأبى الا الفضل والاحسان اليه وبذلك اجرى سنته
الكريمة وسمعت الشيخ ابا علي الدقاق يقول لو ان وليا من اولياء الله مر ببلدة لنال بركة مروره
اهل تلك البلدة حتى يغفر الله لهم كلهم قال الله تعالى ولم يكن له ولي من الذل فاولياؤه
يكونون في العز في دنياهم وعقباهم وآخرتهم واولاهم جعلنا الله منهم بفضله ورحمته
الحميد المحمود المستحق للثناء فانه الموصوف بكل كمال والمولي لكل نوال وان من شيء
الا يسبح بحمده بلسان الحال فهو الحمد المطلق والحمد اعم من الشكر من حيث انه يطلق بمعنى الثناء
على الجميل من الصفات والافعال يقال حمدت فلانا على علمه وكرمه والشكر مخصوص
بالنعم وان كان الشكر اعم منه من حيث انه يكون باللسان والقلب والجوارح والحمد لا
يكون الا باللسان وحظ العبد منه ان يسعى لينخرط في سلك المقربين الذين يحمدون
الله تعالى لذاته لا لغيره وان يستضيء بانعكاس نور هذا الاسم اذا سعى قدر ما
يقدر في تنقيح عقائده وتهذيب اخلاقه وتحسين اعماله ثم انه بعد لم يخل عن
مذمة خلقته او نقيصة خلقته لا يستطيع التقصي عنه قال الشيخ ابو القسم حمد العبد
لله تعالى الذي هو شكره ينبغي ان يكون على شهود المنعم لان حقيقة الشكر الغيبة
بشهود المنعم عن شهود النعمة وقيل ان داود عليه السلام قال في مناجاته الهي كيف
اشكرك وشكري لك نعمة منك علي فاوحى الله تعالى اليه الآن قد شكرتني وكم من عبد
يتوهم انه في نعمة يجب عليه شكرها وهو في الحقيقة في محنة يجب عليه الصبر عنها
فان حقيقة النعمة ما يوصلك الى المنعم لا ما يشغلك عنه فاذن النعمة ما كان دينيا
فان كان مع النعم الدينية راحات معجلة فهو الكمال فان وجد التوفيق للشكر فذاك
والا انقلبت النعمة محنة **المحصي** العالم الذي يحصي المعلومات ويحيط بها احاطة
العاد بما يعده وقيل القادر الذي لا يشذ عنه شيء من المقدورات وقد سبق الكلام
في شرح الاحصاء في اول الباب والعبد وان امكنه احصاء بعض المعلومات والوصول
الى بعض ما يقدر عليه لكنه يعجز عن احصاء اكثرها فينبغي ان يحصي ما قدر عليه
من اعمال نفسه قبل ان تحصى وتتلى في صحائف اعماله قبل ان يجازى قال الشيخ ابو القسم
ومن آداب من علم انه المحصي ان يتكلف عد الآية لديه وان علم انه لا يحصيها قال الله تعالى

وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها لينجي وقته بذكر انعامه وشكر اقسامه
مستوجب المزيد من عوائد احسانه رأى بعضهم يعد تسبيحاته فقيل له اتعد
عليه قال لا ولكن اعد له فيجب ان يراعي اياما ويعد آثامه ويشكر جميل ما يوليه
ربه ويعتذر من قبيح ما يأتيه نفسه ويذكر الايام الماضية والتأسف على ما سلف
من الاوقات الصافية صفة الاكثرين من هذه الطائفة اذ قلت كثير منهم الا
ولهم من هذه القصة حصة وها هو سيد هذه الطائفة ابو القسم جنيد رحمه الله
يقول لا ازال احن الى بدو ارادتي وجدة سعيي وركوبي الاهوال طمعا في الوصال
وها انا في اوقات الفترة ابكي على الايام الماضية وانشد منازل كنت تهواها وتألفها
ايام انت على الايام منصور قال الله تعالى وذكرهم بايام الله واعجبا للقلوب التي
منيت بالبعاد بعد الوصلة واطلعها سبحانه الغيبة بعد انس القربة كيف لا ينقطع
اسفا ولا تتفتت حسرة ولهفا لان هذا العظيم من المحنة شديد الموقعة **المبدي**
المعيد قال الشيخ ابو القسم المبدي المظهر للشيء من العدم الى الوجود وهو بمعنى
الخالق المنشئ والاعادة خلق الشيء بعد ما عدم والله تعالى قادر على اعادة المحدثات
اذا عدمت جواهرها واعراضها خلافا لمن قال الاعادة خلق مثله لا اعادة عينه و
ذلك اذا كان مقدورا قبل ان خلقه فاذا عدم بعد وجوده اعاد الى ما كان قبله عليه
ويجوز ان يكون الاعادة جمع الاجزاء المتفرقة من المكلفين فاذا بعث الخلق وحشرهم
فقد اعادهم وحظ العبد منه ان يسعى في ابداء الخيرات وتأسيس الحسنات
واعادة ما انقطع عنها واضمحل حتى يصير ذا حظ من آثار هذين الاسمين العظيمين
ومن معنى هذا الاسم اعادة الله تعالى للعبد عوائده وفوائده والطافه و
احسانه واسعافه وقد اجرى الله تعالى سنته بان ينعم على عباده عودا على بدء   اسعافه
وان الكريم من يربي صنايعه وانشد شعر بدأت باحسان وثنيت بالرضا وثلثت بالنعمى
وربعت بالفضل **المحيي المميت** الاحياء خلق الحياة في الجسم والاماتة ازالتها
عنه فان قيل الموت عدم الحياة والعدم لا يكون بالفاعل قلت العدم الاصلي كذلك
فاما العدم المتجدد فهو بالفاعل ولكن الفاعل لا يفعل العدم وانما يفعل ما يلزمه
قال الله تعالى وكنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم اسند الموت الثاني الى افعاله دون
الموت الا

الموت الاول المراد به العدم الاصلي قال بعض الصالحين المحيي من احيى قلوب العارفين
بانوار معرفته وارواحهم بلطف مشاهدته والمميت من امات القلوب بالغفلة والنفوس
باستيلاء الذلة والعقول بالشهوة وحظ العبد ان يسعى بروحه بالمعارف الالهية
والاستعداد لقبول الواردات الغيبية واماتة القوى الغضبية والشهوية في نفسه
قال الشيخ ابو القسم من اقبل عليه الحق احياه ومن اعرض عنه اماته وافناه ومن
قربه احياه ومن غيبه اماته وافناه وانشد اموت اذا ذكرتك ثم احيى فلم احيى عليك وكم اموت
الحي ذو الحياة فهو الفعال الدراك واختلف في معنى الحياة فذهب اكثر اصحابنا
والمعتزلة الى انه صفة حقيقية قائمة بذاته لاجلها صح لذاته ان يعلم ويقدر
وذهب آخرون الى ان معناها انه لا يمتنع منه ان يعلم ويقدر هذا في حقه
واما في حقنا فعبارة عن اعتدال المزاج المخصوص بجنس الحيوان وقيل هو القوة
التابعة المعدة لقبول الحس والحركة الارادية وحظ العبد منه ان يصير حيا بالله
تعالى حتى لا يموت كما قال تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند
ربهم قال الشيخ ابو القسم اذا علم العبد انه تعالى حي وعالم وانه حي لا يموت وقيوم وقائم
لا يجوز عليه العدم صح توكله عليه ولهذا قال تعالى وتوكل على الحي الذي لا يموت
اي ان من اعتمد على مخلوق واتكل عليه لبهم حاجته احتمل وفاته وقت حاجته
اليه فيضيع رجاؤه وامله لديه **القيوم** فيعول للمبالغة كالديور والديوم ومعناه
القائم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم لا يصح الا لله تعالى فان قوامه
بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شيء به اذ لا يتصور للاشياء وجود
ودوام الا بوجوده وللعبد فيه مدخل بقدر استغنائه عما سوى الله وامداده
للناس وكان مفهومه مركب من نعوت الجلال وصفات الافعال قال الشيخ
ابو القسم من عرف انه القيوم بالامور استراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال
وعاش براحة التفويض فلم يضن بكريمه ولم يجعل في قلبه للدنيا كثرة قيمة **الواجد**   يضن
هو الذي يجد كل ما يطلبه ويريده ولا يعوزه شيء من ذلك وقيل المعنى ماخوذ من
الوجد قال الله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وحظ العبد انه اذا عرف
ان الله غني عن اماراته ان يستغني به ويلتجي اليه قال الشيخ ابو القسم والوجد عند القوم

ما يُصادِفُ قلبَهُ من الاحوال من غير تكلّف ولا تطلّب قال الثورى الوجد لهيب ينشأ فى الاسرار
وينبع عن الشوق فيضطرب الجوارح طربًا او حزنًا عند ذلك الوارد وقيل الوجد وجود
نسيم المحبوب كقوله سبحانه وتعالى انى لاجد ريح يوسف وقيل الوجد نيران الانس يثيرها
يثيرها رياح القدس **الماجد** بمعنى المجيد الا ان فى المجيد مبالغة ليست فى الماجد وقد سبق
الكلام فيه **الواحد الاحد** الاحد ليس فى جامع الترمذى و الدعوات للبيهقى وشرح السنة
لكن ثبت فى جامع الاصول الواحد و الاحد ماخوذان من الوحدة فان اصل احد وحد بفتحتين فابدلت
الواو همزة و الفرق بينهما من حيث اللفظ وجوه الاول ان احدا لا يستعمل فى الاثبات على غير
الله تعالى فيقال الله احد ولا يقال زيد احد كما يقال زيد واحد وكانه بنى لنفى ما يذكر معه
من العدد الثانى ان نفيه يعم و نفى الواحد قد لا يعم و لذلك صح ان يقال ليس فى الدار واحد
بل فيها اثنان ولا يصح ذلك فى احد ولذلك قال تعالى لستن كاحد من النساء ولم يقل لستن كواحدة
الثالث ان الواحد يفتح به العدد ولا كذلك الاحد الرابع ان الواحد يلحقه التاء بخلاف الاحد ومن حيث
المعنى ايضا وجوه الاول ان احدا من حيث البناء ابلغ من واحد كانه من الصفات المشبهة التى
بنيت لمعنى الثبات ويشهد له الفروق اللفظية المذكورة الثانى ان الوحدة تطلق ويراد بها
عدم التجزى و يطلق ويراد بها عدم التثنى والنظير كوحدة الشمس والواحد يكثر اطلاقه بالمعنى
الاول والاحد يغلب استعماله فى الثانى ولذلك لا يجمع قال الازهرى سئل احمد بن يحيى عن الآحاد
انه جمع احد فقال معاذ الله ليس للاحد جمع ولا يبعد ان يقال جمع واحد كالاشهاد فى جمع شاهد
ولا يفتتح به العدد والبساط من قال الواحد للوصل والاحد للفصل فمن الواحد وصل الى
عباده ما وصل من النعم ومن الاحد فصل منهم ما فصل من النقم الثالث ما ذكره
بعض المتكلمين فى صفاته تعالى خاصة وهو ان الواحد باعتبار الذات والاحد
باعتبار الصفات وحظ العبد ان يغوص لجة التوحيد و يستغرق فيه حتى لا يرى
من الازل الى الابد غير الواحد الصمد قال الشيخ ابو بكر بن فورك الواحد فى وصفه
تعالى له ثلاث معان حقيقية احدها انه لا قسم لذاته وانه غير متبعض ولا متجزئ والثانى
انه لا شبيه له والعرب تقول فلان واحد فى عصره اى لا شبيه له شعر

يا واحد العرب الذى ما فى الايام له نظير لو كان مثلك آخر ما كان فى الدنيا فقير

و الثالث انه واحد على معنى انه لا شريك له فى افعاله يقال فلان متوحد فى
هذا

هذا الامر اى ليس يشترك فيه احد قال الشيخ ابو القسم والاولون قالوا هذه
المعانى الثلثة متحققة لله تعالى ولكن لفظ التوحيد فيه حقيقة فى نفى القسم
مجاز فى الثانى و التوحيد الحكم بان الواحد واحد و يكون ذلك الحكم بالقول
و بالعلم وقد يكون بالاشارة اذا عقد على اصبع واحد و التوحيد ثلثة
~~توحيد الحق تعالى لنفسه وهو علمه بانه واحد واخباره عنه بانه واحد~~
والتوحيد ثلثة توحيد الحق تعالى لنفسه وهو علمه بانه واحد واخباره عنه
بانه واحد و توحيد العبد للحق بهذا المعنى و توحيد الحق للعبد وهو
اعطاء التوحيد له و توفيقه لذلك قال الشبلى التوحيد للحق وللخلق طفيل
وقال الجنيد التوحيد افراد القدم من الحدث وقيل التوحيد اسقاط
الياءات اى لا يقول بى ولا منى ولا لى وقيل التوحيد فناء الاسم لظهور الاسم
وقيل ثبوت الخلق لظهور الحق **الصمد** السيد سمى بذلك لانه يصمد اليه
فى الحوائج ويقصد فى الرغائب من صمدت الامر اذا قصدته وقيل انه يصمد
المنزه عن ان يكون بصدد الحاجة او فى معرض الآفة ماخوذ من الصمد بمعنى
المصمت وهو الصلب الذى لا جوف له و من كان يقصده الناس فيما يعن لهم من
مهام دينهم و دنياهم فله حظ من هذا الوصف او من رسخ فى التوحيد وصار
متصلبا فى الدين لا تتزلزل بتقادم الشبهات و تعاقب البليات فقد حظى منه قال
الشيخ ابو القسم الصمد قيل معناه الباقى الذى لا يزول وقيل الدائم ومن حق من عرفه
بهذا الوصف ان يعرف نفسه بالفناء والزوال وشك الارتحال ويلاحظ الكون
بعين الفناء و يزهد فى حطامها ولا يرغب فى حلالها فضلا عن حرامها وقيل هو
الذى لا يطعم ولكن يطعم فمن عرف به يتوجه رغائبه عند ما يرب به اليه و يصدق
توكله فى جميع حالاته عليه فلا يتهمه فى رزقه كانه لم يعن باحد فى خلقه كذلك
لم يشاركه فى رزقه و قضاء حوائجه غيره و اذا عرف انه الذى يصمد اليه فى الحوائج
شكا اليه حاجته و فاقته ورفع اليه وتعلق بجميل تضرعه و تقرب بصنوف
توسله وعن بعضهم انه زار قبر النبى صلى الله عليه وسلم وقال الهى ان غفرت لى
سر بذلك نبيك هذا وان لم تغفر لى اشمت عدوك الشيطان وانا لا اتوقع منك ان

توثر شماتة عدوك على سرور بنيك **القادر المقتدر** معناهما ذو القدرة الا ان
المقتدر ابلغ لما في البناء من معنى التكلف والاكتساب فان ذلك وان امتنع في حقه تعالى
حقيقة لكنه يفيد المعنى مبالغة ونظيره سافرت وبادرت لواحد ومن حقهما ان لا وغادرت
يوصف بهما مطلقا غير الله تعالى فانه القادر بالذات والمقتدر على جميع الممكنات وما
عداه فانما يقدر باقداره على بعض الاشياء في بعض الاحوال فحقيق به ان لا يقال
له انه قادر الا مقيدا او على قصد التقييد قال الشيخ ابو القسم ومن عرف انه قادر
على الكمال خشي سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته وامل لطايف رحمته و
زوايد نعمته عند سؤاله وحاجته لا بوسيلة طاعته ولكن باسداء كرمه ومنته
وكذلك من عرف ان مولاه وكذلك من عرف ان مولاه قدير ترك الانتقام ثقة بان
صنع الحق له وانتصاره له اتم من انتقامه لنفسه ولهذا قيل الحذر وامت الانتصار له من
غير الله قال الله تعالى ان بطش ربك لشديد **المقدم المؤخر** هو الذي يقدم
الاشياء بعضها على بعض اما بالوجود كتقديم الاسباب على مسبباتها او بالشرف والقربة
كتقديم الانبياء والصالحين من عباده على من عداهم او بالمكان كتقديم الاجسام العلوية
على السفلية والصاعدات منها على الهابطات او بالزمان كتقديم الاطوار والقرون
بعضها على بعض وعن بعض العارفين المقدم من قدم الابرار بفنون المبار والمؤخر
من اخر الفجار وشغلهم بالاغيار وحظ العبد منه ان يهتم بامره فيقدم الاهم فالاهم كما ورد
كن في الدنيا كانك تعيش ابدا وفي الآخرة كانك تموت غدا فانه من يدعي تقديم امر الآخرة
والاستعجال فيها وتأخير امور الدنيا والتأني فيها فان من وجد في الامر مهلة اخره و
تساهل فيه ومن ضاق عليه وقت فعل تقدمه وسارع اليه قال الشيخ ابو القسم ان اولياء
الله تعالى مختلفون فمنهم من يتقدم بجهده وعبادته ويتكلف ان لا يتخلف عن اشكاله
في موافقته وانشد ۞ السباق السباق قولا وفعلا ۞ حذر النفس حسرة المسبوق ۞
ومنهم من لم يروا لانفسهم استحقاق التقديم وكانت همتهم السلامة فحسب
وقال ابو سعيد الخراز لو خيرت بين القرب والبعد آثرت البعد على القرب وانشد
وما رمت الدخول عليه حتى ۞ حللت محل العبد الذليل ۞ واغضيت الجفون على
قذاها ۞ فصنت النفس عن قال وقيل ۞ ومنه ما روى ابن عبد البر في الاستيعاب

حضر

حضر الناس باب عمر رضي الله عنه وفيهم سهيل بن عمرو وابو سفيان واولئك الشيوخ
من قريش فخرج آذنه فجعل يأذن لاهل بدر كصهيب وبلال فقال ابو سفيان
ما رأيت كاليوم قط انه ليؤذن لهؤلاء العبيد ونحن جلوس لا يلتفت الينا فقال سهيل ايها
القوم اني والله ارى الذي في وجوهكم فان كنتم غضابا فاغضبوا على انفسكم دعي القوم ودعيتم فاسرعوا
وابطأتم اما والله لما سبقوكم من الفضل اشد عليكم فوتا من بابكم هذا الذي تنافسون
عليه ثم نفض ثوبه وقام ولحق بالشام قاصدا الغزو فقال الحـ[illegible] رجل ما
كان اعقله وصدق والله لا يجعل عبدا اسرع اليه كعبد ابطأ عنه والله اعلم **الاول
الآخر الظاهر الباطن** الاول السابق على الاشياء كلها فانه موجدها ومبدعها
الآخر الباقي وحده بعد ان يفنى الخلق كله او الذي هو منتهى السلوك فانه منه بدا
واليه يعود الظاهر الجلي وجوده بآياته الباهرة في ارضه وسمائه والباطن المحتجب
كنه ذاته عن نظر الخلق بحجب كبريائه واليه اشار من قال الاول قبل كل شيء والآخر
بعد كل شيء والظاهر بالقدرة والباطن عن الفكرة وقيل الاول بلا مطلع والآخر
بلا مقطع والظاهر بلا اقتراب والباطن بلا احتجاب قال الشيخ الامام ابو حامد اعلم
انه تعالى انما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره فظهوره سبب لبطونه ونوره هو
حجاب نوره وكل ما جاوز حده انعكس على ضده وحظ العبد ان يهتم بامره
فيتدبر اوله ويدبر آخره ويصلح باطنه وظاهره قال الشيخ ابو القسم اشار بهذه
الاسماء الى صفات افعاله فهو الاول باحسانه والآخر بغفرانه والظاهر بنعمته و
الباطن برحمته وقيل هو الاول بحسن تعريفه اذ لولا فضله بما بدا لك من احسانه
لما عرفته وانشد ۞ سقيا لعهدك الذي لو لم يكن ۞ ما كان قلبي للصبابة معهدا ۞ وهو
باسداء الآخر باكمال اللطف كما كان اولا بابتداء العرف وهو الظاهر بما يفيض عليك من العطاء و
النعماء والباطن بما يدفع عنك من فنون البلاء وصنوف اللأواء وقيل الظاهر لقوم
فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه وقيل الاول يورثك بداه اذ
لولا انه بداك بسابق وده ما اخلصت له في عقده وعهده آثرك في سابق القدم وحكم لك
عنده بصدق العدم وتولاك بفنون النعم وعصمك عن سقوط الصنم واختارك على جميع
الامم ووقاك برداء الايمان وكفاك بجميل الاحسان ورقاك الى درجة الرضوان وحرسك

من الشرك والبدع والقى في قلبك حسن الرجاء والطمع فان لم يلبسك صدار العرفان والورع فلم يحرسك
عن لطفه بنهاية الفزع وان الذي صانك في الابتداء هو الذي يكفيك في الانتهاء ويقال ان العبد يبتهل
الى الله تعالى في الاعتذار والحق تعالى يقول عبدي لو لم اقبل عذرك لما وفقتك وان من
افكر في صنوف الضلال وكثرة طرق المحال وشدة مغاليط الناس في البدع والاهواء وما يتشعب
لكل قوم من مختلق النحل والآراء ثم افكر في ضعفه ونقصان عقله وكثرة تحيره في الامور وشدة
جهله وتناهي سعيه في احواله وشدة حاجته الى الاستعانة باشكاله في اعماله ثم الى خالص يقينه
وقوة استبصاره في دينه ونقاء توحيده عن غبرة الشرك وصفاء عين عرفانه عن رمد الشك علم ان
ذلك ليس بحسن مناقبه ولا بجهده وكده ووسعه وجده بل بفضل ربه وسابق طوله **الوالي**
هو الذي يتولى الامور ومالك الجمهور **المتعالي** هو البالغ في العلاء والمرتفع عن النقايص **البر**
المحسن وهو البر في الحقيقة اذ ما من بر واحسان الا وهو موليه قال الشيخ ابو القسم من
كان الله تعالى بارا به عصم عن المخالفات نفسه وادام بفنون اللطائف انسه وطيب فؤاده وحصل
مراده ووفقه في طريقة اجتهاده وجعل التقوى زاده وجعل قصده سداده ومبتغاه وساده واغناه عن
اشكاله بافضاله وحماه عن مخالفته بيمن اقباله فهو ملك لا يتنظر بعيش وعدو غني لا يتهول بمال
وعدد ومن آداب من عرف انه تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لا سيما بابويه **التواب**
الذي يرجع بالانعام على كل مذنب حل عقد اصراره ورجع الى التزام الطاعة بقبول توبته من التوب
وهو الرجوع وقيل هو الذي ييسر للمذنبين اسباب التوبة ويوفقهم لها ويسوق اليهم ما ينبههم
عن رقدة الغفلة ويطلعهم على وخامة عواقب الزلة فسمى المسبب للشيء باسم المباشر له كما اسند اليه
فعله في قولهم بنى الامير المدينة وحظ العبد منه ان يكون واثقا بقبول التوبة غير آيس
عن الرحمة بكل ما اقترفه من الذنوب صفاحا عن المجرمين قابلا لمعاذيرهم حتى يفوز بنصيب
كامل من هذا الوصف ويصير متخلقا بهذا الخلق كل التخلق قال الشيخ ابو القسم قيل توبة
الله تعالى على العبد توفيقه للتوبة لانه ما لم يتب على العبد لا يتوب فاذا ابتداء التوبة
واصلها من الله وكذلك تمامها على الله تعالى ونظامها بالله نظامها في الحال وتمامها في المآل
ولولا ان الله تعالى يتوب على العبد متى كان للعبد توبة قال الله تعالى ثم تاب عليهم ليتوبوا
ومن الكرم ان يتوب على ذنبك فيك وانشد شعر اذا مرضنا اتيناكم نعودكم وتذنبون
فناتيكم ونعتذر **المنتقم** هو المعاقب للعصاة على مكروهات الافعال والانتقام افتعال من
نقم

نقم الشيء اذا كرهه غاية الكراهة وهو لا يحمد من العبد الا اذا كان انتقامه من اعداء الله
تعالى واحق الاعداء بالانتقام نفسه فينتقم منها مهما قارفت معصية او تركت طاعة
بان يكلفها خلاف ما حملته عليه **العفو** هو الذي يمحو السيئات ويتجاوز عن المعاصي
وهو ابلغ من الغفور لان الغفران ينبئ عن الستر والعفو ينبئ عن المحو واصل العفو
القصد لتناول الشيء سمي به المحو لانه قصد لازالة الممحو وحظ العبد منه ظاهر قال
الشيخ ابو القسم من عرف انه عفو طلب عفوه ومن طلب عفوه تجاوز عن خلقه فان الله
تعالى بذلك ادبهم واليه ندبهم فقال عز من قائل وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر
الله لكم وان الكريم اذا عفى حفظ قلب المسيء عن الاستيحاش بتذكير سوء فعله بل
يزيل عنه تلك الخجلة بما يسبل عليه من ثوب العفو ويفيض عليه من ذيول الصفح
وعفو الله تعالى عن العباد ليس مما يستقصى بالعبارات كنه معانيه وروي ان بعضهم
قال في آخر مجلس له اللهم اغفر لاقسانا قلبا واجمدنا عينا واقربنا بالمعاصي عهدا وكان
حاضر المجلس مخنثا فقال اعد هذا الدعاء فاني اقساكم قلبا واجمدكم عينا واقربكم بالمعاصي
عهدا قال فرايت في الليلة الثانية في المنام رب العزة يقول سترت في حيث اوقعت الصلح
بيني وبين عبدي وقد غفرت لك ولاهل مجلسك **الرؤوف** ذو الرافة وهي شدة الرحمة
فهو ابلغ من الرحيم بمرتبة ومن الراحم بمرتبتين وقيل الفرق بين الرافة والرحمة ان الرافة
احسان مبداه شفقة المحسن والرحمة احسان مبداه فاقة المحسن اليه قال الشيخ
ابو القسم ومن رحمته بعباده ان يصونهم عن موجبات عقوبته فان عصمته عن الزلة ابلغ
ابلغ في باب الرحمة من غفران المعصية ومن رحمته بعبده ان يصونه عن ملاحظة الاغيار
والاعتلال ورفع الحوائج الى الامثال والاشكال بصدق الرجوع الى الملك الجبار ويحسن
الاستغناء في جميع الاحوال وقال رجل لآخر الك حاجة فقال لا حاجة لي الى من لا يعلم حاجتي
وان الله تعالى ربما يدلي العبد من المحنة ثم يجري عليه بعد ياسه بفتح باب
الرحمة قال الله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته
واذا كان المحنة بعد الياس كان اوجب للسرور والاستيناس وعن بعضهم انه كان
في جيرانه انسان شديد الخطايا فرفعت جنازته فتنحيت من الطريق لئلا احتاج
الى الصلوة عليه فرأى في المنام على حالة حسنة فقال له الرائي ما فعل الله بك فقال

غرض لي وقال تعالى قل لفلان لو انتم تملكون خزائن رحمة ربي اذا لامسكتم خشية الانفاق

مالك الملك هو الذي ينفذ مشيئته في ملكه ويجري الامور فيه على ما يشاء لا مرد لقضائه ولا معقب لحكمه ذو الجلال والاكرام هو الذي لا شرف ولا كمال الا وهو له ولا كرامة ولا مكرمة الا وهي منه قال الشيخ ابو القسم جلاله وكبرياؤه وعلوه وبهاؤه كونه بالوصف الذي يحق له العزة والاكرام قريب من معنى الانعام الا انه اخص لانه ينعم على من لا يقال اكرمه ولكن لا يكرم الا من يقال انعم عليه ومن عرف جلاله تذلل وتواضع له ومن عرف اكرامه لا يشكر غيره فاذا كان الحق ينعم والعبد يشكر غيره وهو يرزق والعبد يخدم غيره وهو يعطي والعبد يسأل غيره فقد اخطأ طريق الرشد وسلك سوء الطريق المقسط الذي ينتصف للمظلوم من الظالم ويدفع بأس الظلمة عن المستضعفين يقال قسط اذا جار واقسط اذا عدل وازال الجور وحظ العبد منه ان يجتنب الظلم اولا على نفسه ثم على غيره ويسعى لوجه الله تعالى في اماطته حسب منته وطاقته حتى يكون من المسلمين بطاعته ومن المتحببين لمحبته الجامع هو المؤلف بين اشتات الحقائق المختلفة والمتضادة متجاورة وممتزجة في الانفس والآفاق ويجمع الحشر الاجزاء المتفرقة المتبددة ويعيد من تاليفها الابدان كما كانت ثم يجمع بينها وبين ارواحها المفارقة فيحييها ثم يجمعهم للجزاء في موقف الحساب فمن جمع بين العلم والعمل ووافق الكمالات النفسانية بالآداب الجسمانية فله حظ من ذلك قال الشيخ ابو القسم وقد يجمع الله الهموم قلوب اوليائه الى شهود تقديره حتى يتخلص من اسباب التفرقة فيطيب عيشه اذ لا راحة للمؤمن دون لقاء الله فلا يرى الوسائط ولا ينظر الى الحادثات الا بعين التقدير ان كان نعمة علم ان الله تعالى هو المعطي لها وان كان شدة علم ان الله هو الكاشف لها ومزيحها الغني هو الذي يستغني عن كل شيء لا يحتاج اليه في ذاته ولا في شيء من صفاته لانه الواجب من جميع جهاته المغني هو الذي وفى على كل شيء ما يحتاج اليه حسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته فاغناه من فضله والعبد اذا قطع الطمع عما في ايدي الناس واعرض عن السؤال عنهم والتوقع منهم راسا بحيث لم يبق له حاجة الا الى الله وسعى في سد خلة المحتاجين فاز بحظ اوفى من هذين الاسمين مع انهما على الاطلاق لا يصدقان الا على الله تعالى قال الشيخ ابو القسم

ان

بجري امره

وانشد
فلا العيش الهنا * وغير كل ملبس
ولا اقبل الدنيا * وغير كل واسعه

ان الله تعالى يغني عباده بعضهم عن بعض على الحقيقة لان الحوائج لا تكون الا الى الله تعالى فمن اشار الى الله تعالى ثم رجع عند حوائجه الى غير الله تعالى ابتلاه الله تعالى بالحاجة الى الخلق ثم ينزع الرحمة من قلوبهم ومن شهد كل افتقاره الى الله تعالى فرجع اليه بحسن العرفان اغناه من حيث لا يحتسب واعطاه من حيث لا يرتقب واغناء الله العباد على قسمين منهم من يغنيه بتنمية امواله ومنهم من يغنيه بتصفية احواله وهذا هو الغنى الحقيقي المانع هو الذي يدفع اسباب الهلاك والنقصان في الابدان والاديان ولما كان المنع من مقدمات الحفظ اعني منع ما يفضي الى الفساد ويؤدي الى الهلاك صار كونه مانعا من مقدمات كونه حفيظا قال الشيخ ابو القسم المانع في وصفه تعالى يكون بمعنى منع البلاء عن اوليائه ويكون بمعنى منع العطاء عمن شاء من اوليائه واعدائه وقد يمنع المنى والشهوات من النفوس العوام ويمنع الارادات والاختيارات من قلوب الخواص وبه يمنع الشبه من القلوب والبدع من العقائد والمخالفات في الاوقات وما تتذلل من النفوس وهو من اجل النعم التي يخص بها عباده المقربين ويكرم بها اولياءه المنتجبين جعلنا الله تعالى من جملتهم وحشرنا في زمرتهم ويرحم الله عبدا قال آمينا الضار النافع اعلم ان مجموع الوصفين كوصف واحد وهو الوصف بالقدرة التامة الشاملة فهو الذي يصدر عنه النفع والضر والخير والشر والنفع والضر الا وهو صادر عنه منسوب اليه اما بواسطة او بغير واسطة قال الشيخ ابو القسم وفي معنى الوصفين اشارة الى التوحيد وهو انه لا يحدث شيء في ملكه الا بايجاده وحكمه وقضائه وارادته ومشيئته فمن استسلم بحكمه عاش في راحة ومن آثر اختياره وقع في كل آفة وقد ورد انا الله لا اله الا انا فمن استسلم لقضائي وصبر على بلائي وشكر نعمائي كان عبدي حقا ومن لم يستسلم لقضائي ولم يصبر على بلائي ولم يشكر نعمائي فليطلب ربا سوائي واذا عرف العبد ذلك فوض الامور اليه وعاش في راحة من الخلق والخلق في راحة منه فيبذل النصح من نفسه ولم يستحسن الغش والخيانة لغيره وورد اطلبوا الفضل عند الرحماء من عبادي تعيشوا في اكنافهم فاني جعلت فيهم رحمتي ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم فان فيهم غضبي وان رحمة الحق تعالى بالعبد اتم من رحمة بعضهم لبعض النور هو الظاهر بنفسه المظهر لغيره ولا شك ان الوجود اذا قوبل بالعدم كان الظهور

بوسط امر

للوجود والخفا للعدم ولما كان البارى تعالى موجودا بذاته مبرا عن ظلمة العدم وامكان طروه وكان وجوده ساترا للاشيا فانيا عن وجوده صح اطلاق لفظ النور عليه وحظ العبد ان يضى قلبه بنور معرفته فان انشراح القلب واضاءته بالمعرفة كما قال تعالى ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور قال الشيخ ابو القسم الله نور السموات والارض بنور الافاق بالنجوم والانوار والقلوب بفنون الدلايل وصنوف الحجج والملاطفات والابدان باثار الطاعات لان العبادات زينة النفوس والاشباح والمعارف زينة القلوب والارواح والتاييد بالموافقات نور الظواهر والتوحيد بالمواصلات نور السراير وان الله تعالى يزيد قلب العبد نورا على نور يهدى الله لنوره من يشا وقد يهدى القلوب الى محاسن الاخلاق ليوثر الحق ويصطفيه ويترك الباطل ويدع ما يتدعيه الهادى هو الذى اعطى كل شى خلقه ثم هدى والذى هدى خاصة عباده الى معرفة ذاته فاطلعوا بها على معرفة مصنوعاته وهدى عامة خلقه الى مخلوقاته حتى استشهدوا بها على معرفة ذاته وصفاته والمحظوظ من هذا الاسم من الناس من ارشد الخلق الى الحق القويم وهداهم الى الصراط المستقيم وهم الانبيا ثم العلما الوارثون لهم قال الشيخ ابو القسم يهديهم ربهم يكرم قوما بما يلهمهم من جميل الاخلاق ويصرف قلوبهم الى ابتغاء ما فيه رضاه ويهديهم الى استصغار قدر الدنيا واستحقار كرايمها حتى لا يسترقهم ذل الاطماع فلا يستعبدهم اخطار المستحقرات فلا يتدنسون بالركون الى كل خسيسة ولا يتلبسون بتعاطى كل نفيسة ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة والهداية الى حسن الخلق الى اعتقاد الحق لان الدين شيان صدق مع الحق وخلق مع الخلق البديع المبدع وهو الذى اتى بما لم يسبق اليه وقيل هو الذى لم يعهد مثله والله سبحانه وتعالى هو البديع مطلقا بالمعنيين اما الاول فظاهر واما الثانى فلانه لا مثل له فى ذاته ولا نظير له فى صفاته وافعاله ومرجعه بالمعنى الاول الى صفات الافعال وبالمعنى الثانى الى صفات التنزيه وحظ العبد منه ان يتامل عجايب صنعه ليرى حكمته وليتحقق كمال قدرته وانه هو المبدع وحده وكل من ابدع شيا خلاف ما ابدعه فهو مبتدع فلا يتبعه قال الشيخ ابو القسم ومن اداب من عرف هذا الاسم لله تعالى ان يجتنب البدعة ويلازم السنة والبدعة ما ليس لها اصل فى الكتاب والسنة واجماع الامة قال تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره

بما يليهم

ثاني الهداية

غرايب

وقال

وقال وان تطيعوه تهتدوا وقال ابو عثمان الحيرى من امر السنة على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة ومن امر الهوى على نفسه قولا وفعلا نطق بالبدعة وقال سهل بن عبد الله التسترى اصول مذهبنا ثلثة الاقتدا بالنبى صلى الله عليه وسلم فى الاخلاق والافعال والاكل من الحلال وصدق المقال واخلاص النية فى جميع الاعمال وقال ايضا من داهن مبتدعا سلبه الله حلاوة السنن ومن ضحك الى مبتدع نزع الله نور الايمان عن قلبه وسمعت الشيخ ابا على الدقاق يقول من استهان بالفرايض قيض الله مبتدعا يذكر عنده باطلا فيوقع فى قلبه شبهة وفقنا الله لمتابعة السنة وعصمنا من اتباع البدعة الباقى الدايم الوجود الذى لا يقبل الفنا قال الشيخ ابو القسم حقيقة الباقى من له البقا ولا يجوز ان يكون الباقى باقيا ببقاء فى غيره ومما يجب ان يشتد به العناية ان يتحقق العبد ان المخلوق لا يجوز ان يكون متصفا بصفات ذات الحق تعالى فلا يجوز ان يكون العبد عالما بعلم الحق ولا قادرا بقدرته ولا سميعا بسمعه ولا بصيرا ببصره ولا باقيا ببقايه لان الصفة القديمة لا يجوز قيامها بالذات الحادثة كما لا يجوز قيام الصفة الحادثة بالذات القديمة وحفظ هذا الباب اصل التوحيد وان كثيرا ممن لا تحصيل له ولا تحقيق زعموا ان العبد يصير باقيا ببقاء الحق سميعا بسمعه بصيرا ببصره وهذا خروج عن الدين وانسلاخ عن الاسلام بالكلية وربما تعلقوا فى نصرة هذه المقالة الشنيعة بما روى فى الخبر فاذا احببته كنت له سمعا وبصرا فبى يسمع وبى يبصر ولا احتجاج لهم فى ظاهره اذ ليس فيه انه يسمع بسمعى ويبصر ببصرى بل قال فبى يسمع قال النصرآباذى الله تعالى باق ببقايه والعبد باق بابقايه ولقد حقق رحمه الله وحصل واخذ عن نكتة المسئلة وفصل الوارث الباقى بعد فناء الموجودات فيرجع اليه الاملاك بعد فناء الملاك وهذا بالنظر العامى واما بالنظر الحقيقى فهو المالك على الاطلاق من ازل الآزال الى ابد الآباد لم يتبدل ملكه ولا يزال كما قيل الوارث الذى يرث بلا توريث احد الباقى الذى ليس لملكه امد الرشيد الذى ينساق تدابيره الى غاياتها على سنن السداد من غير استشارة وارشاد وقيل هو المرشد فعيل بمعنى مفعل كالاليم والوجيع والرشيد من العباد من هدى الى التدابير الصايبة فيما يعن له من مقاصد الدين والدنيا فيتبع مقتضى العقل والشرع ويجتنب الهوى والطبع ليصير اراوه مصونة عن الخطا والزلل وافعاله مامونة عن الفساد والخلل قال الشيخ ابو القسم رحمه الله ارشاد الله تعالى لعبده هدايته لقلبه الى معرفته هذا هو الارشاد الاكبر الذى

وفصل

العاني

خصّ به اولياءه من المؤمنين ثم انه تعالى ارشد نفوس الزاهدين الى طريق طاعته وقلوب
العارفين الى سبيل معرفته وارواح الواجدين الى حقيقة محبته واسرار الموحدين الى تطلع
قربته وامارة مريد رشده بالحق مجال الاصلاح نفسه ان يلهمه حسن التوكل عليه وتفويض
اموره بالكلية اليه واستخارته اياه في كل خطب واستعانته في كل شغل فان رجع بعد ما
ارشده اليه الى ذلك عاتبه الله بما يعلم انه كان منه سوء ادب حتى يعود الى سكونه وترك
اختياره وطاعته الله حكي ان ابرهيم بن ادهم جاع يوما فاخرج شيئا كان معه واراد ان يرهنه
ويوتى بشيء ليأكله فخرج الرجل فاستقبله انسان بين يديه بغلة موقرة طالبا ابرهيم بن
ادهم قال الرجل فقلت له ما تريد منه فقال انا غلام ابيه وهذه الاشياء له فدللته عليه فدخل
المسجد وقال انا غلام ابيك ومعي اربعون الف دينار ميراثا لك من ابيك فقال ان كنت
صادقا فانت حر لوجه الله والذي معك كله وهبته منك انصرف عني فلما خرج قال يا رب
كلمتك في رغيف فصببت الدنيا علي فوحقك لئن امتني جوعا لم اتعرض بعدها لطلب شيء الصبور
هو الذي لا يتعجل في مؤاخذة العصاة ومعاقبة المذنبين وقيل هو الذي لا تحمله العجلة
على المسارعة الى الفعل قبل اوانه وهذا اعم من الاول والفرق بينه وبين الحليم ان الصبور
يشعر بانه يعاقب بالآخرة بخلاف الحليم واصل الصبر حبس النفس عن المراد فاستعير
لمطلق التأني في الفعل والعبد اذا حبس نفسه عما يدعو اليه الهوى وصبر على مضض الطاعة
وترك الشهوات حتى يترقى الى جناب القدس ومحل الكرامة والانس فاز بالحظ الاوفى
من هذا الاسم قال الشيخ ابو القسم رتبة العباد في الصبر على اقسام اولها التصبر وهو
تكلف الصبر ومقاساة الشدة فيه وبعد ذلك الصبر وهو سهولة تحمل ما يستقبله من
فنون القضاء وصنوف البلاء وبعد ذلك الاصطبار وهو النهاية في الباب ويكون
ذلك بان يألف الضر فلا يجد مشقة بل يجد روحا وراحة قال الشاعر تعودت
مس الضر حتى الفته واسلمني حسن العزاء الى الصبر وقيل من شرط الصبر ان لا يتنفس
بخلاف الاذن تحت جريان حكمه وقيل حقيقة الصبر تجرع البلاء من غير تعبس وقيل
ينبغي ان يكون الصابر في حكمه كالميت بين يدي الغسال يقلبه كيف يشاء هذا وان
المحققين من العلماء والراسخين منهم قد صنفوا فيها مصنفات جمة ذات ذيول
واطراف ولخصها القاضي تلخيصا غريبا وكان اجمع للمقصود واشمل للمغزى فآثرنا ايراده

مضض ل — الصبر ل — المغزى ل

من غير

من غير تغيير واضفنا اليه من كلام الشيخ ابي القسم القشيري مما لم يورده اختصارا للمعنى
دعا اليه فان قلت قد سمعت عن الشيخ التوربشتي ان فائدة التاكيد بقوله مائة الا واحدة لئلا يتوهم
تسعة وتسعين ان لا يزاد فيها ولا ينقص ولنا نجد في كتاب الله تعالى وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم
اسماء سوى ما في هذا الحديث ومما يدل عليه الكتاب الرب الاكرم الاعلى احكم الحاكمين ارحم
الراحمين احسن الخالقين الحافظ الخلاق ذو الفضل ذو الطول ذو القوة ذو المعارج
ذو العرش رفيع الدرجات الساتر الستار الشاكر العادل العالم غافر الذنب الغالب الفاطر
الفالق الفعال لما يريد قابل التوب القدير فاني قريب القاهر الكفيل الكافي المنير المحيط
المليك المولى مخرج الحي النصير وما ورد به السنة المغيث والقريب بدل الرقيب والمبين
بدل المتين كما ذكر النووي في الاذكار ورويه في السنن الحنان المنان ونجد مثال ذلك في احاديث
وروى هذا الحديث الامام محمد بن يزيد بن ماجة كما روى البخاري ومسلم وعدّ الاسماء كما عدها
الترمذي الا ان فيها ابدالا وتبديلا واختلافا فاردت ان اذكر تلك الرواية ليحفظ بها ايضا
وهي هذه هو الله الواحد الصمد الاول الآخر الظاهر الباطن الخالق البارئ المصور الملك الحق
السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الرحمن الرحيم اللطيف الخبير السميع البصير العليم
العظيم البار المتعالي الجليل الجميل الحي القيوم القادر القاهر العلي الحكيم القريب المجيب المغني
الوهاب الودود الشكور الماجد الواجد الوالي الرشيد الحليم الكريم التواب الرب المجيد الولي
الشهيد المبين البرهان الرؤوف المبدئ المعيد الباعث الوارث القوي الشديد الضار النافع
الباقي الواقي الخافض الرافع القابض الباسط المعز المذل المقسط الرزاق ذو القوة المتين
القائم الدائم الحافظ الوكيل الناظر السامع المعطي المانع المحيي المميت الجامع الهادي الكافي الابد
العالم الصادق النور المنير التام القديم الوتر الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد قلت اوقع صلوات الله عليه وسلامه دخول الجنة جزاء للشرط اي الاحصاء ثم اتبعه الاسماء
وهو لا يدل على ان الاسماء لا تزيد على ما ذكر لغير هذه الخاصية وتحريره ان من احصى هذه الاسماء
المحصورة دخل الجنة ومن زاد عليها في غير هذا النص زاد ثوابه وارتفعت درجاته في الجنة وما
قيل في الجواب انه صلى الله عليه وسلم لم يرد بقوله ان لله تسعة وتسعين اسما الحصر ونفي ما يزيد
عليها بل اراد تخصيصها بالذكر لكونها اشهر لفظا واظهر معنى لا يتم جوابا ولا يدفع التناقض والله اعلم
الثاني الى الرابع يريد قوله دعا الله باسمه الاعظم مط قيل الاعظم هنا بمعنى العظيم وليس افعل

القاهر

التفضيل لان جميع اسمائه تعالى عظيم وليس بعضها اعظم من بعض وقيل بل هو للتفضيل لان كل
اسم فيه اكثر تعظيما لله فهو اعظم فالرحمن اعظم من الرحيم والله اعظم من الرب فانه لا شريك في
تسميته به لا باضافة ولا بدونها واما الرب فيضاف الى المخلوق كما يقال رب الدار وفي كتاب
شرح السنة في هذا الحديث دلالة على ان لله تعالى اسما اعظم اذا دعي به اجاب وان ذلك
هو المذكور فيهما وهو حجة على من قال ليس الاسم الاعظم اسما معينا بل كل اسم ذكر باخلاص
تام مع الاعراض عما سوى الله هو الاسم الاعظم لان شرف الاسم لشرف المسمى لا بواسطة
الحروف المخصوصة واقول ولناصر هذا الوجه ان يقول سيرد بعد احاديث مختلفة ولناصر
فيها اسامي لم تذكر في هذا الحديث وقيل في كل منها انه الاسم الاعظم فصح قول من قال
ان افعل ليس للتفضيل بل هو لمطلق الزيادة نعم قد ذكر في كل منه لفظ الله تعالى فاذا
استدل بذلك على انه الاسم الاعظم استقام وصح فان قلت ما الفرق بين قوله اذا سئل به اعطى استدل
وبين قوله اذا دعي به اجاب قلت الثاني ابلغ فان اجابة الدعاء تدل على شرف الداعي ووجاهته
عند المجيب فيتضمن ايضا قضاء حاجته بخلاف السؤال فانه قد يكون مذموما ولذلك
ذم السائل في كثير من الاحاديث ومدح المتعفف عنه على ان في الحديث دلالة على فضل التعفف
الدعاء على السؤال **الفصل الثالث الحديث الاول** بريدة قوله اتقول هذا مرائيا اي
اتعتقد او اتعلم وفي رواية شرح السنة اتراه مرائيا وانما اجاب بقوله بل مؤمن
منيب لان المرائي حكمه حكم المنافق وفي الاضراب انكار على السؤال وقوله و
ابو موسى يقرأ حال من فاعل قال وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم والتقدير قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال ان ابا موسى يقرأ ويؤيد هذا التاويل رواية شرح
السنة بعد هذا فعلم من ذلك ان الرجل في صدر الحديث هو ابو موسى وفي رواية
شرح السنة قال بل هو مؤمن منيب **الثاني** عبد الله بن قيس وابو موسى قوله احدا
صمدا منصوب بان على الاختصاص كقوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الى قوله قائما
بالقسط وفي شرح السنة مرفوعان يعني فان صفتان لله في الحديث دليل على ان من
رأى او سمع في حق اخيه المؤمن ما يسره من امور الدين يجب عليه اعلامه ليؤدي
حق الاخوة **باب** ثواب التسبيح والتكبير **الفصل الاول الحديث الاول** سمرة
قوله افضل الكلام اربع **مح** هذا محمول على كلام البشر والا فالقرآن افضل من التسبيح و
التهليل

والتهليل المطلق واما المأثور في وقت او حال او نحو ذلك فالاشتغال به افضل **قض**
الظاهر ان المراد من الكلام كلام البشر فان الثلاث الاول وان وجدت في القرآن
لكن الرابعة لم توجد فيه ولا يفضل ما ليس فيه على ما هو فيه ولانه صلى الله عليه وسلم
قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
والموجب لفضلها اشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد
والتمجيد ودلالتها على جميع المطالب الالهية اجمالا وهذا النظم وان لم يتوقف عليه
المعنى المقصود لاستقلال كل واحد من الجمل الاربع ولذلك جاء في رواية لا
يضرك بايهن بدأت لكنه حقيق بان يراعى لان الناظر المتدرج في المعارف
يعرفه سبحانه اولا بنعوت الجلال التي هي تنزيه ذاته عما يوجب حاجة او نقصا ثم
بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية التي بها يستحق الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه
لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهية سواه فينكشف له من ذلك انه اكبر اذ كل شيء هالك
الا وجهه له الحكم واليه ترجعون اقول قوله لا يضرك بعد ايراد الكلمات على النسق و
الترتيب يشعر بان العزيمة انما هي الترتيب والعدول عنه رخصة ورفع للجناح روي
عن مالك بن انس ان الباقيات الصالحات هي هذه الكلمات ولعله صلى الله عليه وسلم خصها
بالباقيات الصالحات لكونها جامعات للمعارف الالهية فالتسبيح تقديس لذاته عما لا يليق
بجلاله وتنزيه لصفاته من النقائص والتحميد منبئ على معنى الفضل والافضال من
الصفات الذاتية والاضافية والتهليل توحيد للذات ونفي للضد والند وتنبيه على التبري
عن الحول والقوة الا به واختتامها بالتكبير اعتراف بالقصور في الافعال والاقوال قال لا احصي ثناء
عليك انت كما اثنيت على نفسك وفي هذا التنبيه لمعة من معنى العروج للسالك العارف و
تسميتها بالباقيات الصالحات لما انه تعالى قابلها بالفانيات الزائلات اعني واضرب لهم مثل الحيوة
الدنيا كماء انزلناه من السماء الاية وخص منها ما هو العمدة فيها ويحصل منه تزيين المجالس
والتفاخر في المحافل من المال والبنين وجعلها خيرا منها ثوابا وخير املا **حس** يحتج بهذا
الحديث من يذهب الى ان من حلف ان لا يتكلم اليوم فسبح او كبر او هلل او ذكر الله انه
يحنث لان الكل كلام وهو قول بعض اهل العلم وذهب قوم الى انه لا يحنث الا ان ينوي بنيته
الثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله في يوم يوم مطلق لم يعلم في اي وقت من اوقاته فلا

يُقَيَّد بشيءٍ منها قوله مثل زبد البحر هذا وامثاله مثل ما طلعت عليه الشمس كنايات
عبر بها عن الكثرة غفرانها ح ظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور
لمن قال ذلك مائة مرة في يومه سواء قالها متوالية او متفرقة في مجالس او
بعضها اول النهار وبعضها آخره لكن الافضل ان ياتي بها متوالية في اول النهار
الرابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله او زاد عليه ح فيه دليل على انه لو قال
هذا التهليل اكثر من مائة مرة في اليوم كان له هذا الاجر المذكور والزيادة عليه
وليس هذا من التحديد الذي نهي عن اعتدائها والمجاوزة عن اعدادها وان
زيادتها لا فضل فيها او يبطلها كالزيادة في عدد الطهارة وعدد ركعات الصلوة
ويحتمل ان يكون المراد بالزيادة ما اتي من اعمال الخير لا من نفس التسبيح او ل
والاستثناء في قوله الا احد منقطع فالتقدير لم يات احد بافضل مما جاء لكن رجل
قال مثل ما قاله فانه ياتي بمساوٍ له ولا يستقيم ان يكون متصلا الا على التاويل نحو
قول الشاعر وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس الخامس ابو هريرة
رضي الله عنه قوله كلمتان خفيفتان الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريان
الكلمتين على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الامتعة فلا يتعبه كالشيء القليل
فذكر المشبه به واراد المشبه واما الثقل فعلى الحقيقة عند علماء اهل السنة اذ الاعمال
تتجسم ح والخفة والسهولة في الامور النسبية فهما مختصران من قوله سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فتدبر وفيه حث على المواظبة عليها
وتحريض على ملازمتها وتعريض بان سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس
ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان ثقل غيرها من التكاليف
فلا تتركوها اذا روي في الآثار انه سئل عيسى عليه الصلوة والسلام ما بال الحسنة
تثقل والسيئة تخف فقال لان الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فلذلك
ثقلت عليكم فلا يحملنكم ثقلها على تركها فان بذلك ثقلت الموازين يوم القيامة
والسيئات حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنكم على
على فعلها خفتها فان بذلك خفت الموازين يوم القيامة السادس سعد قوله في
كتابه الى آخر الفصل مذكور في شرح صحيح مسلم اقول يختلف معنى الواو واو اذا اريد به
احد

احد الامرين واما اذا اريد به التنويع فهما سيان في القصد السابع ابو ذر رضي الله عنه
قوله اصطفى لملائكته لح به الى قوله تعالى ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ويمكن ان يجعل
هذه الكلمة مختصرة من قوله تعالى سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر كما
سبق ان سبحان الله تنزيه لذاته عما لا يليق بجلاله وتقديس لصفاته من النقايص
فيندرج فيه معنى قول لا اله الا الله وقوله بحمده صريح في معنى والحمد لله لان الاضافة
فيه بمعنى اللام في الحمد ومستلزم لمعنى والله اكبر لانه اذا كان الفضل والافضال لله ومن الله
وليس من غيره فلا يكون احد اكبر منه فان قلت يلزم من هذا ان يكون التسبيح افضل
من التهليل قلت لا يلزم ذلك اذ التهليل تصريح في التوحيد والتسبيح متضمن له ولان
نفي الالهية في قوله لا اله نفي لمصححها من الخالقية والرازقية وكونه مثيبا ومعاقبا من الغير
وقوله الا الله اثبات له ويلزم من ذلك نفي ما يضاد الالهية ويخالفها من النقايص فمنطوق
سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تقديس
فاذا اجتمعتا دخلا في اسلوب الطرد والعكس والله يقول الحق وهو يهدي السبيل
الثامن جويرية وهي زوجة النبي صلى الله عليه وسلم واسم ابيها الحرث بن ضرار قوله
في مسجدها اي موضع سجودها للصلوة بعد ان اضحى اي دخل في الضحى واربع كلمات نصب
على المصدر اي تكلمت بعد مفارقتك اربع كلمات قوله لو وزنت تو اي ساوتهن اي لو
قوبلت بما قلت لساوتهن ويحتمل ان يراد الرجحان اي زادت عليهن في الوزن كما يقول حاجه
فحجته اي غلبته في الحجة اعاد الضمير الى ما تقتضيه المعنى لا الى لفظه ما في قوله ما قلت
وفيه تنبيه على انها كلمات كثيرة واليوم في قوله منذ اليوم مجرور وهي الاخبار سف
قوله عدد خلقه وكذلك ما بعده نصب على المصدر اي سبحته تسبيحا يساوي خلقه عند
التعداد وزنة عرشه ومداد كلماته في المقدار ويوجب رضى نفسه او يكون ما يرضيه
بنفسه قوله عدد خلقه منصوب على المصدر اي اعد تسبيحه وتحميده بعدد خلقه وبمقدار
ما يرضاه خالصا وبثقل عرشه ومقداره وبمقدار كلماته ط زنة عرشه ما يوازنه في القدر
والوزانة يقال هو زنة الجبل اي حذاؤه في الثقل والوزانة المداد مصدر يقول مددت
الشيء امده مدادا ومددا وقيل يحتمل ان يكون جمع مد بالضم اي مكيال فانه يجمع على امداد
وكلمات الله عليه وقيل كلامه وقيل يراد به القرآن وذكر العدد على المجاز مبالغة في

الكثيرة لانها لا تنفد ولا ينحصر مح فيه ترقٍّ اوله قوله اربع كلمات تقتضي تقدير
الناصب في كلٍّ من المنصوبات اذ الكلمات خمسٌ كانه قيل سبحان الله وبحمده عدد
خلقه وسبحان الله وبحمده رضى نفسه وهلم جرًّا فان قلت كيف صح في القرينة
الاولى بالعدد وفي الثالثة بالزنة وعدل الثانية والرابعة عنهما قلت ليؤذن
بانها لا يدخلان في جنس المعدود والموزون ولا ينحصران المقدار لا حقيقةً ولا
مجازًا فيحصل الترقي من عدد الخلق الى رضى الله تعالى ومن زنة العرش
الى مداد الكلمات التاسع ابو هريرة رضى الله عنه قوله مُحيت عنه مائة سيئة
مح جعل في هذا الحديث التهليل ماحيًا للسيئات مقدارًا معلومًا وفي حديث التسبيح
جعل التسبيح ماحيًا لها مقدار زبد البحر فيلزم ان يكون التسبيح افضل وقد قال
في حديث التهليل ولم يأت احد بافضل مما جاء به اجاب القاضي عياض ان التهليل
المذكور في هذا الحديث افضل لان جزاءه مشتمل على محو السيئات وعلى عتق عشر رقاب
وعلى اثبات مائة حسنة والحرز من الشيطان العاشر ابو موسى قوله اربعوا على
انفسكم اى ارفقوا بها يقال اربع على نفسك اى انتظر وقيل المعنى امسكوا عن
الجهر وكفوا عنه من اربع الرجل بالمكان اذا وقف عن السير واقام قوله انكم
لا تدعون اصم وهو معكم لقوله ولا غايبا
تدعون سميعًا بصيرًا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم وهو معكم لقوله ولا غايبا
فان قلت فما فايدة الزيادة في قوله بصيرا قلت السميع البصير اشد ادراكًا واكمل احساسًا
من الضرير والاعمى قوله والذى تدعونه اقرب تمثيل لمعنى قرب القريب والمبالغة
فيكون ترقيًا من قوله وهو معكم قوله لا حول ولا قوة الا بالله ذكر في اعرابه خمسة
اوجه في كتب النحو تو الاصل في الحول تغيير الشيء وانفصاله عن غيره فيفسر في
الحيلة وهى ما يتوصل به الى حالة ما في خفية وقيل الحيلة من الحول قلبت واوه ياءً
لانكسار ما قبلها والمعنى لا يوصل الى تدبير امر وتغيير حال الا بمشيتك ومعونتك وقيل
وقيل الحول الحركة يقال حال الشخص اذا تحرك فالمعنى لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله تعالى
ومعنى قوله كنز من كنوز الجنة انه يعد لقائله ويدخر له من الثواب ما يقع له في الجنة
موقع الكنز من الدنيا لان من شان الكانزين ان يستعدوا به ويتظهروا بوجدانه
عند الحاجة قوله كنز من كنوز الجنة قد سبق قبل هذا التركيب انه ليس باستعارة لذكر المشبه

وهو

١٠٢

وهو الحوقلة والمشبه به وهو الكنز ولا التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة
بل هو من ادخال الشيء في جنس وجعله احد انواعه على التغليب ونحوه قوله تعالى لا ينفع
مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم فالكنز اذا نوعان المتعارف وهو المال الكثير
يجعل بعضه فوق بعض ويحفظ وغير المتعارف وهو هذه الكلمة الجامعة المكتنزة
بالمعاني الالهية لانها محتوية على التوحيد الخفي لانه اذا نفيت الحيلة والحركة
والاستطاعة عما من شانه ذلك واثبت لله على سبيل الحصر بايجاده واستعانته
وتوفيقه لم يخرج شيء من ملكه وملكوته ومن الدلالة على انها دالة على التوحيد
الخفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي موسى رضى الله عنه الا ادلك على كنز من
الكنوز مع انه كان يذكرها في نفسه والدلالة انما يستقيم على ما لم يكن عليه
وهو انه لم يعلم انها توحيد خفي وكنز من الكنوز ولانه لم يقل ما ذكرته كنزا من
الكنوز بل صرح بها وقال لا حول ولا قوة تنبيها على هذا السر والله اعلم الفصل
الثاني الحديث الاول والثاني الزبير رضى الله عنه قوله صباح نكرة وقعت في سياق
النفي وضمنت ابهام الاستغراق فيه لافادة الشمول ثم جيء بقوله يصبح صفة مؤكدة
لمزيد الشمول والاحاطة كقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه
الاية قوله سبحوا الملك القدوس ط اى قولوا سبحان الملك القدوس وما في معناه من
قوله سبوح قدوس رب الملائكة والروح اقول كانه قيل نزهوا عن النقايص من هو
منزه عنها الثالث جابر رضى الله عنه قوله افضل الذكر لا اله الا الله قال بعض المحققين
انما جعل التهليل افضل الذكر لان لها تاثيرًا في تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمة التي
هي معبودات في باطن الذاكر قال تعالى افرأيت من اتخذ الهه هواه فيفيد نفي عموم الالهية
بقوله لا اله ويثبت الواحد بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن
فيه ويتولى على جوارحه ووجد حلاوة هذا من ذاق واطلاق الدعاء على الحمد من باب
المجاز ولعله جعل افضل الدعاء من حيث انه سؤال لطيف يدق مسلكه ومن ذلك قول
امية بن ابي الصلت حين خرج الى بعض الملوك يطلب نائله شعر اذا اثنى عليك المرء يومًا
كفاه من تعرضه الثناء او لانه يمكن ان يكون قوله الحمد لله من باب التلميح والاشارة الى قوله اهدنا
الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم واى الدعاء افضل واكمل واجمع من ذلك وتطبيق ه

قوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وآتينا داود زبورا الكشاف قوله وآتينا داود
زبورا دلالة على وجه تفضيل محمد صلى الله عليه وسلم وبيانه خاتم الانبياء وان امته خير الامم
لان ذلك مكتوب في الزبور قال تعالى ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الارض
يرثها عبادي الصالحون ونظاير هذا كثيرة في التبيان مط انما كان التهليل افضل الذكر
لانه لا يصح الايمان الا به وانما جعل الحمد لله افضل الدعاء لان الدعاء عبارة عن ذكر الله
وان يطلب منه حاجته والحمد لله يشملهما فان من حمد الله انما يحمده على نعمته والحمد على
النعمة طلب مزيد قال الله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم الرابع عمر قوله الحمد راس الشكر
الكشاف الحمد الثناء على الجميل من نعمة وغيرها يقول حمدته على انعامه وعلى شجاعته واما الشكر
فعلى النعمة خاصة وهو بالقلب واللسان والجوارح والحمد باللسان وحده فهو احدى شعب
الشكر وانما جعل راسا لان ذكر النعمة باللسان والثناء على موليها اشيع بها وادل على
مكانها من الاعتقاد وآداب الجوارح لخفاء عمل القلب وما في عمل الجوارح من الاحتمال بخلاف
عمل اللسان وهو النطق الذي يفصح عن كل خفي ويجلي على كل مشتبه واقول ولذلك صرح
نبي الله داود وسليمان عليهما السلام القول بالتحميد وقدمه عليه وكنيا عن اعمال الجوارح
والقلب بالواو العاطفة في قوله تعالى ولقد آتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله ونحن
لما ذهبنا الى ان الحمد لله افضل الدعاء في الحديث السابق تلميحا الى ما في الفاتحة فنقول
انما كان راس الشكر لانه حكم رتب عليه الاوصاف الآتية اشعارا بالعلية فيجعل اللام فيه
للاستغراق ليدل على ان كل ثناء وشكر صدر عن المخلوقات من الملايكة والثقلين
وغيرهم من ابتداء خلقتهم الى الابد لله تعالى لانه ربهم وولي نعمهم جلايلها ودقايقها
وظاهرها وباطنها ومالك امورهم في العاقبة فاي حمد افضل واعلى واسنى منه فطابق
معنى الحمد معنى الدعاء في قوله اهدنا الصراط المستقيم يعني حمدناك بما هو راس الشكر فاولنا ما هو
افضل وهي الهداية الى الصراط المستقيم قوله ما شكر الله عبد لم يحمده قض ولما جعل الحمد راس
الشكر واصله والعمدة فيه حتى انعكس عليه لم يعتد بغيره من الشعب عند فقده وكان التارك
كالمعرض عن الشكر راسا الخامس ابن عباس رضي الله عنهما قوله في السراء والضراء هو عبارة عن
جميع احوال الانسان فالسراء من المسرة والضراء من المضرة والمقابلة بينهما من حيث المعنى
اذ المقابلة الحقيقية للسرور الحزن وللضر النفع فعوبل بينهما لمزيد التعميم والاحاطة وهو اسلوب
غريب

غريب في البديع السادس ابو سعيد رضي الله عنه قوله اذكركم به خبر مبتدا محذوف
استبينا فا اي انا اذكركم ولا يجزم جوابا بالامر لعطف قوله او ادعوكم به ويجوز الجزم
وعطف او ادعوكم بالجزم على منوال قوله ولكننا بالجبال ولا الحديدا قوله قال يا موسى
قل لا اله الا الله فان قلت طلب موسى ما به يفوق على غيره من الذكر والدعاء فما
مطابقة الجواب السؤال قلت كانه تعالى قال طلبت شيئا محالا اذ لا ذكر ولا دعاء افضل
من هذا اذ المطلوب من الذكر والدعاء الثواب فلا ثواب اعظم من ثوابها وفي اخراج
ذاته تعالى من بين مجاز ثم اشعار بان لا غاية لثواب هذه الكلمة اذ المعنى ان ثواب
هذه الكلمة او مدلولها لو وزنت بالسموات والملايكة القاطنين فيها اي الموكلين بحفظها
والارضين السبع لترجحت والتركيب والخلاصة منه انه لو وزنت بجميع الكاينات
لرجحت ولارادة الاستيعاب وان المعني به ما سوى الله تعالى استثناه بقوله وعامرهن
غيري وهذا الذي افناه بالمحال قوله وعامرهن العامر نقيض الخراب يقال عمر ارضه
يعمرها عمارة والعمر اسم للمدة التي فيها عمارة البدن بالحيوة والعمرة الزيارة التي فيها عمارة
الود وقوله تعالى انما يعمر مساجد الله اما من العمارة التي هي حفظ البناء او من العمار التي
هي الزيارة او من قولهم عمرت بمكان كذا اي اقمت به مص عامرهن التي حافظه ومدبره و
ممسكه من الخلل والاختلال ولذلك سمي الساكن والمقيم في البلد عامرا ويسمى زوار البيت عمارا
وفي الحديث على المعنى الاعم الذي هو الاصل والحقيقة ليصح استثناؤه تعالى عنه فانه الذي
يمسك السموات والارضين ان تزولا بالحقيقة او الحمل على جميع مفهومات العمارة من الاصلاح
والمرمة والحفظ والامساك والزيارة والاقامة وغير ذلك لم يستبعد فيكون من باب قوله تعالى
ان الله وملايكته يصلون على النبي او يكون غيري صفة لعامرهن وهذا اولى لسياق الحديث
وارادة المبالغة منه مظ قوله غيري يشكل على تاويل العامر بالساكن فان الله تعالى ليس
بساكن فيها فمعنى العامر المصلح لانه تعالى مصلح للسموات والارضين وما فيهن والملايكة
في السموات مصلحها بالسكون واهل الارض مصلحوها كذلك فاذن صح الاستثناء ويحتمل
ان يكون التقدير وما فيهن غيري كلامي وذكري بحذف المضاف السابع ابو سعيد رضي الله عنه
قوله صدقه ربه اي قرره بان قال ما قاله وهو ابلغ من ان لو قال صدقت نحوه قوله تعالى لقد
صدق الله رسوله الرؤيا اي حقق في اليقظة ما رآه صلوات الله عليه في النوم وقوله والذي

والذي جاء بالصدق وصدق به فقوله لا اله الا الله بيان لقوله صدق لانه هو التصديق
بعينه قوله لم تطعمه النار استعار الطعم للاحراق مبالغة كان الانسان طعامها تتغذى
وتتقوى به نحو قوله تعالى وقودها الناس والحجارة اى الناس كالوقود والحطب
الذى تشتعل به النار الثامن سعد رضى الله عنه قوله او افضل ط شك الراوى
اى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايسر عليك اى قال افضل اقول ويحتمل ان يكون او بمعنى
بل وانما كان افضل لانه اعتراف بالقصور وانه لا يقدر ان يحصى ثناءه وتسبيحه
بالعد بالنواة اقدام على انه قادر على الاحصاء كما قال لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت
على نفسك قوله عدد ما خلق فى السماء فى ما وجهان احدهما انه عام فى الاجناس كلها سواء
كانت ذوات العلم اولا وثانيهما جعل ذوو العلم بمنزلة غيره على تأويل المعدود
قوله ما هو خالق اى ما هو خالقه اجمل بعد التفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله
تعالى يفيد الاستمرار من بدء الخلق الى الابد الكشاف قوله تعالى وجاعل الليل سكنا
ما هو بمعنى المضى انما هو دال على جعل مستمر فى الازمنة المختلفة كما يقول الله قادر
عالم فلا يقصد زمانا دون زمان قوله مثل ذلك مثل منصوب نصب عدد فى القرائن
السابقة على المصدر التاسع عمرو بن شعيب قوله من ولد اسمعيل تتميم ومبالغة فى معنى
العتق لان فك الرقاب اعظم مطلوب وكونه من عنصر اسمعيل الذى هو اشرف الخلق نسبا
اعظم وامثل العاشر عبد الله بن عمرو قوله التسبيح نصف الميزان والحمد لله يملاه قالوا فيه
وجهان احدهما ان يراد التسوية بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ نصف
الميزان فيملآن الميزان معا وذلك لان الاذكار التى هى ام العبادات البدنية والغرض
الاصلى من شرعها تنحصر فى نوعين احدهما التنزيه والآخر التحميد والتسبيح يستوعب
القسم الاول والتحميد تتضمن القسم الثانى وثانيهما ان يراد بيان تفضيل الحمد على التسبيح
وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والتحميد وحده يملاه وذلك
لان الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبرأ عن النقايص منعوتا بنعوت الجلال و
صفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين واعلى القسمين والى الوجه الاول الاشارة
بقوله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان والى الثانى بقوله
صلى الله عليه وسلم بيدى لواء الحمد يوم القيمة اقول ويؤيد معنى الترجيح التكرير فى قوله ولا اله الا الله

ليس

ليس لها حجاب لان هذه الكلمة اشتملت على التنزيه والتمجيد لله تعالى كاملا وعلى
نفى ذلك عما سواه صريحا ومن ثم جعله من جنس آخر لان الاولين دخلا فى معنى
الوزن والمقدار فى الاعمال وهذا حصل منه القرب الى الله تعالى من غير حاجز ولا
مانع الحادى عشر ابو هريرة رضى الله عنه قوله حتى يفضى الى العرش اى ينتهى اليه واصله
من الفضاء غب الفضاء المكان الواسع ومنه افضى بيده وافضى الى امرأته قال تعالى وقد
افضى بعضكم الى بعض مظ الحديث المتقدم يدل على انه يجاوز من العرش حتى
انتهى الى الله تعالى والمراد بهذا وامثاله سرعة القبول وكثرة الثواب قيد سرعة القبول
وكمال الثواب باجتناب الكبائر لاجل الثواب فان الثواب يحصل للقائل سواء اجتنب
الكبائر ام لم يجتنب ولكن ثواب من يجتنب الكبائر اكمل ممن لم يجتنب فان السيئة
لا تحبط الحسنة بل تذهب الحسنة السيئة قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
الثانى عشر ابن مسعود رضى الله عنه قوله وانها قيعان تو القيعان جمع القاع وهو
المستوى من الارض والغراس جمع غرس وهو ما يغرس والغراس ايضا وقت الغرس
والغرس انما يصلح فى التربة الطيبة وتنمو بالماء العذب المعنى اعلمهم ان هذه
الكلمات تورث قائلها الجنة وتفيد مخارفها ان الساعى فى اكتسابها لا يضيع سعيه مخارفها
لانها المغرس الذى لا يتلف ما استودع فيه اقول هذا اشكال لان هذا الحديث
يدل على ان ارض الجنة خالية من الاشجار والقصور ويدل قوله تعالى جنات
تجرى من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت للمتقين على انها غير خالية عنها
لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة المظلة بالتفاف اغصانها وتركيب الجنة
دائر على معنى الستر وانها مخلوقة معدة للمتقين والجواب انها كانت قيعانا
ثم ان الله تعالى اوجد بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال
العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسره لما خلق
له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز
اطلاقا للسبب على المسبب ومثاله فى الشاهد الوالد اذا الف كتابا جامعا للآداب
فقال هذا لولدى اذا تعلم ونشأ اديبا فاذا حصل له ولد بعد برهة على ما اراد
منه فقال انت صاحب ذلك الكتاب وانت الذى حصلته وجمعت ما فيه لانك انت

الغرض فيه ولما كان سبب ايجاد الله تعالى الاشياء عمل العامل اسند الغراس
اليه والله اعلم بالصواب الثالث عشر يسيرة قوله والتهليل تو العرب اذا كثر استعمال
الكلمتين ضموا بعض حروف احدهما الى بعض حروف الاخرى مثل الحولقة والبسملة
فالتهليل ماخوذ من لا اله الا الله يقال هيلل الرجل وهلل اذا قالها امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يحصين تلك الكلمات بالانامل ليحط عنها بذلك ما اجترحته من
الاوزار فانهن مسئولات مستنطقات فيشهدن على انفسهن بما اكتسبتها
قال تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم مظ
فيه تحريض على استعمال جميع الاعضاء في الخيرات قوله فتنسين الرحمة تو النسيان
ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه واما عن غفلة او قصد اى استحفظتن ذكر الرحمة
وامرتن بسئلها فاذا غفلتن ضيعتن ما استودعتن مظ المعنى لا تتركن الذكر
فانكن لو تركتن الذكر لحرمتن ثواب الذكر فان الله تعالى قال فاذكروني اذكركم
ما قيل قوله ولا تغفلن نهي للامرين اى لا تغفلن عما ذكرت لكن من اللزوم على الذكر
والمحافظة عليه والعقد بالاصابع توثيقا وقوله فتنسين جواب له اى انكن لو
تغفلن عما ذكرت لكن لتركتن سدى عن رحمة الله تعالى هذا من باب قوله تعالى
لا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي اى لا يكن منكم الغفلة فيكون من الله تعالى
ترك الرحمة فعبر بالنسيان عن الترك كما في قوله تعالى وكذلك اليوم تنسى
الفصل الثالث الحديث الاول سعد رضي الله عنه قوله الله اكبر كبيرا مح
هو منصوب بفعل مضمر اى كبرت كبيرا ويجوز ان يكون حالا مؤكدة كقولك زيد ابوك
عطوفا قوله العزيز الحكيم هذه التتمة للحولقة لم يرد في اكثر الروايات الا عن
الامام احمد بن حنبل فانه اورده فيما بقوله العلي العظيم الثاني انس قوله تساقط
بضم التاء وقوله كما يتساقط ان جعل صفة مصدر محذوف لم يبق المطابقة بين
المصدرين ولو جعل حالا من الذنوب استقام ويكون تقديره تساقط الذنوب
مشبها بتساقط الورق الثالث مكحول قوله قال مكحول فمن قال لا حول ولا قوة الا بالله تساقطها م
الى آخره موقوف عليه الرابع والخامس ابو هريرة رضي الله عنه قوله من تحت
العرش صفة كلمة ويجوز ان يكون من ابتدائية اى ناشئة من تحت العرش وبيانية

اى كائنة

اي كائنة من تحت العرش كلمة كائنة ومستقرة فيه واما من الثانية فليست الا بيانية فاذا
ذهبت الى ان الجنة تحت العرش والعرش سقفها جاز ان يكون من كنز الجنة بدلا من تحت
العرش وقد مر ان لا حول دل على نفي التدبير للكائنات واثباته لله عز وجل هذا معنى قوله
اسلم عبدي واستسلم اى فوض امور الكائنات كلها الى الله وانقاد هو بنفسه لله تعالى مخلصا
له الدين والعرش منصة التدابير قال الله تعالى ثم استوى على العرش يدبر الامر فقوله
يقول الله تعالى جزاء شرط محذوف اى اذا قال العبد هذه الكلمة يقول الله السادس ابن عمر
رضي الله عنهما قوله سبحان الله هي صلوة الخلائق هي ضمير فصل وعماد وعلى التقديرين الحصر
لازم والخلائق جمع محلى بلام الاستغراق ولا يخرج ذرة من ذرات الكائنات الا هي مسبحة لله
جامعة لامره منقادة لطاعته قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده فالتسبيح اما بالقال او بالحال
حيث يدل على الصانع وعلى قدرته وحكمته وحيث ينزه الله عما لا يجوز عليه من الشركاء
وغيرها فالمراد بالصلوة كونها منقادة لله تعالى مسخرة لما يريد منهم وهي كالسجود
في قوله يتفيؤ ظلاله عن اليمين والشمائل سجدا لله وهم داخرون الكشاف اى يرجع
الظلال من جانب الى جانب منقادة لله تعالى غير ممتنعة عليه فيما سخرها له وهي داخرة
صاغرة لافعاله تعالى قوله والله اكبر يملأ ما بين السماء والارض اشارة الى ان هذه
الخاتمة كالمجمل للتفصيل وقد سبق انه كاعتراف العبد بالقصور من اجراء تلك الاوصاف
على موصوفها باب الاستغفار والتوبة الاستغفار استفعال من الغفران واصله
من الغفر وهو الباس الشيء بما يصونه عن الدنس ومنه قيل اغفر ثوبك في الوعاء فانه
اغفر للوسخ الغفران والمغفرة من الله هو ان يصون العبد من ان يمسه العذاب والتوبة
ترك الذنب على احد الوجوه وهو ابلغ ضروب الاعتذار على ثلثة اوجه اما ان يقول
المعتذر لم افعل فيقول فعلت لاجل كذا او فعلت واسأت وقد اقلعت ولا رابع لذلك
وهذا الاخير هو التوبة والتوبة في الشرع ترك الذنب لقبحه والندم على ما فرط
منه والعزيمة على ترك المعاودة وتدارك ما امكنه ان يتدارك من الاعمال بالاعادة
فمتى اجتمع هذه الاربع فقد كملت شرائط التوبة وتاب الى الله تعالى هذا كلام الراغب
وزاد الشيخ محيي الدين النواوي وقال فان كان الذنب يتعلق ببني آدم فله شرط
آخر وهو رد المظلمة الى صاحبها وتحصيل البراءة منه والتوبة اهم قواعد الاسلام

وهي اول مقامات سالكي الآخرة وانشد بعضهم في مناجاته شعر لو لم ترد نيل ما ارجو واطلبه
من جود كفيك ما علمتني الطلبا يريد به قوله تعالى واستغفروا ربكم انه كان غفارا
الفصل الاول الحديث الاول والثاني الاغر قوله انه ليغان على قلبي اسم ان ضمير الشان
والجملة بعده خبر له ومفسرة له نه ليغان ليطبق اطباق الغين وهو الغيم يقال غينت
السماء تغان والفعل مسند الى الظرف وموضعه رفع بالفاعلية مح ذكروا في الغين
وجوها احدها قال القاضي عياض المراد به فترات وغفلات من الذكر الذي شانه الدوام
عليه فاذا فتر عنه او غفل عد ذلك ذنبا واستغفر منه وثانيها هو همه بسبب امته
وما اطلع عليه من احوالهم بعده ويستغفر لهم وثالثها قيل سببه اشتغاله بالنظر
في مصالح امته وامورهم ومحاربة العدو ومداراتهم وتاليف المولفة ونحو ذلك من معاشرة
الازواج والاكل والشرب والنوم ونحو ذلك مما يحجبه ويحجزه عن عظيم مقامه فيراه ذنبا
بالنسبة الى ذلك المقام العلي وهو حضوره في حظيرة القدس ومشاهدته ومراقبته و
فراغه مع الله تعالى مما سواه فيستغفر لذلك ورابعها قيل يحتمل ان الغين هو حالة خشية
واعظام فالاستغفار لاظهار العبودية والافتقار والشكر لما اولاه وخامسها قيل يحتمل ان (لاظهار العبودية)
الغين هو حالة خشية واعظام فالاستغفار شكر لها قال المحاسبي خوف المقربين
خوف اجلال واعظام وسادسها هو شيء يعتري القلوب مما يحدث به النفس كل
ذلك في شرح مسلم تو سئل الاصمعي عن هذا الحديث فقال عن قلب من يروى هذا
فقال عن قلب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو كان عن قلب غيره لكنت افسره لك ولله دره
في انتهاجه منهج الادب واجلال القلب الذي جعل الله تعالى موقع وحيه ومنزل
تنزيله وبعد فانه قليه مشرب سد عن اهل اللسان مواقعه وفتح لاهل السلوك
مسالكه واحق من يعرب او يعبر عنه مشايخ الصوفية الذين نازلوا الحق اسرارهم
ووضح الذكر اوزارهم ومن كلمات شيخنا شيخ الاسلام ابي حفص السهروردي
قدس سره لا ينبغي ان يعتقد ان الغين نقص في حاله صلوات الله عليه وسلامه
بل هو كمال او تتمة كمال وهذا السر دقيق لا ينكشف الا بمثال وهو ان الجفن المسبل
على حدقة البصر وان كانت صورته صورة نقصان من حيث هو اسبال وتغطية (البصر صح)
على ما من شانه ان يكون باديا مكشوفا فان القصد من خلقة العين ادراك

المدركات الحسية وذلك لا يتاتى الا بانبعاث الاشعة الحسية من داخل العين واتصالها
بالمرئيات على مذهب قوم وبانطباع صور المدركات في الكرة الجليدية على مذهب
آخرين فكيف ما قدر لا يتم المقصود الا بانكشاف العين وعرائها عما يمنع من انبعاث الاشعة
عنها لكن لما كان الهواء المحيط بالابدان الحيوانية قلما يخلو من الاغبرة الثائرة بحركة الرياح
فلو كانت الحدقة دائمة الانكشاف لاستضرت بملاقاتها وتراكمها عليها فاسبلت اغطية الجفون
عليها وقاية لها ومصقلة لها لتتصقل الحدقة باسبال الاهداب ورفعها لخفة حركة الجفن
فيدوم جلاؤها ويحتد نظرها فالجفن وان كان نقصا ظاهرا فهو كمال حقيقة فهكذا لم تزل
بصيرة النبي صلى الله عليه وسلم متعرضة لان تصدأ بالاغبرة الثائرة من انفاس الاغيار
فلا جرم دعت الحاجة الى اسبال جفن من الغين على حدقة بصيرته سترا لها ووقاية و
وصقالا عن تلك الاغبرة الثائرة برؤية الاغيار وانفاسها فالغين وان كانت صورته
نقصا فمعناه كمال ومقال حقيقة ثم قال رضي الله عنه وايضا فان روح النبي صلى الله عليه وسلم
لم تزل في الترقي الى مقامات القرب متبعة للقلب في رقيها الى مركزها وهكذا القلب كان
يستتبع نفسه الزكية ولا خفاء ان حركة الروح والقلب اسرع واتم من نهضة النفس وحركتها
فكانت خطى النفس تقصر عن مدى الروح والقلب في العروج والولوج في حريم القرب ولحوقها
بهما فاقتضت العواطف الربانية على الضعفاء من الامة ابطاء حركة القلب بالقاء الغين عليه لئلا
يسرع القلب ويسرح في معارج الروح ومدارجها فينقطع علاقة النفس عنه لقوة الانجذاب فيبقى
العباد منهمكين محرومين عن الاستنارة بانوار النبوة والاستضاءة بمشكوة مصباح الشريعة حيث
كان يرى صلوات الله عليه ابطاء القلب بالغين الملقى عليه وقصور النفس عن شاو ترقي الروح
الى الرفيق الاعلى كان يفزع الى الاستغفار اذ لم تف قواها في سرعة اللحوق بها وهذا من
اعز معقول في هذا المعنى واحسن مشروح فيه والله اعلم الثالث والرابع ابو ذر رضي الله عنه
قوله يا عبادي تص الخطاب مع الثقلين خاصة لاختصاص التكليف وتعاقب التقوى و
الفجور بهم ولذلك فصل المخاطبين بالانس والجن ويحتمل ان يكون عاما شاملا لذوي
العلم كلهم من الملائكة والثقلين ويكون ذكر الملائكة مطويا ومدرجا في قوله وجنكم
لشمول الاجتنان لهم وتوجه هذا الخطاب نحوهم والايتوقف على صدور الفجور منهم والا على امكانه
لانه كلام صادر على سبيل الفرض والتقدير والاولى ان يكون الخطاب عاما ولا يدخل الملائكة

في الجن لان الاضافة في جنكم يقتضي المغايرة فلا يكون تفصيلا بل اخراجا للثقلين
اللذين يصح اتصاف كل منهما بالتقوى والفجور قوله حرمت الظلم على نفسي ته
اى تقدست عنه وتعاليت فهو في حقي كالشيء المحرم على الناس اقول يريد انه استعارة
مصرحة بنفيه شبه تنزهه تعالى عن الظلم الذي هو وضع الشيء في غير موضعه
باجتناب المكلف عما نهى عنه شرعا في الامتناع منه ثم استعمل في جانب المشبه ما كان
مستعملا في جانب المشبه به مبالغة وتشديدا ويحتمل ان يكون مشاكلة لقوله
بعده وجعلته بينكم محرما نحو قول الشاعر من مبلغ افناء يعرب كلها اني بنيت الجار
قبل المنزل قوله يا عبادي كلكم ضال لما كان الخطاب بعد يا عبادي معنيا به مفخما
بشانه كرره تنبيها على فخامته ونسبة الضلال الى الكل بحسب مراتبهم عب
الضلال العدول عن الطريق المستقيم ويضاده الهداية ويقال الضلال لكل عدول
عن المنهج عمدا كان او سهوا يسيرا كان او كبيرا فان الطريق المستقيم الذي هو المرتضى
صعب جدا قيل كوننا مصيبين من وجه وكوننا ضالين من وجوه كثيرة فان
الاستقامة والصواب يجري مجرى المقرطس من المرمى وما عداه من الجوانب
كلها ضلال واليه اشار صلوات الله وسلامه عليه استقيموا ولن تحصوا فاذا كان
الامر على ما جرى صح ان يستعمل لفظ الضلال فيمن يكون على خطأ ما ولذلك نسب
الضلال الى الانبياء والى الكفار وان كان بين الضلالين بون بعيد قال تعالى في حق
النبي صلى الله عليه وسلم ووجدك ضالا فهدى اى غير مهتد لما سيق اليك من
النبوة وقال موسى عليه السلام فعلتها اذا وانا من الضالين تنبيها على ان ذلك
منه سهو ولما فرغ من الامتنان بامور الدين شرع في الامتنان بامور الدنيا
وذكر منها ما هو اصل فيها وملاك لمنافعها من الشبع واللبس اذ لا يستغنى عنهما
ومن ثم وصف الجنة بقوله تعالى وانك لا تجوع فيها ولا تعرى فان قلت ما معنى
الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته اذ ليس احد من الناس محروما منهما
قلت الطعام والكسوة لما كانا معبرين عن النفع التام والبسط في الرزق وعدمه
عن التقتير والضيق كما قال تعالى الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر سهل التقصي عن
الجواب فظهر من هذا ان ليس المراد من اثبات الجوع والعرى في المستثنى منه نفي الشبع والكسوة

بالكلية

بالكلية وليس في المستثنى واثبات الشبع والكسوة مطلقا بل المراد بسطهما وتكثيرهما يومئ الحديث
الرابع عشر من الفصل الثاني انه وضع قوله وكلكم فقراء الا من اغنيت في موضعه قوله انكم لن تبلغوا
ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني نصب حذف منه نون الاعراب جوابا عن النفي اى لن تبلغوا العجز كم
الى مضرتي ولا يستقيم ولا يصح منكم ان تضروني او تنفعوني حتى اتضرر منكم واتنفع بكم لانكم لو
اجتمعتم على عبادتي اقصى ما يمكن ما نفعتموني ولا انقصتم في ملكي شيئا فالقرينتان الاخيرتان كالنشر
للاوليين قوله كانوا على اتقى قلب رجل واحد قض اى على تقوى اتقى قلب رجل واحد او على
اتقى احوال قلب رجل واحد اقول لا بد من هذا التقدير ليستقيم ان يقع اتقى خبرا لكان
ثم انه لم يرد ان كلهم بمنزلة رجل واحد وهو اتقى من الناس بل كل واحد من
الجمع بمنزلته لان هذا ابلغ كقولك ركبوا فرسهم وعليه قوله تعالى ختم الله على قلوبهم
وعلى سمعهم في وجه ثم اضافة افعل الى نكرة مفردة تدل انك لو تفقدت قلب رجل من
كل الخلائق لم تجد اتقى قلبا من هذا الرجل قوله ما نقص ذلك من ملكي شيئا شيئا يجوز ان يكون
مفعولا به ان قلنا ان نقص متعد ومفعولا مطلقا ان قلنا انه لازم اى نقص نقصانا قليلا
والتنكير فيه للتحقير بقرينة قوله في الحديث الا في جناح بعوضة قوله تعالى في صعيد
واحد الصعيد وجه الارض قض قيد السؤال بالاجتماع في مقام واحد لان تزاحم السؤال
وازدحامهم مما يدهش المسئول ويبهته ويعسر عليه انجاح مأربهم والاسعاف الى
مطالبهم والمخيط بكسر الميم وسكون الخاء الابرة وغمسها في البحر وان لم ينفك عن نقص ما
لكنه لما لم يظهر ما ينقصه للحس ولم يعتد به العقل وكان اقرب المحسوسات نظيرا
ومثالا شبه به صرف ملتمسات السائلين مما عنده فانه لا يغيضه مثل ذلك ولا اقل
منه قوله انما هي اعمالكم قض اى هي جزاء اعمالكم فاحفظها عليكم ثم اؤديها اليكم
تاما وافيا ان خيرا فخير وان شرا فشر مظ اعمالكم تفسير لضمير المؤنث في قوله
انما هي يعني انما يحصى اعمالكم اى تعد وتكتب اعمالكم من الخير والشر توفية لجزاء
عمل احدكم على التمام اقول يمكن ان يرجع الضمير الى ما يفهم من قوله اتقى قلب رجل
وافجر قلب رجل وهي الاعمال الصالحات والطالحات ويشهد له لفظة انما فانها تدعي
الحصر اى ليس نفعها وضرها راجعا الي بل احصيها لكم لاجازيكم بها فمن وجد خيرا
فليشكر الله تعالى لانه تعالى هو هادي الضلال وموفقهم للخيرات ومن وجد

نشأ فليلم نفسه لانه باق على ضلاله الذي اشار اليه بقوله تعالى كلكم ضال
الخامس ابو سعيد رضي الله عنه قوله الا توبة حط اي يقبل توبته بعد ...
الجريمة العظيمة في اشكال لانا ان قلنا لا فقد خالفنا نصوصا وان قلنا نعم فقد خالفنا الحديث م
ايضا اصل الشرع فان حقوق بني آدم لا تسقط بالتوبة بل توبتها اداؤها الى مستحقيها
او الاستحلال منها فالجواب ان الله تعالى اذا رضي منه وقبل توبته يرضي خصمه
قوله فادركه الموت اي اماراته وسكراته فالفاء عطف على محذوف اي قيل له
توبة كذا فقصدها وسار نحوها وقرب من وسط الطريق فادركه قوله فناء نه اي
نهض ويحتمل ان يكون بمعنى نأى اي بعد يقال ناء وناى بمعنى قوله فاوحى الله
ان تقربي ان مفسرة لان اوحى فيه معنى القول وهذه اشارة الى القرية التي
توجه اليها اي تقربي من الميت وقوله هنا تباعدي اشارة الى القرية التي هاجر منها
وقيل هي اشارة الى الملائكة المتخاصمين وفيه بعد اذ لو اريد هذا لقيل ابعدا
وقيسا مط فيه تحريض للمذنبين على التوبة ومنع لهم عن اليأس من رحمة الله
تعالى اذ لا منجا ولا ملجأ ولا مجير للمذنبين سواه السادس ابو هريرة رضي الله عنه
قوله لو لم تذنبوا لذهب الله بكم تو لم يرد هذا الحديث مورد تسلية المنهمكين
في الذنوب وقلة احتفال منه بمواقعة الذنوب على ما يتوهم اهل الغرة فان
فان الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم انما بعثوا ليردعوا الناس عن غشيان الذنوب
بل ورد موردا البيان لعفو الله تعالى عن المذنبين وحسن التجاوز عنهم ليعظموا الرغبة
في التوبة والاستغفار والمعنى المراد من الحديث هو ان الله تعالى كما احب ان يحسن
الى المحسن احب ان يتجاوز عن المسيء وقد دل على ذلك غير واحد من اسمائه تعالى
الغفار الحليم التواب والعفو لم يكن ليجعل العباد شأنا واحدا كالملائكة مجبولين على
التنزه من الذنوب بل يخلق فيهم من يكون بطبعه ميالا الى الهوى متقفيا لما
يقتضيه ثم يكلف التوقي عنه ويحذره عن مداناته ويعرفه التوبة بعد الابتلاء
فان وفى فاجره على الله تعالى وان اخطأ الطريق فالتوبة بين يديه فاراد النبي صلى الله
عليه وسلم انكم لو كنتم مجبولين على ما جبلت عليه الملائكة لجاء الله بقوم يتأتى منهم
الذنب فيتجلى عليهم تلك الصفات على مقتضى الحكمة فان الغفار يستدعي مغفورا كما ان
الرزاق

الرزاق يستدعي مرزوقا اقول تصدير الحديث بالقسم رد لمن ينكر صدور الذنب على
العباد ويعده نقصا فيهم مطلقا وان الله تعالى لم يرد من العباد صدوره كالمعتزلة ومن
سلك مسلكهم فنظروا الى ظاهره وانه مفسدة صرفة ولم يقفوا على سره وانه مستجلب للتوبة
والاستغفار الذي هو مواقع محبة الله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين
وان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ولله اشد فرحا بتوبة عبده الحديث
ولله اشد فرحا بتوبة عبده الحديث ولعل السر في اظهار صفة الكرم والحلم
والغفران ولو لم يوجد لانثلم طرف من صفات الالوهية والانسان انما هو خليفة
الله في ارضه يتجلى له بصفات الجلال والاكرام والقهر واللطف والملائكة لما نظروا
الى الجلال والقهر قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء والله تعالى حين
نظر الى صفة الاكرام واللطف قال اني اعلم ما لا تعلمون والى هذا المعنى يلمح قوله
صلوات الله عليه وسلامه عليه لذهب الله بكم ولم يكتف بقوله لو لم تذنبوا لجاء الله
بقوم يذنبون والله اعلم السابع ابو موسى قوله ان الله يبسط يده تو بسط اليد عبارة عن
التوسع في الجود والتنزه عن المنع عند اقتضاء الحكمة ومنه الباسط وفي الحديث تنبيه على
سعة رحمة الله وكثرة تجاوزه عن الذنوب مح بسط اليد عبارة عن قبول التوبة قال
المازري وذلك ان العرب اذا رضي احدهم الشيء بسط يده لقبوله واذا كرهه قبضها عنه
اقول لعله تمثيل شبه حالة ارادة الله تعالى التوبة من العبد وانها مما هو مطلوب به
يجب ان ينالها بحالة من ضاع ما هو تعيشه به ولا غنى له عنه فيتفقده ويمد
يده الى من وجدها لتنه طالبا منه متضرعا لديه ثم استعمل في جانب المستعار له ما
كان مستعملا في جانب المستعار منه من بسط اليد ويشهد له الحديث العاشر من
هذا الفصل وما جاء في رواية اخرى ان الله واضع يده لمسيء الليل نه المعنى
يكفيها لاجله يتقاضى منه التوبة ليقبلها منه الثامن عائشة رضي الله عنها قوله
تاب الله عليه اي قبل توبته وحقيقته ان الله تعالى رجع متعطفا عليه برحمته و
قبل توبته فيكون تاب الله عليه كناية عن قبول التوبة مستلزم لتعطف الله تعالى
وترحمه عليه التاسع ابو هريرة رضي الله عنه قوله قبل ان تطلع الشمس من مغربها
مح هذا حد لقبول التوبة وهو معنى قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع

الحديث م

الموت

اي نهض به على تعالوا مشقة

نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل والتوبة حد آخر وهو ان يتوب قبل ان يغرغر وان يرى
بأس الله لقوله تعالى ولم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا لان الاعتبار انما هو للايمان
بالغيب العاشر انس قوله لله اشد فرحا حط معناه ارضى بالتوبة واقبل لها والفرح
المتعارف في نعوت بني آدم غير جائز على الله تعالى انما معناه الرضى وكذا الضحك
والاستبشار والمتقدمون من اهل الحديث فهموا منها ما وقع الترغيب فيه من الاعمال
والاخبار عن فضل الله عز وجل واثبتوا هذه الصفات لله تعالى ولم يشتغلوا بتفسيرها
مع اعتقادهم ان الله سبحانه وتعالى منزه عن صفات المخلوقين ليس كمثله شيء وهو السميع
البصير اقول هذا هو المذهب المختار وقل ما يزيغ عنه قدم الراسخ ومن اشتغل بالتفسير
والتأويل فله طريقان احدهما ان التشبيه مركب عقلي من غير نظر الى مفردات التركيب
بل يؤخذ الزبدة والخلاصة من المجموع وهي غاية الرضى ونهايته وانما ابرز ذلك في
صورة التشبيه تقريرا لمعنى الرضى في نفس السامع وتصويرا لمعناه وثانيهما تمثيلي وهو
ان يتوهم للمشبه الحالات التي للمشبه به وينتزع له منها ما يناسب حاله بحاله بحيث لم يختل
حاله منها شيء فانك اذا امعنت النظر في التمثيل السابق حل لك هذا المعضل وانكشف
لك الحال الحادي عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله اعلم عبدي يجوز ان يكون استخبارا
عن الملائكة وهو اعلم بهم للمباهاة وان يكون استفهاما للتقرير والتعجيب والتفاتا
عدل من الخطاب وقوله اعلم عبدي الى الغيبة شكرا لصنيعه الى غيره واحمادا له على
فعله قوله فليفعل ما شاء مح معناه اعمل ما شئت ما دام تذنب ثم تتوب فقد غفرت لك
تو فليفعل ما شاء كلام يستعمل تارة في معرض السخط والنكير وطورا في صورة التلطف
والحفاوة وليس المراد منه في كلتا الصورتين الحث على الفعل والترخص فيه
وعلى السخط والنكير ورد قوله تعالى اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير وعلى
الحفاوة والتلطف ورد هذا الحديث وذلك مثل قولك لمن تودده وترى منه
الجفاء اصنع ما شئت فلست بتارك لك فقوله صلوات الله عليه في حق حاطب بن
ابي بلتعة لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قوله فقال
خبر ان اذا كان اسمها نكرة موصوفة بفعل فالفاء في فاغفره سببية جعل اعترافه
بالذنب سببا للمغفرة حيث اوجب الله تعالى المغفرة للتائبين المعترفين بالسيئات

على

على سبيل الوعد الثاني عشر جندب رضي الله عنه قوله من ذا الذي يتألى وارد
على الانكار والتهديد وكان من الظاهر ان يقال انت الذي يتألى علي يدل عليه
الالتفات في قوله احبطت عملك فعدل منه تشكيا صنيعه لغيره معرضا عنه على
عكس الحديث السابق نه من يتألى على الله اي من حكم وحلف كما تقول والله
لا يدخل الله فلانا النار وفلانا الجنة ومنه الحديث من يتأل على الله يكذبه
مط لا يجوز لاحد ان يجزم بالغفران او بالعقاب لان احدا لا يعلم مشيئة الله
وارادته في عباده بل يرجى للمطيع ويخاف للعاصي وانما يجزم القول في حق من
جاء فيه نص كالعشرة المبشرة قوله احبطت عملك ان قلنا قوله هذا كفر فهو ظاهر
وان قلنا انه معصية فمذهب المعتزلة على هذا واما على مذهب اهل السنة
فمحمول على التغليظ وقد تأول له المظهر بان قال ابطلت قسمك وجعلت حلفك
كذبا قوله او كما قال اي قال ما ذكرته او قال ما يشبهه مح ينبغي لمن روى حديثا
بالمعنى ان يقول عقيبه او كما قال او نحو هذا وما اشبهه روى هذا عن عبد الله بن
مسعود وابي ذر وانس وغيرهم الثالث عشر شداد قوله سيد الاستغفار السيد هنا
مستعار من الرئيس المقدم الذي يصمد اليه في الحوائج ويرجع اليه في الامور
ولهذا الدعاء الذي هو جامع لمعاني التوبة كلها وقد سبق ان التوبة غاية الاعتذار
وقوله وانا عبدك يجوز ان يكون مؤكدة وان تكون مقدرة اي انا عابد لك لقوله تعالى
ونزلناه بالحق بينا وينصره عطف قوله وانا على عهدك ووعدك حس يريد انا على
ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك وقد يكون انا مقيم
على ما عاهدت الي من امرك ومتمسك به ومنتجز وعدك في المثوبة والاجر عليه
واشتراط الاستطاعة في ذلك معناه الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من
حقه عز وجل اقول يجوز ان يراد بالعهد والوعد ما في قوله تعالى واذ اخذ ربك من
بني آدم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا
قوله ابوء لك نه اي التزم وارجع واقر واصل البواء اللزوم ومنه الحديث فقد باء
به احدهما اي التزمه ورجع به اقول اعترف اي لا ابانه تعالى انعم عليه ولم يقيده ليشمل
كل الانعام ثم اعترف بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها وعده ذنبا مبالغة في التقصير وهضم النفس

يرجو للمطيع ويخاف للعاصي

الفصل الثاني في الحديث الاول انس رضي الله عنه قوله ما دعوتني اي ما دمت تدعوني وترجو مغفرتي ولا تقنط من رحمتي فاني اغفر لك ولا تعظم عليّ مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرة وفي عدم المبالاة معنى قوله تعالى لا يسأل عما يفعل قوله عنان السماء نه العنان السحاب واضافته على هذا المعنى الى السماء غير فصيح وارى الصواب اعنان السماء وهي صفايحها وما اعترض من اقطارها كأنها جمع عنن فلعل الهمزة سقطت عن بعض الرواة او وقع العنان بمعنى العنن اقول يمكن ان يجعل من باب قوله تعالى وخر عليهم السقف من فوقهم تصويرا للارتفاع شأن السحاب وانها بلغت مبلغ السماء وان يجعل من قوله تعالى او كصيب من السماء فان فائدة ذكر السماء والصيب لا يكون الا منها انه جيء بها معرفة فيفيد ان يتصوب من سماء اي من افق واحد من بين سائر الآفاق لان كل افق من آفاقها سماء وقراب الارض ملؤها ومثله طباقها وطلاعها قوله خطايا تمييز من الاضافة نحو قولك ملؤ الاناء عسلا قوله ثم لقيتني وعلقه به لا لكان يكفي الاخبار وان عدم الشرك منه مطلوب اولى ولذلك اعاد لقيتني وعلقه به والا لكان يكفي ان يقال لو لقيتني بقراب الارض خطايا لا تشرك بي الثاني ابن عباس رضي الله عنهما قوله من علم اني ذو قدرة نط فيه ان اعتراف العبد بانه تعالى قادر على معرفة الذنوب سبب للغفران وهو نظير قوله انا عند ظن عبدي بي اقول ان ط تعالى من علم اني ذو قدرة على معرفة الذنوب تعريض بالوعيدية ومن قال ان الله تعالى لا يغفر الذنوب الا بالتوبة ويشهد للتعريض قوله ولا ابالي اي لا احتفل بما يقوله المعتزلة القائلون بالحسن والقبح العقليين حس روى ان حماد بن سلمة عاد سفين الثوري فقال له سفين يا ابا سلمة اترى الله يغفر لمثلي قال حماد والله لو خيرت بين محاسبة الله تعالى اياي وبين محاسبة ابوي لاخترت محاسبة الله تعالى على محاسبة ابوي لان الله تعالى ارحم بي من ابوي الثالث ابن عباس رضي الله عنهما قوله جعل الله من كل ضيق مخرجا مقتبس من قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا لان من داوم الاستغفار واقام بحقه كان متقيا وناظرا الى قوله تعالى فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا الآية روي عن الحسن ان رجلا شكى اليه الجدب فقال استغفر الله تعالى وشكى اليه آخر الفقر وآخر قلة النسل وآخر قلة ريع ارضه فامرهم كلهم بالاستغفار فقيل له شكوا اليك انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار فتلا الآية الرابع ابو بكر رضي الله عنه قوله ما اصر قال الشيخ ابن عبد السلام في كتابه القواعد وقد جعل

الاصرار

الاصرار على الصغيرة بمثابة ارتكاب الكبيرة قال صلى الله عليه وسلم لا صغيرة مع اصرار فما حد الاصرار هل يثبت بمرة او مرتين او باكثر قلنا اذا تكررت منه الصغيرة تكررا يشعر بقلة مبالاته بذنبه اشعار ارتكاب الكبيرة ردت شهادته وروايته بذلك وكذلك اذا اجتمعت صغاير مختلفة الانواع حيث يشعر مجموعها بما يشعر به اصغر الكباير اقول الاصرار ههنا مطلق اي من اصر على الذنب سواء كان صغيرة او كبيرة ولان الاستغفار يرفع الذنوب كلها حتى الشرك الخامس انس رضي الله عنه قوله خطاء نه يقال رجل خطاء اذا كان ملازما للخطايا غير تارك لها وهو من ابنية المبالغة اقول ان اريد بلفظ الكل الكل من حيث هو كل كان معناه تغليبا لان فيهم الانبياء ولم يتصفوا مبالغين في الخطا وان اريد به الاستغراق وان كل واحد واحد خطاء فلا يستقيم الا على التوزيع كما تقول هو ظلام للعبيد اي يظلم كل واحد واحد فهو ظالم بالنسبة الى كل واحد فظلام بالنسبة الى المجموع واذا قلت هو ظلام لعبده كان مبالغا في الظلم ط فيه تعميم جميع بني آدم حتى الانبياء عليهم السلام لكنهم خصوا منه لكونهم معصومين واختلفوا في انهم معصومون من الصغاير والكباير ام عن الكباير فمن قال هم غير معصومين عن الصغاير استدلوا بعصيان آدم وكذبات ابراهيم عليهما السلام ومن قال هم معصومون عن الصغاير ايضا حملوا زلات الانبياء عليهم السلام على النسيان والخطا وهذا هو الاولى لما فيه من تعظيم الانبياء عليهم السلام وقد امرنا بتعظيمهم اقول اخراج الانبياء عليهم السلام من هذا الحديث بالنظر الى بناء المبالغة واثبات الخطا لهم بالنظر الى التوزيع السادس ابو هريرة رضي الله عنه قوله الران نه اصل الرين الطبع والتغطية والران والرين سواء كالذام والذيم والعاب والعيب قض المعنى بالقصد الاول في التكليف بالاعمال الظاهرة و الامر بمحاسنها والنهي عن مقابحها هو ما يكتسب النفس منها من الاخلاق الفاضلة والهيات الذميمة فمن احرس ذنبا اثر ذلك في نفسه واورث لها كدورة ما فان تحقق قبحه وتاب عنه زال الاثر وصارت النفس مصقولة صافية وان انهمك فيه واصر عليه زاد الاثر وفشا في النفس واستعلى عليها وصار من اهل الطبع وقوله فذلك الران اي فذلك الاثر المستعلي ما اخبر الله تعالى وعبر عنه بقوله ران على قلوبهم اي غلب واستولى على قلوبهم ما كانوا يكسبون من الذنوب وادخل حرف التعريف على الفعل لما قصد به حكاية اللفظ فاجراه مجرى الاسم وشبه تاثر النفس باقتراف الذنوب بالنكتة السوداء من حيث انهما يضادان

الجلا والصفا وانث الضمير الذي في كانت الواجع الى ما دل عليه اذنب لتأنيثها على تأويل السيئة
تم كلامه وروى نكتة بالرفع على ان كان تامة فلا بد من الواجع اي حدثت نكتة من الذنب
مط هذه الآية نازلة في حق الكفار ولكن ذكرها في الحديث تخويفا للمؤمنين لكي يحترزوا عن
كثرة الذنوب لان المؤمن لا يكفر بكثرة الذنوب لكن يصير قلبه مسودا بها فيشبه الكافر في
اسوداد القلب الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله ما لم يغرغر نه الغرغرة ان يجعل المشروب في
الفم ويردده الى اصل الحلق ولا يبلغ فالمعنى ما لم يبلغ روحه حلقومه فيكون بمنزلة الشيء الذي
يتغرغر به المريض قض اعلم ان توبة العبد المذنب مقبولة ما لم يحضره الموت فاذا
فاذا حضره لم ينفعه كما قال تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم
الموت قال اني تبت الآن وذلك لان من شرط التوبة العزم على ترك الذنب المتوب عنه وعدم
المعاودة عليه وذلك انما يتحقق مع تمكن التايب منه وبقاء اوان الاختيار مط قال ابن عباس
رضي الله عنهما يقبل التوبة ما لم يعاين الرجل ملك الموت معناه انه ما لم يتيقن الموت لا انه يرى
ملك الموت بعينه لان كثيرا من الناس لم يره وقبض نفسه لقوله تعالى قل يتوفيكم ملك الموت الذي
وكل بكم وقوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا وهذا القايل من اين علم
ان المحتضر لم ير ملك الموت مط هذا الخلاف في التوبة من الذنوب اما لو استحل من مظلمة
صح تحليله وكذا لو اوصى بشيء او نصب وليا على اطفاله او على غير صحت وصيته الخامس ابو سعيد
رضي الله عنه قوله وعزتك يا رب الحديث فان قلت كيف المطابقة بين هذا الحديث وبين قوله تعالى
لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين قال فالحق والحق اقول لاملأن جهنم منك وممن
تبعك منهم اجمعين فان الآية دلت على ان المخلصين هم الناجون فحسب والحديث دال
على ان غير المخلصين ايضا ناجون قلت قوله تعالى ممن تبعك اخرج العاصين المستغفرين منهم
لان المعنى ممن تبعك واستمر على المتابعة ولم يرجع الى الله ولم يستغفر قوله تعالى وارتفاع مكاني
عبارة عن علو شانه من غير ذهاب الى المكان كقولهم المجلس العالي التاسع صفوان قوله ان
الله تعالى جعل بالمغرب بابا قض المعنى ان باب التوبة مفتوح على الناس وهم في فسحة
وسعة عنها ما لم يطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت انسدت عليهم فلم يقبل منهم يقبل ظ
ايمان ولا توبة لانهم اذا عاينوا ذلك واضطروا الى الايمان والتوبة فلا ينفعهم ذلك كما
لا ينفع المحتضر ولعله لما رأى ان سد الباب انما هو من قبل المغرب جعل فتح الباب ايضا

من

من ذلك الجانب وقوله مسيرة سبعين عاما مبالغة في التوسعة او تقدير لعرض الباب
بمقدار ما يسده من جرم الشمس الطالع من المغرب قوله لا ينفع نفسا ايمانها تمسكت المعتزلة
بها على ان الايمان المجرد لا ينفع شيئا الكشاف لم تكن آمنت من قبل صفة لقوله نفسا وقوله
او كسبت في ايمانها خيرا عطف على آمنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جاءت وهي آيات
ملجئة مضطرة ذهب اوان التكليف عندها فلم ينفع الايمان ح نفسا غير مقدمة ايمانها
من قبل ظهور الآيات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في ايمانها فلم يفرق كما ترى بين
النفس الكافرة اذا آمنت في غير وقت الايمان وبين النفس الكافرة اذا آمنت في غير وقت
الايمان وبين النفس التي آمنت في وقتها ولم يكسب خيرا ليعلم ان قوله تعالى الذين آمنوا
وعملوا الصالحات جمع بين قرينتين لا ينبغي ان ينفك احدهما على الاخرى حتى يفوز صاحبهما
ويسعد والا فالشقوة والهلاك الجواب انه حمل على ما قال لم يفد قوله في ايمانها لما يلزم
من العطف على آمنت حصول الكسب في الايمان فالوجه ان يحمل على اللف التقديري
بان يقال لا ينفع نفسا ايمانها ح او كسبها في ايمانها خيرا ح لم تكن آمنت من قبل او كسبت
في ايمانها خيرا من قبل والايمان من حلية التنزيل العاشر معوية قوله لا ينقطع الهجرة
لم يرد بها الهجرة من مكة الى المدينة انقطعت ولا الهجرة من الذنوب والخطايا كما ورد
المهاجر من هجر الذنوب والخطايا لانها عين التوبة فيلزم التكرار فيجب ان يحمل
على الهجرة من مقام لا يتمكن فيه من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة حدود الله
قال تعالى الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الحادي عشر ابو هريرة رضي الله عنه
قوله يقول مذنب مط اي يقول الآخر انا مذنب ويحتمل ان يكون معناه ويقول النبي
صلى الله عليه وسلم الآخر مذنب اقول ويمكن ان يقال ان المعنى والآخر منهمك في الذنب
ليطابق قوله مجتهد في العبادة لان القول كثيرا ما يعبر عن الافعال المختلفة
بحسب المقام والتنكير في قوله ملكا اما للافراد شخصا اي ملكا من اعوان ملك الموت
او للتعظيم والتفخيم اي ملك عظيم الشان وهو ملك الموت كقوله تعالى انا ارسلنا الى فرعون
رسولا قوله اذهبوا به الى النار مظ الضمير في اذهبوا لم يجز لما يرجع اليه ذكر لانه لا
الباس في ان المراد منه الملائكة وادخاله النار لمجازاته على قسمه بان الله تعالى
لا يغفر للمذنب لان هذا حكم على الله تعالى وجعل الناس آيسا من رحمته وحكم بكون الله

غير غفور ر حس قال ابو هريرة رضى الله عنه والذى نفسى بيده لتكلم بكلمة اوبقت
دنياه وآخرته الثانى عشر اسماء رضى الله عنها قوله يا عبادى فى هذه الآية مبالغات
شتى والتفاسير مشحونة بها الثالث عشر ابن عباس رضى الله عنهما قوله الا اللمم
تو اللمم ما قل وصغر ومنه قولهم الم بالمكان اذا قل فيه لبثه ويقال زيارته لمام
اى قليلة ومنه قول القائل لقاء اخلاء الصفاء لمام والى هذا المعنى اشار ابن عباس رضى الله عنهما
بما نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تفسير قوله تعالى والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش
الا اللمم من قوله ان تغفر اللهم البيت والاستثناء فيه منقطع ويجوز ان يكون قوله الا اللمم صفة
اى كبائر الاثم والفواحش غير اللمم وقد تنوعت اقاويل اهل التفسير فيه فمن قائل هو
النظرة والغمزة والقبلة ومن قائل الخطرة من الذنب ومن قائل كل ذنب لم يذكر الله فيه حدا
ولا عذابا ولا خفاء فى ان المراد منه صغائر الذنوب اقول وجه مطابقة الآية وتفسير ما البيت
هو ان يقال ان الشرط والجزاء فى البيت متحدان فيدل على كمال الغفران ونهايته ومجيئهما مضارعين
للدلالة على الاستمرار وان هذا من شانه تعالى وكذا الاعتراض باللهم يدل على فخامة الشان
اى من شانك اللهم ان تغفر غفرانا كثيرا للذنوب العظيمة واما الجرائم الصغائر فلا ينسب اليك
لان احدا لا يخلو عنها وانها مكفرة باجتناب الكبائر فان قلت فعلى هذا كان الواجب ان يجاء باذا المقتضية
للقطع لا ان لاقتضائها الشك قلت ان ههنا بمعنى التعليل كما فى قوله تعالى للنبى واصحابه ولا تهنوا
ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم اى لاجل انكم مومنون لا تهنوا ولا تحزنوا وقولك للسلطان
ان كنت سلطانا فاعط الجزيل من النوال قض البيت لامية بن الصلت انشده الرسول صلى الله عليه وسلم
وقوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغى له ينفى انشاء الشعر لا انشاده لانه رد لقولهم هو شاعر
الرابع عشر ابو ذر رضى الله عنه قوله يقول الله تعالى كلكم ضال الحديث سبق شرحه مستوفى
فى الفصل الاول وسنذكر ابحاثا مخصوصة بهذا الحديث منها قوله كلكم مذنب الا من عافيت
اى من شان بنى آدم وجبلتهم ان يذنب الا من اعصمه من الانبياء والصديقين فوضع عافيت
موضع عصمت يشعر بان الذنب مرض ذاتى وصحته عصمة الله تعالى منه وقوله فمن علم
مرتب على حاصل المعنى المذكور اى فمن لم اعصمه فاذنب وعلم انى ذو قدرة على المغفرة غفرت
له قوله ورطبكم ويابسكم نظ اى اهل البحر والبر ويحتمل ان يراد بالرطب النبات والشجر و
باليابس الحجر والمدر يعنى لو صار كل ما فى الارض من النبات والشجر والحجر والمدر انسانا كان كيت وكيت.

البيت لامية بن ابى الصلت

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغفر اللهم تغفر جما واى عبد لك لا الما رواه الترمذى ح

اقول

اقول الرطب واليابس عبارتان عن الاستيعاب التام كما فى قوله تعالى ولا رطب ولا يابس الا
فى كتاب مبين والاضافة الى ضمير المخاطبين يقتضى ان يكون الاستيعاب فى نوع الانسان
فيكون تاكيدا للشمول بعد تاكيد وتقريرا بعد تقرير قوله الا كما لو ان احدكم هذا التمثيل
يوهم النقصان فى المثل ايضا قلت هو من باب العرض والتنزل اى لو فرض النقص فى ملك الله
تعالى لكان مقداره مقدار الممثل به نحو قوله تعالى لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربى و
قد حققنا القول فيه فى شرح الكشاف قوله وذلك بانى جواد ماجد فيه ترق لان الماجد
ابلغ من الجواد فان معناه السعة فى الكرم والجلالة وموقع ذلك ههنا الموقع اوليك على
هدى من ربهم من الكلام السابق يعنى انى جدير بان اتمدح بالجواد والماجد لانى
هاد لكل ضال ومغن لكل فقير وعاف لكل مذنب وغافر لكل مستغفر وان طاعتكم
ومعصيتكم لا تزيد ولا تنقص من ملكى شيئا وان خزائن رحمتى لا ينفدها اسعاف حاجاتكم
قوله عطائى كلام الى آخره استيناف على بيان الموجب لقوله افعل ما اريد تو المعنى الخلق
تعتريهم العجز اذا ارادوا الانعام ويحتويهم العوز اذا ارادوا الاعطاء لانهم يفتقرون
فيه الى مادة منقطع بهم انقطاع المادة وانا الغنى القادر الذى لا يفتقر الى المواد ولا
ينقص ما عندى بالعطاء وانى اذا اردت ايجاد شئ لم يتاخر كونه عن الامر قوله كن فيكون
الكشاف كن من كان التامة اى احدث فيحدث وهذا تمثيل ومعناه ان ما قضاه من الامور
واراد كونه فانما يتكون ويدخل تحت الوجود من غير امتناع ولا توقف كالمامور المطيع
الذى يؤمر فيمتثل ولا يتوقف ولا يمتنع ولا يكون منه الاباء الخامس عشر انس قوله اهل التقوى
اهل الرجل من يجمعه واياهم نسب او دين او ما يجرى مجراهما من صناعة وبيت وبلد وضيعة و
لما قيل لمن يجمعهم دين هم اهل فى دين لذا نفاه عن ابن نوح كقوله تعالى انه ليس من اهلك
لم يجمعه واستعمل فى معنى الخليق والجدير فقيل فلان اهل لكذا اى خليق به وهو المعنى
بقوله هو اهل التقوى والواو فى قوله تعالى واهل المغفرة عاطفة بمنزلة الفاء السببية
اخبر الله تعالى انه هو اهل التقوى اى حقيق بان يتقى منه واخبر انه حقيق بان يغفر
لمن اتقاه فعوض الترتب الى ذهن السامع ولعل الفاء فى قوله صلى الله عليه وسلم حكاية عن
الله تعالى فانا اهل ان اغفر له تفسير لهذا الواو السادس عشر ابن عمر رضى الله عنهما قوله
ان كنا انه هى المخففة من الثقيلة واللام هى الفارقة وفيه معنى التاكيد وان العد وقع

البتة والمعدوم قوله تبول على تاويل ان تبول كما في قوله احضر الوغى المعنى كنا نكثر ان نعد
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله رب اغفر لي مائة مرة السابع عشر بلال رضي الله عنه قوله الحي القيوم
يجوز فيهما النصب صفة لله او مدحا والرفع بدلا من الضمير او خبر مبتدا محذوف على المدح
قوله من الزحف الزحف الجيش الذي يرى لكثرته كانه يزحف اي تدب دبيبا من زحف
الصبي اذا دب على استه قليلا قليلا اتوكد في تخصيص ذكر الفرار من الزحف ادماج لمعنى ان
هذا الذنب من اعظم الكبائر لان سياق الكلام وابلغ في الاستغفار وعبارته في المبالغة عن
حط الذنوب عنه فيلزم باشارته ان هذا الذنب اعظم الذنوب مط اراد بقوله فر من الزحف
انه فر من حرب الكفار حيث لا يجوز له الفرار وذلك بان لا يكون عدد الكفار على مثلي عدد جيش
المسلمين الفصل الثالث الحديث الاول ابو هريرة رضي الله عنه قوله ان الله عز وجل ليرفع
الحديث دل الحديث السابق على ان الاستغفار يحط من الذنوب اعظمها وهذا يدل على انه يرفع
درجة غير المستغفر الى ما لم يبلغها بعمله فما ظنك بالعامل المستغفر ولو لم يكن في النكاح فضيلة
غير هذا لكفى به فضلا فان قلت كيف طابق البا في قوله باستغفار اللام في قوله
لي والظاهر ان يقال لاستغفار قلت ليس بذلك بل التقدير كيف حصل لي هذه فقيل حصل لك باستغفار
ولدك الثاني والثالث عبد الله قوله لمن وجد في صحيفته فان قلت لم لم يقل طوبى لمن استغفر كثيرا
وما فائدة العدول قلت هو كناية عنه فيدل على حصول ذلك جزما وعلى الاخلاص لانه
اذا لم يكن مخلصا فيه كان هباء منثورا فلم يجد في صحيفته الا ما يكون حجة عليه ووبالا له قوله
في عمل يوم وليلة هو ترجمة لباب صنف في الاعمال اليومية والليلية الرابع عائشة رضي الله عنها
قوله اذا احسنوا استبشروا اي اذا اتوا بعمل حسن قرنوه بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء
فيستحقوا الجنة ويستبشروا بها كما قال تعالى وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون فهو كناية
تلويحية وقوله اذا اساؤوا استغفروا عبارة ان لا يبتليه بالاستدراج ويرى عمله حسنا
فيهلك كما قال تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء الخامس الحرث
قوله يرى ذنوبه المفعول الثاني محذوف اي كالجبال بدليل قوله كذباب ويجوز ان يكون
كانه مفعولا ثانيا والتشبيه تمثيل شبه حالة ذنوبه وانها مهلكة له بحالته اذا
كان تحت جبل على منوال قوله شعر وما الناس الا كالديار واهلها بها يوم حلوها و
غدوا بلاقع لم يشبه الناس بالديار وانما شبه وجودهم في الدنيا وسرعة زوالهم

بحلول

بحلول اهل الديار وسرعة نهوضهم عنها وتركها خلاء خاوية دل التمثيل الاول على
غاية الخوف والاحتراز من الذنوب والثاني على نهاية قلة المبالاة والاحتفال
بها فان قلت ما التوفيق بين هذا القول وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لله افرح قلت لما
بالغ في احتراز المومن وخوفه من الذنوب وصوره بتلك الصورة العظيمة الهائلة
تصور انه طلب ملجأ وكهفا يلوذ اليه من ذلك الهول فقيل له ليس ذلك الملجأ و
المفزع الا الى الله تعالى لانه افرح الى آخره وذكر الفاجر وارد على سبيل الاستطراد
كما في قوله تعالى ومن كل تاكلون لحما طريا بعد قوله وما يستوي البحران هذا عذب فرات
سائغ شرابه لان البحرين تمثيل للمومن والكافر قوله لله افرح الحديث تقدم شرحه
في الفصل الاول ونذكر بعض ما يختص به هاهنا قوله قوله دوية ح هي بتشديد
الواو والياء جميعا وذكر مسلم في رواية اخرى داوية بزيادة الف وهي بتشديد الياء
ايضا وهي الارض القفر والمفازة الخالية فالدوية منسوبة الى الدو واما الداوية
فبابدال احدى الواوين الفا كالطائي منسوبا الى الطي والمهلكة بفتح الميم وفتح
اللام وكسرها موضع خوف الهلاك قوله او ما شاء الله ان كان الترديد من الراوي كان
التقدير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك او قال ما شاء الله وان كان من قول الرسول صلى الله عليه وسلم
يكون او للتنويع وكان التقدير اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله من العذاب
والبلاء غير الحر والعطش قوله فالله اشد فرحا القفا وهي التي تعقب الجمل بالمفصل
تاكيدا وتقوية له لئلا يزاد فيه ولا ينقص السادس علي رضي الله عنه قوله المفتن نه
وفي الحديث المومن خلق مفتنا اي ممتحنا يمتحنه الله بالذنوب ثم يتوب ثم يعود ثم
يتوب يقال فتنته افتنه فتنا وفتونا اذا امتحنته وقد كثر استعمالها فيما اخرجه
الاختبار للمكروه ثم كثر حتى استعمل بمعنى الاثم والكفر السابع ثوبان قوله بهذه الآية
اي بدلها وهي ارجى آية في القرآن وذكر ان وحشيا قاتل حمزة عرض عليه آيات
نحو هذا فما اطاق ولا آمن الا بها والواو في قوله الا ومن اشرك مانعة من حمل الا على
الاستثناء وموجبة لحملها على حرف التنبيه وقول السائل فمن اشرك معناه هل خص
هذا المقام بمن اشرك اي المشرك داخل فيه ام خارج فاجابه صلى الله عليه وسلم بانه داخل فيه
ويمكن ان ينزل السؤال على قوله تعالى يا عبادي الذين يعني المشرك داخل في هذا المذكور
خ المفهوم

ويُنادى يا عبادى فيقال نعم او على الذين اسرفوا اى هل يصح ان يقال لهم اسرفوا
على انفسهم فيقال نعم او على لا تقنطوا فييهون من القنوط فيقال نعم او على قوله تعالى فييهون ظ
ان الله يغفر الذنوب جميعا فيقال نعم و فى قوله فسكت ثم يقال يحتمل وجهين اما انه
صلى الله عليه وسلم علم بوحى نزل عليه فاجاب او تفكر واجتهد فاجاب الثامن والتاسع
ابو ذر رضى الله عنه قوله لا يعدل يحتمل معنيين احدهما انه لا يوازى ولا يساوى بالله
شيئا وثانيهما انه لا يتجاوز الى غيره فعلى هذا شيئا نصب على نزع الخافض العاشر
عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قوله كمن لا ذنب له هذا من باب الحاق الناقص
بالكامل مبالغة كما تقول زيد كالاسد والا اى يكون المشرك التائب معادلا بالنبى المعصوم
باب الفصل الاول الحديث الاول ابو هريرة رضى الله عنه قوله لما قضى
الله الخلق القضاء فصل الامر سواء كان بقول او فعل والمراد به ههنا الخلق كما فى
قوله تعالى فقضيهن اى لما خلق الله الخلق حكم حكما جازما و وعد وعدا لازما لا خلف
فيه بان رحمتى سبقت غضبى شبهه حكمه الجازم الذى لا يعتريه نسخ ولا يتطرق
اليه تغيير بحكم الحاكم اذا قضى امرا واراد احكامه عقد عليه سجلا وحفظ عنده
ليكون ذلك حجة باقية محفوظة عن التبديل والتحريف قوله فوق العرش تنبيه
على تعظيم الامر وجلالة القدر فان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل
على هذا الحكم فوق العرش ولعل السبب فى ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما تحت
العرش عالم الاسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك وقضية هذا
العالم وهو عالم العدل واليه اشار بقوله بالعدل قامت السموات والارض اثابة المطيع
وعقاب العاصى حسبما يقتضيه العمل من خير او شر وذلك يستدعى غلبة الغضب على
الرحمة لكثرة موجبه ومقتضاه كما قال الله تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما
ترك على ظهرها من دابة فيكون سعة الرحمة وشمولها على البرية وقبول انابة التائب
والعفو عن المشتغل بذنبه المنهمك فيه كما قال تعالى وان ربك لذو مغفرة للناس
على ظلمهم امرا خارجا عنه مترقيا منه الى عالم الفضل الذى هو فوق العرش وفى
امثال هذا الحديث اسرار فشاهدها بعين فكر الواصلين الى العين دون السامعين
للخبر فان قلت ما المناسبة بين قضاء الخلق وسبق الرحمة على الغضب قلت لم يكن قضاء الخلق

الا للعبادة

الا للعبادة فقضاء الشكر تلك النعمة قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
فمن الخلق من قام بالشكر على قدر استطاعته الموجبة لان احدا لم يقدر على
ان يشكره حق شكره ومنهم من قصر فيه فسبقت رحمة الله تعالى فى حق الشاكر
بان وفى جزاءه وزاد عليه بسعة رحمته ما لا يدخل تحت الحصر وفى حق المقصر
اذا تاب ورجع ان يعفوه ويتجاوز ويبدلها حسنات ولم يغضب عليه نحو قوله
تعالى كتب على نفسه الرحمة ثم تعليله بقوله انه من عمل منكم سوءا بجهالة ثم تاب
من بعده الاية وعلى هذا قضى بمعنى فصل اى فصل امر الخلق فمنهم منعم عليهم
بالرحمة ومغضوب عليهم بالسخط ومعنى سبقت رحمتى تمثيل لكثرتها وغلبتها
على الغضب بفرسى رهان تسابقتا فسبقت احديهما الاخرى وهذا التوجيه
انسب بالباب الثانى ابو هريرة رضى الله عنه قوله ان لله مائة رحمة الحديث
لو رحمة الله تعالى غير متناهية فلا يعتوره التجزية والتقسيم وان اراد النبى
صلى الله عليه وسلم ان يضرب للامة مثلا فيعرفوا به التناسب الذى بين الجزئين و
يجعل لهم مثالا لا يفهموا به التفاوت الذى بين القسطين قسط اهل الايمان
منها فى الاخرة وقسط كافة المربوبين فى الاولى فجعل مقدار حظ الفريقين من
الرحمة فى الدارين على الاقسام المذكورة تنبيها على المستعجم وتوضيحا على المستبهم
ولم يرد به تحديد ما قد جل عن الحد وتعديد ما يجاوز العد قوله واخر الله عطف
على انزل منها رحمة واظهر المتكلم بيانا لشدة العناية برحمة الله تعالى الاخروية
الثالث ابو هريرة رضى الله عنه قوله لو يعلم المؤمن سياق الحديث فى بيان صفتى
القهر والرحمة لله تعالى فكما ان صفات الله تعالى غير متناهية لا يبلغ كنه معرفتها
احد كذلك عقوبته ورحمته فلو فرض ان المؤمن وقف على كنه صفته القهارية اظهر
منها ما يقنط من ذلك الخلق طرا فلا يطمع بجنته احد هذا معنى وضع احد موضع ضمير
المؤمن ويجوز ان يراد بالمؤمن الجنس على سبيل الاستغراق فالتقدير احد منهم ويجوز
ان يكون المعنى على وجه آخر وهو ان المؤمن قد اختص بان يطمع بالجنة فاذا انتفى الطمع
منه فقد انتفى عن الكل وكذلك الكافر مختص بالقنوط فاذا انتفى القنوط عنه فقد
انتفى عن الكل مظ ورد الحديث فى بيان كثرة عقوبته ورحمته كيلا يغتر مؤمن

برحمته فيأمن عذابه ولا ييأس كافرمن رحمته الرابع ابن مسعود رضي الله عنه قوله من
شراك نعله نه الشراك احد سيور النعل التي تكون على وجهها اقول ضرب المثل
مثلا بالشراك لان سبب حصول الثواب والعقاب انما هو بسعي العبد ومجيء السعي بالاثر
وكل من عمل خيرا استحق الجنة بوعده ومن عمل شرا استحق النار بوعيده وما وعدو
اوعده منجزان فكانهما حاصلان وقوله وذلك اشار الى المذكوراى النار مثل الجنة في
كونهما اقرب من شراك النعل الخامس ابو هريرة رضي الله عنه قوله لم يعمل خيرا قط
صفة رجل والمقول قوله اذا امات الى آخره وقد تنازع فيه قال واوصى في الروا
قوله اسرف مح اى بالغ وغلا في المعاصي والسرف مجاوزة الحد في الشيء قوله ثم اذروا
يقال ذرته الريح واذرته تذروه وتذريه اذا اطارته ومنه تذرية الطعام قوله
اذا امات فحرقوه لو حكى ما تلفظ به الرجل لكان ينبغي ان يقال اذا امت فحرقوني ثم
اذروا وانصفوا ولو نقل معنى ما تلفظ به فينبغي ان يقال اذا امات فليحرقه قومه
ثم ليذروا فعدل عن ضمير المتكلم الى الغايب تحاشيا عن وصمة نسبة التحريق ويوهم
الشك في قدرة الله تعالى الى نفسه قوله فوالله لئن قدر الله اللام موطية للقسم قوله ليعذبنه
جواب القسم سدت مسد جواب الشرط مح اختلفوا في تاويله على وجوه احدها قيل لا يصح حمله
على انه اراد به نفي قدرة الله تعالى فان الشك فيها كفر وقد قال في آخر الحديث انه انما فعل هذا
من خشية الله تعالى وغفر له والكافر لا يخشاه ولا يغفر له فله تاويلان احدهما لئن قدر علي
العذاب اى قضاه يقال منه قدر بالتخفيف والتشديد بمعنى واحد الثاني ان قدر بمعنى
ضيق قال تعالى فقدر عليه رزقه وقال فظن ان لن نقدر عليه ثانيهما قيل هو على ظاهره
ولكن قاله وهو غير ضابط لكلامه ولا قاصد حقيقة معناه بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش
والخوف والجزع ولم يتدبر ما قاله كالغافل والناسي فلا يواخذ فيما قال ونحوه قول من قال
حين وجد راحلته فرحا انت عبدي وانا ربك ولم يكفر بذلك وقد جاء في هذا الحديث من
غير رواية مسلم فلعلي اضل الله اى اغيب عنه وهذا يدل على ان قوله لئن قدر على محمول
على ظاهره وثالثها قيل هذا من جملة كلام العرب وبديع استعمالها يسمونه مزج الشك
باليقين كقوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين صورته صورة الشك والمراد
به اليقين ورابعها قيل انه جهل صفة من صفات الله تعالى وقد اختلفوا في تكفير
جاهل

جاهل صفة من صفات الله تعالى قال القاضي عياض وممن كفره ابن جرير الطبري وقال به
ابو الحسن الاشعري اولا وقال آخرون لا يكفر به بخلاف جحدها واليه رجع ابو الحسن و
عليه استقر مذهبه قال لانه لم يعتقد ذلك اعتقادا يقطع بصوابه ويراه دينا وشرعا
وانما يكفر من اعتقد ان مقالته حق وقالوا لو سئل الناس عن الصفات لوجد العارف
بها قليلا وخامسها قيل هذا الرجل كان في زمن فترة حين ينفع مجرد التوحيد ولا تكليف
قبل ورود الشرع على المذهب الصحيح لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا
وسادسها قيل انما وصى بذلك تحقيرا لنفسه وعقوبة لها بعصيانها واسرافها رجاء ان
يرحمه الله تعالى قض يحتمل ان يكون قوله لئن قدر الله عليه من قول الرسول صلى الله عليه وسلم
فيكون معناه انه تعالى لو وجده على ما كان عليه ولم يفعل به ما فعل فترحم عليه بسببه
ورفع عند اعباء ذنبه يعذبه عذابا لا يعذب به احدا من العالمين او لو ضيق
عليه وناقشه في الحساب لعذبه اشد العذاب ويحتمل ان يكون من تتمة كلام
الموصى على غير لفظه اقول وفي صحيح مسلم على ما رواه الشيخ محيي الدين وبنى عليه
الشرح لفظة على فلا يكون محتملا للوجه الاول وعلى ما هو في اكثر النسخ وهو لفظة
عليه اما الراوي حكى معنى لفظه لا تلفظه او قاله الرجل دهشا والشيخ التوربشتي
استشهد للوجه الثالث وهو مزج الشك باليقين بقوله تعالى فان كنت في شك
مما انزلنا اليك فاسئل الذين يقرؤن الكتاب وسماه بتجاهل العارف وتحريره
ان الله تعالى اراد ان يحقق ما انزل عليه من امر اهل الكتاب وتقرره عنده وعلم انه
صلوات الله عليه لم يشك فيه قطعا وانما قاله تعييرا والتهابا ليحصل له مزيد ثبات
ورسوخ قدم فيه كذلك هذا الرجل ان الله تعالى قادر ان يحشره ويبعثه ويعذبه
بعد ذلك ويؤيده ما وقع في رواية اخرى وان الله يقدر على ان يعذبني فاراد ان
يحرض القوم على انفاذ وصيته فاخرج الكلام في معرض التشكيك لهم لئلا يتهاونوا
في وصيته فيقوموا بها حق القيام واما تنزيله على ما استشهد به الشيخ محيي الدين
بقوله وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين فهو ان هذا من كلام المنصف
وارخاء العنان فان قوله صلى الله عليه وسلم هذا وارد على التنزل وبعث الخصم على التفكر
لينظر على حال نفسه من الزيغ والضلال وحاله صلوات الله عليه وسلامه من الهدى

والصلاح فيبقى على ما هو عليه وما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيذعن للحق ولا
يغضب وكذلك هذا الرجل اوصى اهله فيما اوصى ثم عقبه بهذا الكلام فيتفكر
في ذلك وما كان عليه من الفساد ويعرفوا ان ما قاله حق فينفذوا وصيته و
يبذلوا جهدهم فيها وينقص وجه الرابع وهو ان الجاهل بصفة من صفات الله تعالى
لا يكفر قول الحواريين لعيسى عليه السلام وهم خلصاؤه هل يستطيع ربك ان ينزل
علينا مائدة من السماء السادس عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله سبي نه السبي
النهب واخذ الناس عبيدا واماء والسبية المراة المنهوبة فعيلة بمعنى مفعول
وجمعها السبايا قوله قد تحلب تو اي سال وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما رايت
عمر يتحلب فوه اي يتهيا رضابه للسيلان وتسعى اي تعدو وروى في كتاب مسلم و
تبتغي اي طالبة لابنها وفي كتاب البخاري تسعى وليس بشيء مح قال القاضي الصواب
ما في رواية البخاري تسقي بالسين من السقي اي قوله في كتاب البخاري تسقي كما
في بعض نسخ المصابيح ان كان نسخ الرواية فلا كلام فيه وان كان الرقم من حيث الدراية
فغير مستقيم لان تسقي اذا جعل حالا مقدرة من ضمير المراة بمعنى قد تحلب ثديها مقدرة
السقي فيما جاءت صبيا من الصبيان فاتى بعد فيه قوله قمي تقدر الواو للحال وصاحبها
مقدر اي لا تكون طارحة حال قدرتها على ان لا تطرح وفائدة الحال ان هذه المراة ما
استطاعت ان تحفظ الولد ولا اضطرت الى طرحه بذلت جهدها فيه والله تعالى منزه
عن الاضطرار فلا يطرح عبده في النار البتة السابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله
ولا انت يا رسول الله عدل عن مقتضى الظاهر وهو ولا اياك انتقالا عن الجملة الفعلية
الى الجملة الاسمية فيكون التقدير ولا انت ممن ينجيه عمله استبعادا عن هذه النسبة اليه
صلى الله عليه وسلم واما قوله صلى الله عليه وسلم ولا انا فليكون مطابقا لقولهم ولا انت قوله الا ان
يتغمدني الله الاستثناء منقطع نه يلبسنيها ويسترني بها ماخوذ من غمد السيف
وهو غلافه يقال غمدت السيف واغمدته والغدو سير اول النهار نقيض الرواح
يقال غدا يغدو وغدوا قوله فسددوا تو سدد الرجل اذا صار ذا سداد وسدد
في رميته اذا بالغ في تصويبها واصابتها وقاربوا الابل اي جمعها حتى لا تبدد و
المقاربة ايضا القصد في الامور التي لا غلو فيها ولا تقصير والدلجة سير الليل
وقوله

وقوله وشيء من الدلجة مجرور بالعطف على قوله بالغدوة والروحة مط تقديره
وليكن في مشيتكم شيء من الدلجة شف وارتفع شيء على الابتداء وخبره محذوف
اي شيء من الدلجة اعملوا فيه على تقدير مطلوب فيه عملكم قوله والقصد القصد
نه اي عليكم بالقصد من الامور في القول والفعل وهو الوسط بين الطرفين
من الافراط والتفريط مص النجاة من العذاب والفوز بالثواب بفضل الله ورحمته
والعمل غير مؤثر فيهما على سبيل الايجاب بل غايته انه يعد العامل لان يتفضل
عليه ويقرب اليه الرحمة ومعنى قوله الا ان يتغمدني الله برحمته يحفظني بها كما يحفظ
السيف في غمده ويجعل رحمته محيطة بي احاطة الغلاف بما يحفظ فيه قوله فسددوا
بالغوا في التصويب واقربوا الى الله تعالى بكثرة القربات والمواظبة على الطاعات و
اعبدوا الله تعالى طرفي النهار وزلفا من الليل شبه العبادة في هذه الاوقات من
حيث انها توجه الى مقصد وسير للوصول اليه بالسلوك والسير وقطع المسافة في هذه
الاوقات ومعنى قاربوا اقتصدوا في الامور واجتنبوا طرفي الافراط والتفريط ولا
تذهبوا فتسام نفوسكم وتختل معاشكم ولا تنهمكوا في امور الدنيا فتعرضوا عن
الطاعة راسا تو ليس المراد بهذا الحديث نفي العمل وتوهين امره بل توقيف العباد
على ان العمل انما يتم بفضل الله ورحمته لئلا يتكلوا اغترارا بها فان الانسان ذو السهو
والنسيان وعرضة للآفات قل ما يخلص له عمل من شائبة الرياء وفساد النية ثم ان
سلم له العمل عن ذلك فلا يسلم الا برحمة من الله تعالى ثم ان ارجى عمل من اعماله لا
يفي بشكر ادنى نعمة من نعم الله تعالى فانى له ان يستظهر بعمل لم يستند اليه الا برحمة
من الله وفضل منه شف لما بنى النبي صلى الله عليه وسلم اول الكلام على ان العمل لا ينجي ولا يوجب
الخلاص لئلا يتكلوا على اعمالهم عقبه بهذا التعقيب بالحث على الاعمال والامر بالمواظبة على
وظائف الطاعات والاقتصاد في الامور لئلا يتوهموا ان العمل ملغى وجوده وعدمه سواء
بل العمل ادعى الى الخلاص واقرب الى النجاة تعالى فسددوا وقاربوا اقول الفاء في قوله
فسددوا فاء جزاء شرط محذوف يدل عليه الكلام السابق فقوله لن ينجي احدا منكم اي
من بني آدم يقتضي رد المخاطبين فيما اعتقدوه من النجاة في العمل فيجب الاتكال عليه
والاستغناء فيه والمواظبة عليه ليلا ونهارا فردهم صلى الله عليه وسلم بقوله لن ينجي احدا منكم
الاستقصاء ط

واجاب عن سؤالهم بما اجاب وقد علم عن شرعه صلى الله عليه وسلم ان الاعمال غير
موفوعة ايضا فعقبه بقوله فسددوا وانما قلنا ان لن ردا المخاطبين فيما
اعتقدوه لان لن في تاكيد النفي مقابلة للسين في الاثبات الكشاف لا ولن اختا
في نفي المستقبل الا ان في لن تاكيدا وتشديدا تقول لصاحبك لا اقيم غدا فان انكر
عليك قلت لن اقيم غدا كما يفعل في انا مقيم واني مقيم **الثامن والتاسع** ابو سعيد رضي الله
عنه قوله زلفها **نه** زلفها اي قدمها واسلفها والاصل فيه القرب والتقديم قوله
القصاص **تو** القصاص ههنا المجازاة واتباع كل عمل بمثله فاخذ من القصص الذي
هو تتبع الاثر وهو رجوع الرجل من حيث جاء وجاء قوله الحسنة بعشر امثالها
الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها مجرى التفسير للقصاص قوله فحسن وقع
موقع ثم في قوله قل آمنت بالله ثم استقم اي اسلم واستقام على الاسلام بان ادى
حقه واخلص في عمله ولم يروغ روغان الثعلب ومضاف اليه بعد ما يعلم من المجموع
اي كان بعد حكم محو السيئات وتكفيرها بالاسلام والاخلاص فيه القصاص اي المجازاة
بمثله فيكون قوله السيئة بمثلها هو المراد بالقصاص لان المثلية معتبرة فيه وان السيئة
هي التي تعتبر لا الحسنة فيكون قوله الحسنة بعشر امثالها مستطردا او كالتوطئة لذكر
السيئة وهذا التاويل انسب لان القصاص في الشرع مجازاة بمثل ما فعله من الجرح
والقتل فيؤخذ الجاني في سبيل الذي جار منه من غير زيادة فيجرح مثل جرحه
ويقتل كقتله صاحبه والمراد بالضعف في قوله سبعمائة ضعف المثل وعليه قوله
تعالى يضاعف لها العذاب ضعفين المغرب قال ابو عبيدة معناه جعل الواحد ثلثة
اي يعذب ثلثة اعذبة وانكره الازهري وقال هذا الذي يتعلمه الناس في كلامهم
وانما الذي قال الحذاق انما يعذب مثلي عذاب غيرها لان الضعف في كلام العرب
المثل **العاشر** ابن عباس رضي الله عنهما قوله ثم فصل الفا تفصيلية لان قوله كتب
الحسنات والسيئات مجمل لم يفهم منه كيفية الكتابة ففصله بقوله فمن هم الى آخره
وانما جوزي من هم بسيئة ولم يعملها بحسنة كاملة لانه خاف مقام ربه ونهى النفس
عن الهوى وحسنة كاملة مفعول ثان لكتبها بمعنى صيرها **مح** ذكر في الاربعين
فانظر يا اخي وفقني الله واياك الى عظيم لطفه وتامل هذه الالفاظ وقوله عنده

اشارة

اشارة الى الاعتناء بها وقوله كاملة للتوكيد وشدة الاعتناء في السيئة التي هم بها
ثم تركها كتبها الله حسنة كاملة فاكدها الله بكاملة وان عملها كتبها سيئة واحدة فاكد
تقليلها بواحدة ولم يؤكدها بكاملة ولله الحمد والمنة سبحانه لا نحصي ثناء عليه وبالله
التوفيق **الفصل الثاني الاول** عقبة بن عامر رضي الله عنه قوله ان مثل الذي الحديث
مظ يعني عمل السيئات يضيق صدر عامله ورزقه ويحيره في امره فلا يتيسر له امره
ويبغضه عند الناس فاذا عمل الحسنات يزيل حسناته سيئاته فاذا زالت انشرح
صدره ويتسع رزقه ويتيسر له امره وصار محبوبا في قلوب الناس وخنقته اي
عصر حلقه وشد قوته من ضيق تلك الدرع ومعنى قوله حتى تخرج الى الارض انحلت وانفكت
حتى يسقط تلك الدرع ويخرج صاحبها من ضيقها فقوله تخرج الى الارض كناية عن سقوطها
الثاني ابو الدرداء رضي الله عنه قوله مقام ربه موقفه الذي يقف فيه العباد للحساب
يوم القيمة قال تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين ويجوز ان يراد به ان الله قائم عليه
اي حافظ مهيمن من قوله افمن هو قائم على كل نفس بما كسبت فهو يراقب ذلك ولا يجسر
على معصيته ومعنى التثنية في جنتان ان له جنة في فعل الطاعات وجنة لترك المعاصي او
جنة يثاب بها واخرى يضم اليها على وجه التفضل **الثالث** عامر قوله الغيضة شجر الغيضة هي
الشجر الملتف واضافتها الى الشجر اما لمزيد البيان او يراد بالشجر المرعى كما جاء في الحديث
ونأى بي الشجر اي بعد بي المرعى في الشجر والفرخ ولد الطير وجمع القلة افرخ والكثرة
فراخ وجمع بينهما في الحديث اما اتساعا واستعمالا لكل من الجمعين مكان الآخر لاشتراكهما
في الجمعية لقوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلثة قروء واما اشعارا بان
تلك القلة كانت خارجة من العادة وبالغة الى حد الكثرة ويشهد له القضايا المتعاقبة
في الحديث فوضعتهن فجاءت امهن وامهن معهن مبتدأ وخبر والواو للحال
من فيهن حيث اخذتهن اما ابتدائية اي حتى تجعل ابتداء وضعهن مكانا اخذتهن
منه بان لا يضعهن مكانا آخر او زائدة على مذهب الاخفش والا لزومهن استثناء
مفرغ لما في ابت من معنى النفي والرحم بالضم مصدر كالرحمة ويجوز تحريكه مثل عسر
وعسر **الفصل الثالث الاول** عبد الله قوله نحن المحلون كان من الظاهر ان يقال في
الجواب نحن مقصرون او متقصرون او طائعون فعدل الى الظاهر وعرفوا الخبر حصرا

اى نحن قوم لا نتجاوز الاسلام توهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن انهم غير مسلمين
ويحضب بالحاء المهملة والضاد المعجمة اى يوقد الجوهرى الحضب فى لغة اهل اليمن
الحطب وكل ما هيجت به النار او وقدتها به والوهج بالتحريك حر النار وبالسكون مصدر
قوله الا المارد عب المارد والمريد من شياطين الجن والانس المتعرى من الخير
من قولهم شجر امرد اذا تعرى من الورق وتعقيب المارد بالمتمرد تكرير للمبالغة
وبلوغه غاية المرود قوله ابى ان يقول عطف تفسيرى على قوله الا المارد المتمرد
والكلام فى هذا الحديث وامثاله سبق مستوفى فى باب الايات الثانى ثوبان قوله يلتمس
اى يطلب واللمس ادراك بظاهر البشرة كالمس ويعبر به عن الطلب والمراد به هنا
التقرب الى الله تعالى باصناف الطاعات وقوله بذلك خبر لا يزال اى متلبسا
بالالتماس قوله ثم تهبط له اى الرحمة لاجله الى الارض يعنى محبة الله اياه
ثم يضع له القبول فيها فمعنى هذا الحديث ومعنى الحديث المشهور فى المحبة
متقاربان الثالث اسامة رضى الله عنه قوله فمنهم ظالم لنفسه الفا تفصيلية
فصلت قوله تعالى الذين اصطفينا من عبادنا بالاصناف الثلثة على سبيل
الحصر فالظالم لنفسه هو المجرم المرجى لامر الله والمقتصد هو الذى خلط
عملا صالحا واخر سيئا والسابق من السابقين المقربين وقوله كلهم فى الجنة
ايذان بان قوله جنات عدن يدخلونها استيناف على تقدير سؤال سائل
ما لهؤلاء المصطفين الحائزين للفضل الكبير من الثواب فاجيب جنات عدن
يدخلونها ويطابق هذا التفسير قولهم ان ربنا لغفور شكور اى كثير الغفران
للظالم لنفسه وكثير الشكر اى الاثابة للسابق وليس يبدل من الفضل الكبير
المعنى به السبق بالخيرات كما زعم صاحب الكشاف واخرج الظالم والمقتصد
من هذا العام ومن الفضل الكبير والجنات وقد استقصينا القول فيه فى فتوح الغيب

باب ما يقول عند الصباح والمساء والمنام الفصل الاول الحديث الاول

عبد الله قوله والحمد لله مظ عطف على امسينا وامسى الملك وامسى اذا دخل فى
المساء وامسى اذا صار يعنى دخلنا فى المساء وصرنا نحن وجميع الملك وجميع الحمد لله
اقول الظاهر انه عطف على قوله الملك لله ويدل عليه قوله بعد وله الملك وله الحمد

وقوله وامسى الملك لله حال من امسينا اذا قلنا انه فعل تام و معطوف على
امسينا اذا قلنا انه ناقص والخبر محذوف لدلالة الثانى عليه او خبر والواو
فيه كما فى قول الحماسى فامسى وهو عريان قال ابو البقاء امسى ههنا ناقصة
والجملة بعدها خبر لها فان قلت خبر كان مثل خبر المبتدا وخبر المبتدا لا يجوز
ان يدخل عليه الواو قيل الواو انما دخلت فى خبر كان لان اسم كان يشبه الفاعل و
خبرها يشبه الحال قوله ولا اله الا الله عطف على الحمد لله على تاويل وامسى الفردانية و
الوحدانية مختصين بالله فان قلت ما معنى امسى الملك لله والملك له ابدا وكذلك الحمد قلت هو بيان
حال القائل اى عرفنا ان الملك والحمد لله لا لغيره فالتجانا اليه واستعنا به وخصصناه
بالعبادة والثناء عليه والشكر له ثم طلب استمداد ذلك بدخول الليل واستعاذ مما يمنعه
مما كان فيه فى اليوم تايلا اسئلك من خير هذه الليلة الى اخره قوله من خير هذه
الليلة اى من خير ما ينشا فيها وخير ما فيها اى خير ما سكن فيها قال الله تعالى وله ما سكن
فى الليل والنهار قوله من الكسل تو الكسل التثاقل عما لا ينبغى التثاقل عنه ويكون ذلك
لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة والهرم كبر السن الذى يؤدى الى تماوت
الاعضاء وتساقط القوى وانما استعاذ منه لكونه من الادواء التى لا دواء لها والمراد بسوء
الكبر ما يورثه كبر السن من ذهاب العقل والتخابط فى الراى وغير ذلك مما يسوء به الحال
اقول يمكن ان يراد بالفقرات كلها معنى الترقى استعاذ اولا من الكسل اى اعوذ ان اتثاقل فى
الطاعة مع استطاعتى ثم من الهرم الذى فيه سقوط بعض الاستطاعة فيقوم ببعض
وظايف العبادات ثم من سوء الكبر الذى يصير فيه كالحلس الملقى على الارض لا يصدر
منه شئ من الخيرات فيطابق هذا تفسيرنا قوله امسينا وامسى الملك لله قوله وسوء
الكبر مه الكبير وى بسكون الباء وفتحها فالسكون بمعنى البطر والفتح بمعنى الهرم
حط والفتح افصح اقول الدراية ايضا يساعد الرواية لان الجمع بين البطر والهرم
بالعطف كالجمع بين الضب والنون والتكبر فى عذاب للتهويل والتفخيم قوله ذلك
المشار ما سبق بابدال امسينا وامسى باصبحنا واصبح الثانى حذيفة رضى الله عنه
قوله من الليل صلة للاخذ على طريق الاستعارة فانه لكل احد حظا منه وهو السكون
والنوم فيه فكانه ياخذ منه حظه ونصيبه قال الله تعالى جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا

فيه فالمضجع على هذا يكون مصدرا قوله احيانا بعد ما اماتنا نه سمي النوم موتا
لانه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها وقيل الموت في كلام العرب يطلق
على السكون يقال ماتت الريح اذا سكنت ويستعمل في زوال القوة العاملة وهي
الجهالة كقوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه وقوله تعالى انك لا تسمع الموتى
وقد يستعار الموت للاحوال الشاقة كالفقر والذل والسوال والهرم والمعصية
وغير ذلك اقول فلا ارتياب ان انتفاع الانسان بالحيوة انما هو بتحري رضى الله تعالى وتوخي
طاعته والاجتناب عن سخطه وعقابه فمن نام زال عنه هذا الانتفاع ولم ياخذ نصيب حيوته
فكان كالميت وكان قوله الحمد لله شكرا لنيل هذه النعمة وزوال ذلك المانع وهذا التاويل
موافق للحديث السابق واللاحق من قوله اصبحنا وامسى الملك لله ومن قوله وان
ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين وينتظم معه قوله واليه النشور اي
واليه المرجع في نيل الثواب مما نكتسبه في حيوتنا هذه الد الثالث ابو هريرة رضي الله عنه
قوله بداخلة ازاره قض هي الحاشية التي تلي الجسد وتماسه وانما امر بالنفض بها لان
المتحول الى فراشه يحل بيمينه خارجة الازار وبقي الداخلة معلقة فينفض بها قوله ما
خلفه فا ما مبتدا ويدري معلق عنه لتضمنه معنى الاستفهام مظ خلفه اي قام مقامه
بعده على الفراش يعني لا يدري ما وقع في فراشه بعد ما خرج هو منه من تراب
او قذاة او هوام قوله ان امسكت نفسي هو من قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين
موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى
اجل مسمى جمع النفسين في حكم التوفي ثم فرق بين جهتي التوفي بالحكم بالامساك
وهو قبض الروح والارسال وهو بقاء الحيوة اي الله يتوفى الانفس التي تقبض و
النفس التي لم تقبض فيمسك الاولى ويرسل الاخرى الى اجل مسمى قوله بما تحفظ به الباء في به
مثلها في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها لان الله تعالى
انما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي ومن ان لا يهنوا في طاعته وعبادته بتوفيقه ان
ولطفه قوله بصنفة ثوبه فا هي حاشية الازار التي تلي جسده الرابع البراء قوله
اسلمت نفسي اليك في هذا النظم غرايب وعجايب لا يعرفها الا الثقات من اهل البيان
فقوله اسلمت نفسي اشارة الى ان جوارحه منقادة لله تعالى في اوامره ونواهيه

وقوله

وقوله وجهت وجهي الى ان ذاته وحقيقته مخلصة له بريئة من النفاق وفوضت
الى ان اموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لا مدبر لها غيره قوله الجات
ظهري اليك بعد قوله فوضت امري الى ان بعد تفويض اموره التي هي مفتقر اليها
وبها معاشه وعليها مدار امره يلتجا اليه بما يضره ويؤذيه من الاسباب الداخلة
والخارجة ثم قوله رغبة ورهبة منصوبتان على المفعول له على طريقة اللف
والنشر اي فوضت اموري اليك رغبة والجات ظهري من المكاره والشدايد اليك
رهبة منك لانه لا ملجا ولا منجا منك الا اليك ملجا مهموز ومنجى مقصور جي للازدواج
وقوله امنت بكتابك تخصيص بعد تعميم في قوله اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي
اليك ثم قوله ونبيك الذي ارسلت تخصيص من التخصيص فعلى هذا قوله رغبة و
رهبة اليك من باب قوله متقلدا سيفا ورمحا ومعنى قوله تحت ليلتك انه لم يتجاوز
عنه الى النهار لان الليل يسلخ منه النهار فهو تحته او يكون المعنى ان مت تحت
نازلة تنزل عليك في ليلتك وكذا معنى من في الرواية الاخرى مت من ليلتك اي
من اجل ما يحدث في ليلتك وقوله مات على الفطرة اي مات على الدين القويم
ملة ابرهيم فانه عليه السلام اسلم واستسلم وقال اسلمت لرب العالمين
وجاء بقلب سليم قوله ونبيك الذي ارسلت تو في بعض طرق هذا الحديث عن البراء
قال قلت وبرسولك الذي ارسلت وقال ونبيك قيل انما رد عليه قوله لان البيان
صار مكررا من غير افادة زيادة في المعنى وذلك مما يأباه البليغ ثم لانه كان
نبيا قبل ان كان رسولا ولانه اخبار ان يثني عليه بالجمع بين الاسمين ويعد نعمة
الله في الحالتين تعظيما لما عظم موقعه عنده من نعمة الله تعالى عليه واحسانه
اليه نه النبي فعيل بمعنى فاعل للمبالغة من النبأ الخبر لانه انبأ عن الله تعالى اي
اخبر ويجوز فيه تحقيق الهمزة وتخفيفها وقيل ان النبي مشتق من النباوة وهي
الشيء المرتفع ورد النبي صلى الله عليه وسلم على البراء حيث قال ورسولك الذي
ارسلت بما رد عليه ليختلف اللفظان ويجمع الثنائين معنى الارتفاع والارسال
ويكون تعديدا للنعمة في الحالين وتعظيما للمنة على الوجهين قوله لرجل يا فلان
وهو اسيد بن حضير وقوله اذا اويت الى فراشك فتوضأ مثل قوله تعالى اذا

تم الى الصلوة فاغسلوا اى اذا اردت ان تجعل فراشك مكان نومك فتوضأ

الخامس انس قوله فكم ممن لا كافي له الكافي والمؤوي هو الله تعالى يكفي شر

بعض الخلق عن بعض ويهيئ لهم المأوي والمسكن فالحمد لله الذي جعلنا منهم

فكم من خلق لا يكفيهم الله تعالى شر الاشرار بل تركهم وشرهم وكم من خلق

لم يجعل الله تعالى لهم مأوى بل تركهم يهيمون في البوادي اقول كم تقتضي

الكثرة ولا نرى ممن حاله هذا الا قليلا نادرا على انه افتتح بقوله اطعمنا وسقانا

ويمكن ان ينزل هذا على معنى قوله تعالى وذلك بان الله مولى الذين آمنوا وان

الكافرين لا مولى لهم فالمعنى انا نحمد الله تعالى على ان عرفنا نعمته ووفقنا لاداء

شكرها فكم من منعم عليه لم يعرفها فكفر بها وكذلك الله مولى الخلق كلهم

بمعنى انه ربهم ومالكهم لكنه ناصر للمؤمنين ومحب لهم فالفاء في فكم لتعليل

الحمد مح قيل معنى آوانا هنا رحمنا فقوله فكم ممن لا مؤوي له اى لا راحم ولا عاطف

عليه السادس علي رضي الله عنه قوله تشكو يجوز ان يكون مفعولا له اى اتت اليد

ارادة ان تشكو فحذف ان ويجوز ان يكون حالا مقدرة اى مقدرة الشكوى قوله فلم تصادفه

عطف على قوله اتت النبي صلى الله عليه وسلم اى بيته صلى الله عليه وسلم حتى يصح هذا العطف

وقوله من الرحى اى من اثر ادارة الرحي قوله وبلغها حال من الضمير في اتت نه الرقيق

المملوك فعيل بمعنى مفعول وقد يطلق على الجماعة كالرفيق يقال ارق العبد واسترقه و

استرقه قوله قال من كلام الراوي وهو علي رضي الله عنه وذهبنا اى طفقنا ونقوم خبره

وقوله على مكانكما اى دوما واثبتا على ما انتما عليه وفي الحديث دلالة على مكان ام المؤمنين

عايشة رضي الله عنها من الرسول صلى الله عليه وسلم ومحبته اياها حيث خصها فاطمة رضي الله عنها

بالسفارة بينها وبين ابيها دون سائر الازواج وفيه ايضا بيان اظهار غاية التعطف و

الشفقة على ابنته وصهره ونهاية الاتحاد برفع الحشمة والحجاب حيث لم يزعجهما

عن مكانهما وتركهما على ما هما عليه من الاضطجاع بل اذا دخل دخل بينهما ومكث حتى وجد

برد قدمه على بطنهما ثم علمهما ما هو الاتم بحالهما من التسبيح والتحميد والتكبير من

طلبها الوصيف فهو من باب تلقي المخاطب بغير ما يتطلب ايذانا بان الاتم منه المطلوب

هو التزود للمعاد والتجافي من دار الغرور والصبر على مشاقها ومتاعبها السابع ابو هريرة

رضي

رضي الله عنه قوله خادما نه الخادم واحد الخدم ويقع على الذكر والانثى لاجرائه مجرى

الاسماء الغير المأخوذة من الافعال كحائض وعاتق الفصل الثاني الاول ابو هريرة

رضي الله عنه قوله بك اصبحنا الباء متعلق بمحذوف وهو خبر اصبح ولا بد من تقدير

مضاف اى اصبحنا متلبسين بنعمتك او بحياطتك وكلاءتك او بذكرك واسمك وقوله بك نحيي

وبك نموت حكاية عن الحال الآتية يعني يستمر حالنا على هذا في جميع الاوقات وسائر

الاحوال ومثله حديث حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم باسمك

اموت واحيى اى لا انفك عنه ولا اهجره مح بك احيى وبك اموت معناه انت تحييني وانت

تميتني فالاسم هنا المسمى الثاني ابو هريرة رضي الله عنه قوله ومليكه فعيل بمعنى فاعله

للمبالغة كالقدير بمعنى القادر قوله وشركه نه يروى بكسر الشين وسكون الراء وهو

ما يدعو اليه من الاشراك بالله عز وجل ويوسوس وبفتح الشين والراء اى ما يفتن به

الناس من حبائله والشرك حبالة الصائد الواحد شركة اقول فالاضافة على الثاني محضة

وعلى الاول اضافة المصدر الى فاعله الثالث اباك قوله مح فى اباك وجهان الصرف وعدمه والصحيح

الاشهر الصرف لان وزنه فعال ومن لم يصرفه قال وزنه افعل قوله فيضره الفاء مثلها في قوله

ليموت لمؤمن ثلثة اولاد فتمسه النار والمعنى لا يجتمع هذا القول مع المضرة واللام في قوله

ليخفي التنعيلة لعدم القول وليس بعوض له كقولهم قعدت من الحرب جبنا قوله ما

ينظر الى ما هي الاستفهامية وصلتها محذوفة وينظر الى حال اى ما لك تنظر الى قوله ليقضي الله

اللام العاقبة كما في قوله لدوا للموت قوله فجاءة بلاء نه فجئه الامر وفجأة وفجاءة بالضم

والمد وفاجأه مفاجأة اذا جاءه بغتة من غير تقدم سبب وقيده بعضهم بفتح الفاء و

سكون الجيم من غير مد على المرة الرابع والخامس بعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم

قوله كان يعلمها فيقول الفاء مثلها في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم على

وجه لان القول عين التعليم قوله اعلم فائدة تخصيص ذكره في هذا المقام الايذان بان هذين

الوصفين اعني القدرة الكاملة والعلم الشامل هما اساس اصول الدين وبهما يتم اثبات الحشر

والنشر ورد الملاحدة في انكارهم البعث وحشر الاجساد لان الله تعالى اذا علم الجزئيات

والكليات على الاحاطة يعلم الاجزاء المتفرقة المتلاشية في اقطار الارض واذا قدر

على كل المقدورات قدر على جمعها واحيائها لا محالة السادس ابن عباس رضي الله عنهما

قوله فسبحان الله الآية سُئل ابن عباس هل تجد ذكر الصلوات الخمس في القرآن قال نعم
وتلا هذه الآية تمسون صلاتا المغرب والعشا وتصبحون صلوة الفجر وعشيا
صلوة العصر وتظهرون صلوة الظهر الكشاف قوله وعشيا متصل بقوله حين
تمسون وقوله وله الحمد في السموات والارض اعتراض بينهما والمعنى ان على
المميزين كلهم من اهل السموات والارضين ان يحمدوه تم كلامه فان قلت كان
من مقتضى الظاهر ان يعقب قوله وله الحمد بقوله فسبحان الله كما جاء سبحان الله
والحمد لله وقوله عشيا بقوله وحين تصبحون فما فائدة الفصل ولم خص التسبيح
بظرف الزمان والتحميد بالمكان قلت والله اعلم قد مر ان الحمد اشمل من التسبيح فقدم
التسبيح وعلق به الامساء والاصباح واخر التحميد وعلق به في السموات والارض
وانما ادخله بين المعطوف والمعطوف عليه ليجمع في الحمد بين طرفي الزمان والمكان
اذ لاقتران الشيء بالشيء تعلق معنوي وان لم يكن لفظي ولو قدم الحمد لاشتبه كما في الطريق
الطريق ولو اخر لخص الحمد بالمكان ونظير هذا ما ذكر صاحب الكشاف في عطف
قوله تعالى وارجلكم على قوله برؤسكم قوله ادركه مط اي حصل له ثواب ما فات
من ورد وخير السابع ابو عياش عياش بالعين والياء تحته نقطتان والشين المعجمة
وكذا في سنن ابي داود وابن ماجة وجامع الاصول ووقع في نسخ المصابيح ابن عباس
وهو سهو من الناسخ قوله عدل رقبة نه العدل بالكسر والفتح في الحديث هما بمعنى المثل
وقيل بالفتح ما عدله من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس والحوز الحفظ
والصون والضم الى الشيء قوله من ولد اسمعيل صفة رقبة المعنى حصل له من الثواب
مثل ما لو اشترى ولدا من اولاد اسمعيل عليه السلام واعتقه وانما خصه لانه اشرف
الناس قوله فيما يرى النائم وضع موضع في النوم ليؤذن باعتبار هذه الرؤيا وتحققها
وانها جزء من اجزاء النبوة والتعريف في النائم للعهد اي النائم الصادق الرؤيا ولو قيل في
النوم لاحتمل ان يكون من اضغاث احلام الثامن الحرث قوله فقال عطف على اشتق
كما سبق في قوله يعلمها فيقول وانما اشتاق اليه ليتلقاه بشراشره ويتمكن في قلبه تمكن السر
المكنون لانه صلى الله عليه وسلم ضنين به من الغير قوله كتب له اي قدر له خلاص من النار
التاسع ابن عمر رضي الله عنهما قوله لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء اي لا يتأتى منه ذلك ولا

يليق

يليق بجلاله ان يدعها الكشاف في قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم قلت هو من كان
في نحو قوله تعالى ما كان لله ان يتخذ من ولد والمعنى فلم يصح ولم يستقم ان ينفعهم
ايمانهم اقول تفسيره بلا يصح ولا يستقيم وارد من جهة تسليط النفي على الكون
المتضمن للفعل المنفي كانه قيل هذا الفعل من الشؤن التي عدمها راجح على الوجود
وانها من قبيل المحال قوله العفو والعافية تو العفو هو التجاوز عن الذنب ومحوه
والعافية هي دفاع الله عن العبد الاسقام والبلايا وهي مع تحت قوله في الدنيا و
الآخرة كل مشنوء ومكروه وعورات ساكنة الواو جمع عورة واراد كل ما يستحيي
منه ويسوء صاحبه ان يرى ذلك والروعات جمع الروعة وهي الفزعة قوله من بين
يدي ومن خلفي استوعب الجهات الست بحذافيرها لان ما يلحق الانسان من نكبة
وفتنة فانما يحيق به ويصل اليه من احدى هذه الجهات والفرق بين استعمال من
مع قوله من بين يدي ومن خلفي وحرف المجاوزة مع عن يميني وعن شمالي قد مضى
وأما تخصيص جهة السفل بقوله واعوذ بعظمتك ان اغتال من تحتي فليدمج معنى قوله
تعالى ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه اخلد الى الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه
يلهث او تتركه يلهث وما احسن موقع قوله بعظمتك في هذا المقام فليتدبر قوله ان اغتال غب
الغول اهلاك الشيء من حيث لا يحس به يقال غاله يغوله غولا واغتاله اغتيالا ومنه سمي السعلاة
غولا العاشر انس رضي الله عنه قوله فتشهدك اداء الشهادة يوم اشهدهم على انفسهم وتجديد
لها في كل صباح ومساء وعوض من انفسهم ابهم ليبسوا عنها غافلين والاستثناء في قوله الا
غفر الله مفرغ وقد سبق ان المستثنى منه هو جواب الشرط المحذوف الحادي عشر ثوبان قوله
ما من عبد مسلم التنكير فيه للتعظيم اي كامل في اسلامه راض بقضائه وبنبوة حبيبه وبدين
الاسلام واظهر هذا الاعتقاد من نفسه قولا وفعلا كان حقا على الله ان يرضيه ويعلي ولعلو ظ
شان هذه المرتبة التي هي الرضا من الجانبين خص الله عز وجل كرام الصحابة بها حيث
قال عز من قائل رضي الله عنهم ورضوا عنه والحق بمعنى الواجب اما بحسب الوعد او الاخبار
د هو حين كان واسمه ان يرضيه وهذه الجملة خبر ما والاستثناء مفرغ الثاني عشر الى الرابع عشر
علي رضي الله عنه قوله بوجهك الكريم غض وجه الله مجاز عن ذاته عز وجل بقوله العرب
اكرم الله وجهك بمعنى اكرمك وقال تعالى كل شيء هالك الا وجهه اي ذاته والكريم يطلق على

الشريف النافع الذي يدوم نفعه ويسهل تناوله والكلمات التامات من تفسيرها والاستعاذة بها من بعد الاستعاذة بذاته تعالى اشارة الى انها لا توجد قابضة حركة ولا قابضة سكون من خير او شر الا بامره التابع مشيته كما قال تعالى انما امره لشئ اذا اردناه ان نقول له كن فيكون ما انت آخذ بناصيته اى ما هو فى ملكك وتحت سلطانك و انت متمكن من التصرف فى الشئ وانما عدل الى هذه العبارة ولم يقل من شر كل شئ اشعارا بانه المسبب لكل ما يضر وما ينفع والموصل له لا احد يقدر على منعه ولا شئ ينفع فى دفعه واليه اشار بقوله لا يهزم جندك فاذا لا مفر منه الا اليه اقول وكنى بالاخذ بالناصية عن نفاذه شان ما تعوذ من شره قوله المغرم والمأثم نه المغرم مصدر وضع موضع الاسم ويريد به مغرم الذنوب والمعاصى وقيل المغرم كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله او فيما يجوز ثم عجز عن ادائه فاما دين احتاج اليه وهو قادر على ادائه فلا يستعاذ منه والمأثم الامر الذي يأثم به الانسان او هو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع الاسم قوله ذا الجد تو قد فسر الجد بالغنى وهو اكثر الاقاويل وهو فى المعنى بمعنى قوله سبحانه وما اموالكم ولا اولادكم بالتى تقربكم عندنا زلفى وقيل المراد منه الحظ والبخت وروى ان جمعا من المليين تذاكروا فيما بينهم الجدود فقال بعضهم جدى فى النخل وقال بعضهم جدى فى الابل وقال آخر فى كذا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بدعائه هذا فان صح فهو الوجه لا معدل عنه ورواه بعضهم بكسر الجيم ورد عليهم ابو عبيد فقال الجد الانكماش والله تعالى دعى الناس الى طاعته وحثهم بالاسراع فيها فكيف يدعوهم اليه ثم يقول لا ينفعهم وقال ابن الانبارى ما اطلق القوم ذهبوا الى الذي قاله ابو عبيد بل ذهبوا الى ان صاحب الجد على حيازة الدنيا الحريص عليها لا ينفعه ذلك وانما ينفعه عمل الآخرة الخامس عشر ابو سعيد رضى الله عنه قوله عالج نه هو ما تراكم من الرمل ودخل بعضه فى بعض والعوالج جمعه وفى حديث الدعاء وما تحويه عوالج الرمال اقول فعلى هذا لا يضاف الرمل الى عالج لانه وصف له وذهب المظهر الى ان عالج موضع فاضاف السادس عشر شداد قوله يقرأ سورة حال اى مفتتحا بقراءة سورة قوله هب نه

هب النا

هب النائم هبا وهبوبا استيقظ السابع عشر عبد الله قوله خلتان قض الخلة الخصلة لا يحصيهما ولا يأتى بهما ولا يحافظ عليهما لما كان المأتى به من جنس المعدودات عبر عن الاتيان بها بالاحصاء والا حرف تنبيه وهى بالجملة المصدرة بها اعتراض اكد بها التحضيض والتحريض عليها وقوله يسبح الله الى قوله ويكبر عشرا بيان احدى الخلتين قوله فتلك خمسون ومائة فذلك الكلمات المذكورة دبر الصلوات وجملة تعدادها فى اليوم والليلة وذلك لان عدد الكلمات المحصيات خلف كل صلوة ثلثون وعدد الصلوات المفروضة فى يوم وليلة خمس قوله والف وخمسمائة فى الميزان لان الحسنة بعشر امثالها قوله واذا اخذ مضجعه الى آخره بيان للخلة الاخرى قوله فايكم مط يعنى اذا اتى بهؤلاء الكلمات خلف الصلوات وعند المضاجع يحصل له الفا حسنة وخمسمائة حسنة فيعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم يأتى فى كل ليلة ويوم الفين وخمسمائة سيئة يعنى يصيب مغفرة اقول ويمكن ان يقال ان الفاء فى فايكم جواب شرط محذوف وفى الاستفهام نوع انكار يعنى اذا تكرر ما ذكرت فايكم يأتى بالفين وخمسمائة سيئة حتى تكون مكفرة بها فما لكم لا تأتون بها واى مانع يمنعكم فينطبق على هذا انكار قولهم كيف لا نحصيها اذ لا يعرفنا عن ذلك شئ فاجيبوا بقوله يأتى احدكم الشيطان يعنى يوقع الشيطان فى قلب احدكم الوسواس والنسيان حتى ينصرف عن الصلوة و ينام وقد نسى الذكر والفاء فى لعل جزاء شرط محذوف اى اذا كان الشيطان يفعل كذا فعسى الرجل ان لا يحصيها وهذا الكلام رد على انكارهم المستفاد من الاستفهام وحثهم على وجوب الاحصاء والدليل على ان لعل بمعنى عسى ادخال ان فى خبره الثامن عشر عبد الله رضى الله عنه قوله فمنك الفاء جواب الشرط كما فى قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله ومن شرط الجزاء ان يكون سببا عن الشرط ولا يستقيم هذا فى الآية الا بتقدير الاخبار والتنبيه على الخطأ وهو انهم كانوا لا يقومون بشكر نعم الله تعالى بل يكفرونها بالمعاصى فقيل لهم انى اخبركم ان ما التبس بكم من نعم الله وانتم لا تشكرونها سبب لان اخبركم بانها من الله تعالى حتى تقوموا بشكرها والحديث بعكسه اى انى اقر واعترف بان كل النعم الحاصلة من ابتداء خلق العالم الى انتهاء دخول الجنة فمنك وحدك فاوزعنى ان اقوم بشكرها ولا اشكر غيرك وقوله وحدك حال من المتصل فى قوله فمنك اى فحاصل منك منفردا قوله فلك الحمد تعريض للمطلوب ولذلك قدم الخبر على المبتداء ليفيد الحصر يعنى اذا كانت النعمة مختصة بك فانا انا اتقدم اليك

واخص الحمد والشكر بك فانا لك الحمد لا لغيرك ولك الشكر لا لاحد سواك التاسع عشر
ابو هريرة رضي الله عنه قوله اللهم رب السموات الحديث فان قلت ما وجه النظم
بين هذه القرائن قلت وجهه انه صلى الله عليه وسلم لما ذكر انه تعالى رب السموات والارض اي
مالكهما ومدبر امورهما عقبه بقوله فالق الحب والنوى ليضم معنى الخالقية مع المالكية
لان قوله تعالى يخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي بيان لفالق الحب والنوى ومعناه
يخرج الحيوان والنامي من النطفة والحب والنوى ومخرج الميت من الحي اي يخرج
هذه الاشياء من الحيوان والنامي ثم عقب ذلك كله بقوله منزل التوراة والانجيل
ليؤذن بانه لم يكن اخراج الاشياء من كتم العدم الى فضاء الوجود الا ليعلم ويعبد
ولا يحصل ذلك الا بكتاب ينزله ورسول يبعثه كانه قيل يا مالك يا مدبر يا خالق
يا هادي قوله فليس قبلك شيء تقرير للمعنى السابق وذلك ان قوله انت الاول مفيد
للحصر لتعريف الخبر باللام فكانه قيل انت مختص بالاولية فليس قبلك شيء وعلى
هذا قوله فليس فوقك شيء وقوله فليس دونك شيء بمعنى الاحاطة بالكائنات
فينبغي ان يحمل الظاهر والباطن على معنى يرد الاحاطة نعم الظاهر والباطن
لهما معان لا تحصى لكن باقتضاء المقام مح قال الباقلاني تمسك المعتزلة
بقوله ليس بعدك شيء على ان الاجسام تفنى بعد الموت وتذهب بالكلية و
مذهب اهل السنة بخلافه والمراد ان الفاني هو الصفات والاجزاء المتلاشية باقية
ولهذا يقال آخر من بقي من بني فلان يراد حيوته ولا يراد فناء اجزائهم وموتاهم
العشرون ابو الازهر قوله اخسأ هو زجر الكلب نه يقال خسأته فخسئ وخسأ
وانخسأ والخاسئ المبعد تو معنى قوله واخسأ شيطاني اجعله مطرودا عني
كالكلب المهين واضافه الى نفسه لانه اراد قرينه من الجن او الذي يبغي
غوايته وفك الرهن تخليص ما يوضع وثيقة للدين واراد بالرهان ههنا نفس
الانسان لانها مرهونة بعملها قال الله تعالى كل نفس بما كسبت رهينة و
الندي اصله المجلس لان القوم يجتمعون فيه فاذا تفرقوا لم يكن نديا ويقال
ايضا للقوم تقول ندوت القوم اندوهم اي جمعتهم والمعنى اجعلني من القوم
المجتمعين ويريد بالاعلى الملأ الاعلى وهم الملائكة ومن اهل الندي اذا اريد

المجل

١٢٤

المجلس ويقال لا يكون الندي الا الجماعة من اهل الندي والكرم ويروى
في النداء الاعلى وهو الاكبر والنداء مصدر ناديته ومعناه ان ينادى به
للتنويه والرفع منه ويحتمل ان يراد به نداء اهل الجنة وهم الاعلون رتبة
ومكانا اهل النار كما في القرآن ونادى اصحاب الجنة اصحاب النار اقول قوله
اللهم اغفر لي دعاء بمنزلة الحكم الذي رتب على الوصف المناسب فانه لما جعل
النوم والاستراحة لله تعالى ليستعين بها على طاعة الله تعالى ويجتنب عن
معاصيه طلب ان يعينه تعالى على طلبته من فك الرهان وخذلان من يحجزه
عنه من الشيطان والنفس الامارة ثم طلب ما هو المنحة الاسنى والمقامة
الزلفى والندي الاعلى فما اعجب بقوم هذا نومهم فكيف بيقظتهم الحادي والعشرون
ابن عمر رضي الله عنهما قوله من علي فافضل اي انعم فزاد الفاء فيه لترتبها في
التفاوت من بعض الوجوه كقولك خذ الافضل فالاكمل واعمل الاحسن فالاجمل
فالاعطاء حسن وكونه جزيلا احسن وهكذا الممنون وقدم الامتنان على الاعطاء
لانه غير مسبوق بعمل للعبد كالاعطاء فانه قد يكون بازاء عمل من العبد
الثاني والعشرون بريدة قوله من الارق نه الارق هو السهر ورجل ارق اذا
سهر لعلة فان كان السهر من عادته قيل ارق بضم الهمزة والراء فمن ابتدائية
للتعليل اي لاجل هذه العلة وما اقلت اي ما رفعت الارضون من المخلوقات و
العزة في الاصل القوة والشدة والغلبة تقول عز يعز بالكسر اذا صار عزيزا
وعز يعز بالفتح اذا اشتد قوله جارك الجار هو المستجير كقول الشاعر هم المانعون
الجار حتى كانما لجارهم فوق السماكين منزل والجار الاول بمعنى المجير عب يقال
استجرت فلانا فاجارني قال تعالى اني جار لكم وهو يجير ولا يجار اقول فقوله عز جارك
كالتعليل لقوله كن لي جارا فاذا حمل على الغلبة يكون معناه اجعلني غالبا على من
يريد شرا من خلقك حتى ادفعهم عني واذا حمل على الشدة يكون معناه اجعل
لي شدة لا اكون بها مغلوبا لهم الفصل الثالث الاول ابو مالك قوله فتحه ونصره
وما بعده بيان لقوله خير هذا اليوم والفتح والظفر بالبلد قهرا او صلحا لانه متعلق
ما لم يظفر به والنصرة الاعانة والاظهار على العدو هذا اصل معناها ويمكن

التعميم فيهما **الثاني** عبد الرحمن رضي الله عنه قوله اللهم عافني في سمعي خصها بالذكر بعد ذكر البدن لان العين هي التي تجلو آيات الله المبثثة في الآفاق والسمع والسمع يعي الآيات المنزلة فهما جامعان لدرك الآيات العقلية والنقلية واليه ينظر قوله صلوات الله عليه وسلامه اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا **الثالث** عبد الله رضي الله عنه قوله اول هذا النهار صلاحا اي صلاحا في ديننا بان يصدر منا ما ننخرط به في زمرة الصالحين من عبادك ثم اذا اشتغلنا بقضاء اربنا في دنيانا لما هو صلاح في ديننا فانجحها واجعله خاتمة امرنا بالفوز بما غيتنا ونيل مطالبنا مما هو سبب لدخول الجنة فنندرج في سلك من قيل فيهم اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون **الرابع** عبد الرحمن رضي الله عنه قوله وما كان من المشركين من الاحوال المتداخلة التي بها تقرير او صيانة للمعنى المراد تجنيفا عما يتوهم من انه يجوز ان يكون حالا منتقلة فرد ذلك التوهم بانه لم يزل موحدا ومثبتا لانها حال مؤكدة **باب الدعوات في الاوقات** الوقت الزمان المفروض للعمل ولهذا لا يكاد يقال الا مقدرا نحو قولهم وقت كذا جعلت له وقتا قال الله تعالى ان الصلوة كانت على المومنين كتابا موقوتا

الفصل الاول الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله لو ان احدهم لو هذه يجوز ان يكون شرطية وجوابها محذوفا وان تكون للتمني وقوله اذا اراد يجوز ان يكون اذا ظرفا وقال خبر ان اي قال ذلك حين اراد وان تكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان وقوله في ذلك اي في ذلك الوقت وانما نكر شيطان اخرا بعد تعريفه اولا لانه اراد في الاول الجنس وفي الآخر افراده على سبيل الاستغراق والعموم **الثاني** ابن عباس رضي الله عنهما قوله يقول عند الكرب **مح** فان قيل فهذا ذكر وليس فيه دعاء يزيل الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء والثاني هو كما ورد من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين **الثالث** سليمان قوله لو قال اعوذ بالله لو قال ليس في نسخ المصابيح ووجدناه في البخاري وشرح السنة هكذا فيكون جوابه محذوفا وهو مع جوابه بدلا من قوله لو قالها مع جوابه وعليه رواية الجمع

من الصحيحين

بين الصحيحين وهي لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد قوله اني لست بمجنون وفي رواية اخرى فانطلق اليه رجل فقال تعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال اترى بي باس الجنون انا اذهب وفي رواية ابي داود وذلك الرجل هو معاذ هذا ايضا نشا من غضب وقلة احتماله وسوء ادب والحديث من قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله وذلك في حق من يتقي الله تعالى ولا يسيء الادب لقوله تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون اي تذكروا ما امر الله به ونهى عنه فابصروا السداد ودفعوا ما وسوس به اليهم **مح** قول الرجل هذا قول من لم يتفقه في دين الله تعالى ولم يتهذب بانوار الشريعة المكرمة وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالجنون ولم يعلم ان الغضب من نزغات الشيطان ولهذا يخرج به الانسان عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم ومن ثمة قال النبي صلى الله عليه وسلم للذي قال اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب ولم يزد عليه في الوصية على لا تغضب وفيه دليل على عظم مفسدة الغضب وما ينشا منه ويحتمل ان يكون هذا القائل من المنافقين او جفاة الاعراب **الرابع** ابو هريرة رضي الله عنه قوله اذا سمعتم الحديث لعل المعنى ان الديك اقرب الحيوانات صوتا الى الذاكرين الله تعالى لانها تحفظ غالبا اوقات الصلوات وانكر الاصوات صوت الحمير فهو اقربها صوتا الى من هو ابعد من رحمة الله تعالى **الخامس** ابن عمر رضي الله عنهما قوله استوى على بعيره اي استقر على ظهره قوله مقرنين **قض** مقرنين مطيقين مقتدرين من اقرن له اذا اطاقه وقوي عليه وهو اعتراف بعجزه وان تمكنه من الركوب عليه باقدار الله تعالى وتسخيره اياه وانا الى ربنا لمنقلبون راجعون اليه وفيه تنبيه على ان السفر الاعظم الذي الانسان بصدده هو الرجوع الى الله تعالى فصواهم بان يهتم ويشتغل بالاستعداد له قبل نزوله قوله واطو لنا بعده عبارة عن تيسير السير بمنع الموج له ولمركوبه وان لا يرى ما يزعجه ويوقعه في التعب والمشقة قوله انت الصاحب **تو** الصاحب هو الملازم واراد بذلك مصاحبة الله اياه بالعناية والحفظ والاستيناس بذكره والدفاع لما يغوته من النوايب والخليفة هو الذي ينوب عن المستخلف يعني انت الذي ارجوه واعتمد عليه في سفري وفي غيبتي

ايذي به باس او جنون
اهـ

لما ينوبه
اهـ

عن اهلي بان تكون معيني وحافظي وان تلم شعثهم وتداوي سقمهم وتحفظ عليهم
دينهم واماناتهم قوله وعثاء السفر نه اى شدته ومشقته فا يقال رمل وعث
ورملة وعثاء لما يشتد فيه السير للينه ثم قيل للشدة والمشقة وعثاء على التمثيل
قوله وكآبة المنظر نه الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن وقيل
المراد منه الاستعاذة من كل منظر يعقب الكآبة عند النظر اليه قوله وسوء المنقلب
نما اى ينقلب الى وطنه فيلقى ما يكتئب منه من امر اصابه في سفره او ما تقدم عليه يكتئب
مثل ان يعود غير مقضي الحاجة او اصابت ماله آفة او يقدم على اهله فيجدهم مرضى
او قد فقد بعضهم قوله لربنا حامدون لربنا يجوز ان يتعلق بقوله عابدون لان
عمل اسم الفاعل ضعيف فيقوى به او بحامدون ليفيد التخصيص اى نحمد ربنا لا
نحمد غيره وهذا اولى لانه كالخاتمة للدعاء ومثله في التعليق قوله تعالى لا ريب فيه
هدى يجوز ان يقف على لا ريب فيكون فيه هدى مبتدأ وخبرا فيقدر خبر لا ريب
مثله ويجوز ان يتعلق بلا ريب ويقدر مبتدأ لهدى السادس عبد الله رضي الله عنه
قوله الحور بعد الكور نم اى من النقصان بعد الزيادة وقيل من فساد امورنا بعد صلاحها
وقيل من الرجوع من الجماعة بعد ان كنا منهم واصله من نقض العمامة بعد لفها فا ومن
الحور بعد الكون بالنون وقال فيه الحور الرجوع والكون الحصول على حالة جميلة يريد
التراجع بعد الاقبال وهو في غير هذا الحديث بالراء من كور العمامة بعد لفها وقيل نعوذ بالله
من الرجوع عن الجماعة بعد ان كنا في جماعة وفيه نظر لان استعمال الكور في جماعة
الابل خاصة وربما استعمل في البقر والجواب ان باب الاستعارة غير مسدود فان
العطن مختص بالابل فيكنون عن ضيق الخلق بضيق العطن على انهم يستعملون
الفاظا مقيدة بقيد فيما لا قيد له كالمرسن لانف الانسان والمشفر للشفة فان قلت
دعوة المظلوم محترز عنها سواء كانت في السفر او في الحضر قلت كذلك الحور بعد الكور لكن
السفر مظنة للبلايا والمصائب والمشقة فيه اكثر فخصت به السابع ابو هريرة رضي الله عنه
قوله التامات ع قيل معناه الكلمات التي لا يدخلها نقص ولا عيب وقيل النافعة الشافية
وقيل القرآن مظ الكلمات التامات اسماؤه وصفاته لان كل واحدة منها تامة لا نقص فيها
لانها قديمة والنقصان انما يكون في المحدثات وقيل انما يتعوذ بالقديم لا بالمحدث الثامن

ابو هريرة

ابو هريرة رضي الله عنه قوله ما لقيت ما يحتمل ان يكون استفهامية ومعناه اي شيء لقيت
اي لقيت وجعا شديدا ويجوز ان يكون للتعجب اي امرا عظيما وان تكون موصولة والخبر
محذوف اي الذي لقيت لما اصابه لشدته التاسع ابو هريرة رضي الله عنه قوله واسحر
تو اي دخل في وقت السحر وقيل اذا سار الى وقت السحر وعلى الاول معنى الحديث
لانه اعتم ثم ان كان يقصد بذلك الشكر على انقضاء ليلته بالسلامة ويراقب فضيلة
الوقت فانه من ساعات الذكر قض كان الاولى عن نا مواظبة على هذا القول في اسحار
اسفاره قوله سمع مع روي بوجهين فتح الميم وتشديدها وكسرها مع تخفيفها واختار
القاضي عياض هنا وفي المشارق وصاحب المطالع التشديد واشار الى انه رواية اكثر
رواة مسلم ومعناه بلغ سامع قولي هذا لغيره وقال مثله تنبيها على الذكر والدعاء في هذا
الوقت وضبطه الخطابي وآخرون بالكسر والتخفيف قال الخطابي معناه وشهد شاهد
وهو امر بلفظ الخبر وحقيقته ليسمع السامع وليشهد الشاهد على حمدنا لله تعالى على
نعمه وحسن بلائه تو الذاهب فيه الى الخبر اقوى لظاهر اللفظ والمعنى ان من كان له
سمع فقد سمع بحمدنا لله وافضاله علينا وان كلا الامرين قد اشتهر واستفاض حتى
لا يكاد يخفى على ذي سمع وانه لا انقطاع لاحد الامرين قوله حسن بلائه نه البلاء
النعمة والاختبار بالخير ليتبين الشكر وبالشر ليظهر الصبر اقول اذا روي سمع بالتشديد
فالواو في حسن بلائه للعطف واذا روي بالتخفيف يكون بمعنى مع لان حسن البلاء غير مسمع
بل هو مبلغ وكلاهما قريب من خطاب العام لقوله صلعم ولم يبشر المشايخ حتى بلغ الامر
من فخامته وعظمة شأنه بحيث لا يختص سامع دون ان يكون مامورا بتبليغ هذه البشارة
الى صاحبه وتبليغ ها بين الخلتين وهما حمدنا لله تعالى وحسن بلائه علينا وذلك انه تعالى
انعم علينا فشكرناه وابتلانا بالمحن فصبرنا لان كمال الايمان في الانسان ان يكون عبدا
شكورا كما قال تعالى ان في ذلك لآيات لكل صبار شكور فيتوجه الثناء والشكر الى الله
تعالى على حصول كمال الايمان فيه فظهر من هذا التقرير ان معنى الامر ابلغ وافخم
من معنى الخبر لانه بشارة والمطلوب بها التبليغ قوله ربنا صاحبنا نض اى احفظنا
وحافظنا وافضل علينا بادامة تلك النعمة ومزيدها والتوفيق للقيام بحقوقها قوله
عائذا قض هو نصب على المصدر اى اعوذ بالله عياذا اقيم اسم الفاعل مقام المصدر كما في

قولهم قم قائما وقول الشاعر ولا خارجا من في زور كلام او على الحال من الضمير المرفوع في يقول او اسمع ويكون من كلام الراوي اقول يريد ان عائذا اذا كان مصدرا كان من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان حالا كان من كلام الراوي وجه الشيخ محيي الدين ان يكون حالا ويكون من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال اي اقول هذا في حال استعاذتي واستجارتي من النار اقول والادرج هنا لئلا ينخرم النظم وانه صلوات الله عليه وسلامه لما حمد الله تعالى على تلك النعمة الخطيرة وامر باسماعها الى كل ما يتأتى منه السماع لفخامته وطلب الثبات والمزيد عليه قال الله هضما لنفسه وتواضعا لله تعالى وليضم الخوف مع الرجاء تعليما للامة العاشر ابن عمر رضي الله عنهما قوله على كل شرف تو اي على المكان العالي ووجه التكبيرات على الاماكن العاليات هو استحباب الذكر عند تجدد الاحوال والتقلب في التارات وكان صلى الله عليه وسلم يراعي ذلك في الزمان والمكان لان ذكر الله تعالى ينبغي ان لا ينسى في كل الاحوال قوله الاحزاب نه هي الطوائف من الناس جمع حزب بالكسر ومنه الحديث ذكر يوم الاحزاب وهو غزوة الخندق وحديث الاحزاب مشهور في التفاسير والمغازي قوله وحده اي كفى الله تعالى المؤمنين يوم الخندق قتال تلك الاحزاب المجتمعة من قبائل شتى بان ارسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها فهزمهم الحادي عشر عبد الله قوله منزل الكتاب لعل تخصيص هذا الوصف بهذا المقام تلويح الى معنى الاستنصار في قوله تعالى ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون والله متم نوره وامثال ذلك قوله وزلزلهم نه الزلزلة في الاصل الحركة العظيمة والانزعاج الشديد ومنه زلزلة الارض وهو هاهنا كناية عن التخويف والتحذير اي اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت الثاني عشر عبد الله بن بسر رضي الله عنهما قوله على ابي اي نزل ضيفا عليه قوله وطبة مح رواية الاكثرين بالواو واسكان الطاء وبعدها باء موحدة وهكذا روى النضر بن شميل هذا الحديث عن شعبة والنضر امام من ايمة اللغة وفسره بانه الحيس يجمع التمر البرني والاقط المدقوق والسمن وكذا ضبطه ابو مسعود الدمشقي وابو بكر البرقاني وآخرون وهو كذا عندنا في معظم النسخ وفي بعضها بالراء

مضمومة

مضمومة وفتح الطاء وكذا ذكره الحميدي وقال هكذا جاء فيما رأيناه من نسخ مسلم قال وهو تصحيف من الراوي وانما هو بالواو وهذا الذي ادعاه على نسخ مسلم هو فيما رواه هو والاكثرون بالواو وكذا نقله ابو مسعود والبرقاني والاكثرون على نسخ مسلم ونقل القاضي عياض عن رواية بعضهم في مسلم ووطئة بفتح الواو وكسر الطاء وبعدها همزة وادعى انه الصواب وهكذا ادعاه آخرون والوطئة بالهمز عند اهل اللغة طعام يتخذ من التمر كالحيس هكذا ما ذكره ولا منافاة بين هذا كله فنقبل ما صحت به الروايات وهو صحيح في اللغة تو قيل الوطب سقاء اللبن خاصة وهو تصحيف والصواب وطئة وهو طعام كالحيس ويدل على صحتها قوله فاكل منها والموطئة لا تؤكل وانما تشرب منها ويدل عليه ايضا قوله فاتي بشراب فشرب منه اقول ويمكن ان يقال ان الوطبة كانت للبن فغلب الاكل على الشرب ويراد بالشراب الماء ولكن التعويل على النقل الفصل الثاني الاول طلحة رضي الله عنه قوله اهلّه روي بالفك والادغام قض الاهلال في الاصل رفع الصوت نقل منه الى رؤية الهلال لان الناس يرفعون اصواتهم اذا رأوه بالاخبار عنه ولذلك سمي الهلال هلالا ثم نقل منه الى طلوعه لانه سبب لرؤيته ومنه الى اطلاعه وفي الحديث بهذا المعنى اي اطلعه علينا وارنا اياه مقترنا بالامن والايمان قوله ربي وربك الله تو مؤذن بان للخالق ان يشاركه في تدبير ما خلق شيء وفيه رد للاقاويل الداحضة في الآثار العلوية باوجز ما يمكن وفيه تنبيه على ان الدعاء مستحب لا سيما عند ظهور الآيات وتقلب الاحوال النيرات وعلى ان التوجه فيه الى الرب لا الى المربوب والالتفات في ذلك الى صنع الصانع لا الى المصنوع اقول الما تقدم في الدعاء قوله الامن والايمان والسلامة والاسلام طلب في كل من القرينتين دفع ما يؤذيه من المضار وجلب ما ينفعه من المنافع وعبر بالايمان والاسلام عنهما دلالة على ان نعمة الايمان والاسلام شاملة للنعم كلها ومحتوية على المنافع باسرها فدل هذا على عظم شان الهلال حيث جعله وسيلة لهذا المطلوب فالتفت اليه قائلا ربي وربك الله معتديا بابيه ابرهيم حيث قال لا احب الآفلين بعد قوله هذا ربي وفي اللطف فيه انه صلى الله عليه وسلم جمع بين طلب دفع المضار وجلب المنافع في الالفاظ بجمعها معنى الاشتقاق الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله ما ابلاك به هذا الخطاب

فيه اشعار بان المبتلى لم يكن مريضا او ناقصا فى خلقه بل كان عاصيا متخلفا خليع العذار
ولذلك خاطبه بقوله مما ابتلاك ولو كان المراد به المريض لم يحسن الخطاب ويتضرع
تعقيبه بقوله وفضلنى على كثير ممن خلق تفضيلا قوله كاينا ما كان هى حال من الفاعل
والعامل لم يصبه هذا هو الوجه وذهب المظهر الى انه حال من المفعول وقال فى حال
ابتائه وبقائه ما كان اى ما دام باقيا فى الدنيا قال المرزوقى الحال قد يكون فيها
معنى الشرط كما ان الشرط فيه معنى الحال فالاول لافعلنه كاينا ما كان اى ان كان
هذا وان كان هذا والثانى كقول عمرو بن معديكرب ليس الجمال بمئزر فاعلم وان
رديت بردا اى ليس جمالك بمئزر مرتديا معه بردا وهذا المعنى لا يستقيم على
تاويل المظهر لان المعنى لم يصبه البلاء ان كان البلاء هذا وان كان هذا الثالث
عمر رضى الله عنه قوله من دخل السوق الحديث انما خص السوق بالذكر لانه مكان
الاشتغال عن الله تعالى وعن ذكره بالتجارة والبيع والشرى فمن ذكر الله تعالى فيه
دخل فى زمرة من قيل فى حقه رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله قال الشيخ
العارف ابو عبد الله الحكيم الترمذى ان اهل الاسواق قد افترص العدو منهم
حرصهم وشحهم فنصب كرسيه وركز رايته وبث جنوده فرغبهم فى هذا الفانى
فصيرها عدة وسلاحا لفتنته بين مطفف فى كيل وطايش فى ميزان ومنفق السلعة
بالحلف الكاذب وحمل عليهم حملة فهزمهم الى المكاسب الردية واضاعة الصلوة
ومنع الحقوق فما داموا فى هذه الغفلة فهم على خطر من نزول العذاب فالذاكر
فيما بينهم يرد غضب الله تعالى ويهزم جند الشيطان ويتدارك بدفع ما حدث
عليهم من تلك الافعال قال تعالى ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت
الارض فيدفع بالذاكرين عن اهل الغفلة وفى تلك الكلمات نسخ لافعال اهل السوق
فيقول لا اله الا الله ينسخ وله قلوبهم لان القلوب منهم ولهت بالهوى قال الله تعالى
افرايت من اتخذ الهه هواه وبقوله وحده لا شريك له ينسخ ما تعلقت قلوبهم بعضها
ببعض فى نوال او معروف وبقوله له الملك ينسخ ما يرون من تداول ايدى المالكين
وبقوله وله الحمد ينسخ ما يرون من صنع ايديهم وتصرفهم فى الامور وبقوله يحيى ويميت
ينسخ حركاتهم وما يدخرون فى اسواقهم للتبايع فان تلك الحركات تملكا واقتدارا وبقوله
وهو حى

وهو حى لا يموت ينفى عن الله تعالى ما ينسب الى المخلوقين ثم قال بيده الخير اى ان هذه
الاشياء التى تطلبون نهامن الخير فى يده تعالى وهو على كل شىء قدير تمثل اهل الغفلة فى
السوق كمثل الهمج والذباب يجتمعون على مزبلة يتطايرون فيها على الاقذار فعمد هذا
الذاكر الى مكنسة عظيمة ذات شعوب وقوة فكنس هذه المزبلة ونظفها من الاقذار
ورمى بها وجه العدو وهزمهم وطهر الاسواق منهم قال تعالى واذا ذكرت ربك
فى القرآن وحده اى بالوحدانية ولوا على ادبارهم نفورا فجدير لهذا الناطق بان
يكتب له الحسنات ويمحى عنه السيئات ويرفع له الدرجات والله اعلم ح روى الحاكم
ابو عبد الله فى المستدرك على الصحيحين وفيه الزيادة من صح قال الراوى قدمت
خراسان واتيت قتيبة بن مسلم فقلت اتيتك بهدية فحدثته بالحديث فكان قتيبة
يركب فى مركبه حتى ياتى السوق فيقولها ثم ينصرف ذكره فى الاذكار الرابع معاذ
رضى الله عنه قوله دعوة ارجو بها خيرا فان قلت كيف طابق جوابا عن قوله صلى الله عليه وسلم
اى شىء تمام النعمة وايضا كيف طابق جوابه عن قوله صلى الله عليه وسلم ان من تمام النعمة
دخول الجنة جواب الرجل قلت جواب الرجل من باب الكناية اى اساله دعوة مستجابة
فيحصل مطلوبى منها ولما صرح بقوله خيرا وكان عرض الرجل المال الكثير كما فى
قوله تعالى ان ترك خيرا فرده صلى الله عليه وسلم بقوله ان من تمام النعمة دخول
الجنة والفوز من النار واشار الى قوله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة
فقد فاز ويلمح الى هذا المعنى قول الشاعر تمام الحج ان تقف المطايا على خرقاء واضعة اللثام
الخامس ابو هريرة رضى الله عنه قوله لغطه هو اللغط بالتحريك الصوت واراد به
الهذا من القول وما لا طائل تحته من الكلام فان ذلك محل الصوت العرى
عن المعنى السادس على رضى الله عنه قوله ليعجب من عبده قد سبق ان التعجب
من الله تعالى عبارة عن استعظام الشىء ومن ضحك من امر انما يضحك منه اذا
استعظمه وكان امير المؤمنين واقفا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صلى الله عليه وسلم واقف
الرب تعالى فيه السابع ابن عمر رضى الله عنهما قوله استودع الله هو طلب حفظ الوديعة
وفيه نوع مشاكلة للتوديع جعل دينه وامانته من الودايع لان السفر يصيب الانسان
فيه المشقة والخوف فيكون ذلك سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له النبى صلى الله عليه وسلم

المعونة والتوفيق ولا يخلو الرجل في سفره ذلك من الاشتغال بما يحتاج الى الاخذ
والاعطاء والمعاشرة مع الناس فدعا له بحفظ الامانة والاجتناب عن الخيانة ثم
اذا انقلب الى اهله يكون مامون العاقبة عما يسوءه في الدين والدنيا الثامن والتاسع
انس رضي الله عنه قوله فزودني عب الزاد المدخر الزايد على ما يحتاج اليه في الوقت
والتزود اخذ الزاد قال تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى اقول يحتمل ان الرجل
طلب الزاد المتعارف فاجابه صلى الله عليه وسلم بما اجاب على الاسلوب الحكيم اي زادك
ان تتقي محارم الله تعالى وتجتنب معاصيه ومن ثم لما طلب الزيادة قيل وغفر ذنبك
فان الزيادة انما تكون من جنس المزيد عليه وربما زعم الرجل انه يتقي الله وفي
الحقيقة لا يكون تقوى يترتب عليها المغفرة فاشار بقوله وغفر ذنبك ان يكون
ذلك الاتقاء بحيث يترتب عليه المغفرة ثم ترقى منه الى قوله ويسر لك الخير فان
التعريف في الخير للجنس فيتناول خير الدنيا والآخرة العاشر والحادي عشر ابن عمر
رضي الله عنهما قوله يا ارض بص خاطب الارض وناداها على الاتساع وارادة
الاختصاص وشر الارض الخسف والسقوط عن الطريق والتحير في المهاب
والفيافي وما فيها من اجناس الارض وحشراتها وما يعيش في الثقب واجوافها
قوله من شرك اي من شر حصل من ذاتك ومن شر ما فيك اي ما استقر فيك من
الاوصاف والاحوال الخاصة بطاعتك وشر ما خلق فيك من الحيوانات وغيرها
وشر ما يدب عليك من الحيوانات وهذا الاسلوب من عطف الكلام بعضها
على بعض الى قوله من اسد واسود من باب الترقي في البيان وفيه دليل لمن
يذهب الى التخصيص بالعطف قوله من اسد واسود بو الاسود الحية
العظيمة التي فيها سواد وهي اخبث الحيات وذكران من شانها ان تعارض
الركب وتتبع الصوت فلهذا خصها بالذكر وجعلها جنسا آخر براسها ثم عطف
عليها الحية واسود ههنا منصرف لانه اسم جنس وليس بصفة ولهذا جمع على
اساود وعن بعضهم الوجه ان لا ينصرف لان وصفيته اصلية وان غلب في الاسمية
وفي الغريبين قال ابن الاعرابي في تفسيره يعني جماعات وهي جمع سواد اي جماعة
ثم اسودة ثم اساود ومن في قوله من الحية والعقرب بيانية على تغليب اسود

وقوله

قوله ومن ساكن البلد قض هم الانس سماهم بذلك لانهم يسكنون البلاد غالبا او
لانهم بنوا البلدان واستوطنوها وقيل الجن والمراد بالبلد الارض يقال هذه بلدتنا
اي ارضنا قال تعالى والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه قوله ووالد وما ولد
حط والد ابليس وما ولد نسله وذريته بو حمله على العموم اشمل لشموله لاصناف
ما ولد وولد وما يتوالد منهما تخصيصا للسادة والانبياء بمن لم يلد ولم يولد وله
الخلق والامر واعترافا بان لا استحقاق لغيره في ذلك تبارك الله رب العالمين
الثاني عشر انس رضي الله عنه قوله عضدي قض العضد كناية عما يعتمد عليه
ويثق المرء به في الخيرات وغيرها من القوة واحول من حال يحول حيلة والمراد كيد
العدو وقيل اكر واتحرك من حال اذا تحرك والصول الحمل على العدو ومنه الصائل
الثالث عشر ابو موسى رضي الله عنه قوله في نحورهم تو يقال جعلت فلانا في
نحر العدو اي قبالته وحذاءه ليقاتل عنك ويحول بينك وبينه وخص النحر بالذكر
لان العدو به يستقبل عند المناهضة للقتال او التفاؤل بنحرهم اي قتلهم والمعنى
نسالك ان تصد صدورهم وتدفع شرورهم وتكفينا امورهم وتحول بيننا و
بينهم الرابع عشر ام سلمة رضي الله عنها قوله من ان ازل عب الزلة في الاصل استرسال
الرجل من غير قصد يقال زلت رجله تزل والمزلة المكان الزلق وقيل للذنب
من غير قصد له زلة تشبيها بزلة الرجل اقول والمناسب هنا ان يحمل على الاسترسال
الى الذنب ليزدوج مع قوله او نضل ويوافق الرواية الاخرى اضل او اضل
قوله او نجهل مط اي نفعل بالناس فعل الجهال من الايذاء وايصال الضرر اليهم او
يفعل الناس بنا فعل الجهال من ايصال الضرر الينا اقول ان الانسان اذا خرج من منزله
لابد ان يعاشر الناس ويزاول الامور فيخاف ان يعدل عن الصراط المستقيم فاما ان يكون
في امر الدين فلا يخلو من ان يضل او يضل واما ان يكون في امر الدنيا فاما بسبب جريان
المعاملة معهم بان يظلم او يظلم واما بسبب الاختلاط والمصاحبة فاما ان يجهل او يجهل
عليه فاستعيذ من هذه الاحوال كلها بلفظ سلس موجز وروعي المطابقة المعنوية والمشاكلة
اللفظية كقول الشاعر الا لا يجهلن احد علينا ❊ فنجهل فوق جهل الجاهلينا ❊ ويعضد هذا التاويل
الحديث الآتي فقوله هديت مطابق لقوله ان اضل او اضل وقوله وقيت لقوله اظلم او اظلم وقوله

ووُقيت لقوله او يُجهل علينا الخامس عشر انس رضي الله عنه قوله بسم الله الحديث فيه لف
ونشر فان قوله بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله لف وقوله هُديت وكفيت و
وُقيت نشر فانه اذا استعان العبد بالله وباسمه المبارك فان الله تعالى يهديه ويرشده
ويعينه في الامور الدينية والدنياوية واذا توكل على الله وفوض امره اليه كفاه الله تعالى
فيكون هو حسبه ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن قال لا حول ولا قوة الا بالله وقاه
الله تعالى من شر الشيطان ولا يسلط عليه فان قلت ما معنى قوله كيف لك برجل وما موقعه
من قوله يتنحى له الشيطان قلت معناه كيف يتيسر لك اغواء رجل قد هُدي وكُفي ووُقي
قاله مُعزيًا مُسليًا للشيطان الذي تنحى لاجل القائل عن طريق اضلاله متحسرًا آيسًا فقوله
لك متعلق بقوله يتيسر وبرجل حال من فاعله السادس عشر ابو مالك قوله خير المولج نو يقال
ولج يلج ولوجا ولِجة قال سيبويه انما جاء مصدره ولوجا وهو من مصادر غير المتعدي
على معنى ولجت فيه والمولِج بكسر اللام ومن الرواة من فتحها ولم يصب لان ما كان فاء الفعل
منه واوا او ياء ثم سقطتا في المستقبل نحو يعد ويزن ويهب فان المفعِل منه مكسور في الاسم و
المصدر جميعا ولا يبالي امنصوبا كان يفعل منه او مكسورا بعد ان يكون الواو منه ذاهبة
الا احرفا جاءت نوادر فالمولج مكسور اللام على اي وجه قدر ولعل المصدر منه جاء
ايضا على المفعَل او اخذ به ماخذ القياس او روعي فيه طريق الازدواج في المخرج وان
اريد به الاسم فانه يريد خير الموضع الذي يلج فيه وعلى هذا يراد ايضا بالمخرج موضع
الخروج يقال خرج مخرجا حسنا وهذا مخرجه السابع عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله اذا رفّأ
رفّى اذا الاولى شرطية والثانية ظرفية وقوله بارك الله جواب الشرط وانما اتى بقوله
رفّى وقيده بالظرف ليؤذن بان الترفية محترز عنها وانها منسوخة بما قاله
الرسول صلى الله عليه وسلم قص الترفية ان تقول للمتزوج بالرفاء والبنين والرفاء بالكسر والمد
الالتيام والاتفاق من رفأت الثوب اذا اصلحته وقيل السكون والطمانينة من قولهم
رفوت الرجل اذا اسكنته ثم استعير للدعاء للمتزوج وان لم يكن بهذا اللفظ والمعنى انه
اذا اراد الدعاء للمتزوج دعا له بالبركة وبدل قولهم في جاهليتهم بالرفاء والبنين بقوله
هذا لانه اتم نفعا واكثر عائدة ولما في الاول من التنفير عن البنات والباعث على وأدها
اقول قال اولا بارك الله لك لانه المدعو اصالة اي بارك الله لك في هذا الامر ثم ترقى منه

ودعا

ودعا لهما وعدّاه بعلى بمعنى الدور عليه بالذراري والنسل لانه المطلوب بالتزوج
واخّر حسن المعاشرة والموافقة والاستمتاع تنبيها على ان المطلوب الاولي هو
النسل وهذا تابع له الثامن عشر والتاسع عشر ابو بكرة قوله فلا تكلني الفاقية مرتب
على قوله رحمتك ارجو فقدم المفعول ليفيد الاختصاص والرحمة عامة فيلزم
تفويض الامور كلها الى الله تعالى كانه قال فوضت امري اليك فلا تكلني الى نفسي
طرفة عين لاني لا ادري ما صلاح امري وما فساده فربما زاولت امرا واعتقدت
ان فيه صلاح امري فانقلبت فسادا او بالعكس ولما فرغ عن خاصة نفسه واراد
ان يتبين تفويض امره الى الغير وتيقنه لله تعالى قال واصلح لي شاني واكده بقوله
كله وعقبه بقوله لا اله الا انت ولما اشتمل هذا الدعاء على المعاني الجمة سماه بالدعوات
العشرون ابو سعيد رضي الله عنه قوله هموم لزمتني سف هموم مبتدأ وخصص بلزمتني
وديون عطف عليه والخبر محذوف تقديره على هموم وديون وحذف الخبر لدلالة
لزمتني عليه قص فرق بين الهم والحزن فان الهم انما يكون في الامر المتوقع والحزن
فيما قد وقع او الهم هو الحزن الذي يذيب الانسان يقال همني المرض يعني
اذابني وانهم الشحم والبرد اذا ذابا وسمي به ما يعتري الانسان من شدائد الغم
لانه يذيب به ابلغ واشد من الحزن الذي اصله الخشونة والعجز اصله التاخر
عن الشيء ماخوذ من العجز وهو مؤخر الشيء وللزومه الضعف والقصور عن
الاتيان بالشيء استعمل في مقابلة القدرة واشتهر فيها والكسل التثاقل عن الشيء
مع وجود القدرة والداعية عليه قوله غلبة الدين وقهر الرجال نو غلبة الدين
ان يفدحه ويثقله وفي معناه حديث انس رضي الله عنه الدين ضلع الدين
يعني يثقله حتى يميل صاحبه عن الاستواء لثقله وقهر الرجال هو الغلبة فان القهر
يراد به السلطان ويراد به الغلبة واريد به ههنا الغلبة لما في غير هذه الرواية
وغلبة الرجال كانه يريد به هيجان النفس من شدة الشبق واضافته الى المفعول
اي يغلبهم ذلك الى هذا المعنى بسبق فهمي ولم اجد في تفسيره نقلا وعن بعضهم
قهر الرجال هو جور السلطان اقول قوله هموم لزمتني مبتدأ وخبر كما في قولهم شر اهرّ
ذا ناب اي هموم عظيمة لا يقادر قدرها وعلى هذا ديون اي ديون جمة فضحتني واثقلتني

والتنبيه على التعظيم الاستغاثة بقوله يا رسول الله والفاء في افلا اعلمك عطف على محذوف
اي الا ارشدك فلا اعلمك فاعاد به صلوات الله عليه قوله اذهب الله همك وقضى عنك
دينك لابتغاء الدعا على مطلوبه من زوال الهم وقضاء الدين ممن مستهل الدعاء الى قوله
والجبن يتعلق بازالة الهم والآخر بقضاء الدين فعلى هذا قوله قهر الرجال اما ان يكون
اضافته الى الفاعل اي قهر الدائن اياه وغلبتهم عليه بالتقاضي وليس له ما يقضي دينه
او الى المفعول بان لا يكون له احد يعاونه على قضاء دينه من رجاله واصحابه ومن
المسلمين من يزكي عليه وقوله قال فعلت الظاهر يقتضي ان يقال قال قال بلى لان
الراوي لم يرو عن ذلك الرجل بل كان مشاهدا لتلك الحالة اللهم الا ان يتعسف ويقول ان
ابا سعيد رضي الله عنه يروي عن ذلك الرجل وليس بمشاهد لتلك الحالة فيحتاج اول
الحديث الى تاويل بان يقول تقديره قال ابو سعيد قال لي رجل قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا هذا ما سنح الى فهمنا مع قلة البضاعة **الحادي والعشرون** علي رضي الله عنه قوله دينا
يحتمل ان يكون تمييزا عن اسم كان لما فيه من الابهام وعليك خبره مقدما عليه وان
يكون دينا خبر كان وعليك حال من المستتر في الخبر والعامل هو معنى الفعل المقدر في
الخبر ومن جوز اعمال كان في الحال فظاهر على مذهبه قوله عجزت عن كتابتي **مط** الكتابة
المال الذي كاتب به السيد عبده يعني بلغ وقت اداء مال الكتابة وليس لي مال اقول
طلب المكاتب المال فعلمه علي رضي الله عنه الدعاء اما لانه لم يكن عنده شيء من المال الذي يعينه
فرده احسن رد عملا بقوله تعالى قول معروف ومغفرة او ارشد الى ان الاولى والاصلح
له ان يستعين بالله تعالى لادائها ولا يتكل على الغير وينصر هذا الوجه قوله واغنني بفضلك
عمن سواك **الفصل الثالث الاول** عايشة رضي الله عنها قوله عن الكلمات التعريف
للعهد والمعهود قوله كلمات وهو يحتمل وجهين اما ان لا يفسر بشيء فيكون الكلمات هي الجملتان
الشرطيتان واسم كان فيهما مبهم تفسيره قوله سبحانك اللهم واما ان يقدر فما فايدة الكلمات
فعلى هذا الكلمات هي قوله سبحانك اللهم والمضمر في كان راجع اليه ففي الكلام تقديم وتاخير
وهذا الوجه احسن بحسب المعنى وان كان اللفظ يساعد الاول وقوله اللهم معترض
لان قوله وبحمدك متصل بقوله سبحانك اما بالعطف اي اسبح واحمد او بالحال اي اسبح حامدا
لك **الثاني** قتادة رضي الله عنه قوله الحمد لله اما ان يراد بالحمد الثناء على قدرته بان مثل هذا

لابتناء ط

الاذهاب

الاذهاب العجيب وهذا المجيء لا يقدر عليه الا الله تعالى او يراد به الشكر فيشكو على ما
اولى العباد بسبب الاهلال من النعم الدينية والدنيوية ما لا يحصى وينصر هذا التاويل قوله
هلال خير اي بركة ورشد اي هاد الى القيام بعبادة الله تعالى من ميقات الحج والصوم
وغيرهما قال تعالى يسئلونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج **الثالث** ابن مسعود
رضي الله عنه ورواه الشيخ محيي الدين عن ابن السني عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه وزاد
فيه زيادات وتغييرات وفي آخره قال رجل من القوم يا رسول الله ان المغبون لمن غبن
هؤلاء الكلمات فقال اجل فقولوهن وعلموهن فانه من قالهن التماس ما فيهن اذهب
الله تعالى حزنه واطال فرحه قوله هو لك مجمل وتفصيله ما يعقبه منسوقا باو التنويعية على
سبيل التقسيم الحاصر فينبغي ان يحمل قوله سميت به نفسك على انك وضعت الفاظا مخصوصة
وسميت بها نفسك والهمت عبادك يعني واسطة فيكون من سماه من الاسم المختلفة العائدة
للحصر بلغات مختلفة من هذا النوع وقوله او انزلته في كتابك على جميع ما سمى به في الكتب
المنزلة وافرد الكتاب واراد به الجنس وقد تقرر في موضعه انه اشمل من الجمع وقوله
او استاثرت اي انفردت محمول على انه انفرد به نفسه ولا الهمه احدا ولا انزل في كتاب
قوله ان تجعل القرآن ربيع قلبي هذا هو المطلوب والسابق وسايل اليه فاظهر اولا غاية
ذلته وصغاره ونهاية عجزه وافتقاره وثانيا بين عظمة شانه وجلالة اسمه سبحانه
وتعالى بحيث لم يبق فيه بقية والطف في المطلوب حيث جعل المطلوب وسيلة الى
ازالة الهم المطلوب اولا قوله ربيع قلبي **نه** جعل القرآن ربيعا له لان الانسان يرتاح
قلبه في الربيع من الازمان ويميل اليه او لكان الربيع زمان اظهار آثار رحمة الله تعالى
واحياء الارض بعد موتها كذلك القرآن يظهر منه تباشير لطف الله تعالى من الايمان و
المعارف وتزول به ظلمات الكفر والجهالة والهموم **الرابع الى الاس** ابو سعيد رضي الله عنه
قوله فقد بلغت القلوب الحناجر كناية عن شدة الامر وبلوغه غايته وقوله فهزم الله تعالى
بالريح الظاهر يقتضي ان يقال فانهزموا بها فوضع المظهر موضع المضمر ليدل به على ان الريح
كانت شيئا مستقلا لهزمهم كقوله تعالى فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم فانزلنا على
الذين ظلموا رجزا من السماء بدل عليهم ليشعر بان ظلمهم كان سببا لانزال الرجز والهزم لفظة
الله ليدل به على قوة ذلك السبب **السابع** بريدة رضي الله عنه قوله هذه السوق [illegible]

من الاسم ظ

السوق يذكر ويؤنث قوله صفقة نه الصفق في الاسواق التبايع فان المتبايعين
يضع احدهما يده في يد الآخر وهي المرة من التصفيق باليدين ووصف الصفقة بالخاسرة
من الاسناد المجازي لان صاحبها خاسر بالحقيقة **باب الاستعاذة** العوذ الالتجاء
الى الغير والتعلق به يقال عاذ فلان بفلان ومنه اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين
الفصل الاول **الاول** ابو هريرة رضي الله عنه قوله من جهد البلاء **الاخير** جهد
البلاء هي الحالة التي يمتحن بها الانسان ويشق عليه بحيث يتمنى فيه الموت ويختاره
عليها قوله ودرك **نه** الدرك اللحاق والوصول الى الشيء يقال ادركته ادراكا
ودركا ومنه الحديث لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا له في حاجته والشماتة
فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه يقال شمت به يشمت فهو شامت واشمت غيره
قوله وسوء القضاء عن بعضهم هو ما يسوء الانسان ويوقعه في المكروه وعلى
ان لفظ السوء منصرف الى المقضي عليه دون القضاء **مح** يدخل في سوء القضاء
السوء في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وقد يكون ذلك في الخاتمة
واما درك الشقاء فكذلك واما جهد البلاء روي عن ابن عمر انه فسره بقلة المال
وكثرة العيال **الثاني** انس قوله وضلع الدين في الغريبين يعني ثقله حتى يميل
صاحبه عن الاستواء والاعتدال والضلع الاعوجاج وزاد في النهاية يقال ضلع
ضلعا بالتحريك وضلع بالفتح يضلع ضلعا بالتسكين اي مال وسبق شرح الحديث
في الباب السابق **الثالث** عائشة رضي الله عنها قوله وفتنة النار اي فتنة يؤدي
الى عذاب النار والى عذاب القبر لئلا يتكرر اذا فسرنا بالعذاب قوله ومن شر فتنة
الغنى **قض** فتنة الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال في المعاصي وما
اشبه ذلك وفتنة الفقر الحسد على الاغنياء والطمع في اموالهم والتذلل لهم بما يدنس
به عرضه ويثلم به دينه وعدم الرضى بما قسم الله تعالى الى غير ذلك مما لا يحمد عاقبته
اقول الفتنة ان فسرت بالمحنة والمصيبة فشرها ان لا يصبر الرجل على لأوائها ويجزع منها
وان فسرت بالامتحان والاختبار فشرها ان لا يحمد في السراء ولا يصبر في الضراء و
بقية الحديث قد انقضى شرحها في باب ادعية الصلوة لاسيما قوله اغسل خطاياي بماء
الثلج **الرابع** زيد رضي الله عنه قوله اللهم آت نفسي ينبغي ان يفسر التقوى بما يقابل الفجور
قوله

يتهم

قوله تعالى فالهمها فجورها وتقويها وهي الاحتراز عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور
والفواحش لان الحديث كالتفسير والبيان للآية فدل قوله آت على ان الالهام في
هو خلق الداعية الباعثة على الاجتناب عن المذكورات وقوله صلى الله عليه وسلم زكها انت
خير من زكاها على ان اسناد التزكية الى النفس في الآية هو نسبة الكسب الى العبد لا الخلق
الفعل كما زعمت المعتزلة لان الخيرية يقتضي المشاركة بين كسب العبد وخلق القدرة
فيه وقوله انت وليها ومولاها استيناف على بيان الموجب وان ايتاء التقوى وتحصيل
التزكية فيها انما كان لانه هو متولي امرها وربها ومالكها فالتزكية ان حملت على تطهير
النفس عن الافعال والاقوال والاخلاق الذميمة كانت بالنسبة الى التقوى مظاهرها
كان مكمنا في الباطن وان حملت على الانماء والاعلاء بالتقوى كانت تحلية بعد التخلية لان
المتقي شرعا من اجتنب النواهي واتى بالاوامر وعن بعض العارفين تقوى البدن الكف
عما لا يتيقن حله وتقوى القلب عما سوى الله تعالى في الدارين وعدم الالتفات الى غيره قوله
من علم لا ينفع **مط** اي علم لا اعمل به ولا اعلمه ولا يبدل اخلاقي واقوالي وافعالي او
علم لا يحتاج اليه في الدين ولا في تعلمه اذن شرعي قوله ومن نفس لا تشبع **تو** فيه
وجهان احدهما انها لا تقنع بما آتاها الله ولا تفتر عن الجمع حرصا والآخر ان يراد به النهمة
وكثرة الاكل قوله لها الضمير عائد الى الدعوة واللام زائدة وفي جامع الاصول ودعوة
لا يستجاب وليس فيه لها **الخامس** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قوله وتحول عافيتك اي
من تبدل ما رزقتني من العافية الى البلاء فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحويل قلت
الزوال يقال في شيء كان ثابتا في شيء ثم فارقه والتحويل تغيير الشيء وانفصاله عن
غيره وباعتبار التغيير قيل حال الشيء يحول حولا وباعتبار الانفصال قيل حال بيني
وبين كذا وحولت الشيء فتحول غيرته اما بالذات واما بالحكم فمعنى زوال النعمة
ذهابها من غير بدل وتحويل العافية ابدال الصحة بالمرض والسلامة بالبلاء قوله
وفجاءة نقمتك خصت الفجاءة بالذكر لان البلاء اذا نزل بغتة كان اشد على المصاب من
من ان اصابه على هينة **السادس** عائشة رضي الله عنها قوله وشر ما لم اعمل **سف** قيل
استعاذ من ان يعمل في مستقبل الزمان ما لا يرضاه الله تعالى فانه لا يأمن احد من مكر الله
ولا يأمن من مكر الله الا القوم الخاسرون وقيل من ان يصير معجبا بنفسه في ترك القبائح

أي الالهام

وسأله ان يرى ذلك من فضل ربه تعالى السابع ابن عمر رضى الله عنهما قوله ان تضلنى
متعلق باعوذ اى من تضلنى وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة الفصل الثانى
الاول ابو هريرة رضى الله عنه قوله وعلم لا ينفع اى علم لا يهذب اخلاقه الباطنة فيسرى
معها الى الافعال الظاهرة ويفوز بها الى الثواب الآجل وانشد يا من تقاعد عن
مكارم خلقه ليس التفاخر بالعلوم الزاخرة من لم يهذب علمه اخلاقه لم ينتفع بعلومه
فى الآخرة قال ابو طالب المكى رحمه الله وقد استعاذ صلى الله عليه وسلم من نوع من
العلوم كما استعاذ من الشرك والنفاق ومساوى الاخلاق والعلم الذى لم يعرف
بالتقوى فهو باب من الدنيا والهوى وقال الشيخ ابو حامد ان العلم من صفات
الله تعالى فكيف يكون مذموما اعلم ان العلم لا يذم لعينه وانما يذم لاحد اسباب
ثلثة الاول ان يكون مؤديا الى الضرر اما بصاحبه واما بغيره كعلم السحر والطلسمات
فانهما لا يصلحان الا للاضرار بالخلق والوسيلة الى الشر والثانى ان يكون مضرا
بصاحبه فى ظاهر الامر كعلم النجوم فان كله مضرة واقل المضرة فيه انه خوض فى
فضول لا يعنى وتضييع العمر الذى هو انفس بضاعة الانسان بغير فائدة غاية
الخسران الثالث الخوض فى علم لا يستقل به الخائض فيه فانه مذموم فى حقه كتعلم دقيق
العلوم قبل جليها وكالبحث عن اسرار الالهية اذ تطلع الفلاسفة والمتكلمون عليها
ولم يستقلوا بها ولا يستقل بها وبالوقوف على طرف بعضها الا الانبياء والاولياء فيجب
كف الناس عن البحث عنها وتقديم الى ما نطق الشرع به قوله ومن دعاء لا يسمع
نه اى لا يستجاب ولا يعتد به فكانه غير مسموع يقال اسمع دعائى اى اجب لان
غرض السامع الاجابة والقبول اعلم ان فى كل من القرائن الاربع ما يشعر بان وجوده
مبنى على غايته وان الغرض منه تلك الغاية وذلك ان تحصيل العلوم انما هو الانتفاع
بها فاذا لم ينتفع لا يخلص منه كفافا بل يكون وبالا ولذلك استعاذ منه وان القلب
انما خلق لان يتخشع لبارئه وينشرح لذلك الصدر ويقذف النور فيه فاذا لم يكن كذلك
كان قاسيا فيجب ان يستعاذ منه قال تعالى فويل للقاسية قلوبهم وان النفس انما
يعتد بها اذا تجافت عن دار الغرور وانابت الى دار الخلود والنفس اذا كانت
منهومة لا تشبع حريصة على الدنيا كانت اعدى عدو المرء فاول الشيء يستعاذ منه

يي

يح وعدم استجابة الدعاء دليل على ان الداعى لم ينتفع بعلمه ولم يخشع قلبه ولم
يشبع نفسه الثانى عمر رضى الله عنه قوله وفتنة الصدر سف قيل هو موته وفساده
وقيل ما ينطوى عليه الصدر من حسد وغل وخلق سيئ وعقيدة غير مرضية
اقول فتنة الصدر هى الضيق المشار اليه فى قوله تعالى ومن يرد ان يضله
يجعل صدره ضيقا حرجا كانما يصعد فى السماء وهى الانابة الى دار الغرور التى
هى سجن المؤمن والتجافى عن دار الخلود والجنة التى عرضها كعرض السماء الثالث
ابو هريرة رضى الله عنه قوله اعوذ بك من الفقر عب اصل الفقر كسر فقار الظهر
والفقر يستعمل على اربعة اوجه الاول وجود الحاجة الضرورية وذلك عام للانسان
ما دام فى دار الدنيا بل عام للموجودات كلها وعليه قوله تعالى يا ايها الناس انتم
الفقراء الى الله والثانى عدم المقتنيات وهو المذكور فى قوله تعالى للفقراء الذين
احصروا فى سبيل الله وانما الصدقات للفقراء والثالث فقر النفس وهو الشره
وهو المقابل بقوله الغنى غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة لم يفده
المال غنى والرابع الفقر الى الله تعالى المشار اليه بقوله اللهم اغننى بالافتقار اليك
ولا تفقرنى بالاستغناء عنك واياه عنى بقوله تعالى رب انى لما انزلت الى من
خير فقير ويقال افتقر فهو مفتقر وفقير ولا يكاد يقال فقر وان كان القياس
يقتضيه اقول والمتعاذ منه فى الحديث هو القسم الثالث حط انما استعاذ صلى الله عليه وسلم
من الفقر الذى هو فقر النفس لا قلة المال قال القاضى عياض وقد يكون استعاذته
من فقر المال والمراد الفتنة من احتماله وقلة الرضى به ولهذا قال فتنة الفقر
ولم يقل الفقر وقد جاء احاديث كثيرة فى الصحيح فى فضل الفقر قوله والقلة تو
القلة تحمل على قلة الصبر او قلة العدد والاخفاء ان المراد منها القلة فى ابواب
البر وخصال الخير لانه كان يؤثر الاقلال فى الدنيا ويكره الاستكثار من الاعراض
الفانية الرابع ابو هريرة رضى الله عنه قوله من الشقاق فى الغريبين اراد بالشقاق
الخلاف لان كل واحد منهما يكون فى شق اى ناحية والشقاق العداوة ومنه
قوله تعالى فى عزة وشقاق والنفاق ان تظهر لصاحبك خلاف ما تستتره
وتضمره قوله وسوء الاخلاق هو عطف العام على الخاص وفيه اشعار بان

الشقاق والنفاق اعظمها لان سريان ضررهما الى الغير الخامس ابو هريرة رضى الله عنه
قوله من الجوع ص الجوع الالم الذى يناله الحيوان من خلو المعدة والضجيع
المضاجع استعاذ منه لانه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد المحمودة بلا بدله و
يشوش الدماغ ويثير الافكار الفاسدة والخيالات الباطلة ويضعف البدن
عن القيام بوظايف الطاعات والخيانة نقيض الامانة والبطانة ضد الظهارة
واصلها فى الثوب فاتسع فيما يستبطن الرجل من امره فيجعل بطانة حاله اقول
خص الضجيع بالجوع لينبه على ان المراد بالجوع الذى يلازمه ليلا ونهارا ومن ثم
حرم الوصال ومثله لضعف الانسان عن القيام بوظايف العبادات لاسيما بقيام التهجد
والبطانة بالخيانة لانها ليست كالجوع الذى يتضرر به صاحبه فحسب بل هى سارية
الى الغير فهى وان كانت بطانة لحاله لكن يجرى سريانه الى الغير مجرى الظهارة
السادس انس رضى الله عنه قوله سيئ الاسقام الاضافة ليست بمعنى من كما فى قولك
خاتم فضة بل هى من اضافة الصفة الى الموصوف اى الاسقام السيئة تو لم يستعذ
بالله تعالى من سائر الاسقام لان منها ما اذا تحامل الانسان فيه على نفسه بالصبر
[illegible] مؤنته وعظمت مثوبته كالحمى والصداع والرمد وانما استعاذ من السقم
المزمن فينتهى بصاحبه الى حالة يفر منها الحميم ويقل دونها المؤانس والمداوي
مع ما يورث من الشين فمنها الجنون الذى يزيل العقل فلا يامن صاحبه القتل و
منها البرص والجذام وهما العلتان المزمنتان مع ما فيهما من القذارة والبشاعة و
تغيير الصورة وقد اتفقوا انهما معديان الى الغير السابع قطبة رضى الله عنه قوله
من منكرات الاخلاق الانكار ضد العرفان والمنكر كل فعل يتوقف فى استحسانه واستقباحه
العقول ويحكم بقبحه الشريعة اقول الاضافة فى القرينتين الاوليين اضافة الصفة الى
الموصوف والثالثة بمعنى من لان الاهواء كلها منكرة الثامن شتير قوله تعوذا اى
ما اتعوذ به الجوهرى العوذة والمعاذة والتعويذ كلها بمعنى قوله من منيي مط اى من شر
غلبة منيي حتى لا اقع فى الزنى والنظر الى المحارم التاسع ابو اليسر قوله اعوذ بك من
الهدم قص بالسكون سقوط البناء ووقوعه على الشئ وروى بالفتح وهو اسم ما
انهدم منه والتردى السقوط من عال كالتدهده من شاهق جبل والسقوط فى بئر
والغرق

في استقباحه

١٢٤

والغرق بالتحريك مصدر غرق فى الماء والحرق بالتحريك النار وانما استعاذ من الهلاك
بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهادة لانها مجهدة مقلقة لا يكاد الانسان يصبر
عليها ويثبت عندها فلعل الشيطان ينتهز منه فرصة فيحمله على ما يخل بدينه
ولانه يعد فجاة وهى اخذة الاسف على ما مر فى كتاب الجنائز اقول ام لعله صلى الله عليه وسلم
استعاذ منها لانها فى الظاهر مصائب ومحن وبلاء كالامراض السابقة المستعاذ منها واما
ترتب ثواب الشهادة عليها فالبناء على ان الله تعالى يثيب المؤمن على المصائب كلها
حتى الشوكة التى يشاكها ولان الفرق بين الشهادة الحقيقية وبين هذه انها
متمنى كل مؤمن ومطلوب به وقد يجب عليه توخى الشهادة والتحرى فيها بخلاف التردى
والغرق والحرق ونحوها فانه يجب الاحتراز عنها ولو سعى فيها عصى قوله من ان يتخبطنى
تو الاصل فى التخبط ان يضرب البعير بخف يده الشئ فيسقط والمعنى اعوذ بك ان يمسنى الشيطان
عند الموت بنزغاته التى تزل الاقدام وتصارع العقول والاحلام قوله لديغا فعيل بمعنى
مفعول واللدغ يستعمل فى ذوات السموم من حية وعقرب وغير ذلك قوله ان اموت
فى سبيلك مدبرا عبارة عن الفرار عن الزحف حيث لا يجوز له الفرار هذا وما اشبه ذلك
تعليم للامة والا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز له الفرار وكذا تخبط الشيطان وغير ذلك
من الامراض المزمنة المشوهة للخلق العاشر معاذ رضى الله عنه قوله من طمع يهدى ص
الهداية الارشاد الى الشئ والدلالة اليه ثم اتسع فيه فاستعمل بمعنى الادناء من الشئ
والايصال اليه والطبع بالتحريك العيب واصله الدنس الذى يعرض السيف والمعنى اعوذ
بالله والمعنى اعوذ بالله من طمع يسوقنى الى شين فى الدين وازراء بالمروءة اقول الهداية
هنا بمعنى الدلالة الموصلة الى البغية واردة على سبيل التمثيل لان الطبع الذى
هو بمعنى الرين مسبب عن كسب الآثام قال تعالى كلا بل ران على قلوبهم
ما كانوا يكسبون فلما جعل مسببا عن الطمع الذى هو نزوع النفس الى الشئ
شهوة له جعل كالمرشد والهادى الى مكان سحيق فيتخذ الهه هواه وهو
المعنى بالرين فاستعمل الهدى فيه على سبيل الاستعارة تهكما الحادى عشر
عائشة رضى الله عنها قوله الغاسق اذا وقب نه الليل اذا غاب الشفق و
اعتكر ظلامه من غسق يغسق اذا اظلم واطلق ههنا على القمر لانه يظلم اذا

كسف ووقوبه دخوله فى الكسوف واسوداده وانما استعاذ من كسوفه لانه من آيات الله الدالة على حدوث بلية ونزول نازلة اقول يعضد هذا التاويل حديث ابى موسى فى الكسوف قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم فزعا يخشى ان يكون الساعة ثم قال هذه الآيات التى يرسل الله لا يكون لموت احد ولا لحيوته ولكن يخوف الله به عباده فاذا رايتم من ذلك شيئا فافزعوا الى ذكر الله و دعائه و استغفاره ولان اسم الاشارة فى الحديث كوضع اليد فى التعيين وتوسيط ضمير الفصل بينه وبين الخبر المعرف يدل على ان المشار اليه هو القمر لا غير وتفسير الغاسق بالليل ياباه سياق الحديث كل الاباء ولان دخول الليل نعمة من نعم الله تعالى ومن الله تعالى بها على عباده فى كثير من الآيات قال تعالى وجعل لكم الليل لتسكنوا فيه فلما جن عليه الليل راى كوكبا قال هذا ربى وقال الشاعر وكم لظلام الليل عندك من يد

يخبر ان المانوية تكذب الثانى عشر عمران رضى الله عنه قوله الها تعبدون لكم الاستفهامية وقد فصل بينهما ظاهرا واما من حيث المعنى فلا فصل اذ رتبة المفعول هو التأخر عن الفعل قوله ستا فى الارض هو المذكور فى التنزيل يغوث ويعوق ونسر و اللات و المناة و العزى والله اعلم بالمراد ومن ثم قال ستا لان المميزات كلها مونثة وانما الحق التا بسبعة لاشتماله على الاله الذى فى السما على تغليب جانب التذكير ولهذا لم يقل واحدة فى السما قوله فايهم تعد الفاء جزاء شرط محذوف اذا كان لك كذلك حزبك امر فايهم تخصه وتلتجئ اليه اذا نابتك نائبة وحدثت حادثة قال تعالى واذا ركبوا فى الفلك دعوا الله مخلصين له الدين وهذا الاسلوب يسمى فى العلم البديع بالمذهب الكلامى فلا اكرمه واقر قال الذى فى السما اتبعه بقوله اما انك لو اسلمت وهذا من باب ارخاء العنان والكلام المتعسف لان من حق الظاهر بعد اقراره ان يقال له اسلم ولا تعاند واما الاشارة الى الاستعاذة من شر النفس فايذان بان اتخاذ تلك الآلهة ليست الا بهوى النفس الامارة بالسوء وان المرشد الى الطريق المستقيم والدين القويم هو الله تعالى الثالث عشر والرابع عشر انس قوله قالت الجنة قول الجنة والنار يجوز ان يكون حقيقة ولا بعد فيه كما فى قوله تعالى وتقول هل من مزيد ويجوز ان يكون استعارة شبه استحقاق العبد بوعد الله فى عفوه الجنة

قيل انما استعاذ من القمر لانه الغاسق اى المظلم فانه فى نفسه مظلم صقيل واستنارة بصفة من الشمس و الوقوب الوقوف واذا وقف لم يتحرك لم يحصل له النور كانه يريد ان يحصل لكل اجزائه النور ولا يمكن فيتحرك حتى يحصل للكل على سبيل البدل فلو وقب ولم يحصل له النور مطلقا كان شرا يجب منه الاستعاذة بالله لانه يكون مظلما حاجبا للغير وما يحاله كما ترى حالة كونه ساترا للشمس كاسفا لها ٥

١٢٤

الجنة والنار فى تحقيقهما وثبوتهما بنطق الناطق كان الجنة مشتاقة الى السائل داعية دخوله والنار نافرة عنه داعية له بالبعد عنها فاطلق القول واراد التحقق والثبوت وفى وضع الجنة والنار موضع ضمير المتكلم تجريد ونوع من الالتفات ويجوز ان يقدر مضاف اى قال خزنة الجنة وخزنة النار فالقول اذن حقيقى

الفصل الثالث الحديث الاول القعقاع قوله حمارا لعله اراد ان اليهود سحرته و لو لا استعاذتى بهذه الكلمات لتمكنوا من ان يقلبوا حقيقتى لبعضهم اياى حيث انى اسلمت او لتمكنوا من اذلالى وتوهيني كالحمار فانه مثل فى الذلة قال ولا يقيم على ضيم يراد به الا الاذلان عير الحى والوتد قوله لا يجاوزهن بر ولا فاجر يشعر بان المراد بالكلمات علم الله الذى ينفد البحر قبل نفاده فى قوله قل لو كان البحر مدادا الآية لان معنى التكرير فى قوله بر ولا فاجر وتكرير حرف التاكيد للاستيعاب كما فى قوله تعالى ولا رطب ولا يابس الا فى كتاب مبين ولو اريد بالكلمات التامات القرآن ما قال بان البر والفاجر من المومن والكافر و المطيع والعاصى لا يتجاوزان ما لهما وما عليهما من الوعد والوعيد والثواب والعقاب وما اشبه ذلك حس وفى امثال هذا الحديث مما جاء فيه الاستعاذة بكلمات كما استعاذ بالله فى قوله اعوذ بالله وبصفاته فى قوله برب الناس ملك الناس و بعزة الله وقدرته ولم يكن يتعيذ بمخلوق من مخلوق وبلغنى عن الامام احمد بن حنبل رحمة الله عليه انه استدل بها على ان القرآن غير مخلوق لانه ما مخلوق الا وفيه نقص قوله خلق فقدر او انشا وبرأ اى جعل الخلقة مبرأة من التفاوت فخلق كل عضو على ما ينبغى كونه وذرأ اى بث الذرارى فى الارض الثانى والثالث ابو سعيد رضى الله عنه قوله والغرم اى اساوى اللائق بالمنافق لان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف كما ورد فى حديث عايشة رضى الله عنها والمغبول الذى لم يصبر على مقرع اسوء حالا من اللائق وقد يروى كاد الفقر ان يكون كفرا باب جامع الدعاء اضافة الجامع الى الدعاء اضافة الصفة الى الموصوف اى الدعاء الجامع لمعان كثيرة فى الفاظ قليلة الفصل الاول الحديث الاول ابو موسى رضى الله عنه قوله كل ذلك عندى كالتذييل

وغير ذلك يؤيده قوله تعالى وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لان الصدق ملايم للوعد و الوعيد والخبر من القصص من الاولين والآخرين مما سبق ومما سياتى و العدل موافق للامر والنهى والثواب صح

ثم دليل على كلام الله غير مخلوق لان النبى صلى الله عليه وسلم استعاذ باسمه كما صح

للسابق مح اى انا متصف بهذه الاشياء فاغفرها لى قالها تواضعا وهضما لنفسه عن علي رضى الله عنه عد فوات الكمال وترك الاولى ذنوبا وقيل اراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة وقوله انت المقدم اى تقدم من تشاء من خلقك بتوفيقك الى رحمتك وتؤخر من تشاء عن ذلك الثانى ابى هريرة رضى الله عنه قوله عصمة امرى هو من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا اى بعهد الله وهو الدين واصلاح الدنيا عبارة عن الكفاف فيما يحتاج اليه وانه يكون حلالا ومعينا على الطاعة واصلاح المعاد اللطف والتوفيق على طاعة الله وعبادته وطلب الراحة بالموت اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم اذا اردت فتنة فى قوم فتوفنى غير مفتون هذا هو النقصان الذى يقابله بالزيادة فى القرينة السابقة وهذا الدعاء من الجوامع الثالث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قوله اسئلك الهدى اطلق الهدى والتقى ليتناول كل ما ينبغى ان يهتدى اليه من امر المعاش والمعاد ومكارم الاخلاق وكل ما يجب ان يتقى منه من الشرك والمعاصى ورذائل الاخلاق وطلب العفاف والغنى تخصيص بعد التعميم وهو ايضا من الجوامع الرابع علي رضى الله عنه قوله اللهم اهدنى مص امره بان يسال الله تعالى الهداية والسداد وان يكون فى ذكره مخطرا بباله ان المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ فى المنهج المستقيم وسداد يشبه سداد السهم نحو الغرض والمعنى ان يكون فى سؤاله طالبا غاية الهدى ونهاية السداد اقول وفيه معنى قوله تعالى فاستقم كما امرت اهدنا الصراط المستقيم اى هداية لا اميل بها الى احد طرفى الافراط والتفريط الخامس والسادس انس رضى الله عنه قوله اكثر دعاء النبى صلى الله عليه وسلم لعله صلى الله عليه وسلم انما كان يكثر هذا الدعاء لانه من الجوامع التى تحوز جميع الخيرات الدنيوية والاخروية وبيانه انه صلى الله عليه وسلم كرر الحسنة ونكرها تنويعا وقد تقرر فى علم المعانى ان النكرة اذا اعيدت كانت الثانية غير الاولى والمطلوب فى الاولى حسنات الدنيوية من الاستعانة والتوفيق والوسايل الى اكتساب الطاعات والمبرات بحيث تكون مقبولة عند الله تعالى وفى الثانية ما يترتب عليها من الثواب والرضوان فى العقبى وقوله وقنا عذاب النار تتميم اى ان صدر منا ما يوجبها من

المقصر

التقصير والعصيان فاعف عنا وقنا عذاب النار فحق لذلك ان يكثر من هذا الدعاء الفصل الثانى الاول ابن عباس رضى الله عنهما قوله وامكر لى قيل المكر الخداع وهو من الله تعالى ايقاع بلائه باعدائه من حيث لا يشعرون وقيل هو استدراج العبد بالطاعات فيتوهم انها مقبولة وهى مردودة قوله لك شاكرا مص قدم الصلات على متعلقاتها تقديما للاهم ولارادة للاختصاص والمخبت الخاشع المتواضع من الخبت وهو المطمئن من الارض اى المطمئن الى ذكر ربه الواثق به تعالى واخبتوا الى ربهم اى اطمأنوا وسكنت نفوسهم الى امره واقيمت اللام مقام الى ليفيد معنى الاختصاص والاواه فعال بنى للمبالغة من اوه يقال اوه تاويها وتاوه تاوها اذا قال اوه وهو صوت الحزين المتفجع والمعنى اجعلنى لك اواها متفجعا على التفريط منيبا راجعا اليك تائبا عما اقترفت من الذنوب والحوبة الاثم وكذلك الحوب والحوب وغسله كناية عن ازالته بالكلية بحيث لا يبقى منه اثر وسداد اللسان ان لا يتحرك الا بالحق ولا ينطق الا بالصدق وسخيمة الصدر الضغينة من السخمة وهى السواد وعن سخام القدر واضافتها الى الصدر لان مبداءها القوة الغضبية المنبعثة من القلب الذى هو فى الصدر وسلها اخراجها وتنقية الصدر منها من سل السيف اذا اخرجه من الغمد نه ثبت حجتى اى قولى وتصديقى فى الدنيا وعند جواب الملكين فى القبر اقول فان قلت ما الفائدة فى ترك العاطف فى القراين السابقة من قوله رب اجعلنى الى قوله منيبا وفى الاتيان به فى القراين اللاحقة قلت اما الترك فللتعداد والاحصاء ليدل على ان ما كان لله تعالى غير معدود ولا داخل تحت الضبط فعطف بعضها على بعض ولهذا قدم الصلات على متعلقاتها واما الاتيان بالعاطف فيما كان للعبد فلانضباطه وانما اكتفى فى قوله اليك اواها منيبا بصلة واحدة لكون الانابة لازمة للتاوه ورديفا له فكانهما شئ واحد ومن قوله تعالى ان ابرهيم لاواه منيب الثانى والثالث ابو بكر رضى الله عنه قوله خيرا من العافية فان قلت كيف افرد العافية بعد جمعها قلت ان معنى العفو محو الذنب ومعنى العافية السلامة عن الاسقام والبلايا فاستغنى عن ذكر العفو بها لشمولها يؤيده قوله فى الحديث الثالث

ملائمة

فاذا أعطيت العافية فقد أفلحت مط وبكاؤه صلى الله عليه وسلم مما علم وقوع أمته في
الفتن وغلبة الشهوة عليهم وحرصهم على جمع المال والجاه أمرهم أن يلتجئوا الى الله
تعالى ويسألوا العفو والعافية من الله تعالى قوله والمعافاة هي ان يعافيك الله تعالى
من الناس ويعافيهم منك اي يغنيك عنهم ويغنيهم عنك ويصرف اذاهم عنك واذاك
عنهم وقيل هي مفاعلة من العفو وهي ان يعفو عن الناس ويعفو هم عنه قوله اسناداً
تبين عن الحسن والغريب معناه كما سبق بيانه الرابع عبد الله رضي الله عنه قوله ما زويت
عني مص أصل الزوي الجمع والقبض يقال زوى فلان المال عن وارثه زيّا وفي الحديث
قال عمر رضي الله عنه عجبت لما زوى الله عنك من الدنيا اي لما نحّى عنك المعنى اجعل ما
نحيته عني من محابي عونا لي على شغلي لمحابك وذلك ان الفراغ خلاف الشغل فاذا
زوى عنه الدنيا ليتفرغ لمحاب ربه كان ذلك الفراغ عونا له على الاشتغال بطاعة
الله تعالى الخامس ابن عمر رضي الله عنهما قوله اللهم اقسم لنا مص اجعل لنا قسما و
نصيبا يحول به اي يحجب ويمنع من حال الشيء حيلولة وارزقنا يقينا بك وبان لا مردّ
لقضائك وقدرك وان لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وان ما قدرته لا يخلو عن حكمة
ومصلحة واستجلاب مثوبة يهون مصايب الدنيا واجعله الضمير فيه للمصدر
كما في قولك زيد اظنه منطلق اي اجعل الجعل والوارث هو المفعول الاول وثاني
موضع المفعول الثاني على معنى واجعل الوارث من نسلنا لا كلالة خارجة عنا كما
قال تعالى حكاية عن دعوة زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل
يعقوب وقيل الضمير للتمتيع الذي دل عليه تمتع ومعناه اجعل تمتيعنا بها باقيا
عنا مأثورا فيمن بعدنا او محفوظا لنا الى يوم الحاجة وهو المفعول الاول والوارث
مفعول ثان ومتاصلة له وقيل الضمير لما سبق من الاسماع والابصار والقوة
وافراده وتذكيره على تأويل المذكور كما في قول روبة شعر فيها خطوط من سواد
وبلق، كأنه في الجلد توليع البهق، والمعنى بوراثتها لزومها له عند موته
لزوم الوارث له واجعل ثارنا مقصوراً على من ظلمنا ولا تجعلنا ممن تعدى في
طلب ثاره فأخذ به غير الجاني كما كان معهوداً في الجاهلية او اجعل ادراك ثارنا
على من ظلمنا فندرك منه ثارنا واصل الثار الحقد والغضب من الثوران يقال ثار

ثاير

ثائر اذا هاج غضبه قوله ولا تجعل مصيبتنا في ديننا مط ولا تصيبنا بما ينقص
ديننا من اكل الحرام واعتقاد سوء او فترة في العبادة قوله اكبر همنا فيه ان
قليلا من الهم مما لا بد منه في امر المعاش مرخص بل مستحب قوله لا تسلط علينا
يعني لا تجعلنا مغلوبين للكفار والظلمة ويحتمل ان يراد لا تجعل الظالمين علينا
حاكمين فان الظالم لا يرحم الرعية فان قلت بين لي تاليف هذا النظم واي وجه من
الوجوه المذكورة اولى قلت ان تجعل الضمير للتمتيع ومعنى اجعل ثارنا مقصوراً على
ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره ويحمل على من لا يرحمنا على ملائكة العذاب في القبر
وفي النار لئلا يلزم التكرار فنقول وانما خص السمع والبصر بالتمتيع من الحواس
لان الدلائل الموصلة الى معرفة الله تعالى وتوحيده انما يحصل من طريقهما لان
البراهين انما تكون مأخوذة من الآيات المنزلة وذلك بطريق السمع او من الآيات
المنصوبة في الآفاق والانفس وذلك بطريق البصر فسأل التمتيع بهما حذراً من
الانخراط في سلك الذين ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة
ولما حصلت المعرفة ترتب عليهما العبادة فسأل القوة ليتمكن فيها من عبادة ربه تعالى
ثم انه اراد ان لا ينقطع هذا الفيض الالهي عنه لكونه رحمة للعالمين فسأل بقاء ذلك
ليستحق بسنته بعده فقال واجعل ذلك التمتيع وارثا باقيا منا ولما كانت القرينتان اعني
اعني واجعل ثارنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا على وزان قوله اعوذ بك
من ان أظلِم او أظلَم وجب تأويل القرينة الاولى بما سبق والثانية ظاهرة ولما كانت
مفهوم وانصرنا على من عادانا لا تسلط علينا من ظلمنا وجب ان يحمل ولا تسلط علينا
من لا يرحمنا على ما حملنا عليه ويلوح من قوله ولا تجعل الدنيا مبلغ علمنا معنى
قوله تعالى يعلمون ظاهراً من الحيوة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون السادس
ابو هريرة رضي الله عنه قوله اللهم انفعني الى هذا المعنى ينظر ما ورد من عمل بما
علم ورثه الله تعالى علم ما لم يعلم طلب اولاً النفع بما رزق من العلم وهو العمل
بمقتضاه ثم توخى علماً زائداً عليه ليترقى منه الى عمل زائد على ذلك قال رب زدني علماً
ليتشبث الى طلب الزيادة في السير والسلوك الى ان يوصله الى مخدع الوصال وظهر من
هذا ان العلم وسيلة العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما امر الله ورسوله بطلب

الزيادة في الشيء الا في العلم وما احسن موقع الحمد في هذا المقام ومعنى المزيد فيه
ولئن شكرتم لازيدنكم وموقع الاستعاذة من الحال المضاف الى النار تلميحا الى القطيعة
والبعد وهذا من جامع الدعاء الذي لا مطمح وراءه السابع عمر رضي الله عنه قوله سمع
عند وجهه قض اي سمع من جانب وجهه وجهته صوت خفي كدوي النحل كان
كان الوحي كان يؤثر فيهم وينكشف لهم انكشافا غير تام فصاروا كمن يسمع دوي
صوت ولا يفهمه او سمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم من غطيطه وشدة تنفسه
عند نزول الوحي وقوله فسري عنه اي كشف عنه وزال ما اعتراه من برحاء الوحي
قوله نقصنا ولا تنقصنا عطف النواهي على الاوامر للتاكيد وقد حذف ثواني المفعولات
في بعض الافعال ارادة لاجرائها مجرى فلان يعطي ويمنع مبالغة وتعميما ويلوح
من صفحات هذا الدعاء تباشير البشارة والاستبشار والفوز بالمباغي ونيل
الفلاح في الدنيا والعقبى ولعمري انه من محاسنه ومواقعه وذلك ان اولئك في قوله
تعالى اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس مشعر بان وراثتهم الفردوس
الاعلى انما كان لاتصافهم بتلك الخصال الفاضلة من الخشوع في الصلوة والاعراض
عما لا يعنيهم في الدين وانفاقهم في سبيل الله الى غير ذلك قوله ولا تهنا صح
اصله ولا تهوننا فنقلت كسرة الواو الى الهاء وحذفت الواو لسكونها وسكون النون
الاولى ثم ادغمت النون الاولى في الثانية ولا تؤثر علينا اي ولا تختر علينا غيرنا
فتعزه وتذلنا يعني لا تغلب علينا اعداءنا قوله من اقامهن اي حافظ وداوم
عليهن الفصل الثالث الحديث الاول عثمان رضي الله عنه قوله فهو خير لك اشارة الى
ما وقف قال تعالى اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما الجنة قوله و
يدعو بهذا الدعاء قال صلى الله عليه وسلم ان شئت دعوت فاسند الدعاء الى نفسه
وكذا طلب الرجل ان يدعو مولاه ثم امره صلى الله عليه وسلم ان يدعو هو كانه لم يرض منه
اختيار الدعاء لما قال الصبر خير لك لكن في جعله شفيعا له ووسيلة في استجابة
الدعاء ما يفهم انه صلى الله عليه وسلم شريك فيه قوله اني توجهت بك بعد قوله اتوجه
اليك فيه معنى قوله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه سال اولا ان ياذن
الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ليشفع له ثم اقبل على النبي صلى الله عليه وسلم ملتمسا لان يشفع له

ثم كت

ثم كر مقبلا على الله تعالى ان يقبل شفاعته قايلا فشفعه والبا في بنبيك للتعدية
وفي بك للاستعانة قوله ليقضي لي في حاجتي فان قلت ما معنى لي وفي قلت معنى لي
كما في قوله رب اشرح لي صدري اجمل اولا ثم فصل ليكون اوقع ومعنى في كما في قوله الشاعر
يجرح في عراقيبها نصلي اي اوقع القضاء في حاجتي واجعلها مكانا له ونظيره الحديث قوله
تعالى واصلح لي في ذريتي وقوله فشفعه في اي اقبل شفاعته في حقي والفاء عطف على قوله
اتوجه اليك بنبيك اي اجعله شفيعا لي فشفعه في اي اقبل شفاعته وقوله اللهم معترضة
قوله حسن صحيح غريب قد سبق ان الصحيح قد يكون غريبا وان الحسن يكون في طريق
والصحيح في طريق آخر الثاني ابو الدرداء قال اجعل حبك احب الي من نفسي بدل
اجعل نفسك مراعاة للادب حيث لم يرد ان يقابل بنفسه نفسه عز وجل فان قيل
لعله انما عدل لان النفس لا يطلق على الله تعالى قلت بل اطلاقه صحيح وقد ورد في التنزيل
مشاكلة قال تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وقوله ومن الماء البارد اعاد من
هنا ليدل بذلك على استقلال الماء البارد في كونه محبوبا وذلك في بعض الاحيان
فانه يعدل بالروح وعن بعض الفضلاء ليس للماء قيمة لانه لا يباع اذا وجد ولا يباع اذا
فقد قوله يحدث عنه يروى مرفوعا جزاء للشرط لان الشرط اذا كان ماضيا والجزاء مضارعا
يسوغ فيه الوجهان ويقول بدل من الجزاء قوله كان اعبد البشر يحتمل ان يراد في عصره
وزمانه وان يراد انه اشكر الناس قال تعالى له اعملوا آل داود شكرا اي بالغ في شكري
وابذل وسعك فيه قيل ان داود جزأ ساعات الليل والنهار في اهله فلم يكن يأتي
ساعة من ساعات الليل والنهار الا وانسان من آل داود قايم يصلي الثالث عطاء
رضي الله عنه قوله اما علي ذلك الاثر في اما يحتمل ان يكون للانكار اي اتنكر وما علي
ضرر من ذلك او للنداء والمنادى بعض القوم اي يا فلان ليس علي في ذلك ضرر و
يحتمل التنبيه اي على بيان ذلك قوله فلما قام تبعه رجل من القوم الى ههنا قول السايب
وقوله هو ابي الى آخره قول عطاء اي قال السايب لما قام عمار تبعه رجل والرجل
هو السايب كنى عن نفسه بالرجل وهذا الرجل هو المراد من قول عطاء هو ابي
وتقدير الاستثناء انه لم يصرح السايب باسمه الا انه كنى عن نفسه بالرجل وقوله
فساله اي فسال عمارا جاء الرجل وهو السايب فاخبر بالدعاء القوم قوله بعلمك

قوله يقول اللهم اسم كان حذف ان
كما في قوله احضر الوغى وانما هو

الباء للاستعطاف اى انشدك بحق علمك وقوله وا سئلك خشيتك عطف على هذا
المحذوف واللهم معترضة والمراد بالخشية فى الغيب والشهادة اظهارها فى السر
والعلانية وكذلك معنى الرضا اى فى حالة رضى الخلق وغضبهم قوله قرة عين لا تنقطع
يحتمل انه طلب نسلا لا ينقطع بعده قال تعالى هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين
او طلب محافظة الصلوات والادامة عليها كما ورد وجعل قرة عينى فى الصلوة .
قوله لذة النظر قيد النظر باللذة لان النظر الى الله اما نظر هيبة وجلال فى عرصات
القيامة واما نظر لطف وجمال فى الجنة ليؤذن بان المطلوب هذا قوله فى غير ضراء
مضرة متعلق الظرف مشكل ولعله متصل فى القرينة الاخيرة وهى قوله والشوق
الى لقائك سأل شوقا الى الله تعالى فى الدنيا بحيث يكون ضراء غير مضرة اى
شوقا لا يؤثر فى سيرى وسلوكى وان ضر فى مضرة قال شعر اذا ملت اهدى
الهجر لى خلك البلا تقول لبى لولا الهجر لم يطب الحب وان قلت كربى دائما قلت انما
يعد محبا من يدوم له كرب او يجوز ان يتصل بقوله احينى ما علمت الحيوة خيرا لى ومعنى
ضراء مضرة الضر الذى لم يصبر عليه كما ورد فى قوله صلى الله عليه وسلم عجبا لامر المؤمن
الى قوله ان اصابته سراء شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر فكان خيرا له .
قوله هداة مهتدين وصف الهداة بالمهتدين لان الهادى اذا لم يكن مهتديا فى نفسه
لم يصلح ان يكون هاديا لغيره لانه يوقع الخلق فى الضلال من حيث لا يشعر الرابع
ام سلمة رضى الله عنها قوله علما نافعا كان من الظاهر ان يقدم الرزق الحلال على
العلم لان الرزق اذا لم يكن حلالا لم يكن العلم نافعا والعمل اذا لم يكن عن علم نافع لم يكن
متقبلا قلت اخره ليؤذن بان العلم والعمل انما يعتد بهما ويقعا موقعهما اذا كانا
مؤسسين على الرزق الحلال وهى المرتبة العليا والمطلوب الاسنى ولو قدم لم يكن
بذلك كما اذا سألت عن رجل قيل لك هو عالم وعامل فقلت من اين معاشه فقيل
من ادرار السلطان استنكفت منه ولم تعتد بعلمه وعمله وجعلتهما هباء منثورا
الخامس ابو هريرة رضى الله عنه قوله دعاء مبتداء موصوف خبره لا ادعه وفى
هذا التركيب من اللطف ما لا يخفى على الذكى قوله اجعلنى بمعنى صيرنى ولذلك
اتى بالمفعول الثانى فعلا لان صار من دواخل المبتداء والخبر نحو قوله تعالى وتركهم

فى ظلمات اذا جعل ترك بمعنى صار والنصح تحرى فعل او قول فيه صلاح صاحبه
قال الله تعالى قد بلغتكم رسالات ربى ونصحت لكم والنصح والوصية فى الحديث
متقاربان السادس والسابع ام معبد قوله خائنة الاعين الكشاف الخائنة صفة للنظرة
او مصدر بمعنى الخيانة كالعافية بمعنى المعافاة والمراد استراق النظر الى ما لا يحل
اهل الريب ولا يحسن ان يراد الخائنة من الاعين لان قوله وما تخفى الصدور لا يساعد
عليه اقول يريد انه لا يجوز ان يجعل الاضافة محضة بل يكون اضافة العامل الى
معموله ليناسب قرينته فى العمل كانه قيل يعلم نظرة الاعين وخيانتها وما تخفى
الصدور وفيه بحث لان تقلب العلم التجدد واستمرار من خيانة العين
فوجب الاختلاف فى قوله تعالى الله يستهزئ بهم ردا لقولهم انما نحن مستهزؤن
حيث قوبلت بجملة الاسمية المحضة بما يشتمل على الفعل المضارع الثامن انس رضى الله عنه
قوله قد خفت اى ضعف خفت الصوت اذا ضعف وسكن قوله او تساله اياه الظاهر
ان او ليس من شك الراوى بل هو من قوله صلى الله عليه وسلم سأله اى لا هل دعوت
الله بشئ من الادعية التى للسائل فيها مكروه او هل سألت الله البلاء الذى انت
فيه وعلى هذا معنى عود الضمير المنصوب الى البلاء المفهوم من قوله قد خفت
فيكون قد عم اولا وخص ثانيا قوله ما كنت ما يجوز ان يكون شرطية وفعجله جزاه
او موصولة وقوله فعجله خبره والفاء لتضمنها معنى الشرط قوله لا تطيقه بعد ما
صار الرجل كالفرخ وبعد قوله كنت اقول لحكاية الحال الماضية المستمرة الى الحال
الاستقبال التاسع حذيفة رضى الله عنه قوله لما لا يطيق متعلق بقوله يتعرض
ومن البلاء بيان ما العاشر عمر رضى الله عنه قوله اللهم بيان لقوله علمنى قل له
سريرتى خيرا الجوهرى السر الذى يكتم والجمع الاسرار والسريرة مثله طلب اولا
سريرة خيرا من العلانية ثم عقبه بطلب علانية صالحة لدفع توهم ان السريرة
ربما يكون خيرا من علانية غير صالحة قوله من صالح من من زائدة على مذهب
الاخفش ومن الثانية بيان ما ويجوز ان يكون بمعنى البعض وقوله غير الضال
مجرور بدل من كل واحد من اهله والمال والولد على سبيل البدل والضال
ههنا يحتمل ان يكون للنسبة اى غير ذى ضلال والله اعلم كتاب المناسك

النسك العبادة والناسك العابد واختص باعمال الحج والمناسك مواقف النسك واعمالها
والنسيكة مختصة بالذبيحة الفصل الاول الحديث الاول ابو هريرة رضي الله عنه
قوله عليكم الحج ص الحج في اللغة القصد وفي الشرع قصد البيت على الوجه المخصوص
في الزمان المخصوص وهو شوال وذو القعدة وعشر ليال من ذي الحجة فقال رجل
يعني الاقرع بن حابس اكل عام اي اتأمرنا ان نحج كل عام وهذا يدل على ان مجرد
الامر لا يفيد التكرار ولا المرة والا لما صح الاستفهام فسكت صلى الله عليه وسلم
حتى قالها ثلثا زجرا له عن السؤال فان التقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
منهي عنه لقوله تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله لانه صلى الله عليه وسلم مبعوث
لبيان الشرائع وتبليغ الاحكام فلو وجب الحج كل سنة لبينه الرسول صلى الله عليه وسلم
لا محالة ولا يقتصر على الامر به مطلقا سواء سئل عنه او لم يسئل فيكون السؤال
استعمالا ضائعا لما رأى انه لا ينزجر به ولا ينتفع الا بالجواب الصريح واجاب عنه بقوله ثم ص
لو قلت نعم لوجبت كل عام حجة فافاد به انه لا يجب كل عام لما في لو من الدلالة على
انتفاء الشيء لانتفاء غيره وانه انما لم يقل لما فيه من الحرج والكلفة الشاقة
ونبه على ان العاقل ينبغي له ان لا يتقبل الكلفة الخارجة عن وسعه وان لا
يسأل عن شيء ان تبد له ساءه واحتج بهذا الحديث من جوز تفويض الحكم
الى رأي النبي صلى الله عليه وسلم ويقول الله له احكم بما شئت فانك لا تحكم الا بالصواب
فان قوله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت يدل على انه كان اليه ايجاب ما شاء
وهو ضعيف لان قوله لو قلت اعم من ان يكون قولا من تلقاء نفسه او من وحي
نازل او رأي يراه ان جوز له الاجتهاد والدال على الاعم لا يدل على الاخص لكنه
يدل على ان الامر للوجوب لان قوله لو قلت نعم لوجبت تقديره لو قلت نعم
حجوا كل سنة لوجبت كل عام حجة وذلك انما يصح اذا كان الامر مقتضيا للوجوب
اقول والاستدلال بسؤال الرجل على ان الامر لا يفيد التكرار ولا المرة ضعيف
لان الانكار وارد على السؤال الذي لم يقع موقعه ولهذا زجره وقال ذروني ما
تركتكم فعم الخطاب يعني اقتصروا على ما امرتكم فأتوا به على قدر استطاعتكم وكذا قوله
تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم نازل في هذا الشأن
فقد

فقد علم ان الرجل لو لم يسأل لم يفد الامر غير المرة وان التكرار مفتقر الى دليل خارجي
وفي قوله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم ايضا بحث لان القول اذا صرح به يجب ان يجري
على حقيقته الا اذا منع مانع فيجري في المجاز لنا قوله صلى الله عليه وسلم ايحسب احدكم ان يكون
متكئا على اريكته يظن ان الله تعالى لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن الا اني والله
قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها لمثل القرآن او اكثر رواه عرباض وفي
حديث مقدام انما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله تعالى وفي تسميته رسول الله
صلى الله عليه وسلم نفسه رسول الله صلى الله عليه وسلم اشعارا باستقلاله في الامر والنهي
وكذلك القسم في الحديث الاول مؤذن بالغضب الشديد على المنكر ووصفه
بالاتكاء على اريكته شبعان من هذا القبيل وفي قوله ما استطعتم اشارة الى
ان بناء الامر على اليسر والسهولة لا العسر والصعوبة كما نطق السابق قوله ذروني
ما تركتكم ح فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب وانه لا تكليف قبل ورود الشرع
لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقوله فاذا امرتكم بشيء فأتوا منه ما
استطعتم من اصل قواعد الاسلام ومن جوامع الكلم لما يدخل فيه ما لا يحصى من
الاحكام كالصلوة بانواعها فانه اذا عجز عن بعض اركانها او شروطها اتى بالباقي واذا
عجز عن غسل بعض اعضاء الوضوء او الغسل غسل الممكن واذا وجد بعض ما يكفيه من
الماء لطهارته او لغسل النجاسة فعل الممكن واذا وجد ما يستر بعض عورته او حفظ
بعض الفاتحة اتى بالممكن واشباهها غير محصورة الثاني ابو هريرة رضي الله عنه
قوله اي العمل افضل قد ورد كثير من الاحاديث المفاضلة بين الاعمال على منوال
يشكل التوفيق بينها في اول كتاب الصلوة قوله حج مبرور يقال بر حجه حسن البر
فهو مبرور ثم قيل بر الله عمله اذا قبله كانه احسن الى عمله بان قبله ولم يرده
وعلامة كونه مقبولا الاتيان بجميع اركانه وواجباته مع اخلاص النية واجتناب
ما نهي عنه قوله ايمان بالله والجهاد وحج مبرور اخبار مبتدأ محذوف نكر الايمان
ليشعر بالتعظيم والتفخيم الى التصديق المقارن بالاخلاص المستتبع للاعمال الصالحة
وعرف الجهاد ليدل على الكمال لان الجنس المعرف باللام يدل على الاختصاص كما قال
فذلكم الرباط فذلكم الرباط ووصف الحج بالمبرور ليدل بما دل التنكير في الايمان و التعريف في الجهاد

فان قلت لم لا تحملها على الابتداء محذوفة الاخبار قلت يأبى التنكير في الايمان ذلك على ان
المقدر في الكلمة افضل الاعمال وهو اعرف من حج مبرور ومن الايمان بالله فاجرى
الجهاد مجرى الايمان مراعاة للتناسب **الثالث** ابو هريرة رضى الله عنه قوله فلم يرفث
نه الرفث التصريح بذكر الجماع والاعراب به وقال الازهري هو كلمة جامعة لكل
ما يريد الرجل من المرأة وقال سعيد بن جبير في قوله تعالى فلا رفث ولا فسوق
ولا جدال في الحج الرفث اتيان النساء والفسوق السباب والجدال المراء يعني مع
الرفقاء والخدم والمكاريين وانما لم يذكر الجدال في الحديث اعتمادا على الآية والفا
في فلم يرفث معطوف على الشرط وجوابه رجع اى صار والجار والمجرور خبر
ويجوز ان يكون حالا اى رجع مشابها لنفسه في البراءة عن الذنوب في يوم ولدته امه
الرابع والخامس ابن عباس رضى الله عنهما قوله يعدل حجة **مط** اى يقابل
يماثل في الثواب لان الثواب يفضل بفضيلة الوقت اقول هذا من باب المبالغة والحاق
الناقص بالكامل ترغيبا وبعثا اليه والا كيف يعدل ثواب العمرة ثواب الحج **السادس**
ابن عباس رضى الله عنهما قوله ركبا **نو** هو جمع راكب كصاحب وصحب وهم العشرة
فما فوقها من اصحاب الابل في السفر دون الدواب والروحاء بفتح الراء من
اعمال الفرع على نحو من اربعين ميلا من المدينة وفي كتاب مسلم انها على ستة
وثلاثين ميلا منها قوله الهذا حج فاعل الظرف لاعتماده على الهمزة يعني
ايحصل لهذا حج وما قالت اعلى هذا لانه لا يجب على الاطفال **مط** هذا تصريح بصحة
حج الصبي وحصول الثواب له ولمن حج به فاذا بلغ ووجد الاستطاعة وجب عليه الحج
وكانت الحجة نافلة **السابع** ابن عباس رضى الله عنهما قوله شيخا حال وقوله لا يثبت يجوز ان يكون
صفة بعد صفة وان يكون من الاحوال المتداخلة ويجوز ان يكون شيخا بدلا لكونه
موصوفا اى وجب عليه الحج بان اسلم وهو شيخ كبير وحصل له المال في هذه الحالة
والاول اوجه قوله افاحج عنه الفاء الداخلة عليها الهمزة معطوفة على محذوف اى ايصح
مني ان اكون نائبة له فاحج عنه **حس** فيه دليل على ان حج المرأة عن الرجل يجوز
وزعم بعض انه لا يجوز لان المرأة تلبس في الاحرام ما لا يلبسه الرجل فلا تحج عنه الا رجل
مثله وفيه دليل على ان من مات وفي ذمته حق لله تعالى من حج او كفارة او نذر او صدقة
او زكوة

او زكوة فانه يجب قضاؤها من رأس ماله مقدما على الوصايا والميراث سواء اوصى به
او لم يوص كما يقضى عنه ديون العباد قوله وذلك في حجة الوداع اى حجة في حجة الوداع
مح سميت بذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها ولم يحج بعد الهجرة غيرها
وكانت سنة عشرة من الهجرة وفي صدر الحديث كان الفضل بن عباس رديف رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله ان
فريضة الله الحديث وفيه فوائد منها جواز الارداف على الدابة اذا كانت مطيقة
وجواز سماع صوت الاجنبية عند الحاجة ومنها تحريم النظر الى الاجنبية ومنها ازالة
المنكر باليد لمن امكنه **الثامن** ابن عباس رضى الله عنهما قوله لو كان عليها دين في الحديث
دليل على ان السائل ورث منها ما لا فسأل ما سأل فقاس رسول الله صلى الله عليه وسلم
حق الله تعالى على حق العباد فاوجب الحج عليه والجامع علية المالية **التاسع** ابن عباس
رضى الله عنهما قوله اكتتبت **نو** اي اثبت اسمي في جملة من يخرج فيها من قولهم اكتتب
الرجل اذا كتب نفسه في ديوان السلطان ويستعمل ايضا في موضع كتب وهو في الاكثر
متعارف في المخلوق ومنه قوله تعالى وقالوا اساطير الاولين اكتتبها وقيل اكتتب اى
امر بان يكتب له كقولهم اصطنع خاتما اى امر بان يصنع له وفي الغريبين يقال اكتتب
فلان اى سأل ان يكتب في جملة الزمنى ولا ينتدب للجهاد واذا اخذ الرجل من امير جنده خطا بزمانته
خطا بزمانة ليتخلف عن الغزو ولا زمانة به بل فعل ذلك احتيالا لا فقد اكتتب اي الوجه
هو الاول فان الصحابي جاء مستفتيا سائلا عن احد الامرين اللذين عرض عليه فافتاه صلى
الله عليه وسلم بما هو الاولى **مح** في الجواب تقديم الاهم من الامور المتعارضة لانه لما عرض له
الغزو والحج رجح صلى الله عليه وسلم الحج معها لان الغزو يقوم غيره فيه مقامه بخلاف الحج
معها وليس لها محرم غيره **العاشر والحادي عشر** ابو هريرة رضى الله عنه قوله ذو محرم
مح حقيقة المحرم من النساء التي يجوز النظر اليها والخلوة بها والمسافرة معها كل من
حرم نكاحها على التأبيد بسبب مباح لحرمتها فقولنا على التأبيد احتراز من اخت
المرأة وعمتها وخالتها ونحوهن وقولنا بسبب مباح احتراز من ام الموطوءة بشبهة
وبنتها فانهما تحرمان على التأبيد وليستا محرمين لان وطي الشبهة لا يوصف بالاباحة

لانه ليس بفعل المكلف وقولنا لحرمتها احترازٌ من الملاعنة فانها محرّمة على التابيد
بسبب مباح وليست محرمة لان تحريمها ليس لحرمتها بل عقوبة وتغليظا وليس
المراد من قوله مسيرة يوم وليلة التحديد لان كل ما سمي سفرا نهي المراة ان تسافر
فيه بغير محرم لرواية ابن عباس المطلقة لا تسافر امراة الا مع ذي محرم وانما كان ذلك
عن امر واقع فلا يعمل بالمفهوم وقال لا يشترط الامن على نفسها ويحصل الامن بزوج
او محرم او نسوة ثقات فلو وجدت امراة واحدة ثقة لم يلزمها لكن يجوز لها الحج معها هذا هو
الصحيح قال القاضي عياض اتفق العلماء على انه ليس لها ان تخرج في غير الحج والعمرة الا مع
ذي محرم الا الهجرة من دار الحرب لان اقامتها في دار الكفر حرام اذا لم تستطع اظهار الدين
سواء فيما ذكرنا من الاحكام الشابة والكبيرة لان المراة مظنة للشهوة والطمع فيها لان لكل
ساقطة لاقطة العاشر عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله وقّت ص الوقت في الاصل حد
الشيء والتاقيت التحديد والتعيين غير ان التركيب شاع في الزمان فههنا جاء
على اصله والمعنى حدّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيّن لاهل المدينة ذا الحليفة
وهو ماء من مياه بني جشم وحليفة تصغير حلفة كقصبة وهي نبت في الماء وجمعها جُشم ظ
حلفا وجحفة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفة وكان اسمه
مهيعة فاجحف السيل باهلها فسميت جحفة يقال اجحف به اذا ذهب به وسيل جحاف
بالضم اذا جرف الارض وذهب به وقرن بسكون الراء جبل مدور املس كانه بيضة
مطل على عرفات ويلملم جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة والمهل موضع الاهلال
يريد به الموضع الذي يحرم منه فيرفع صوته بالتلبية للاحرام وقوله حتى اهل
مكة يهلون منها يدل على ان المكي ميقاته نفس مكة سواء احرم بحج او عمرة و
المذهب ان المعتمر يخرج الى ادنى الحل فيعتمر منه لانه صلى الله عليه وسلم امر عائشة
رضي الله عنها لما اراد ان يعتمر بعد التحلل من الحج بان تخرج الى الحل فتحرم و
الحديث مخصوص بالحج وقوله فهن لهن اي هذه المواقيت لاهلهن على حذف
المضاف ويدل على خصوصية المضاف المحذوف قوله بعده ولمن اتى عليهن من
غير اهلهن ح وقع عند بعض رواة البخاري ومسلم فهن لهم وكذا عند
ابي داود وغيره وقوله من اتى عليهن من غير اهلهن معناه ان الشامي مثلا

اذا

اذا مرّ بميقات المدينة في ذهابه لزمه ان يحرم من ميقات المدينة ولا يجوز
له تاخيره الى ميقات الشام وفي قوله من اراد الحج والعمرة دلالة على المذهب
الصحيح ان من مرّ بالميقات لا يريد حجا ولا عمرة لا يلزمه الاحرام لدخول مكة وفيه
دلالة على ان الحج على التراخي لا على الفور وقال اصحابنا يجوز للمكي ومن دخل مكة
من الآفاقي ان يحرم من جميع نواحي مكة بحيث لا يخرج عن نفس المدينة وسورها
وفي الافضل قولان اصحهما من باب داره والثاني من المسجد الحرام تحت الميزاب
الحادي عشر جابر رضي الله عنه قوله والطريق الآخر مرفوع على حذف المضاف
واقامة المضاف اليه مقامه اي مهلّ الطريق الآخر الجحفة تو مُهَلّ بضم الميم
وفتح الهاء الموضع الذي وقت للاهلال منه وذات عرق موضع سمي بذلك لان هناك
عرقا وهو الجبل الصغير والعراق بلاد يذكر ويؤنث قيل انما يقال بها العراق
لوقوعها على شاطئ دجلة والفرات والعراق شاطئ البحر والنهر مح
اختلفوا في ان ذات العرق هل صار ميقاتا بتوقيت النبي صلى الله عليه وسلم او باجتهاد
عمر رضي الله عنه والصحيح الثاني نص عليه الشافعي في الام الرابع عشر والخامس عشر
انس رضي الله عنه قوله اعتمر غب العمرة الزيارة التي فيها عمارة الود وجعل الرد ٢
في الشريعة للقصد المخصوص قوله من الحديبية مح الحديبية فيه لغتان تخفيف
الياء وتشديدها والتخفيف هو الصحيح المختار وهو قول الشافعي واهل اللغة
وبعض المحدثين والتشديد قول الكسائي وابن وهب وجماهير المحدثين
الفصل الثاني الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله الحج مرة مرة خبر المبتدأ
اي واحدة فان زاد فهو تطوع الثاني علي رضي الله عنه قوله تبلغه قض انما
وحّد الضمير الذي في تبلغه والمرجوع اليه شيآن لانهما في معنى الاستطاعة
والمعتبر هو المجموع ويجوز ان يكون الضمير ويجوز ان يكون الضمير للراحلة
ويكون تقييدها غنية عن تقييد الزاد وقوله فلا عليه اي لا تفاوت عليه
ان يموت يهوديا او نصرانيا والمعنى ان وفاته على هذه الحالة ووفاته على
اليهودية والنصرانية سواء فيما فعله من كفران نعم الله تعالى وترك ما امر
به والانهماك في معصيته وهو من باب المبالغة والتشديد والايذان بعظمة

شان الحج ونظيره قوله تعالى ومن كفر فان الله غني عن العالمين فانه وضع
فيه من كفر موضع ومن لم يحج تعظيما للحج وتغليظا على تاركه قوله وفي اسناده
مقال تو وقد روي ايضا عن ابي امامة والحديث اذا روي من غير وجه وان
كان ضعيفا غلب على الظنون كونه حقا والله اعلم اقول قوله على اليهودية و
النصرانية اشارة الى ان أو في قوله او نصرانيا بمعنى الواو كما في قوله تعالى عذرا
او نذرا فيكون التخيير واقعا بين كونه مؤمنا وبين كونه كافرا ليكون على
وزان قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر في التهديد و
التغليظ لان التخيير في مثل هذا ينبغي ان يكون بين الضدين وعلى هذا
يكون اصل التركيب فلا باس عليه ان يموت مؤمنا او كافرا الثالث ابن عباس
رضي الله عنهما قوله لا صرورة بالصاد المهملة نه قال ابو عبيده هو في الحديث
التبتل وترك النكاح اي ليس ينبغي لاحد ان يقول لا اتزوج لانه ليس من اخلاق المؤمنين
وهو فعل الرهبان والصرورة ايضا الذي لم يحج قط واصله من الصر الحبس والمنع قض
وظاهر هذا الكلام ايضا يدل على ان تارك الحج ليس بمسلم والمراد منه انه لا ينبغي ان يكون
في الاسلام احد يستطيع الحج ولا يحج فعبر عنه بهذه العبارة للتشديد والتغليظ الرابع
ابن عباس رضي الله عنهما قوله من اراد اي من قدر على ادلة الحج لان الارادة مبدا
الفعل والفعل مسبوق بالقدرة فاطلق احد سببي الفعل واراد الآخر والعلاقة
هي الملابسة لان معنى فليتعجل فليغتنم الفرصة اذا وجد الاستطاعة من القوة و
الزاد والراحلة قبل ان يمنع مانع لم يقدر عليه وروي حجوا قبل ان لا تحجوا حجوا قبل
ان يمنع البرجانية مظ وهذا امر استحباب لان تاخير الحج جائز من وقت وجوبه
الى آخر العمر الخامس ابن مسعود رضي الله عنه قوله تابعوا اي اذا حججتم فاعتمروا و
اذا اعتمرتم فحجوا وازالته الفقر كزيادة الصدقة المال مثل الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل الآية مثل متابعة الحج والعمرة
في ازالة الذنوب بازالة النار خبث الذهب الابريز الذي يستصحبه من معدنه
لان الانسان مركوز في جبلته القوة الشهوانية و الغضبية صح وتصفيته يحتاج الى رياضة
تزيلها عنه هذا اذا كان معصوما فكيف بمن تابع هوى النفس خليع العذار منهمكا

في المعاصي والحج جامع لانواع الرياضات من انفاق المال وجهد النفس بالجوع والعطش
والسهر وقطع المهامة واقتحام المهالك ومفارقة الاوطان ومهاجرة الاخوان و
الاخدان السادس والسابع ابن عمر رضي الله عنهما ما الحاج ما يسال بها عن الجنس او عن قوله م
الوصف والمراد الثاني لجوابه صلوات الله عليه الشعث التفل الشعث هو المغبر الراس
الذي لم يتمشط والتفل ان لا يتطيب من تفل الشيء من فيه اذا رمى به مستكرها
لها انما ذكر هذين الوصفين لما فيهما من المعنى البالغ في سمت المحرم وهديه ثم
انه صلوات الله عليه وسلم كان يجيب السائل على ما يعرفه من حاله و يتوسم فيه
من الامارات الدالة على مقصده فلعله اجاب بذلك بناء على ما تبين له من مغزاه
مظ اذا احرم الرجل لا يمتشط راسه ولحيته لئلا ينتتف الشعر فان امتشط ولم
ينتتف الشعر فلا باس وان نتف لزمه دم بثلاث شعرات او اكثر وفي شعرة مد
او درهم على الخلاف وكذا الشعرتان واما استعمال الطيب فحرام ويجب فيه دم شاة
قوله اي الحج تو يعني اي اعمال الحج افضل حذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه
واراد بالعج رفع الصوت بالتلبية وبالثج سيلان دماء الهدي ويحتمل ان يكون
السؤال عن الحج نفسه ويكون قوله العج والثج اي الذي فيه العج والثج اقول
ويمكن ان يراد بهما الاستيعاب فابتدا بالاحرام الذي هو الاهلال وانتهى بالتحليل
الذي هو اهراق الدم الهدي فاختص اقتصارا بالمبدا والمنتهى عن سائر الاعمال
ونحوه قوله تعالى كما ارسلنا الى فرعون رسولا الى قوله تعالى فاخذناه اخذا وبيلا
فينطبق على هذا الجواب عن السؤال اي افضل الحج ما استوعب فيه جميع اعماله
من الاركان والمندوبات وغيرهما والتعريف في السبيل للعهد والمعهود المذكور في
قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا والفصل الاخير قوله فقام آخر فقال ما السبيل
الثامن والتاسع ابو رزين قوله ولا الظعن تو الظعن بفتح الظاء وسكون العين
الراحلة وكذلك بالتحريك وذكر ذلك على وجه البيان للحال التي انتهى اليها من كبر
السن اي لا يقوى على السير ولا على الركوب اقول يمكن ان يكنى به عن القوة ويراد
بنفي الاستطاعة عدم الزاد والراحلة كانه قال ليس له زاد ولا راحلة ولا قوة
بعد ان وجب عليه الحج مظ يحتمل ان يريد بقوله لا يستطيع الحج والعمرة الذهاب اليهما

واجلالا وبالظعن ركوب الدابة **شف** فيه دليل على جواز النيابة فى الحج وفى الحديث الآتى
دليل على ان النيابة انما تجوز بعد فرض الحج **حس** سبيل عن عبد الله بن ابى اوفى
عن الرجل لم يحج ايستقرض الحج فقال لا وهو قول الاوزاعى والشافعى واحمد واسحق ان احرام
الصرورة عن غيره ينقلب عن فرض نفسه وذهب قوم الى انه يجوز وهو قول الحسن
وعطاء ومالك واصحاب ابى حنيفة ومن تطوع او نذر وعليه فرض الحج فحج يقع عن
فرضه عند الشافعى ثم بعده لو احرم عن التطوع يقع عن النذر وقال مالك و
اصحاب ابى حنيفة يقع عن التطوع والفرض فى ذمته فان حجه على مانوى
العاشر والحادى عشر عائشة رضى الله عنها قوله ذات عرق **وص** هى موضع من شرقى
مكة بينهما مرحلتان يوازى قرن نجد سمى بذلك لان هناك عرقا وهو الجبل الصغير
والعقيق موضع يقال انه قبيل ذات عرق ويقال انه فى حد ذات عرق من الطرف
الاقصى ولا اختلاف بين الحديثين وفى صحة الحديثين مقال والاصح عند الجمهور
ان النبى صلى الله عليه وسلم ما بين لاهل المشرق ميقاتا وانما حد لهم عمر رضى الله عنه
حين فتح العراق وهى بلاد من المشرق اذ المراد منه ما يكون من شرقى مكة الى آخر
العمارات وكان الشافعى يستحب للمشرقى عراقيا كان او غيره ان يحرم من العقيق جمعا
بين الحديثين وتفصيا عن الخلاف فان تحديد المواقيت وتعيينها للمنع عن مجاوزتها
بلا احرام لا عن الاحرام قبل وصولها **الثانى عشر** ام سلمة رضى الله عنها قوله غفر له لانه لا اهلال
افضل فاعلا من ذلك لانه اهل من افضل البقاع ثم مر بالافضل ثم انتهى الى الافضل فلا
غرو ان يعامله معاملة افضل البشر ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر ط
الفصل الثالث الحديث الاول ابن عباس رضى الله عنهما قوله فلا يتزودون كانت الطائفة
ان يقال ولا تتزودون على الحال يجى بالفاء ارادة يقصدون الحج ويجوز ان يكون
الفاء للسببية على التعكيس لان قصد الحج سبب للتزود فعكسوا كقوله تعالى و
تجعلون رزقكم انكم تكذبون وقوله تعالى فان خير الزاد التقوى اى تزودوا
واتقوا الاستطعام وابرام الناس والتثقيل عليهم فان خير الزاد التقوى **الثانى**
عائشة رضى الله عنها قوله لا قتال فيه صفة جهاد وهو من اسلوب الرجوع قررا ولا
ما سالت وهو الجهاد ثم رجع عنه بقوله لا قتال فيه نحو قوله تعالى قل اذن خير لكم

حجابهم

فى حجابهم هو اذن اى نعم هو اذن لكن هو اذن خير لا كما تزعمون والحج يجوز ان يكون
خبر مبتدأ محذوف او بدلا من جهاد **الثالث** ابو امامة رضى الله عنه قوله حاجة
ظاهرة وهى فقد الزاد والراحلة وقوله فليمت جواب الشرط وبقية الحديث مضى شرحها
مستقصى **الرابع** ابو هريرة رضى الله عنه قوله الحاج **نه** والحاجة واحد الحجاج وربما اطلقت
الحاج على الجماعة مجازا وقوله عمار اى معتمرين قال الزمخشرى لم يجئ فيما اعلم عمر بمعنى اعتمر
ولكن عمر الله اذا عبده فيحتمل ان يكون العمار جمع عامر من عمر بمعنى اعتمر وان لم يسمعه و
لعل غيرنا سمعه وان يكون مما استعمل منه بعض التصاريف دون بعض كما قيل يذر و
يدع والوفد الذى يقصدون الامراء لزيارة واسترفاد وانتجاع وغير ذلك **الخامس والسادس**
ابن عمر رضى الله عنهما قوله قبل ان يدخل بيته وذلك انه وفد الله قدم الى اهله ولم يشتغل
بخويصة نفسه قال شعر تضوع ارواح نجد من ثيابهم عند القدوم لقرب العهد بالدار
السابع ابو هريرة رضى الله عنه قوله من خرج حاجا الحديث من قوله تعالى ومن يخرج من بيته
مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله ومن قال ان من اخر الحج
بعد ان وجب عليه ثم قصد الحج بعد زمان فمات فى الطريق فقد عصى خالف هذا النص والله اعلم
باب الاحرام والتلبية الفصل الاول الحديث الاول عائشة رضى الله عنها قوله ولحله **نه**
وفى حديث آخر لاطلاله حتى احل يقال حل المحرم يحل به حلالا واحل يحل به احلالا اذا حل
له ما حرم عليه من محظورات الحج ورجل حل من الاحرام اى حلال ورجل حلال اى غير
محرم والوبيص بالصاد المهملة البريق وقد وبص الشئ يبص وبيصا **خط** وفيه من الفقه
ان للمحرم ان تطيب قبل احرامه بطيب يبقى اثره عليه بعد الاحرام وان بقاءه عليه
بعد الاحرام لا يضره ولا يوجب عليه فدية وهو مذهب اكثر الصحابة **قض** المفارق جمع
مفرق وهو وسط الراس وانما ذكرت بلفظ الجمع تعميما لجوانب الراس التى يفرق فيها
والمراد بوبيص الطيب فيها وهو محرم ان فتات الطيب كان يبقى عليها بعد الاحرام بحيث
يلمع فيستفاد فى هذا الحديث ان التطيب للاحرام وللاحلال سنة لمداومة الرسول صلى الله عليه وسلم
وان لا كراهية ولا فدية فى التطيب قبل الاحرام عند الشافعى وكرهه مالك و
اوجب ابو حنيفة الفدية عما يبقى من اثره بعد الاحرام قياسا على ما لو استدام لبس
المخيط وهو ضعيف لان استدامة اللبس لبس واستدامة الطيب ليس بتطيب ولذلك

واللمعان يعنى يبقى اثر الطيب
الذى جعل عليه قبل الاحرام الى
ما بعد الاحرام ط

لو حلف ان لا يلبس وعليه ثوب فاستدام لبسه حنث ولو حلف لا يتطيب وعليه طيب
فاستدامه لم يحنث ثم انه ان سلم عن القدح فلا يعارض الحديث المتفق على صحته وتأويل
الحديث بان المعنى بالطيب الدهن المطيب او الطيب الذي يبقى جرمه ولا يبقى ريحه ثم
تعسف الخفي ضعفه مح ثبت في رواية مسلم ان ذلك الطيب كان ذريرة وهي ما يذهب بالغسل
والمراد بالطواف طواف الافاضة ففيه دلالة لاستباحة الطيب بعد رمي جمرة العقبة والحلق
وقبل الطواف الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله ملبدا مح التلبيد ضفر الراس بالصمغ والخطمي
ليضم الشعر ويلزق بعضه ببعض لئلا يشعث ولا يقع فيه القمل والتلبية مثناة للتكثير
والمبالغة اي اجابة بعد اجابة ولزوما لطاعتك قال سيبويه ودليله كونه مثنى قلب الالف
ياء مع المظهر قال القاضي عياض قيل هذه الاجابة لقوله تعالى لابراهيم عليه السلام
واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وان الحمد يروى بكسر الهمزة وفتحها وهما مشهوران عند
اهل الحديث قال الخطابي الفتح رواية العامة وقال ثعلب الكسر اجود لان معناه ان
الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الفتح لبيك لهذا السبب قال الشافعي التلبية سنة
وليست بشرط لصحة الحج ولا واجبة ولو تركها لا دم ولكن فاتته الفضيلة وقال
بعض اصحابنا هي واجبة تجبر بالدم وقال بعضهم هي شرط لصحة الاحرام و [قال]
مالك ليست بواجبة ومن تركها لزمه دم قال الشافعي ومالك ينعقد الحج بالنية
بالقلب من غير لفظ وقال ابو حنيفة لا ينعقد الا بانضمام التلبية او سوق الهدي
الى النية قال ويجزئ عن التلبية ما في معناها وقال اصحابنا يستحب رفع الصوت
بالتلبية بحيث لا يشق عليه الا المرأة والاكثار منها لا سيما عند تغير الاحوال
كاقبال الليل والنهار والصعود والهبوط واجتماع الرفقاء والقيام والقعود و
الركوب وادبار الصلوات والتوالي فيها ولا يقطعها بكلام وان سلم عليه رد و [والنزول]
يكره السلام عليه في هذا الحال والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم بعدها وسؤال
الرضوان والجنة والاستعاذة من النار بجميع المسلمين ويلبي الى ان يشرع في جمرة العقبة
او في طواف الافاضة ان قدم عليها ويستحب للمحرم مطلقا سواء كان محدثا او جنبا او
حائضا لقوله صلى الله عليه وسلم اصنعي ما يصنع غير ان لا تطوفي الثالث ابن عمر رضي الله عنهما
قوله في الغرز نه الغرز ركاب كور الجمل اذا كان من جلد او خشب وقيل هو الكور

مطلقا

مطلقا مثل الركاب للسرج قوله واستوت به ناقته تو اي وقعت مستويا على ظهرها
اقول استوى انما يتعدى بعلى لا بالباء فقوله به حال وكذا قوله قائمة اي استوت ناقته
قائمة ملتبسة برسول الله صلى الله عليه وسلم نحو قوله تعالى واذ فرقنا بكم البحر الكشاف بكم في موضع
الحال بمعنى فرقناه ملتبسا بكم كقوله تدوس بنا الجماجم والتريبا ح فيه دليل لمالك و
الشافعي على ان الافضل ان يهل اذا انبعث به راحلته وابو حنيفة عقيب الصلوة وهو
جالس وهو قول ضعيف للشافعي وفيه حديث ضعيف وفيه ان التلبية لا يتقدم على
الاحرام الرابع الى السادس عائشة رضي الله عنه قوله ومنا من اهل بالحج فان قلت ما فائدة
التعريف فيه والتنكير في قرينتيه قلت التعريف فيه للعهد والمعهود هو الحج الواقع في
عهد النبي صلى الله عليه وسلم والمتعارف فيما بين الصحابة من كونه مفردا وهو دليل قاطع
للشافعي خط و تو في حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مفردا و
[وفي حديث انس انه كان قارنا و ذلك قوله وانهم ليصرخون بهما جميعا الحج صح]
العمرة اذا ادبر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ومن اهل بحجة وبها اهل هو به وقد
بين ذلك في حديث آخر وهو حديث صحيح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لبيك حجا وعمرة معا وفي الصحاح ان بكر بن عبد الله المزني وهو
الراوي عن انس حدث بهذا الحديث ابن عمر رضي الله عنهما فقال لبى بالحج
وحده قال فلقيت انسا فحدثته بقول ابن عمر رضي الله عنهما فقال ما تعدونا
الا صبيانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابن عمر رضي الله عنهما لبيك حجا وعمرة
معا والتوفيق بين هذه الروايات مشكل ولا بد منه فان ترك هذه الروايات
على حالها من الاختلاف من غير بيان جامع بينها مجلبة للشك في اخبار الصادق
وقد طعن فيها طائفة من الفئة الزائغة عن منهج الحق فقالوا انفقتم ايها الرواة
على ان نبيكم لم يحج من المدينة غير حجة واحدة ثم رويتم انه كان مفردا
ورويتم انه كان قارنا ورويتم انه كان متمتعا وصيغة هذه الانساك متباينة
واحكامها مختلفة وتزعمون ان كل هذه الروايات معقول لصحة اسانيدها
وعدالة رواتها فاجاب عن ذلك جمع من العلماء شكر الله تعالى سعيهم وقد
اخترنا من ذلك جوابا نقل عن الشافعي رضي الله عنه وزبدته ان من المعلوم
في لغة العرب جواز اضافة الفعل الى الامر وكون المضاف الى الفاعل له كقولك

بني فلان دارنا اذا امر ببنائها وضرب الامير فلانا اذا امر بضربه ومن
هذا الباب رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعزا وقطع يد سارق رداء
صفوان بن امية وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم المفرد ومنهم
القارن ومنهم المتمتع وكل منهم يصدر عن امره وتعليمه فجاز ان
يضاف كل ذلك اليه وقولا ذكره الخطابي فقال يحتمل ان يكون بعضهم
سمعه يقول لبيك بحجة وخفي عليه قوله وعمرة فحكى انه كان مفردا ولم يحك
الا ما سمع وسمعه آخر يقول لبيك بحجة وعمرة فقال كان قارنا ولا ينكر الزيادات
في الاخبار كما لا ينكر في الشهادات قال النووي في شرح مسلم اعلم ان احاديث
هذا الباب متظاهرة على جواز افراد الحج من العمرة وجواز التمتع والقران
وقد اجمع العلماء على جواز الانواع الثلثة فالافراد ان يحرم بالحج في اشهره ويفرغ
منه ثم يعتمر والتمتع ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ويفرغ منها ثم يحج من عامه
والقران ان يحرم بهما جميعا وكذا لو احرم بالعمرة ثم احرم بالحج قبل طوافها صح وصار
قارنا فلو احرم بالحج ثم احرم بالعمرة فقولان للشافعي اصحهما لا يصح احرامه بالعمرة
والثاني يصح ويصير قارنا بشرط ان يكون قبل الشروع في اسباب التحلل من الحج واختلف
العلماء في هذه الانواع الثلثة ايها افضل فقال الشافعي ومالك وكثيرون افضلها الافراد ثم
التمتع ثم القران وقال احمد وآخرون افضلها التمتع وقال ابو حنيفة وآخرون افضلها
القران واما حجة النبي صلى الله عليه وسلم فاختلفوا فيها هل كان مفردا او متمتعا او قارنا وهي
ثلثة اقوال للعلماء بحسب مذاهبهم السابقة وكل طائفة رجحت نوعا وادعت انه حجة النبي
صلى الله عليه وسلم كانت كذلك والصحيح انه كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة بعد ذلك وادخلها على الحج
فصار قارنا وقد اختلف روايات الصحابة في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع
هل كان قارنا او مفردا او متمتعا وقد ذكر البخاري ومسلم رواياتهم لذلك وطريق الجمع بينها
ما ذكرنا انه صلى الله عليه وسلم كان اولا مفردا او متمتعا وقد ذكر البخاري ومسلم رواياتهم لذلك ثم صار
قارنا فمن روى القران اعتبر آخر الامر ومن روى التمتع وزيادة وهي الاقتصار على فعل
واحد وبهذا الجمع تنتظم الاحاديث فيها وقد جمع بينها ابو محمد بن حزم الظاهري في كتاب
صنفه في حجة الوداع خاصة وادعى انه صلى الله عليه وسلم كان قارنا وتأول باقي الاحاديث و

اراد التمتع اللغوي وهو الانتفاع والارتفاق وقد ارتفق بالقران كارتفاق التمتع صح

الصحيح

والصحيح ما سبق وقد اوضحت ذلك في شرح المهذب بادلته وجمع طرق الاحاديث في
كلام العلماء المتعلق بها واحتج الشافعي واصحابه في ترجيح الافراد بانه صح ذلك من
رواية جابر وابن عمر وابن عباس وعائشة وهؤلاء لهم مزية في حجة الوداع على
غيرهم فاما جابر رضي الله عنه فانه احسن الصحابة سياقة لرواية حديث حجة الوداع
فانه ذكرها من حين خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى آخرها فهو اضبط
لها من غيره واما ابن عمر رضي الله عنهما وصح عنه انه كان آخذا بخطام ناقة
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وانكر على من رجح قول انس رضي الله عنه
على قوله قال كان انس يدخل على النساء وهن منكشفات الرؤوس واني كنت
تحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسني لعابها اسمعه يلبي بالحج واما عائشة
رضي الله عنها فقربها من رسول الله صلى الله عليه وسلم معروف وكذلك اطلاعها
على باطن امره وظاهره فعله وخلوته وعلانيته مع كثرة فقهها وفطنتها واما
ابن عباس رضي الله عنهما فمحله في العلم والفهم والفقه في الدين صح معروف ومن دلائل ترجيح
الافراد ان الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم افردوا
الحج وواظبوا على افراده كذلك فعل ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم واختلف
فعل علي رضي الله عنه ولو لم يكن الافراد افضل وعلموا ان النبي صلى الله عليه وسلم
حج مفردا لم يواظبوا عليه مع انهم الائمة الاعلام وقادة الاسلام ويقتدى بهم
في عصرهم وبعدهم فكيف يظن بهم المواظبة على خلاف فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
واما الخلاف عن علي رضي الله عنه وغيره فانما فعلوه لبيان الجواز وقد ثبت
في الصحيحين ما يوضح ذلك ومنها ان الافراد لا يجب فيه دم بالاجماع وذلك
لكماله ويجب الدم في التمتع وهو دم جبران لفوات الميقات وغيره فكان ما
لا يحتاج الى جبران افضل ومنها ان الامة اجتمعت على جواز الافراد من غير
كراهة وكره عمر وعثمان رضي الله عنهما وغيرهما التمتع وبعضهم التمتع والقران
فكان الافراد افضل والله اعلم السابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله الى الحج من العمرة
اي استمتع بالعمرة منضمة الى الحج فان الاستمتاع بالعمرة الى وقت الحج انتفاعه
بالتقرب الى الله تعالى قبل الانتفاع بتقربه بالحج وقيل اذا احل من عمرته انتفع باستباحة

ماكان محرمًا عليه الى ان يحرم بالحج حس كان عمر وعثمان رضى الله عنهما ينهيان عن التمتع
نهى تنزيه وانما نهيا لان الافراد افضل ولان الاتيان ماموربا صلاح رعيته والامر بالافراد من
جملة صلاحهم لكونه افضل وقال على رضى الله عنه انا قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولكن كنا خائفين الفصل الثانى الاول زيد رضى الله عنه قوله تجرد لاهلاله هكذا رواه الترمذى
والدارمى وفى جميع نسخ المصابيح لاحرامه الثانى ابن عمر رضى الله عنهما قوله بالغسل الغسل بالكسر
مايغسل به من خطمى وغيره الثالث خلاد رضى الله عنه قوله باهلال هكذا فى السنن كلها
تو قد وجدنا لفظًا من هذا الحديث فى كتاب المصابيح محرفًا عن وجهه وهو بالاحرام
والتلبية ولفظ الحديث بالاهلال او التلبية الرابع سهل قوله من عن يمينه تو لما اضاف
التلبية الى تلك الاعيان والتلبية انما يوخذ ممن يعتد ذكرها بلفظ من دون ما ذهابًا
بها من حيز الجمادات الى جملة ذوى العقول ليكون ادل على المعنى الذى اراده قوله
تنقطع الارض من ههنا وههنا مظ يعنى الى منتهى الارض من جانب المشرق والى منتهى
الغرب اى يوافقه فى التلبية كل شئ فى الارض كلها الخامس ابن عمر رضى الله عنهما قوله وسعديك
هو من الالفاظ المقرونة بلبيك ومعناه اسعادًا بعد اسعاد والمراد ساعدت على طاعتك
مساعدة بعد مساعدة وهما منصوبان على المصدر قوله والرغباء اليك مح قال القاضى عياض
قال المازرى يروى بفتح الراء والمد وبضم الراء مع القصر ونظيره العلى والعلياء والنعمى
والنعماء وعن ابى على الفتح مع القصر مثل سكرى ومعناه هنا الطلب والمسئلة الى من بيده
الخير وهو المقصود بالعمل المستحق للعبادة اقول يريد ان العمل عطف على الرغباء وخبره
محذوف يدل عليه المذكور معناه العمل منتهى اليك وانت المقصود فى العمل وفيه معنى قوله
تعالى اياك نعبد كما ان الرغباء اليك معناه اياك نستعين السادس ظاهر الفصل الثالث
الاول جابر رضى الله عنه قوله البيداء نه البيداء المفازة التى لا شئ فيها وهى ههنا اسم
موضع مخصوص بين مكة والمدينة واكثر ما يرد يراد بها هذه الثانى ابن عباس رضى الله عنهما
قوله ويلكم قد قد هو باسكان الدال وكسرها مع التنوين ومعناه كفاكم هذا الكلام فاقتصروا
عليه يعنى كان المشركون يقولون لبيك لا شريك لك الا شريكا هو لك تملكه وما ملك فاذا
انتهى كلامهم الى لا شريك لك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قد اى اقتصروا عليه ولا
تجاوزوا عنه الى ما بعده وقوله الا شريكا الظاهر فيه الرفع على البدلية من المحل كما فى كلمة

التوحيد

فيما ظ
اليه وتعهدت نخله وتحريت فيه اى اقصدا الحق فيما تصنعانه من القسمة وليأخذ كل واحد
منكما ما يخرجه القرعة من القسمة قبل امرهما بالتوخى فى معرفة مقدار الحق وذلك يدل على ان
الصلح لا يصح فى الشئ المعلوم ثم ضم اليه القرعة لان التوخى غلب الظن والقرعة نوع من
البينة فهى اقوى ثم امر بالتحليل ليكون افتراقهما عن يقين براءة وطيبة نفس الثالث
جابر رضى الله عنه قوله ان رجلين تداعيا حس قالوا اذا تداعى رجلان دابة او شيئا وهى
فى يد احدهما فهو لصاحب اليد يحلف عليه الا ان يقيم الآخر بينة فيحكم له به فلو
اقام كل واحد منهما بينة ترجح بينة ذى اليد وذهب اصحاب ابى حنيفة الى ان
بينة ذى اليد غير مسموعة وهو للخارجى الا فى دعوى النتاج اذا ادعى كل واحد ان
هذه الدابة ملكه نتجها واقام بينة على دعواه يقضى بها لصاحب اليد وان كان الشئ
فى ايديهما فتداعيا حلفا وكان بينهما مقسومًا بحكم اليد وكذلك لو اقام كل واحد
بينة ومعنى نتجها اى ولدها ومصدره النتج الرابع ابو موسى قوله فجعله النبى صلى الله
عليه وسلم بينهما هذا مطلق يحمل على المقيد الذى يليه فى قوله استهما على اليمين الخامس
الى السابع الاشعث قوله فانزل الله تعالى فان قلت كيف يطابق نزول هذه الآية قوله اذن
يحلف ولا يبالى قلت فيه وجهان احدهما كانه قيل للاشعث ليس لك عليه الا الحلف فان
كذب فعليه وباله وثانيهما لعل الآية تذكار لليهودى بمثلها فى التورية من الوعيد
حس فيه دليل على ان الكافر يحلف فى الخصومات كما يحلف المسلم اقول قد جاء فى آخر
هذا الحديث فى اكثر نسخ المصابيح صح او صحيح وليس فى سنن ابى داود وابن ماجة
وشرح السنة ذلك الثامن الاشعث قوله والله ما يعلم هو اللفظ المحلوف به اى احلفه
بهذا والوجه ان يكون الجملة القسمية منصوبة المحل على المصدر اى احلفه هذا
الحلف وقوله وهو اجذم اى اجذم الحجة لا لسان له يتكلم ولا حجة فى يده التاسع عبد الله
قوله واليمين الغموس نه هى اليمين الكاذبة الفاجرة كالتى يقتطع بها الحالف
مال غيره سميت غموسا لانها تغمس صاحبها فى الاثم ثم فى النار وفعول للمبالغة ظ
قوله فادخل فيها اى ادخل فى تلك اليمين شيئا من الكذب اقول ذكر صلى الله عليه وسلم
ثلثة اشياء وختم الاخير منها بالوعيد ليوذن بانها مثلها وداخلة فى الكبائر
حذرا من احتقار الناس لها وانها ليست من الكبائر مثلها فى الالحاق قوله صلى الله

في حديث خريم بن فاتك عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله ومعنى الانتهاء في قوله
الى يوم القيامة ان اثر تلك النكتة التي هي من الريب يبقى اثرها الى يوم القيامة ثم بعد ذلك
يترتب عليه وبالها والعقاب عليها فكيف اذا كان كذبا محضا العاشر جابر رضي الله عنه
قوله عند منبري هذا تو وجه ذكر المنبر فيه عند من يرى ذلك تغليظا في اليمين ظاهر
واما عند من لا يرى التغليظ يتاتى في شيء من الازمنة والامكنة فالوجه فيه ان يقال
انما جرى ذكر المنبر لانهم كانوا يتحاكمون ويتحالفون يومئذ في المسجد فاتخذوا الجانب
الايمن منه وهناك المنبر محلا للاقضية تذكر في الحديث على ما كان وارى هنا تاويلا
حسنا لا نرى العدول عنه لئلا يفتتن ان يعدل بالحلف بالله شيئا واليمين الآثمة موجب
لسخط الله ونكاله على اية صيغة كانت اقول ولناصر القول الاول ان يقول وصف المنبر
باسم الاشارة بعد اضافته الى نفسه ليس الا للتعظيم وان للمكان مدخلا في تغليظ
اليمين وقوله اخضر تتميم لمعنى التحقير في السواك لانه لا يستعمل الا يابسا يعني
ان مثل هذا المحلوف عليه الذي لا يعتد بها اليمين بل يعد لغوا بحسب العرف
ولا يؤاخذ بها اذا ترتب عليه هذا الوعيد الشديد لاجل هذا المكان الرفيع فكيف
بما فوقه وفيه ان الايمان انما تصير مغلظة بحسب المكان والزمان لا بحسب
المحلوف عليه وان كان عظيما الحادي عشر خريم قوله قائما هو اسم الفاعل اقيم مقام
المصدر قد تقرر في علم المعاني ان في كل عدول عن الظاهر نكتة فاذا وضع
المصدر موضع اسم الفاعل نظرا الى ان المعنى تجسم وانقلب ذاتا وعكسه في عكسه فكان
قيامه صلى الله عليه وسلم صار قائما على الاسناد المجازي كقولهم نهاره صائم وليله
قائم وذلك يدل على عظم شان ما قام له وتجلد وتشمر بسببه والزور من الزور
والازورار وهو الانحراف وانما ساوى قول الزور الشرك لان الشرك من باب
الزور فان المشرك زاعم ان الوثن يحق له العبادة وفي التنزيل عطف قول الزور على
عبادة الاوثان وكون الفعل استعمل لا فيما هو مجتنب عنه في كونهما من وادي الرجس
الذي يجب ان يجتنب عنه فكانه قال فاجتنبوا عبادة الاوثان التي هي راس الزور
واجتنبوا قول الزور كله ولا تقربوا شيئا منه لتماديه في القبح والسماجة وما ظنك
بشيء من قبيل عبادة الاوثان وسمي الاوثان رجسا على طريق التشبيه يعني انكم
كما

كما تنفرون بطباعكم عن الرجس وتجتنبونه فعليكم ان تنفروا من الاوثان مثل تلك
النفرة وقرر هذا المعنى تقريرا بعد تقرير بقوله حنفاء فانه حال مؤكدة من الفاعل
واتبعه بقوله غير مشركين دلالة على ان لا فرق بين الاشراك بالله وقول الزور
وانهما سيان في الرجس الذي يجب ان يجتنب عنه وفيه ان مراعاة حق العباد
معادلة لحق الله تعالى الثاني عشر عائشة رضي الله عنها قوله لا تجوز شهادة خائن
قض الخائن الذي يخون فيما ائتمنه عليه الناس ويحتمل ان يكون المراد به الاعم
منه وهو الذي يخون فيما ائتمن عليه سواء ما ائتمنه الله عليه من احكام الدين
او الناس من الاموال قال تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول و
تخونوا اماناتكم ويكون افراد المجلود حدا وعطفه عليه لعظم خيانته وهو يتناول
الزاني الغير المحصن والقاذف والشارب مظ قال ابو حنيفة اذا جلد قاذف
لا تقبل شهادته ابدا وان تاب واما قبل الجلد فتقبل شهادته وقال غيره القذف
من جملة الفسوق ولا يتعلق باقامة الحد بل ان تاب قبلت شهادته سواء جلد
او لم يجلد وان لم يتب لم تقبل شهادته سواء جلد او لم يجلد والغمر بكسر الغين الحقد اي لا
تقبل شهادة عدو على عدو سواء كان اخاه من النسب او اجنبيا وعلى هذا انما قال على
اخيه تليينا لعليه وتقبيحا لصنيعه والظنين المتهم يعني من قال انا عتيق فلان
وهو كاذب فيه بحيث يتهمه الناس فيه قوله يكذبونه فيه والقانع السائل المقنع الصابر
بادنى قوت والمراد به هنا ان من كان في نفقة احد كالخادم والتابع لا تقبل شهادته
لانه يجر نفعا بشهادته الى نفسه لان ما حصل من المال للمشهود له يعود نفعه الى
الشاهد لانه ياكل من نفقته وكذلك لا تقبل شهادة من جر نفعا بشهادته الى نفسه
كالوالد يشهد لولده او الولد لوالده او الغريم يشهد بمال المفلس على احد وتقبل شهادة
احد الزوجين للآخر خلافا لابي حنيفة واحمد وتقبل شهادة الاخ لاخيه خلافا لمالك الثالث عشر
عمرو قوله شهادة القانع لاهل البيت معنى مع في الحديث السابق بمعنى هذه اللام فيكون
حالا من القانع والعامل الشهادة اي لا يجوز شهادة القانع مقارنة لاهل البيت ويجوز
ان يكون صلة للقانع واللام موصولة وصلة الشهادة محذوفة اي لا يجوز شهادة الذي
يقنع مع اهل البيت لهم الرابع عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله لا تجوز شهادة بدوي حط

ويكذبونه لا تقبل شهادته لانه فاسق
وكذلك الظنين في القرابة وهو
الداعي اما ابن فلان او انا اخو فلان
من النسب والناس يكذبونه ح

اى انا لا نقبل شهادة البدوى لجهلهم باحكام الشريعة وبكيفية تحمل الشهادة وادائها و
غلبة النسيان عليهم فان علم كيفية تحمل الشهادة وادائها بغير زيادة ونقصان وكان عدلا :
من اهل قبول الشهادة جازت شهادته خلافا لمالك انتهى كلامه قيل ان كانت العلة
جهلهم باحكام الشريعة لزم ان لا يكون لتخصيص قوله على صاحب قرية فايدة والوجه
ان يكون العلة ما قاله الشيخ التوربشتى وهو قوله لحصول التهمة ببعد ما بين الرجلين ه
ويؤيده تعدية الشهادة بعلى وفيه انه لو شهد له يقبل وقبل لا جهل لانه يعسر طلبه عند
الحاجة الى اقامة الشهادة الحادى والعشرين عوف قوله ولكن عليك بالكيس هو استدراك
من العجز والكيس هنا التيقظ فى الامر واتيانه بحيث يرجى حصوله فيجب ان يحمل العجز
على ما يخالف الكيس وما هو سبب له من التقصير والغفلة يعنى كان ينبغى لك ان تتيقظ فى
معاملتك ولا تقصر فيها قيل من اقامة البينة ونحوها بحيث اذا حضرت القضا كنت قادرا
على الدفع وحين عجزت عن ذلك قلت حسبى الله وانما يقال حسبى الله اذا بولغ فى
الاحتياط واذا لم يتيسر له طريق الى حصوله كان معذورا فيه فليقل حينئذ حسبى الله
ونعم الوكيل فمعنى قوله ان الله يلوم على العجز اى على التقصير والتهاون فى الامور ولكن
يحمد على التيقظ والحزم وحاصل معنى الاستدراك لا تكن عاجزا وتقول حسبى الله ولكن كن
متيقظا حازما فاذا غلبك امر فقل حسبى الله الفصل الثالث عبد الله قوله قضى ليس قضى
ههنا بمعنى حكم وفصل بل بمعنى اوجب وانما يقال ذلك فى امر يعظم شانه لقوله
تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وليس على القاضى امر اشق ولا اخوف
من التسوية بين الخصمين كتاب الجهاد المغرب جهده حمله فوق طاقته
والجهاد مصدر جاهدت العدو اذا قابلته فى تحمل الجهد اى بذل كل منهما جهده
اى طاقته فى دفع صاحبه ثم غلب فى الاسلام على قتال الكفار الفصل الاول الاول
ابو هريرة رضى الله عنه قوله قال ان فى الجنة ش لما سوى النبى صلى الله عليه وسلم
بين الجهاد فى سبيل الله وبين عدمه وهو المراد بالجلوس فى ارضه التى ولد فيها فى
دخول المومن بالله ورسوله المقيم للصلوة الصايم لرمضان فى الجنة ورأى صلى الله عليه وسلم
استبشار الراوى بما سمعه منه لسقوط مشاق الجهاد عنهم وعدم اعتباره فى نيل الجنة استدرك
النبى صلى الله عليه وسلم قوله الاول بقوله الثانى اتى كلامه الجواب من الاسلوب الحكيم اى يبشرهم

مرحوا...

بدخول الجنة بالايمان والصوم والصلوة وايجابها لهم بحسب الاجر على
سبيل الوعد ولا يكتفى بذلك بل زاد على تلك البشارة بشارة اخرى وهو الفوز
بدرجات الشهداء فضلا من الله وزيادة على ذلك ولا يقنع بهذا ايضا فبشرهم
بالفردوس التى هى اعلاها واوسطها وفيه الحث على ما يحصل به اقصى درجات
الجنان وهى الفردوس الاعلى من المجاهدة مع العدو والنفس والشيطان
واليه الاشارة بقوله تعالى وجاهدوا فى الله حق جهاده فان قلت فكيف التوفيق
بين هذا الحديث وبين ما ورد فى صفة اهل الجنة فى الجنة مائة درجة ما بين
كل درجتين كما بين السماء والارض والفردوس اعلاها قلت هو مطلق محمول
على هذا المقيد والتفسير للمجاهدين بالعموم والدرجات بحسب مراتبهم
فى الجهاد فيكون الفردوس لمن جاهد حق جهاده ع قال القاضى عياض يحتمل
ان تجرى الدرجات على ظاهرها محسوسا كما جاء فى اهل الغرف انهم يتراءون كالكوكب
الدرى وان تجرى على المعنى والمراد كثرة النعيم وعظم الاحسان مما لم يخطر على قلب
بشر قوله اوسط الجنة النكتة فى الجمع بين الاعلى والاوسط انه اراد باحدهما الحسى
وبالاخر المعنوى فان وسط الشىء افضله وخياره وانما كان كذلك لان الاطراف يتسارع
اليه الخلل والاعوار والاوساط محمية محفوظة قال الطائى كانت هى الوسط المحمى
فاكتنفت بها الحوادث حتى اصبحت طرفا الثانى ابو هريرة رضى الله عنه قوله القانت بآيات
الله نه القنوت فى الحديث بوجوه معان متعددة كالطاعة والخشوع والصلوة والدعاء
والعبادة والقيام وطول القيام والسكوت اقول انه يحتمل ان يراد هنا بالقانت القايم
فيكون تعلق الباء به كتعلقه فى قام بالامر اذا جد فيه وتجلد له فالمعنى القايم بما يجب
عليه من استفراغ الجهد فى معرفة كتاب الله تعالى والامتثال بما امر به والانتهاء عما نهى
عنه وان يراد به طول القيام فيكون تابعا للقايم اى المصلى الذى يطول قيامه فى
الصلوة ويكثر قراءته فيها ويؤيد الوجه الثانى قوله لا يفتر من صيام ولا صلوة فان قلت
فيم شبهت حال المجاهد بحال الصايم القايم من لا يفتر ساعة من ساعاته آناء الليل و
اطراف النهار من صيامه وصلوته شبه المجاهد الذى لا يضيع لمحة من لمحاته من اجر
وثواب سواء كان قايما او نايما يقاتل العدو ام لا بالصايم القايم الذى لا يفتر عما هو فيه

فهو من التشبيه الذي المشبه به مفروض غير محقق وهو من قوله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم
ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطأون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو
نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين ولا ينفقون نفقة صغيرة
ولا كبيرة ولا يقطعون واديا الا كتب لهم ليجزيهم الله احسن ما كانوا يعملون **الثالث**
ابو هريرة رضي الله عنه قوله انتدب الله **نه** اي اجابه الى غفرانه يقال ندبته فانتدب
اي بغيته ودعوته فاجاب **تو** وفي بعض طرقه يضمن الله وفي بعضها تكفل الله وكلاهما اشبه
بنسق الكلام من قوله انتدب الله وكل ذلك صحاح اقول الذي دل قوله ان ارجعه متعلق
بانتدب بحذف الجار على تضمين تكفل اي تكفل الله بان يرجعه فارجعه حكاية قول الله
تعالى ولعل انتدب اشبه وابلغ لانه مسبوق بدعوة الداعي مثل صورة خروج المجاهد
في سبيل الله بالداعي الذي يدعو الله تعالى ويندبه لنصرته على اعداء الدين
وقهر احزاب الشياطين ونيل اجورهم والفوز بالغنيمة على الاستعارة التمثيلية وكان
المجاهد في سبيل الله الذي لا غرض له في جهاده سوى التقرب الى الله تعالى والايمان
به والتصديق برسله فيما اخبروا به قربة الى الله تعالى ووصلة ينال بها الدرجات
العلى تعرض بجهاده لطلب النصرة والمغفرة فاجابه الله تعالى الى بغيته ووعده احدى
الحسنيين اما السلامة والرجوع بالاجر والغنيمة واما الوصول الى الجنة والفوز برتبة
الشهادة قوله بما نال على لفظ الماضي دال على تحقق وعد الله وحصوله قوله الا ايمان بي بالرفع
ح ايمانا وتصديقا بالنصب في جميع نسخ مسلم على انه مفعول له اي لا يخرجه مخرج ولا يحركه
محرك الا ايمانا وتصديقا اقول على رواية الرفع المستثنى منه اعم عام الفاعل اي لا يخرجه
مخرج ولا يحركه محرك الا الايمان والتصديق وعلى رواية النصب المستثنى منه اعم عام المفعول
له اي لا يخرجه المخرج او المحرك بشيء من الاشياء الا للايمان والتصديق **شف** قوله لا يخرجه
الا ايمان بي عبد اضمار اي انتدب الله لمن خرج في سبيله قائلا لا يخرجه الا ايمان اقول هذا
احد قولي المالكي والاخر ان الضمير في سبيله راجع الى من ولسبيله نعت محذوف اي
في سبيله المرضية والنعت يحذف كثيرا اذا كان مفهوما نحو قوله تعالى لرادك الى معاد
اي معاد تحبه ثم اضمر بعد سبيله قول حكي به ما بعد ذلك لا موضع له من الاعراب يعني
ان الجملة الثانية استينافية كان قائلا قال وماذا كان الانتداب وكيف انتدب اجيب
قال

قال لا يخرجه لكن على هذا التقدير لا يلتئم قوله ان ارجعه بانتدب والاشبه ان يكون التفاتا
اذ لو قيل الا ايمان به لكان مجريا على الظاهر ولم يفتقر الى الاضمار فعدل تفخيما لشان المخرج
ومزيدا لاختصاصه وقربه والجار من ان ارجعه محذوف اي اجاب الله دعاءه بان قال اما
ان ارجعه بما نال من اجر او غنيمة **تو** ويروى او غنيمة وهو لفظ الكتاب ويروى
بالواو وهو اوجه الروايتين واسدهما معنى **مح** قالوا معناه ارجعه الى مسكنه مع ما
حصل له من الاجر بلا غنيمة ان لم يغنموا او مع الاجر والغنيمة معا ان غنموا وقيل ان
او هنا بمعنى الواو اي من اجر وغنيمة ووقع بالواو في رواية ابي داود وكذا في صحيح مسلم
في رواية يحيى بن يحيى اقول او بمعنى الواو وقد في التنزيل منه قوله تعالى عذرا او نذرا
كما ذكره التبييني وقوله او غنيمة عطف على اجر واو ادخله على ارجعه فيكون صلة
ان والتقدير ان الله تعالى اجاب الخارج في سبيله اما بان يرجعه الى مسكنه مع
اجر بلا غنيمة او اجر مع غنيمة واما ان يستشهد فيدخله الجنة **مح** قال القاضي يحتمل
انه يدخله عند موته كما قال تعالى في الشهداء احياء عند ربهم يرزقون وان يراد دخوله
الجنة مع السابقين المقربين بلا حساب ولا عذاب ويكون الشهادة مكفرة لذنوبه **الرابع**
ابو هريرة رضي الله عنه قوله ثم احيى ثم اقتل ثم وان دل على التراخي في الزمان هنا
لكن الحمل على التراخي في الرتبة هو الوجه لان المتمنى حصول درجات بعد القتل والاحياء
لم يحصل قبل ومن ثم كررها لنيل مرتبة بعد مرتبة الى ان ينتهي الى الفردوس الاعلى
كما سبق انظر ايها المتامل وتفكر في ايثاره صلى الله عليه وسلم صحبة اولئك الكمل على
هذه المراتب العلية ليعلم فضلهم ومكانتهم عند الله تعالى ومن ثم نكر رجالا تعظيما
وتفخيما وهم اشرف الناس ولامر ما خوطب حبيب الله صلى الله عليه وسلم بالجلوس اليهم
والصبر معهم في قوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي
يريدون وجهه وبالمفارقة عنهم بقوله فتطردهم فتكون من الظالمين **مح** فيه
فضيلة الغزو والشهادة وتمني الشهادة والخير وما لا يمكن في العادة من الخيرات
وفيه ان الجهاد من فروض الكفاية لا من العين وفيه ما كان عليه صلوات الله عليه
من الشفقة على المسلمين والرأفة وانه كان يترك بعض ما يختاره للرفق بالمسلمين
وانه اذا تعارضت المصالح يؤثر اهمها **الخامس الى السابع** سلمان قوله رباط يوم وليلة

قوله الرباط في الاصل الاقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل واعدادها والمرابطة
ان يربط الفريقان خيولهم في ثغر كل منهما معد لصاحبه وسمي المقام في الثغور
رباطا ويكون الرباط مصدر رابطت اي لازمت قوله وان مات جرى عليه عمله الضمير
في مات راجع الى المرابط وان لم يجر له ذكر لدلالة الرباط عليه ع هذه فضيلة مختصة
بالمرابط لا يشاركه فيها غيره وقد جاء صريحا في غير مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط
فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة وامن الفتان ضبطوه من وجهين احدهما بفتح الهمزة
وكسر الميم والثاني اومن بضم الهمزة واثبات الواو والفتان رواية الاكثرين بضم الفاء
جمع فاتن ورواية الطبري بالفتح وفي سنن ابي داود وفتنة القبر اقول اذا روي بالفتح
فالوجه ما قيل من ان المراد منه الذي يفتن المقبور بالسؤال فيعذبه وقد قال النبي
صلى الله عليه وسلم فيقيض له اعمى اصم وان روي بالضم فالاولى ان يحمل على انواع من الفتن
بعد الاقبار من ضغطة القبر والسؤال والتعذيب في القبر وبعده من احوال القيمة
ومعنى جرى عليه عمله كقوله جرى عليه القضا اي يقدر له من العمل بعد الموت كما
جرى منه قبل الممات فجرى هنا بمعنى قدر ونحوه في المريض قوله صلى الله عليه وسلم ان
العبد اذا كان على طريقة حسنة من العبادة قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله ثم مرض صح
اذا كان طليقا ولما كان قوله صلى الله عليه وسلم واجرى عليه رزقه تلميحا الى قوله تعالى
يرزقون اجرى مجراه في البناء على المفعول الثامن ابو عبس قوله فتمسه النار
مسبب عن قوله اغبرت والنفي منصب على السببين معا وفايدته ان غبار المذكور مع الحصول له
فاذا كان مس الغبار قدميه دافعا لمس النار اياه فكيف اذا سعى فيها واستفرغ جهده
والقى النفس عليها بشراشره فقتل وقتل التاسع ابو هريرة رضي الله عنه قوله في النار ابدا
ع قال القاضي يحتمل ان هذا مختص بمن قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى
لا يعاقب عليها وان يكون عقابه بغير النار او يعاقب في غير مكان عقاب الكفار ولا يجتمعان
في ادراكها اقول والاول هو الوجه وهو من الكناية التلويحية نفي الاجتماع فيلزم منه نفي
المساواة بينهما فيلزم ان لا يدخل المجاهد النار ابدا فانه لو دخلها لساواه ويؤيده قوله
صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة في الفصل الثاني ولا يجتمع على عبد غبار في سبيل الله
ودخان جهنم وفي رواية وفي منخري مسلم ابدا وقوله ابدا بمعنى قط في الماضي وعوض في المستقبل
تنزيلا

تنزيلا المستقبل منزلة الماضي الجوهري يقال لا افعله ابدا لا ابد و ابد الابدين كما قالوا دهر
الداهرين وعوض العايضين والمقام يقتضيه لانه ترغيب في الجهاد وحث عليه نحو قوله
ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار العاشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله من
خير معاش الناس قض المعاش التعيش يقال عاش الرجل معاشا ومعيشا وما يعاش به
فيقال المعاش والمعيش كمعاب ومعيب وممال ومميل وفي الحديث يصح تفسيره بهما ورجل
رفع بالابتداء على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي معاش رجل هذا شانه
من خير معاش الناس لهم يطير على متنه اي يسرع راكبا على ظهره مستعار من طيران
الطاير والهيعة الصيحة التي يفزع منها ويجبن من هاع يهيع هيعا اذا جبن والفزعة
ههنا فسر بالاستغاثة من فزع اذا استغاث واصل الفزع شدة الخوف فيبتغي القتل
والموت مظانه اي لا يبالي ولا يحترز منه بل يطلبه حيث يظن انه يكون ومظان جمع
مظنة وهي الموضع الذي تعهد فيه الشيء ويظن انه فيه ووحد الضمير في مظانه
اما لان الحاصل والمقصود منهما واحد او لانه اكتفى باعادة الضمير الى الاقرب كما اكتفى
بها في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها اورجل في غنيمة
اي معاشه والظرف متعلق به ان جعل مصدرا او بمحذوف هو صفة لرجل وغنيمة
تصغير غنم وهو مؤنث سماعي ولذلك صغرت بالتاء والشعفة راس الجبل من هذه
الشعف يريد به الجنس لا العهد واليقين الموت سمي به لتحقق وقوعه اقول قوله يطير
اما صفة بعد صفة او حال من الضمير في ممسك وطار جواب كلما وهو مع جوابه حال
من ضمير يطير وفيه تصوير حالة هذا الرجل وشدة اهتمامه بما هو فيه من الجهاد في
سبيل الله وانه عادته ودأبه ولا يهتم ولا يلتفت الى غير ذلك نحو قول حاتم ولله
صعلوك يساور همه ويمضي على الاحداث والدهر مقدما فتى طلبات لا يرى الخمص
ترحة ولا شبعة ان نالها عد مغنما اذا ما راى يوما مكارم اعرضت تيمم كبراهن ثمت صمما
يرى رمحه او نبله ومجنه وذا شطب عضب الضريبة مخذما واحناء سرج فاتر ولجامه
عتاد اخي هيجا وطرفا مسوما فذلك ان يهلك فحسبي ثناؤه وان عاش لم يقعد ضعيفا
مذمما وعطف قوله والموت على القتل لما اريد به الاهوال والافزاع في مواطن الحرب
كقول الحماسي لا يكشف الغماء الا ابن حرة يرى غمرات الموت ثم يزورها فيكي نظائره

بدل اشتمال من الموت كقوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت اى اذكر وقت
انتباذها فيكون مفعولا به على الاتساع كقوله ويوم شهدناه وغمرات الموت في الحديث
بمنزلة غمرات الموت في البيت وذهب الشارحون الى انه منصوب على الظرفية
من قوله يبتغي وهذه في قوله هذه الشعف وهذه الاودية للتحقير كما في قوله
تعالى وما هذه الحيوة الدنيا وقوله ماذا اراد الله بهذا مثلا ومن ثمة صغر
غنيمة وصفا القناعة هذا الرجل بانه سكن في احقر مكان واجتزا بادنى قوت
واعتزل الناس يكفيهم شره ويستكفي شرهم عن نفسه ويشتغل بعبادة ربه حتى
يجيئه الموت وعبر عن الموت باليقين ليكون نصب عينه مزيدا للتسلي فان في ذكر
هادم اللذات مما يعرضه عن اعراض الدنيا ويشغله عن ملاذها بعبادة ربه الا ترى
كيف سلى حبيبه صلوات الله عليه حين لقي ما لقي من اذى الكفار بقوله ولقد نعلم
انك يضيق صدرك بما يقولون الى قوله حتى ياتيك اليقين ح في الحديث دليل لمن قال
بتفضيل العزلة على الاختلاط وفي ذلك خلاف مشهور فمذهب الشافعي واكثر
العلماء ان الاختلاط افضل بشرط رجاء السلامة من الفتن ومذهب طوايف
من الزهاد ان الاعتزال افضل واستدلوا بالحديث واجاب الجمهور بانه محمول
على زمان الفتن والحروب او فيمن لا يسلم الناس منه ولا يصبر على اذاهم
وقد كانت الانبياء صلوات الله عليهم وجماهير الصحابة والتابعين والعلماء
والزهاد مختلطين ويحصلون منافع الاختلاط بشهود الجمعة والجماعة والجنايز
وعيادة المرضى وحلق الذكر وغير ذلك اقول وفي تخصيص ذكر المعاش
تمليح فان العيش المتعارف بين ابناء الدهر هو استيفاء اللذات والانهماك
الشهوات كما سمى البيداء المهلكة بالمفازة والمنجاة واللديغ بالسليم وتلميح
الى قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة وفيه ان لا عيش
الذ وامرا واشهى واهنا مما يجد العبد من طاعة ربه ويتروح اليها حتى
يرفع تكاليفها ومشاقها عنه بل اذا افتقدها كان اصعب عليه مما اذا وتر
اهله وماله والى هذا ينظر قوله صلى الله عليه وسلم ارحنا يا بلال وقوله وجعل
قرة عيني في الصلوة وتعريض بذم عيش الدنيا لما ورد تعس عبد الدرهم

وعبد

وعبد الدينار وعبد الخميصة الى قوله طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه
في سبيل الله الحديث وجامع معنى الحديث الحث على مجاهدة اعداء الدين
وعلى مجاهدة النفس والشيطان والاعراض عن استيفاء اللذات العاجلة
الحادي عشر زيد قوله ومن خلف غازيا نه يقال خلفه في اهله اذا قام مقامه
في اصلاح حالهم ومحافظة امورهم اى من تولى امر الغازي وناب منابه في مراعاة
اهله زمان غيبته شاركه في الثواب لان فراغ الغازي واشتغاله به بسبب
قيامه بامر عياله فكانه مسبب من فعله الثاني عشر بريدة قوله يخونه فيهم الضمير
المجرور عايد الى رجلا وجمع الى الاهل تعظيما وتفخيما لشانهن كقول الشاعر
وان شئت حرمت النساء سواكم وانهن ممن يجب مراعاتهن وتوقيرهن والى
هذا المعنى اشار بقوله صلى الله عليه وسلم كحرمة امهاتهم والضمير في له يعود
الى رجلا والاظهر ان يكون بمنزلة اسم الاشارة كما في قول رؤبة فيها خطوط
من سواد وبلق كانه في الجلد توليع البهق يعني وقف الخاين لاجل ما فعل
من سوء الخلافة للغازي في اهله وقوله فما ظنكم فيه تهديد عظيم ح معناه
ما تظنون في رغبة المجاهد في اخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك المقام
اى لا يبقى منها شيئا الا اخذه مظ اى ما ظنكم بالله مع هذه الخيانة هل تشكون
في هذه المجازاة ام لا يعني فاذا علمتم صدق ما اقول فاحذروا من الخيانة في
نساء المجاهدين تو اى فما ظنكم بمن احله الله بهذه المنزلة وخصه بهذه الفضيلة
وبما يكون وراء ذلك من الكرامة اقول الاقرب قول المظهر فان سياق الكلام
جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقير شانهن وتنزيلهن منزلة الامهات
وان الخيانة معهن منافية للدين والمروة يعني ما تظنون في ارتكابكم هذه
الجريمة العظيمة هل تتركون مع تلك الخيانة ام ينتقم الله منكم ويلزم من
هذا تعظيم شان المجاهدين الثالث عشر ابو مسعود قوله بناقة مخطومة نه
خطام البعير ان يؤخذ حبل من ليف او شعر او كتان فيجعل في احد طرفيه حلقة
ثم يشد به الطرف الاخر حتى يصير كالحلقة ثم يقلد البعير ثم يثنى على مخطمه
واما الذي يجعل في الانف دقيقا فهو الزمام ح يحتمل ان يكون المراد له اجر

سنحابه ناقة في غير سبيل الله وان يكون على ظاهره ويكون له في الجنة
بها سبعمائة كما جاء في خيل الجنة **الرابع عشر** ابو سعيد رضي الله عنه قوله بعث بعثا
البعث اثارة الشئ وتوجيهه يقال بعثته فانبعث وقد يسمى الجيش بعثا لانه
يبعث ثم تجمع وقوله فقال لينبعث اى اراد ان يبعث بعثا فقال لينبعث **ح**
لحيان بكسر اللام وفتحها والكسر افصح يعنى بعث جيشا اليهم ليغزوهم فقال ليخرج
ليخرج من كل قبيلة نصف عددها وكون الاجر بينهما محمول على ما اذا خلف المقيم
الغازى فى اهله بخير **الخامس عشر** جابر رضى الله عنه قوله يقاتل عليه جملة مستانفة
بيانا للجملة الاولى وعداه بعلى لتضمينه معنى يظاهر اى يظاهرون المقاتلة
على اعداء الدين يعنى ان هذا الدين لم يزل قايما بسبب مقاتلة هذه الطائفة وما
اظن هذه العصابة الا الفئة المنصورة بالشام والمغرب **مح** وثبت فى الحديث لا يزال
اهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قيل هم اهل الشام وما وراء
ذلك وفيه معجزة ظاهرة فان هذا الوصف لم يزل بحمد الله تعالى فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم
الى الآن ولا يزال حتى ياتى امر الله تعالى **السادس عشر** ابو هريرة رضى الله عنه قوله والله اعلم
بمن يكلم فى سبيله جملة معترضة بين المستثنى منه والمستثنى مؤكدة مقررة لمعنى المعترض
فيه وتفخيم شان من يكلم فى سبيل الله ومعناه والله اعلم بعظم شان من يكلمون فى
سبيل الله ونظيره قوله تعالى قالت رب انى وضعتها انثى والله اعلم بما وضعت
وليس الذكر كالانثى فقوله والله اعلم بما وضعت معترض بين كلامى ام مريم تعظيما
لموضوعها وتجهيلا لها بقدر ما وهب لها ومعناه والله اعلم بالشئ الذى وضعت
وما علق به من عظائم الامور ويجوز ان يكون تتميما للصيانة عن الرياء والسمعة **ح** هذا
تنبيه على الاخلاص فى الغزو وان الثواب المذكور فيه انما هو لمن اخلص فيه لتكون كلمة الله
هى العليا وهذا الفضل وان كان ظاهرا فى قتال الكفار لكن يدخل فيه من خرج فى قتال
البغاة وقطاع الطريق واقامة الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ونحو ذلك قوله وجرحه
يثعب دما **تو** ثعبت الماء فجرته فانثعب اضاف الفعل الى الجرح لانه السبب فى فجر الدم و
دما يكون منصوبا ولو اراد به التمييز لكان من حقه ان يقول ينثعب دما او ينثعب
على بناء المجهول ولم اجده رواية اقول يجيئه متعديا نقل عن الجوهرى وظاهر كلام
صاحب

صاحب النهاية انه لازم حيث فسره بقوله يجرى وانه جاء فى حديث آخر وجرحه يثعب
دما والثعب السيلان وقد ثعب يثعب وينثعب فحينئذ يكون من قوله تعالى واعينهم
تفيض من الدمع فان الظاهر ان يقال ان الدمع يفيض من العين فجعل العين فايضة
مبالغة لذلك الدم السائل من الجرح لا الجرح سائل **مح** فيه دليل على ان الشهيد لا يزول
عنه الدم بغسل ولا غيره والحكمة فيه انه يجئ يوم القيامة على هيئته ليكون معه شاهدا
السابع عشر والثامن عشر مسروق قوله انا قد سألنا عن ذلك فقال **ح** الحديث مرفوع بقوله
انا قد سألنا عن ذلك فقال يعنى النبى صلى الله عليه وسلم **قض** المسئول والمجيب هو الرسول
صلوات الله عليه وفى قال ضمير له ويدل عليه قرينة الحال فان ظاهر حال
الصحابى ان يكون سؤاله واستكشافه عن الرسول صلوات الله عليه لا سيما فى
تأويل آية هى المتشابهات وما هى من احوال المعاد فانها غيب صرف لا يمكن
معرفته الا بالوحى ولكونه بهذه المثابة من التعين اضمر من غير ان يسبق
ذكره وقوله ارواحهم فى اجواف طير خضر اى تخلق لارواحهم بعد ما فارقت
ابدانهم هياكل على تلك الهيئة تتعلق بها وتكون خلفا عن ابدانهم فيتوسلون
بها الى نيل ما يشتهون من اللذائذ الحسية واطلع الله عليهم واستغنا ما
عما يشتهون مرة بعد اخرى مجاز عن مزيد تلطفه بهم وتضاعف تفضله عليهم
وانما قال اطلاعه ليدل على انه ليس من جنس اطلاعنا على الاشياء وعداه
بالى وحقه ان يعدى بعلى لتضمنه معنى الانتهاء والمراد بقوله فلما راوا انهم
لم يتركوا الى آخره انه لا يبقى لهم متمنى ولا مطلوب اصلا غير ان يرجعوا الى الدنيا فيستشهدوا
ثانيا لما راوا بسببه من الشرف والكرامة هذا وان الحديث تمثيل لحالهم وما هم عليه من
البهجة والسعادة شبه لطافتهم وبهاءهم وتمكنهم من التلذذ بانواع المشتهيات والتنور
من الجنة حيث شاءوا وقربهم من الله تعالى وانخراطهم فى غمار الملاء الاعلى الذين هم
حول عرش الرحمن بما اذا كانوا فى اجواف طير خضر يسرح الى الجنة حيث شاءت ويأوى الى
قناديل معلقة بالعرش وشبه حالهم فى استجماع اللذائذ وحصول جميع المطالب بحال من
يبالغ ويشدد عليه ربه المتفضل المفتوح عليه غاية التفضل والاشفاق القادر على جميع
الاشياء بان يسأل منه مطلوبا ويكرر عليه مرة بعد اخرى بحيث لا يرى بدا من السؤال

بحث ارواح الشهداء في جوف طير خضر

تماحيط

فلم يرَ شيئا ليس له ان يسأله الا ان يرد الى الدنيا فيقتل فى سبيل الله مرة اخرى والعلم
عند الله تعالى م قال القاضى عياض واختلفوا فيه قيل ليس للاقيسة والعقول فى هذا
حكم فاذا اراد الله ان يجعل الروح اذا خرجت من المؤمن او الشهيد فى قناديل او جوف طير
او حيث شاء كان ذلك ووقع ولم يبعد لا سيما القول بان الارواح اجسام فغير مستحيل ان
يصور جزء من الانسان طائرا او يجعل فى جوف طائر فى قناديل تحت العرش وقد اختلفوا
فى الروح فقال كثير من ارباب المعانى وعلم الباطن والمتكلمين لا يعرف حقيقته ولا يصح وصفه
وهو مما جهل العباد علمه واستدلوا بقوله تعالى قل الروح من امر ربى وقال كثيرون
من شيوخنا هو الحيوة وقال آخرون هو اجسام لطيفة متشابكة للجسم يحيى بحيوته اجرى
الله العادة بموت الجسم عند فراقه ولهذا وصف بالخروج والقبض وبلوغ الحلقوم قال الشيخ
هذا هو المختار وقد تعلق بهذا الحديث وامثاله بعض القائلين بالتناسخ وانتقال الارواح
وتنعيمها فى الصور الحسان المرفهة وتعذيبها فى الصور القبيحة المستخرة وزعموا ان هذا هو
الثواب والعقاب وهذا باطل مردود لابطاله ما جاءت به الشرايع من اثبات الحشر والنشر
والجنة والنار ولهذا قال فى حديث آخر حتى يرجعه الله الى جسده يوم يبعث الاجساد
وفيه بيان ان الجنة مخلوقة موجودة وهو مذهب اهل السنة وهى التى اهبط منها آدم
وتنعم فيها المؤمنون فى الآخرة وفيه ان مجازاة الاموات بالثواب والعقاب قبل يوم
القيامة وان الارواح باقية لا تفنى فينعم المحسن ويعذب المسئ وهو مذهب اهل
السنة وبه نطق التنزيل والآثار خلافا لطايفة من المبتدعة قال الله تعالى النار
يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب وقوله
من ان يسألوا من زايدة لوقوعها فى سياق النفى وان يسألوا بدل ما اقيم مقام
الفاعل فى يتركوا يعنى لن يترك سؤالهم التاسع عشر ابو قتادة قوله مقبل غير
مدبر م غير مدبر احتراز ممن يقبل فى وقت ويدبر فى وقت والمحتسب هو المخلص
لله تعالى وان قاتل عصبية او لاخذ غنيمة ونحو ذلك فليس له الثواب او ويجوز ان
يكون غير مدبر تاكيدا على منوال قولهم امس الدابر لا يعود لان الكر والفر في
المبادرة محمود وقوله الا الدين استثناء منقطع ويجوز ان يكون متصلا اى الدين
الذى لا ينوى اداءه تو اراد بالدين هنا ما يتعلق بذمته من حقوق المسلمين اذ ليس
الداين

مشابكة ا ه

الدائن احق بالوعيد والمطالبة عنه من الجانى والغاصب والخائن والسارق انتهى كلامه
فان قلت كيف قال صلى الله عليه وسلم كيف قلت وقد احاط بسؤاله علما واجابه بذلك الجواب
قلت ليسأله ثانيا ويجيبه بذلك الجواب ويلوح به الا الدين استدراكا بعد اعلام جبريل
عليه السلام اياه صلوات الله عليه العشرون والحادى والعشرون ابو هريرة رضى الله عنه قوله
يضحك الله تعالى الى رجلين عدى يضحك بالى لتضمينه معنى الانبساط والاقبال مأخوذ من قولهم
ضحكت الى فلان اذا انبسطت اليه وتوجهت اليه بوجه طلق وانت عنه راض مح ويحتمل
ان يراد ضحك ملائكة الله تعالى الذين يوجههم لقبض روحه كما يقال قتل السلطان فلانا اذا
امر بقتله الثانى والثالث والعشرون انس رضى الله عنه قوله سهم غرب نه اى لا يعرف راميه وهو
بفتح الراء وسكونها وبالاضافة والوصف وقيل بالسكون اذا اتاه من حيث لا يدرى وبالفتح
اذا رماه فاصاب غيره قوله انها جنان من الجنة موضحين بهم ببشره ما يجده من الخير
كقولهم هى العرب تقول ما شاءت ويجوز ان يكون الضمير للشان وجنان مبتدا والتنكير
فيه للتعظيم والمراد بالجنان الدرجات فيها لما ورد فى الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين
كما بين السماء والارض والفردوس اعلاها الرابع والعشرون انس رضى الله عنه قوله الى بدر بدر
موضع يذكر ويؤنث وهو اسم ما قال الشعبى بدر بئر كانت لرجل كان يدعى بدرا
ومنه يوم بدر قتل عمير هذا اول من قتل من الانصار فى الاسلام قوله قوموا الى جنة
عداه بالى لارادة معنى المسارعة كما فى قوله تعالى سارعوا الى مغفرة من ربكم ووصف
الجنة بالعرض مبالغة عرفا وتخصيص العرض بها دون الطول دلالة على ان العرض
اذا كان كذلك فما بال الطول تو بخ كلمة يقال عند المدح والرضى بالشئ وكررت للمبالغة
وسبق الى فهم الرجل من قوله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك بخ بخ انه توهم ان
قوله ذلك صدر عنه من غير نية وروية تشبيها بقول من سلك مسلك الهزل
والمزاح فنفى ذلك عن نفسه بقوله لا والله اى ليس الامر على ما توهمت وقوله الا رجاء
اى ما قلت ذلك الا رجاء اقول قوله تشبيها بقول من سلك مسلك المزاح وقوله ليس الامر المزاح
على ما توهمت ليسا بموضعين بل يحمل بخ بخ على ما فسر فى الغريبين من قوله قال
ابو بكر معناه تعظيم الامر وتفخيمه وكذا فى شرح مسلم وذلك انه صلى الله عليه وسلم لما قال
قوموا الى جنة اى سارعوا اليها وابذلوا مهجكم وارواحكم فى سبيل الله ولا تقاعسوا

عنها اعظم غير ذلك وفخمه بقوله بخ بخ فقال صلى الله عليه وسلم ما حملك على هذا اخفا
قلت هذه فقال لا بل رجاء والفاء في قوله فانك جزاء شرط اى اذا كان الاجر على ما قلت
فان الله تعالى يجيبك الى ما تمنيت ومنه وتوجهه والقرن بفتح القاف والراء جعبة النشاب
وقوله لئن انا حييت اللام موطئة للقسم وان شرطية وانا فاعل فعل مضمر يفسره ما بعد
وانما لحيوة جواب القسم واكتفى به عن جواب الشرط ويمكن ان يذهب الى مذهب
اصحاب المعاني فيقال ان الضمير المنفصل قدم للاختصاص وهو على منوال
قوله تعالى قل لو انتم تملكون فكانه وجد نفسه مهتمة الحيوة على الشهادة فانكر عليها
ذلك الانكار وانما قال ذلك استبطاء للانتداب بما ندب به من قوله صلى الله عليه وسلم
قوموا الى جنة اى سارعوا اليها ومما ارتجز به عمير بن حمام ركضا الى الله بغير زاد
الا التقى وعمل المعاد والصبر في الله على الجهاد وكل زاد عرضة النفاد غير التقى
والبر والرشاد اى اركض ركضا واسرع اسراعا مثل اسراع الخيل وركضه خفيف في
القول كاخفيف في الاكل مبادرة الى ما انتدب اليه الخامس والعشرون ابو هريرة رضي الله عنه
قوله ما تعدون الشهيد قال المالكى العد نوافق الظن في المعنى والعمل ويشهد له
ما روى ان جبريل عليه السلام جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما تعدون اهل بدر
فيكم قال من افضل المسلمين فما من قوله ما تعدون استفهامية في موضع نصب مفعول
ثان واهل بدر مفعول اول واجرى عد مجرى ظن معنى وعملا كما اغفله النحويون
ومن شواهده قول الشاعر فلا تعدد المولى شريكك في الغنى ولكنما المولى شريكك
في العدم وقول الآخر لا تعدد المرء خلا قبل تجربة فرب ذي ملق في قلبه احن تو
ما استفهامية ويسال بكلمة ما عن جنس ذات الشيء ونوعه وعن صفات جنس الشيء
ونوعه وقد يسال بها عن الاشخاص الناطقين ولما كانت حقيقة الاستفهام ههنا
السؤال عن الحالة التي ينال بها المؤمن رتبة الشهادة استفهم عنها بكلمة ما ليكون
ادل على وصفها وعلى المعنى المراد منها ثم انها مع ذلك تسد مسد من ولهذا اجابوا
عنها بقوله من قتل في سبيل الله اقول ما ههنا سؤال عن وصف من له كرامة و
قرب عند الله تعالى والشهداء عند ربهم فيشمل على ما ذكره صلوات الله عليه
من قوله من قتل في سبيل الله الى آخره فلما لم يطابق جوابهم سؤاله صلوات الله عليه نفى
عليهم

القرن بفتح القاف والراء جعبة من جلود تكون مشقوقة ثم تخرز له

عليهم بقوله ان شهداء امتى اذا لقليل وكان يكفى على ظنهم ان يقولوا من
قتل في سبيل الله فاطنبوا واتوا في الخبر بالفاء دلالة على ان صلة الموصول علة
للخبر فخصوا ما اريد الجزم فيه قض الشهيد فعيل من الشهود بمعنى
مفعول لان الملائكة تحضره وتبشره بالفوز والكرامة او بمعنى فاعل لانه يلقى
ربه ويحضر عنده كما قال تعالى والشهداء عند ربهم او من الشهادة فانه بين
صدقه في الايمان والاخلاص في الطاعة ببذل النفس في سبيل الله او يكون تلو
الرسل في الشهادة على الامم يوم القيمة ومن مات بالطاعون او بوجع في البطن
ملحق بمن قتل في سبيل الله لمشاركته اياه في بعض ما يناله من الكرامة بسبب ما كابده
من الشدة لا في جملة الاحكام والقضايا لتحالف الكلى في من قوله في الطاعون وفي
البطن بمعنى الباء الدالة على السببية كقوله تعالى لولا كتاب من الله سبق
لمسكم فيما اخذتم منه عذاب عظيم اقول في في مواقعها الاربعة ظرف لكن الاخيرتين
على المجاز ولما كان الطاعون والبطن لقابليتهما وتمكينهما الموت فيهما جعلا
ظرفا له فكانهما تمكنا منهما تمكن المظروف في الظرف فجريا لذلك مجرى سببين ولهذا
السر ذهب اهل الاصول الى ان قولهم سال الوادي من المجاز الذي العلاقة
فيها السببية لقابلية الوادي سيلان الماء فيه السادس والعشرون عبد الله قوله ما من غازية
نه الغازية تانيث الغازي وهي ههنا صفة لجماعة غازية وقد غزا يغزو غزوا
فهو غاز والغزوة المرة من الغزو والاسم الغزاة وجمع الغازي غزاة والسرية
قطعة من الجيش وانما اتى صلى الله عليه وسلم بالتنبيه على اثبات الحكم المذكور في الكثير
من الغزاة والقليل منهم وان كان هذا اللفظ من الراوي فلا شك في عبارة النبي صلى الله عليه وسلم
والاخفاق ان يغزو فلا يغنم شيئا وكذلك كل طالب حاجة اذا لم تقض له واصله
من الخفق التحرك اى صادفت الغنيمة خافقة غير ثابتة مستقرة قض والمعنى ان
من غزا الكفار ورجع سالما غانما فقد تعجل واستوفى ثلثي اجره وهما السلامة والغنيمة في
الدنيا ويبقى له ثلث الاجر يناله في الآخرة بسبب ما قصد بغزوه محاربة اعداء الله
ونصرة دينه ومن غزا فاصيب في نفسه بقتل او جرح ولم يصادف غنيمة فاجره باق بكماله
لم يستوف منه شيئا فيوفر عليه بتمامه في الآخرة اقول ولفظ تعجلوا يستدعي ان يكون لكل

غاز في غزاته ثواب من اصاب السلامة والغنيمة استوفى ثلثي ثوابه في الدنيا بدل ما كان له في الآخرة واليه الاشارة بقوله تعجل ومن لم يغنم وقتل اتم اجره حيث لم يعجل بشيء بقي قسمان من سلم واخفق فقد تعجل بثلث ويبقى له ثلثان في الآخرة ومن رجع بجرح يقسم على هذا التقسيم بحسب جرحه ان الله لا يضيع اجر المحسنين

السابع والعشرون ابو هريرة رضي الله عنه قوله مات على شعبة من نفاق م قال عبد الله بن المبارك نرى ان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهذا الذي قاله ابن المبارك محتمل وقد قال غيره انه عام والمراد ان من فعل هذا اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد في هذا الوصف فان ترك الجهاد احدى شعب النفاق وفيه ان من نوى فعل عبادة فمات قبل فعلها لا يتوجه عليه من الذم ما يتوجه على من مات ولم ينوها وقد اختلف اصحابنا فيمن تمكن من الصلوة في اول وقتها فاخرها بنية ان يفعلها ومات او اخر الحج كذلك قيل يأثم فيهما وقيل لا يأثم فيهما وقيل يأثم في الحج دون الصلوة

الثامن والعشرون ابو موسى رضي الله عنه قوله والرجل للذكر خ اي ليذكر بين الناس و يوصف بالشجاعة والذكر الشرف والفخر والصيت ليرى مكانه خف وهو من باب الافعال فان قرئ معلوما ففاعله ضمير الرجل والمفعول الاول محذوف اي يقاتل ذلك الرجل ليرى هو مكانه اي منزلته ومكانته من الشجاعة الناس فالفرق على هذا بين قوله يقاتل للذكر وبين هذا ان الاول سمعة والثاني رياء اي من الغزاة من سمّع ومنهم من رائي وان قرئ مجهولا فالذي اقيم مقام الفاعل ضمير الرجل ومكانه نصبه على المفعول الثاني اي فانك ذلك الرجل ليبصر هو منزلته من الجنة وحقيقته قاتل للجنة لا لاعلاء كلمة الله ونصرة دينه مظ اي ليرى منزلته من الجنة اي ليحصل له الجنة اقول قوله فالذي اقيم مقام الفاعل ضمير الرجل ومكانه نصبه على المفعول الثاني غير صحيح بل المفعول الثاني اقيم مقام الفاعل وكذا في نسخة صحيحة للبخاري وجامع الاصول مضبوط بالرفع اي ليرى الناس منزلته في سبيل الله وايضا لا فرق بين السمعة والرياء المحوب يقال فعل ذلك سمعة اي ليريه الناس من غير ان يكون قصد به التحقيق وسمّع بكذا شهره تسميعا ومنه الحديث من سمّع الناس بعمله سمّع الله به اسامع خلقه وحقره وصغره وقوله الله لريائه وعلانه به اسامع خلقه فيفتضح ولعل الاظهر ان يراد بالذكر الصيت والشهرة وبالروية

علم الله

بقاتل ص

وبالرؤية علم الله ونحوه قوله تعالى ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين يعني المجاهد منكم للغنيمة والذكر والمجاهد الصابر الذي يستفرغ جهده في سبيل الله ويجوز ان يراد بالرؤية رؤية المؤمنين في القيمة منزلته عند الله تعالى كما سيجيء في الفصل الثالث في حديث فضالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشهداء اربعة رجل مؤمن جيد الايمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك الذي يرفع الله الناس اليه اعينهم يوم القيمة هكذا الحديث فيكون قد سال الرجل عن احوال المجاهدين باسرها ومقاتلتهم اما للغنيمة او للذكر والصيت والفخر رياء او ليجده الله فكفى صلى الله عليه وسلم عن الثالث بقوله من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا احمادا عليه وشكرا لصنيعه والا كان يكفيه في الجواب ان يقول من يقاتل ليرى مكانه والمكان هاهنا بمنزلة المكانة في قوله تعالى اعملوا على مكانتكم الكشاف المكانة يكون مصدرا يقال مكن مكانة اذا تمكن ابلغ التمكن وبمعنى المكان يقال مكان ومكانة ومقام ومقامة اي اعملوا على تمكنكم من امركم واقصى استطاعتكم وامكانكم او اعملوا على جهتكم وحالكم التي انتم عليها وكلمة الله عبارة عن دين الحق لان الله تعالى دعا اليه وامر الناس بالاعتصام به كما قيل لعيسى كلمة الله وهي فصل والخبر العليا فافاد الاختصاص اي لم يقاتل لغرض من الاغراض الا لاظهار الحق

التاسع والعشرون انس رضي الله عنه قوله الا شركوكم في الاجر يدل هذا على ان القاعدين الاضراء يشاركون المجاهدين في الله في الاجر ولا يدل على استوائهم فيه والدال على نفي الاستواء قوله تعالى فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة اي على الاضراء منهم وقوله وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجات اي على غير الاضراء او فضل الله تعالى المجاهدين على القاعدين الاضراء درجة وهي الغنيمة ونصرة دين الله في الدنيا وفضل الله عليهم درجات في العقبى ح فيه فضيلة النية في الخير وان من نوى غزوا او غيره من الطاعات فعرض له عذر منعه حصل له ثواب نيته وانه كلما اكثر من التأسف على فوات ذلك وتمنى كونه من الغزاة ونحوهم كان اكثر ثوابا

الثلثون عبد الله رضي الله عنه قوله ففيهما فجاهد فيهما متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء الاولى جزاء شرط

محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط اي اذا كان الامر كما قلت
فاختص المجاهدة في خدمة الوالدين نحو قوله تعالى فاياي فاعبدون اي اذا
لم تخلصوا لي العبادة في ارض فاخلصوها في غيرها فحذف الشرط وعوض منه
تقديم المفعول المفيد للاخلاص ضمنا وقوله فجاهد جيء به مشاكلة حس هذا
في جهاد التطوع لا يخرج الا باذن الوالدين اذا كانا مسلمين فان كان الجهاد فرضا
متعينا فلا حاجة الى اذنهما وان منعاه عصاهما وخرج وان كانا كافرين فيخرج
دون اذنهما فرضا كان الجهاد او تطوعا وكذلك لا يخرج الى شيء من التطوعات
كالحج والعمرة والزيارة ولا يصوم التطوع اذا كره الوالدان المسلمان او احدهما الا
باذنهما الحادي والثلثون ابن عباس رضى الله عنهما قوله لا هجرة بعد الفتح حط كانت
الهجرة على معنيين احدهما الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام فامر من اسلم منهم
بالهجرة عنهم ليسلم دينهم وليزول اذى المشركين عنهم ولئلا يفتنوا والمعنى الثاني
الهجرة من مكة الى المدينة وان اهل الدين بالمدينة كانوا قليلين ضعيفين يومئذ
فاوجبت الهجرة الى النبي صلى الله عليه وسلم على كل من اسلم يومئذ في اي موضع كان
ليستعين النبي صلى الله عليه وسلم بهم ان حدث حادث وليتفقهوا في الدين فيعلموا
اقوامهم امور الدين واحكامه فلما فتحت مكة واسلموا استغنى النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه عن ذلك اذ كان معظم خوف المؤمنين من اهل مكة فلما اسلموا امكن المسلمين
ان يقعدوا في بعض ديارهم وقيل لهم اقيموا في اوطانكم وتوبوا على نية الجهاد اقول
لكن تقتضي مخالفة ما بعدها لما قبلها والمعنى ان مفارقة الاوطان الى الله ورسوله
التي هي الهجرة المعتبرة الفاضلة المميزة لاهلها من ساير الناس امتيازا ظاهرا
انقطعت لكن المفارقة من الاوطان بسبب نية خالصة لله تعالى كطلب العلم
والفرار بدينه من دار الكفر او مما لا يقام فيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وزيارة بيت الله وحرم رسول الله والمسجد الاقصى وغيرها او بسبب الجهاد في سبيل الله
باقية مدى الدهر ح معناه ان تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة لكن حصلوه
بالجهاد والنية الصالحة وفيه حث على نية الخير وانه يثاب عليها واذا استنفرتم معناه
اذا طلبكم الامام للخروج الى الجهاد فاخرجوا وهذا دليل على ان الجهاد ليس فرض عين
بل هو

بل هو فرض كفاية اذا فعله من يحصل بهم الكفاية سقط الخروج عن الباقين وان تركوه
كلهم اثموا اجمعين قال اصحابنا الجهاد اليوم فرض كفاية الا ان تنزل الكفار ببلد المسلمين
فيتعين عليهم الجهاد فان لم يكن في اهل ذلك البلد كفاية وجب على من يليهم تتميم الكفاية
اقول وقد خص الاستنفار بالجهاد ويمكن ان يحمل على العموم ايضا اي اذا استنفرتم الى الجهاد
فانفروا واذا استنفرتم الى طلب العلم وشبهه فانفروا قال تعالى فلولا نفر من كل فرقة
منهم طائفة ليتفقهوا في الدين اي هلا نفر واحد استنفروا الفصل الثاني الاول
عمران قوله ظاهرين على من ناواهم اي غالبين على من عاداهم والمناواة المعاداة و
الاصل فيه الهمز لانه من النوء وهو النهوض وربما ترك همزه وانما استعمل ذلك في المعاداة
لان كل واحد من المتعاديين ينهض الى قتال صاحبه انتهى كلامه وقد سبق في الفصل الاول
ان تنزيل امثال هذه الحديث على الطائفة المنصورة من اهل الشام اولى واحرى قوله
يقاتل آخرهم الدجال اي الى قيام الساعة فان خروج الدجال من اشراط الساعة ويمكن
ان يراد بالآخر عيسى بن مريم ومن تابعه فانه عليه السلام ينزل عند المنارة البيضاء شرقي
دمشق بين مهرودتين الى قوله فيطلبه اي الدجال حتى يدركه بباب لد فيقتله
الثاني ابو امامة قوله او يخلف عطف على يجهز وانما لم يعد الجازم لئلا يتوهم استقلاله و
ليؤذن بان تجهيز الغازي وكونه خليفة للغازي في اهله ليس غايته الشروع بنفسه
الى الغزو وقوله بقارعة اي شدة من الشدائد والباء فيه للتعدية بقرعه اي
يدقه ولذلك سميت القيامة قارعة وقوله بخير متعلق بيخلف حال من فاعله اي ثبته
صيانة عما عسى ان يؤدي الى الخيانة فيهم الثالث انس رضى الله عنه قوله والسنتكم مظ
اي جاهدوهم بها بان تذموهم وتعيبوهم وتسبوا اصنامهم ودينهم الباطل وبان
تخوفوهم بالقتل والاخذ وما اشبه ذلك فان قلت هذا يخالف قوله تعالى ولا تسبوا الذين
يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم قلت كان المسلمون يسبون آلهتهم
فنهوا لئلا يكون سبهم سببا لسب الله والنهي منصب على الفعل المعلل فاذا لم يؤد
السب الى سب الله تعالى يجوز الرابع ابو هريرة رضى الله عنه قوله افشوا السلام تعليق قض
افشاء السلام اظهاره ورفع الصوت به او اشاعته بان تسلم على من تراه عرفته
او لم تعرفه والمراد بقرب الطعام الجهاد ولما كان اقرب العمر هذه يخلف عليهم الجنان

فكانهم ودثوها منها اقول الحديث من باب التكميل كقوله تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم ١
اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين فان تخصيص ذكر الهام بالضرب يدل على بطالتهم
وتمكنهم من الضرب الشديد قال واضرب هامة البطل المشيح مع مراعاة السجع وتواطؤ
القوافي على حرف الروي الخامس فضالة رضي الله عنه قوله كل ميت يختم الحديث مضى شرحه
في الفصل الاول السادس معاذ رضي الله عنه قوله فواق ناقة هو قدر ما بين الحلبتين من الراحة ٢
يضم فاؤه ويفتح فا هو في الاصل رجوع اللبن الى الضرع بعد الحلب سمي فواقا لانه ينزل
من فوق قوله كاغزر ما كانت الكاف زائدة وما مصدرية والوقت مقدر يعني حينئذ تكون غزارة
دمه ابلغ من سائر اوقاته والضمير في فانها راجع الى النكبة وهي ما اصابه في سبيل الله
من الحجارة نه نكبت اصبعه اي نالته الحجارة والنكبة ما يصيب الانسان من الحوادث انتهى
كلامه وقد سبق بيان الجرح والنكبة واعاد الضمير الى النكبة دلالة على ان حكم النكبة اذا
كان بهذه المثابة فما ظنك بالجرح بالسنان والسيف ونظيره قوله تعالى والذين يكنزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها والخراج بالضم ما يخرج في البدن من القروح والطابع
بالفتح الخاتم والكسر لغة فيه اي عليه علامة الشهداء وامارتهم ويشبه هذه القرينة
مع القرينتين الاوليين التي في المبالغة من الاثابة باثار ما يصيب المجاهد في سبيل الله
من العدو تارة ومن غيره اخرى وطورا من نفسه السابع والثامن ابو امامة رضي الله عنه
قوله ظل فسطاط فا الفسطاط هو ضرب من الابنية في السفر دون السرادق والطروقة الناقة
التي يطرقها الفحل عليها اي يضربها قوله ومنحة خادم نه منحة اللبن ان يعطيه ناقة او شاة
ينتفع بلبنها زمانا ويعيدها وقد يقع المنحة على الهبة مطلقا لا قرضا ولا عارية اقول قوله
او طروقة فحل عطف على منحة خادم فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اي منحة ناقة
وكان من الظاهر ان يقال منحة فسطاط كما في القرينتين فوضع الظل موضعها لان غاية
منفعتها الاستظلال بها التاسع ابو هريرة رضي الله عنه قوله لا يجتمع الشح والايمان الكشاف
الشح بالضم والكسر اللؤم وان يكون نفس الرجل كزة حريصة على المنع كما قال تمارس نفسا
بين جنبيه كزة اذا هم بالمعروف قالت له مهلا وقد اضيف الى النفس لانه غريزة فيها
واما البخل فهو المنع نفسه اقول فاذا البخل اعم لانه قد يوجد البخل والشح ثمة ولا
ينعكس وعليه ما ورد في شرح السنة جاء رجل الى ابن مسعود وقال اني اخاف ان اكون قد
هلكت

هلكت فقال ما ذاك قال اسمع الله يقول ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وانا رجل
شحيح لا يكاد ان يخرج من يدي شيء فقال ابن مسعود ليس ذاك بالشح الذي ذكر الله انما الشح
ان تاكل مال اخيك ظلما ولكن ذاك البخل وبئس الشيء البخل وقال ابن جبير الشح ادخال
الحرام ومنع الزكوة فظهر من هذا ان البخل هو مطلق المنع مع الظلم من اكل مال الغير
ومنع الزكوة وهو معنى الكز في تفسير الكشاف والكزازة الانقباض واليبوسة لان المنع اذا
انضم الى الكزازة والحرص حمل الانسان على رذائل الاخلاق بخلاف المنع مطلقا روينا
عن مسلم عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الشح فان الشح اهلك من كان
قبلكم حملهم على ان يسفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم واعلم ان حقيقة الانسان على ما
اشار اليه شيخنا شيخ الاسلام ابو حفص السهروردي عبارة عن روح ونفس وقلب وانما
سمي القلب قلبا لانه تارة يميل الى الروح ويتصف بصفتها فيتنور ويفلح واخرى الى النفس
فيصير مظلما فاذا اتصف بصفة الروح تنور وكان مقرا للايمان والعمل الصالح ففاز و
افلح قال تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون واذا اتصف بصفة
النفس اظلم وكان مقرا للشح الهالع وخاب وخسر ولم يفلح قال تعالى ومن يوق شح
نفسه فاولئك هم المفلحون فلا يجتمعان في قلب واحد العاشر ابن عباس رضي الله عنهما
قوله عين بكت من خشية الله كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه لقوله تعالى
انما يخشى الله من عباده العلماء حيث حصر الخشية فيهم غير متجاوزة عنهم فحصلت النسبة
بين العينين عين مجاهدة مع النفس والشيطان وعين مجاهدة مع الكفار والخوف
والخشية مترادفان قال الشيخ ابو حامد في الاحياء الخوف سوط الله تعالى يسوق به
عباده الى المواظبة على العلم والعمل لينالوا بهما رتبة القرب من الله تعالى الحادي عشر
ابو هريرة رضي الله عنه قوله من ماء صفة عيينة جيء بهما مادحة لان التنكير فيهما يدل
على نوع من ماء صاف يروق به الاعين وتبتهج به الانفس وعذبة صفة اخرى
مميزة للطعم الالذ سائغ في المريء ومن ثم اعجب الرجل وتمنى الاعتزال عن الناس
ويجوز ان يكون لو امتناعية وقوله فاقمت عطف على اعتزلت وجواب لو محذوف
اي لكان خيرا لي تو وجدنا في سائر النسخ فيه غيضة وليس ذلك بسديد ولم
يشهد به رواية مص وفي اكثر النسخ غيضة من ماء فان صحت الرواية بها فالمعنى

والمراد بضرب الهام الجهاد

والدماميل ظ

والشح المنع ح

غيضة كائنة من ماء وهي الاجمة من غاض الماء اذا نضب فانها مغيض ماء يجتمع فيه
الشجر والجمع غياض واغياض قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم يؤذن ان اعتزال
الرجل والاشتغال بعبادة الرب في ذلك الشعب لا يوجب الغفران ولا ادخال الجنة
وليس بذلك والجواب ان المار بالشعب كان في صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
القاصدين للغزو وقد وجب عليه الغزو وكان اعتزاله للتطوع معصية لاستلزامه
ترك الواجب ولذلك عم الخطاب بقوله الا تحبون ه تعريضا بغيره ممن صحبه يومئذ والله اعلم
الثاني عشر عثمان رضي الله عنه قوله من المنازل فان قلت هو جمع محلى بلام الاستغراق
فيلزم ان يكون المرابطة افضل من المجاهدة في المعركة ومن انتظار الصلوة بعد الصلوة
في المساجد وقد قال فيه فذلكم الرباط فذلكم الرباط وقد شرحنا ثمة قلت غزا في حرب من
فرض عليه المرابطة وتعين بنصب الامام على ما سيجيء في الحديث السابع الثالث عشر
ابو هريرة رضي الله عنه قوله اول ثلثة اضاف افعل الى النكرة للاستغراق وان اول
كل ثلثة ثلثة من الداخلين في الجنة هؤلاء الثلثة واما تقديم احد الثلثة على الاخيرين
فليس في اللفظ الا التنسيق عند علماء المعاني قوله عفيف تو اي عفيف عما لا يحل متعفف
عن السؤال نه التعفف هو الكف عن الحرام والسؤال من الناس اي من طلب العفة
وتكلفها اعطاه الله اياها وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء يقال
عف يعف عفة فهو عفيف اقول على ما ذهب اليه التوربشتي الصفة جيء
بها تكميلا لان العفيف الذي يتنزه عما لا يحل قد لا يكون متعففا عن السؤال فاستدرك
بقوله متعففا وعلى ما ذهب اليه صاحب النهاية من باب التتميم لان المتعفف
على تفسيره مبالغة لمعنى عفيف واحسن عبادة الله اي اخلص عبادته من قوله
الاحسان ان تعبد الله كانك تراه ونصح العبد مواليه اي يقيم على ما وجب عليه
من الخدمة والامانة والشفقة واطلق الشهادة وقيد العفة والعبادة ليشعر
بان مطلق الشهادة افضل منهما فكيف اذا قرن بالاخلاص والنصيحة والوجه
ان الشهادة مستغنية عن التقييد فان من شرطها الاخلاص والنصيحة
والخصلتان مفتقرتان اليه فقيدهما واطلقها وفيه دلالة على فضلها وانها احرى
بالتقديم ودونها العفيف المتعفف اذا اريد بالعفيف الصابر المتنزه عما لا يليق به
والمتعفف

والمتعفف تابع له على سبيل المبالغة الرابع عشر عبد الله قوله اي الاعمال افضل
سبق بيان ذلك في اول الكتاب ووجه الجمع بينه وبين ما يخالفه في الترتيب وجهد
المقل مجهود لانه يكون بجهد ومشقة لقلة ماله وانما يجوز له الانفاق اذا قدر على
الصبر ولم يكن له عيال يضيع بانفاقه ولا بد في قوله من هجر ما حرم الله ومن
جاهد المشركين ومن اهريق دمه من تقدير مضاف اي هجرة من هجر وجهاد
من جاهد وقتل من اهريق ولعل تغيير العبارة في قوله فاي القتل اشرف انما كان
لاهتمام هذه الخصلة لان معنى الشرف هو القدر والقيمة والرفعة وذلك ان منزلة
درجة الشهيد الذي نال من درجات الشهادة اقصاها وغايتها هو الفردوس الاعلى
وهذا الشهيد هو الذي بذل نفسه وماله وجواده في سبيل الله وقطع عقب
الجواد كناية عن غاية شجاعته وبطالته وانه مما لا يطاق ان يظفر به الا بعقر
جواده الخامس عشر المقداد قوله في اول دفعة الجوهري الدفعة من المطر وغيره
بالضم مثل الدفقة وبالفتح المرة الواحدة اي يغفر له في اول دفعة وصبة من دمه
قوله ويامن من الفزع الاكبر اشارة الى قوله تعالى لا يحزنهم الفزع الاكبر الكشاف
قيل هو النفخة الاخيرة لقوله تعالى يوم ينفخ في الصور ففزع من في السموات
ومن في الارض وعن الحسن الانصراف عن النار وعن الضحاك حين يطبق على
النار وقيل حين يذبح الموت قوله تاج الوقار نه التاج ما يصاغ للملوك من الذهب
والجوهر والوقار الحلم والرزانة وقد وقر يقر وقارا انتهى كلامه ثم الاضافة اذا
كانت بمعنى من لا يكون التاج مما يتعارف بين الناس واذا كان بمعنى اللام كان التاج
هو المتعارف بينهم ويؤيد الثاني قوله الياقوتة منها خير من الدنيا وقوله
يستشفع اي تقبل شفاعته السادس عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله بغير اثر
ط اي بغير علامة من جراحة او تعب نفساني او بذل مال او تهيئة اسباب
المجاهدين فان لم يكن له هذه الآثار في الغزو يكن له ثلمة اي نقصان يوم القيامة
اقول قوله من جهاد صفة اثر وهي نكرة في سياق النفي فيعم في كل جهاد مع العدو
والنفس والشيطان وكذلك الاثر بحسب اختلاف المجاهدة قال الله تعالى سيماهم في
وجوههم من اثر السجود والثلمة ههنا مستعارة للنقصان واصلها ان يستعمل

نحو الجدار ولما شبه الاسلام بالبناء في قوله بني الاسلام على خمس جعل كل خلل فيه
ونقصان ثلمة على سبيل الترشيح وهذا يضاد له على العموم ويفسره حديث
ابي امامة واما الاثران فاثر في سبيل الله واثر في فريضة من فرائض الله الرابع عشر
ابو هريرة رضي الله عنه قوله القرصة القرص الاخذ باطراف الاصابع واتى في قوله لا يجد
الم القتل اداة الحصر دفعا للتوهم من يتصور ان المه يثقل على الها وذلك في شهيد دون
شهيد شهيد يتلذذ ببذل مهجته في سبيل الله طيبا به نفسه كعمير بن الحمام
والقاء تمراته ولقائه الموت كامرئ وانشد خبيب الانصاري حين قتل ولست ابالي
حين اقتل مسلما على اي شق كان مصرعي وذلك في ذات الاله وان يشاء يبارك لله مر
على اوصال شلو ممزع الخامس عشر ابو امامة رضي الله عنه قوله قطرة دموع اي قطراتها
فلما اضيفت الى الجمع افردت ثقة بدلالة من السامع مثل كلوا في بعض بطنكم تعفوا وانما
افرد الدم وجمع الدمع تنبيها على تفضيل اهراق الدم في سبيل الله على تقاطر الدمع
بكاء قوله واثر في فريضة ص الاثر بالتحريك ما بقي من الشيء دالا عليه والمراد باثرين
اثر خطى الماشي في سبيل الله والساعي في فريضة من فرائضه او ما بقي على المجاهد من
اثر الجهاد الجراحات وعلى الساعي المتعب في اداء الفرائض والقيام بها والكد فيها
من علامة ما اصابه فيها كاحتراق الجبهة من حر الرمضاء التي يسجد عليها وانفطار
الاقدام من برد الماء الذي يتوضأ به التاسع عشر عبد الله رضي الله عنه قوله لا يركب
البحر ص يريد ان العاقل لا ينبغي ان يلقي نفسه الى المهالك ويوقعها مواقع الاخطار
الا لامر ديني يتقرب به الى الله تعالى ويحسن بذل النفس فيه واشارة على الحيوة
وقوله فان تحت البحر نارا وتحت النار بحرا يريد به تهويل شان البحر وتعظيم الخطر في
ركوبه فان راكبه متعرض للآفات والمهالك المتراكمة بعضها فوق بعض لا يؤمن
الهلاك عليه ولا يرجى خلاصه فان اخطأته ورطة منها جذبته اخرى بمخالبها
وكان الغرق رديف الحرق والحرق حليف الغرق الكشاف قوله تعالى والبحر المسجور
قيل الموقد من قوله واذا البحار سجرت وعن علي رضي الله عنه سأل يهوديا اين
موضع النار في كتابكم قال في البحر قال علي رضي الله عنه ما اراه الا صادقا لقوله
والبحر المسجور والله اعلم العشرون ام حرام قوله المائد نه هو الذي يدار برأسه من
ريح

وتموج البحر واضطراب السفينة بالامواج يقال ماد يميد اذا مال وتحرك مظ يعني من ركب البحر
واصابه دواره فله اجر شهيد ان ركبه لطاعة كالغزو والحج وتحصيل العلم او للتجارة ان
لم يكن له طريق سواه ولم يتجر لطلب زيادة المال بل للقوت اقول الذي يصيبه
القيء ليست بصفة مخصصة بل هي مبينة الحادي والعشرون ابو مالك رضي الله عنه قوله
من فصل هو من قوله فلما فصل طالوت بالجنود الكشاف فصل عن موضع كذا اي انفصل
عنه وجاوزه واصله فصل نفسه ثم كثر محذوف المفعول حتى صار في حكم غير
المتعدي كانفصل وقيل فصل عن البلد فصولا ويجوز ان يكون فصله فصلا و
فصل فصولا انتهى كلامه والمعنى من فصل عن بلده مجاهدا في سبيل الله اي
قاصدا الغزو حط وقصه صرعه ودق عنقه والوقص الدق والكسر نه ما صرعه ط
نه الهامة كل ذات سم يقتل والجمع الهوام واما ما يسم ولا يقتل فهو السامة
كالعقرب والزنبور وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان وان لم يقتل كالحشرات
والحتف الهلاك ويقال مات حتف انفه اذا مات على فراشه كانه سقط لانفه
فمات قوله وان له الجنة تمثيل يعني حصول الشهادة بسبب المقاتلة في سبيل الله
وان له بعد له الجنة فهو تلميح الى قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين الى قوله
بان لهم الجنة الثاني والعشرون عبد الله رضي الله عنه قوله قفلة نه هي المرة من القفول
وهو الرجوع من سفره وفيه وجوه احدها ان اجر المجاهد في انصرافه الى اهله
بعد غزوه كاجره في اقباله الى الجهاد لان في قفوله اراحة للنفس واستعدادا
بالقوة للعود وحفظا لاهله برجوعه اليهم وثانيها اراد به التعقيب وهو رجوعه
ثانيا في الوجه الذي جاء منه منصرفا وان لم يلق عدوا ولم يشهد قتالا وقد
يفعل ذلك الجيش اذا انصرفوا من مغزاهم لاحد امرين احدهما ان العدو
اذا راهم قد انصرفوا عنهم امنوهم وخرجوا من امكنتهم فاذا قفل الجيش الى
دار العدو نالوا الفرصة منهم فاغاروا عليهم والآخر انهم اذا انصرفوا ظاهرين
لم يأمنوا ان يقفو العدو اثرهم فيوقعوا بهم وهم غادون فربما استظهر الجيش او
بعضهم بالرجوع على ادراجهم فان كان من العدو طلب كانوا مستعدين للقائهم
والا فقد سلموا واحرزوا ما معهم من الغنيمة وثالثها ان يكون صلى الله عليه وسلم سئل

يدهمهم
عن قوم قفلوا لخوفهم ان يدهمهم من عدوهم من هو اكثر عددا منهم فقفلوا ليستضيفوا اليهم عددا آخر من اصحابهم ثم يكروا على عدوهم تو والاول اقوم لان القفول انما يستعمل فى الرجوع عن الوجه الذى ذهب اليه لحاجة الى حيث توجه منه اولا التشبيه انما يذهب اليه اما لالحاق الناقص بالكامل او لبيان المساواة فالتنكير اما للتعظيم فيكون معناه رب قفلة تساوى الغزوة لمصلحة ما كما ذكر فى الوجه الاول بل يمكن ان يكون القفلة ارجح من الغزوة اذا لم يكن فى الغزو مصلحة للمسلمين وفى القفلة مصلحة لهم كما ذكر فى الوجه الثالث ولا يبعد ان يستعار القفلة للكرة الثالث والعشرون عبد الله رضى الله عنه قوله اجره واجر الغازى تقرر فى علم المعانى ان المعرفة اذا اعيد كان الثانى عين الاول فالمراد بالغازى الاول هو الذى جعل له جعل ممن شرط للغازى جعلا فله اجر بذل المال الذى جعله جعلا واجر غزاء المجعول له فانه حصل بسببه كما قال صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شىء حس فيه ترغيب للجاعل ورخصة للمجعول له واختلفوا فى جواز اخذ الجعل على الجهاد فرخص فيه الزهرى ومالك واصحاب ابى حنيفة ولم يجوزه قوم وقال الشافعى لا يجوز ان يغزو بجعل فان اخذه فعليه رده قض وعلى هذا فتاويل الحديث ان يجهز الجاعل على المجهز للغازى والمعين له ببذل ما يحتاج اليه ويتمكن به من الغزو من غير استيجار وشرط الرابع والعشرون ابو ايوب رضى الله عنه قوله ستفتح عليكم حط يعنى اذا بلغ الاسلام فى كل ناحية يحتاج الامام الى ان يرسل فى كل ناحية جيشا ليحارب من يلى تلك الناحية من الكفار لئلا يغلب كفار تلك الناحية على تلك الناحية من المسلمين اقول ذهب الى ان كونهم جنودا مجندة بعد فتح البلاد لهم والاوجه ان يكون الجنود مبعوثين لفتح البلاد نفسها فيجب ان يضمن فتح معنى قدم والطلع لتعديته بعلى كقوله تعالى بما فتح الله عليكم اى اطلعكم وقدمكم اخبر صلى الله عليه وسلم بانهم سيبعثون فيطلعون على فتح الامصار لهم وكذا اخبر بانهم سيكونون جنودا مجندة فحينئذ لا يفتقر ان يقال ان البعث كان قبل الفتح وذلك اصعب عليهم من ان يكون بعد الفتح قوله جنود مجندة نه اى مجموعة كما يقال الوف مؤلفة وقناطير مقنطرة قوله يقطع عليكم فيها بعوث اى يقدر عليكم فى تلك الجنود جيوش يعنى يلزمون

ان يخرجو

ان يخرجوا بعوثا ينبعث من كل قوم الى الجهاد فيتخلص اى يخرج منهم طالبا للخلاصة من ان يبعث ثم يتصفح القبائل اى يتفحص عنها ويتامل فيها من اكفيه بعث كذا اى من يعطينى او يشترط لى شيئا فانبعث بدله واكفيه البعث وقوله يعرض عليهم بدل من قوله يتصفح ويجوز ان يكون الجملة فى محل النصب على الحال من الضمير المرفوع فى يتصفح وكذا من يجوز ان يكون حالا من المستتر فى عارضا اى قائلا لهم من اكفيه وقوله الا وذلك الاجير ذلك اشارة الى ذلك الرجل الذى يكره البعث لوجه الله بل يرغب فيه للاغراض الدنيوية وذلك مبتدا والاجير خبره وهو معرفة يدل على الحصر وفى اسم الاشارة اشارة الى ان ما بعده جدير بمن قبله لاتصافه بالصفة المذكورة كما فى قوله تعالى الذين يؤمنون بالغيب الى قوله اولئك على هدى من ربهم ثم فى الحصر وجهان احدهما ان يكون تخصيصا للصفة بالموصوف اى ليس الاجير الا هذا فيلزم منه ان يكون المجعول فى الحديث السابق هذا الاجير وهذا هو الذى وجهه الشيخ التوربشتى حيث قال اراد بقوله هذا من حض القتال رغبة فيما عقد عليه من المال لا رغبة فى الجهاد ولهذا سماه اجيرا وثانيهما ان يكون تخصيصا للموصوف بالصفة اى ليس هذا الرجل غير الاجير وان صفة الاجير ان تصورت وتحققت ماهى فذلك الرجل لا يتعداه تلك الحقيقة وقد جاء الوجهان فى قوله تعالى اولئك هم المفلحون ونص الثانى معنى انتهاء الغاية فى الى اى هو الاجير من ابتداء بعثه وسعيه وبذل مهجته الى ان يموت فينقطع دمه فلا يسمى لغير الاجير البتة ولا يقال له الغازى فى حالة من تلك الحالات فلا يلزم ان لا يسمى غير اجير وهذا الوجه يدل على مذهب الشافعى كما دل الوجه الاول على مذهب ابى حنيفة ويؤيد مذهب الشافعى الحديث اللاحق والحديث السابق مأول كما سبق الخامس والعشرون يعلى قوله آذن اى اعلم قوله ليس لى خادم صفة شيخ اى ليس لى من يخدمنى فى الغزو ويعاوننى حس اختلفوا فى الاجير للعمل وحفظ الدواب يحضر الوقعة هل يسهم له فقيل لا سهم له قاتل او لم يقاتل انما له اجرة عمله وهو قول الاوزاعى واسحق واحد قولى الشافعى وقال مالك واحمد يسهم له

حض

وان لم يقاتل اذا كان مع الناس عند القتال وقيل يخير بين الاجر والسهم
السادس والعشرون معاذ رضى الله عنه قوله الغزو غزوان قض الغزو غزوان
غزو على ما ينبغى وغزو لا على ما ينبغى فاقتص الكلام واستغنى بذكر الغزاة في عد
اصنافها وشرح حالهم وبيان احكامهم عن ذكر القسمين وشرح كل واحد منهما
منفصلا قوله واطاع الامام اى فى غزوته فاتى به على نحو ما امره وانفق الكريمة اى
المختار من ماله وقبل نفسه وياسر الشريك اى ساهل الرفيق واستعمل اليسر معه
نفعا بالمعونة وكفاية للمؤونة واجتنب الفساد اى لم يتجاوز المشروع فى القتل والنهب
والتخريب فان نومه ونبهه اى يقظته اجر كله اى ذو اجر وثواب والمعنى ان من
كان هذا شانه كان جميع حالاته من الحركة والسكون والاستراحة والانتباه مقتضية
للاجر جالبة للثواب وان من حاله على خلاف ذلك لم يرجع بالكفاف اى الثواب
ما خرف من كفات الشيء وسوخيانه اومن الرزق اى لم يرجع بخير او بثواب
يغنيه يوم القيمة اقول قوله اجر كله جملة كله مبتدا واجر خبره ولا يصح ان يكون
كله تاكيدا لاجر على ما لا يخفى والمعنى كل من ذلك اجر وهذا التركيب مشعر
باهتمام حمل الاجر على النوم والتنبه مبالغة فى بيان كونهما سببين مستقلين غاية
الاستقلال مظ لم يرجع بالكفاف اى لم يعد من الغزو راسا براس بحيث لا يكون
له اجر ولا عليه وزر بل وزره اكثر لانه لم يغز لله وافسد فى الارض يقال
دعنى كفافا اى تكف عنى واكف عنك اقول الوجه ما قاله القاضى لان الكفاف على هذا
المعنى يقتضى ان يكون له ثواب ايضا واثم ويزيد اثمه على ثوابه كما قال عمر رضى الله عنه
وددت انى سلمت من الخلافة كفافا لا على ولا لى والمرائى المفسد ليس له ثواب
البتة قال الشيخ ابو حامد فى الاحياء المرائى الذى لا يبتغى وجه الله بل يفعل لاجل رياء
وسمعة يبطل عبادته لان الاعمال بالنيات وهذا ليس بقصد العبادة ثم لا يقتصر على
احباط عبادته حتى يقول صار كما كان قبل العبادة بل يعصى بذلك ويأثم شف ولابد
فى قوله فاما من ابتغى وجه الله وفى قوله واما من غزا من اضمار مضاف تقديره
فاما غزو من ابتغى واما غزو من غزا فانهما قسيما من لموهرا التسمية اقول ولا يتسبب
على هذا التقدير اجراء الخبر على المبتدا فينبغى ان يقدر الغزو غزوان غزو من
ابتغى

ومن ابتغى وجه الله وغزو من لم يبتغ فاما من ابتغى وجه الله فحكمه كذا واما من غزا
فخرا فحكمه كذا فيكون من باب الجمع مع التفريق والتقسيم كقوله تعالى يوم يأتى لا تكلم نفس
الا باذنه فمنهم شقى وسعيد فاما الذين شقوا الايتين فحذف التفريق لدلالة التقسيم
عليه هذا معنى قول القاضى فاقتص الكلام واستغنى بذكر الغزاة عن ذكر القسمين وقوله
اطاع الامام الى آخره نتيجة الاخلاص وابتغاء وجه الله وقوله فخرا ورياء وسمعة مقابل
لقوله ابتغى وجه الله فيكون ما بعده نتيجة عنه السابع والعشرون عبد الله رضى الله عنه قوله
اخبرنى عن الجهاد هو مطلق يحتمل انه سال عن حقيقته وعن ثوابه وعن كونه متقبلا
عند الله او غير متقبل والجواب ينبئ انه سال عن الثالث والتكاثر التبارى فى الكثرة
والتباهى بها وقد يكون هذا فى الانفس والاموال قال تعالى وتكاثر فى الاموال والاولاد
فالرجل يجاهد للغنيمة واكتساب المال ليباهى به ولان يلقب بجالد واعوانه واجناده ولاعلاء
كلمة الله واظهار دينه واعاده صابرا محتسبا فى الجزاء ليؤذن بالتكثير فيهما على ان له
اجرا وثوابا بلا نفاد تقديره اى يبعثك الله صابرا كاملا فيه فيوفى اجرك بغير حساب
ومحتسبا اى مخلصا متناهيا فى اخلاصه راضيا مرضيا ورضوان من الله اكبر وفى عكسه
قوله يبعثك الله مرائيا مكاثرا ولتربية المعنى فيه وضع المظهر وهو قوله الله موضع الضمير
ونظيره قوله تعالى ومن تاب وعمل عملا صالحا فانه يتوب الى الله متابا الكشاف من يترك
المعاصى ويندم عليها ويدخل فى العمل الصالح فانه بذلك تائب الى الله متابا مرضيا عنده
مكفرا للخطايا محصلا للثواب والى الله الذى يعرف حق التائبين ويفعل بهم ما يستوجبون
والذى يحب التوابين ويحب المتطهرين نحو له مرضيا عنده الى حق له محصلا للثواب
هو معنى التنكير فى متابا المعاد فى الجزاء بعد الشرط وقوله الذى يعرف الى قوله يحب
التوابين هو معنى وقوع اسم الله الاعظم الجامع لجميع الصفات فى هذا المقام الثامن والعشرون
عقبة قوله فلم يمض لامرى اى اذا امرت احدكم ان يذهب الى امر فلم يذهب اليه فاقيموا
غيره مكانه او اذا بعثته لامر ولم يمض لامضاء امرى وعصانى فاعزلوه الفصل الثانى
الاول ابى امامة رضى الله عنه قوله ولكنى بعثت بالحنيفية السمحة لكن يقتضى مخالفة
ما بعدها لما قبلها كانه قيل ما بعثت للرهبانية الشاقة بل بعثت بالحنيفية السمحة فوضع
قوله باليهودية ولا بالنصرانية موضع الرهبانية الشاقة ح الظاهر ان الغدوة والروحة

غير مختصتين بالغدوة والروحة بل كل لحظة وساعة هو في سبيل الله خير من الدنيا بلحظة
وما فيها لو ملكها وتصور بتنعمه فيها لانه زايل ونعيم الآخرة باق وقيل لو ملكها
وانفقها في امور الآخرة وبقية الحديث مضى شرحها في الفصل الثاني في حديث ابي
الثاني عبادة قوله الا عقالا والعقال حبل صغير يشد به ركبة البعير لئلا
يفق وهو مبالغة في قطع الطمع عن الغنيمة بل يكون خالصا لله تعالى غير مشوب
باغراض دنيوية لقوله صلى الله عليه وسلم وانما لامرئ ما نوى الثالث ابو سعيد رضي الله عنه
قوله واخرى صفة موصوف محذوف وهو مبتداء ويرفع الله خبره او منصوب على
اضمار فعل اي الا ابشرك ببشارة اخرى وقوله يرفع الله صفة او حال وقيل اي وخصلة
اخرى وينصر التقدير الاول قوله فعجب لها وفي هذا الاسلوب تفخيم امر الجهاد
وتعظيم شانه فان قوله من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا مشتمل على جميع ما امر الله
ونهى عنه ومنه الجهاد وكذا ابهامه بقوله واخرى وابرازه في صورة البشارة ليسال
عنها فيجاب بما يجاب لان التبيين بعد الابهام اوقع في النفس وكذا تكراره ثلاث مرات
ونظير الحديث قوله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم الى قوله وبشر المؤمنين الرابع
ابو موسى رضي الله عنه قوله تحت ظلال السيوف مح معناه ان الجهاد وحضور معركة القتال
طريق الى الجنة وسبب لدخولها اقول هو كناية تلويحية عن اعلاء كلمة الله ونصرة دينه
فان تحت ظلال السيوف مشعر بكونها مشهرة غير مغمدة ثم هو مشعر بكونها رافعة فوق
رؤس المجاهدين كالمظلات ثم هو على التسايف والتضارب في المعارك ثم هو على اعلاء
كلمة الله العليا ونصرة دينه القويم الموجبة لان يفتح لصاحبها ابواب الجنة كلها ويدعى
ان يدخل من اي باب شاء وهو ابلغ في الكرامة من ان يقال الجنة تحت ظلال السيوف ومن
ثم سلم الرجل على اصحابه تسليم توديع وكسر جفن سيفه ومضى الخامس ابن عباس رضي الله عنه
قوله ومقيلهم المقيل المكان الذي يؤوى اليه للاستراحة وقت الظهيرة والنوم فيها وهو
هنا كناية عن التنعم والترفه لان المترفهين في الدنيا يعيشون فيها متنعمين قوله
ولا ينكلوا يقال نكل عن العمل ينكل اذا جبن ونكص نه وفي حديث علي رضي الله عنه
غير نكلة قدم اي لغير جبن واحجام في الاقدام السادس ابو سعيد رضي الله عنه
قوله على ثلاثة اجزاء الاجزاء انما تقال فيما يقبل التجزية من الاعيان فجعل المؤمنين كنفس واحدة

في التعاطف

في التعاطف والتوادد كما جعلوا يدا واحدة في قوله صلى الله عليه وسلم وهم يد على من سواهم وثم
في ثم لم يرتابوا كما في قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا للتراخي في الرتبة
لان الثبات على الاستقامة وعلى عدم الارتياب اشرف وابلغ من مجرد الايمان والعمل
الصالح وكذا في قوله ثم الذي اذا اشرف على طمع والطمع هنا يراد به انبعاث هوى النفس
الى ما تشتهيه فيوثره على متابعة الحق فترك مثله منتهى غاية المجاهدة قال تعالى
واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى السابع عبد الرحمن
رضي الله عنه قوله وان لها الدنيا وما فيها يجوز ان يكون هو معطوفا على ان ترجع و
ان يكون حالا وهي بكسر ان وغير الشهيد بدل من فاعل تحب والمراد باهل الوبر
سكان البوادي لان خباءهم من الوبر غالبا وباهل المدر سكان القرى والامصار و
اراد به الدنيا وما فيها كما سبق فغلب العقلاء على غيرهم كما في قوله تعالى رب العالمين
في احد وجهيه واسند المحبة الى نفسه الزكية صلوات الله عليه والمراد به غيره
لقوله صلى الله عليه وسلم ما احب الثامن حسناء قوله والمولود في الجنة الظاهر انه
اراد جنس من هو قريب العهد من الولادة سواء كان من اولاد الكفار او غيرهم
والوئيد الموؤد وهو الذي يدفن حيا من البنات وقد سبق في باب القدر
الخلاف في ذلك التاسع علي رضي الله عنه قوله في وجهه ذلك اي في جهته وقصده
فاينما تولوا فثم وجه الله المغرب اي جهته التي امر بها تعالى ورضيها العاشر
فضالة رضي الله عنه قوله فصدق الله يعني ان الله تعالى وصف المجاهدين
الذين قاتلوا لوجهه صابرين محتسبين فتحرى هذا الرجل بفعله وقاتل صابرا
محتسبا فكانه صدق الله تعالى بفعله قال تعالى رجال صدقوا ما عاهدوا الله
وقوله هكذا مصدر قوله يرفع اي يرفع الناس ابصارهم اعينهم مثل رفعي راسي هكذا كما رفعا
تشاهدون وهذا القول كناية عن تناهي رفعة منزلته وقوله ضرب جلده بشوك
طلح اما كناية عن كونه يقف شعره من الفزع والخوف او عن ارتعاد فرايصه واليتيم
والحد منى مما تلقيني فرديني ترجف بوادر البيك وتستطارا او من الجبن بيان
التشبيه والفرق بين هذا وبين الاول مع ان كليهما جيد الايمان ان الاول صدق الله
في ايمانه لما فيه من الشجاعة وهذا بذل مهجته في سبيل الله ولم يصدق لما فيه من الجبن

والفرق بين الثاني والرابع ان الثاني جيد الايمان غير مصدق بفعله والرابع عكسه فعلم
من وقوعه في الدرجة الرابعة ان الايمان والاخلاص لا يوازنه شيء ومبنى الاعمال على الاخلاص
الحادي عشر عتبة رضي الله عنه قوله مؤمن يحب القتلى يقول له مؤمن باعتبار ما يؤول اليه
لقوله فتقتل وقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم ذكره في اثناء الحديث مرتين احتياطا لئلا يلتبس
نص النبي صلى الله عليه وسلم بروايته اهتماما لشان المقول وقوله الشهيد يجوز ان يكون خبر
خبر ذلك والممتحن صفة الشهيد وفي خيمة الله خبر بعد خبر وان يكون الشهيد مبتدأ
ذلك وكذا الممتحن صفة لذلك وفي خيمة الله خبر والممتحن المجرب من قولهم امتحن فلان
لأمر كذا وجرب له ودرب للنهوض به فهو مضطلع به غير وان عنه والمعنى انه
صابر على الجهاد قوي على احتمال مشاقه نه ممصمصة اى مطهرة من دنس الخطايا من قولهم
مصمصت الاناء بالماء اذا رقرقته فيه وحركته حتى تطهره ومنه مصمصة الفم وهو (بنهر)
غسله بتحريك الماء فيه كالمضمضة وقيل هي بالصاد غير المعجمة بطرف اللسان وبالضاد
بالفم كله وانما انث لانه في معنى الشهادة او اراد خصلة ممصمصة فاقام الصفة مقام
الموصوف الثاني عشر ابن عائذ قوله ولكن تسأل عن الفطرة اى عن الاسلام واعمال الخير
لقوله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه يعني انت يا عمر
ومثلك لا يبحث في مثل هذا الموطن عن اعمال الشر للموتى بل اخبر عن اعمال الخير كما قال
اذكروا موتاكم بالخير فموضع لا تسأل موضع لا تخبر لئلا يسأل احد ذلك ولا تخبر نفيا
للسؤال بالكلية فينتفي الاخبار ايضا ولذلك سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعمال الخير
بقوله هل رآه احد على عمل الاسلام وشهد عليه بالجنة لحراسته فاكتفى بالحراسة عن
غيرها من الاعمال الصالحة ترجيحا للفطرة على الاعمال البينة باب اعداد آلة الجهاد
الفصل الاول الاول عقبة رضي الله عنه قوله من قوة الكشاف من كل ما يتقوى به في الحرب
من عددها اقول تفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم القوة بالرمي يخالف ما ذكره ولان
ما في ما استطعتم موصولة والعائد محذوف ومن قوة بيان له فالمراد بها نفس القوة
وفي هذا البيان والمبين اشارة الى ان هذه العدة لا تستتب بدون المعالجة والادمان
الطويل وليس شيء من عدة الحرب وادواتها احوج الى المعالجة والادمان عليها (والمناضلة والاغتنام)
مثل القوس والرمي بها ولذلك كرر صلوات الله عليه تفسير القوة بالرمي وقوله
في الحديث

في الحديث الآتي فلا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه اشارة الى هذا م وفيه وفي الاحاديث
بعده فضيلة الرمي والمناضلة والاعتناء بذلك بنية الجهاد في سبيل الله والمراد
بهذا التمرن على القتال والتدرب فيه ورياضة الاعضاء بذلك الثاني عقبة
رضي الله عنه قوله فلا يعجز احدكم مظ يعني اهل الروم غالب حربهم بالرمي وانتم تتعلمون
الرمي لتمكنكم محاربة اهل الروم وسيفتح عليكم ويدفع الله عنكم شر اهل الروم
فاذا فتح لكم الروم فلا تتركوا الرمي وتعلمه بان تقولوا لم يكن نحتاج في قتالهم الى
الرمي بل تعلموا الرمي وداوموا عليه فان الرمي مما يحتاج اليه ابدا شف اى لا ينبغي
ان يعجز احدكم عن تعلم الرمي حتى اذا حان وقت فتح الروم امكنه العون على الفتح
وهذا حث وتحريض منه صلوات الله عليه على تعلم الرمي والمعنى له ان يلعب بها
وليس ممنوعا عنه اقول لعل الاوجه التوجيه الثاني فان الفاء في قوله فلا يعجز سببية
كانه قيل ان الله سيفتح لكم عن قريب الروم وهم رماة ويكفيكم الله تعالى بواسطة
الرمي شرهم فاذن لا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه اى عليكم ان تهتموا بشان النضال
وتمرنوا فيه وعضوا عليه بالنواجذ حتى اذا اولتم محاربة الروم تكونوا متمكنين منه و
انما اخرجه مخرج اللهو امالة للرغبات الى تعلم الرمي والى التنافس والمسابقة فان النفوس
مجبولة على ميلها الى اللهو الثالث عقبة رضي الله عنه قوله فليس منا اى ليس بمتصل بنا
ومحدود في زمرتنا وهو اشد مما يتعلم لانه لم يدخل في زمرتهم وهذا دخل ثم خرج كانه رأى (ثم يتعلم)
النقص فيه او استهزأ به وكل ذلك كفران لتلك النعمة الخطيرة الرابع سلمة رضي الله عنه
قوله بالسوق وهو معروف وقيل هو اسم موضع فض السوق جمع ساق استعمله للاسم على سبيل
الاستعارة انتهى كلامه ولاحد الفريقين متعلق بقوله فقال اى قال لاجل احد الفريقين
وقوله فامسكوا بايديهم الباء زائدة في المفعول اى امتنعوا من الرمي الخامس انس
رضي الله عنه قوله تشرف نه اى تحقق نظره وتطلع عليه واصل الاستشراف ان تضع
يدك على حاجبك وتنظر كالذي يستظل الشمس حتى يستبين الشيء اقول والفاء
في فكان سببية اى لاجل انه كان حسن الرمي يتبع النبي صلى الله عليه وسلم بصره سهمه
لينظر المصاب من الاعداء من هو لان النبي صلى الله عليه وسلم اما تترس بترسه وقاية
واستشرافا السادس والسابع جرير رضي الله عنه قوله ناصية فرس ح اراد بالناصية هنا

الشعر المسترسل على الجبهة خط قالوا وكنى بالناصية عن جميع ذات الفرس يقال
فلان مبارك الناصية ومبارك الغرة اى الذات قوله معقود نه اى ملازم لها كانه
معقود فيها اقول ويجوز ان يكون الخير المفسر بالاجر والغنيمة استعارة مكنية شبهه
لظهوره وملازمته بشيء محسوس معقود بحبل على مكان رفيع ليكون منظور اللناس
ملازما لنظره فنسب الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريدا للاستعارة حس
فيه الترغيب فى اتخاذ الخيل للجهاد وان الجهاد لا ينقطع ابدا الخامس ابو هريرة رضي
قوله من احتبس تو حبسته واحتبسته واحتبس ايضا بنفسه يتعدى ولا يتعدى
والمعنى انه يحبسه على نفسه لسد ما عسى ان يحدث فى ثغر من الثغور من
ثلمة قوله ايمانا مفعول له اى ربطه خالصا لله تعالى امتثالا لامره وواحدة مطلقة
تشبيها بشكال الذى يشكل به الخيل لانه يكون فى ثلاث قوائم غالبا وقيل هو ان
الواحدة محجلة وقوله تصديقا بوعده عبارة عن الثواب المرتب على الاحتباس فالحبس
انه احتبس امتثالا واحتسابا وذلك ان الله تعالى وعد الثواب على الاحتباس
فمن احتبس فكانه قال صدقت فيما وعدتنى التاسع ابو هريرة رضي الله عنه قوله
يكره الشكال نه الشكال فى الخيل ان يكون ثلاث قوائم منه محجلة وواحدة مطلقة
تشبيها بشكال الذى يشكل به الخيل لانه يكون فى ثلاث قوائم غالبا وقيل هو
ان الواحدة محجلة والثلثة مطلقة وقيل هو ان يكون احدى يديه واحدى رجليه
من خلاف محجلتين وانما كرهه لانه كالمشكول صورة تفاؤلا ويمكن ان يكون جرب ذلك
الجنس فلم يكن فيه نجابة وقيل اذا كان مع ذلك اغر زالت الكراهة لزوال شبه الشكال
العاشر عبد الله رضي الله عنه قوله اضمرت تو الضمر الهزال وخفة اللحم واراد بالاضمار
التضمير وهو ان يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرده الى القوت وذلك فى اربعين يوما وقد
كانوا يشدون عليه السرج ويجللونه حتى يعرق تحته فيذهب رهله ويشتد لحمه
وهذه المدة تسمى المضمار والموضع الذى يضمر فيه ايضا مضمار والرواية على ماذكرناه
المشهور من كلام العرب التضمير فلعله من بعض الرواة اقام الاضمار موضع التضمير
اوكانوا يستعملون ذلك والحفيا بفتح الحاء وسكون الفاء يمد ويقصر واضيف الثنية الى
الوداع لانها موضع التوديع الحادي عشر انس رضي الله عنه قوله العضباء نه هو علم لها
منقول

منقول من قولهم ناقة عضباء اى مشقوقة الاذن ولم تكن مشقوقة الاذن قال بعضهم
انها كانت مشقوقة الاذن والاول اكثر قال الزمخشري هو منقول من قولهم ناقة عضباء
وهى القصيرة اليد والقعود من الابل ما امكن ان تركب وادناه ان يكون له سنتان ثم
هو قعود الى السنة السادسة ثم هو جمل قوله على الله متعلق بحقا وان لا يرتفع خبر ان وان
مصدرية فتكون معرفة والاسم نكرة فيكون من باب القلب اى ان عدم الارتفاع حق على الله
ويمكن ان يتمحل بان يقال على الله صفة حقا اى حقا ثابتا واجبا على الله وفيه ردع الذي
قبله جواز المسابقة بالخيل والابل الفصل الثاني الاول عقبة رضي الله عنه قوله ومنبله
نه يقال نبلت الرجل بالتشديد اذا ناولته النبل ليرمي به وكذلك انبلته قال ابو عمرو
الزاهد نبلته وانبلته ونبلته ويجوز ان يريد بالمنبل الذى يرد النبل على الرامي
من الهدف قوله واركبوا عطف وان تركبوا يدل على المغايرة وان الرامي يكون راجلا والراكب
رامحا فيكون معنى قوله وان ترموا ان الرمي بالسهم احب الى من الطعن بالرمح قال ابن عباد مكانه
ضنك على الفارس والراجل ضيق على الرامح والنابل وفى هذا الكلام لف ونشر الثاني
ابو نجيح رضي الله عنه قوله من بلغ بسهم مظ اى اوصل سهما الى كافر فهو له درجة ومن رمى
سهما كان له من الثواب مثل عدل رقبة وان لم يوصل اليه اقول فعلى هذا فى الكلام نزول
من الاعلى الى الادنى ويمكن ان يحمل على الترقى فيقال ان مفعول بلغ محذوف يقال
بلغت المكان اذا وصلت اليه والباء حال اى من بلغ مكان الحرب مع سهمه ومصاحبا
له يكون له درجة وان لم يرم وان رمى به يكون له درجات والرواية الثانية وهى من شاب
شيبة فى سبيل الله انسب بهذا المقام ومعناه من مارس المجاهدة حتى يشيب طاقة من
شعره فله ما لا يوصف من الثواب دل عليه تخصيص ذكر النور والتنكير فيه ومن روى
فى الاسلام بدل فى سبيل الله اراد بالعام الخاص وسمى الجهاد اسلاما لانه عموده وذروة
سنامه الثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله لا سبق نه هو بفتح الباء ما يجعل من المال رهنا
على المسابقة وبالسكون مصدر سبقت اسبق وقال الخطابي الرواية الفصيحة
بفتح الباء والمعنى لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا فى هذه الثلثة وهى الابل والخيل
والسهام ولا بد فيه من تقدير اى ذى خف وذى نصل وذى حافر حس ويدخل
فى معنى الخيل البغال والحمير وفى معنى الابل الفيل قيل لانه اغنى من الابل فى القتال

والحق بعضهم الشد على الاقدام والمسابقة عليها وفيه اباحة اخذ المال على المناضلة لمن نضل وعلى المسابقة على الخيل والابل لمن سبق واليه ذهب جماعة من اهل العلم لانها عدة لقتال العدو وفي بذل الجعل عليها ترغيب في الجهاد قال سعيد بن المسيب ليس برهان الخيل بأس اذا ادخل فيها محلل والسباق بالطير والرجل بالحمام وما يدخل في معناه مما ليس من عدة الحرب ولا من باب القوة على الجهاد فاخذ المال عليه قمار محظور وسئل ابن المسيب عن الدحو بالحجارة فقال لا بأس به يقال فلان يدحو بالحجارة اى يرمي بها الرابع ابو هريرة رضى الله عنه قوله يؤمن ان يسبق اى يعلم و يعرف ان هذا الفرس سابق غير مسبوق فلا خير فيه بخلاف اذا لم يعلم ولم يعرف مظ اعلم ان المحلل ينبغي ان يكون على فرس مثل فرسي المخرجين او قريبا من فرسيهما في العدو فان كان فرس المحلل جوادا بحيث يعلم المحلل ان فرسي المخرجين لا يسبقان فرسه لم يجز بل وجوده كعدمه وان كان لا يعلم انه يسبق فرسي المخرجين يقينا او انه يكون مسبوقا جاز حس ثم في المسابقة ان كان المال من جهة الامام او من جهة واحد من عرض الناس شرط للسابق من الفارسين مالا معلوما فجائز واذا سبق استحقه وان كان من جهة الفارسين فقال احدهما لصاحبه ان سبقتني فلك على كذا وان سبقتك فلا شيء لي عليك فهو جائز ايضا فاذا سبق استحق المشروط وان كان المال من جهة كل واحد منهما بان قال لصاحبه ان سبقتك فلي عليك كذا وان سبقتني فلك علي كذا فهذا لا يجوز الا بمحلل يدخل بينهما ان سبق المحلل اخذ السبقين وان سبق فلا شيء عليه سمي محللا لانه محلل للسابق اخذ المال فبالمحلل يخرج العقد عن ان يكون قمارا لان القمار ان يكون الرجل مترددا بين الغنم والغرم فاذا دخل بينهما لم يوجد فيه هذا المعنى ثم اذا جاء المحلل اولا ثم جاء المستبقان معا او احدهما بعد الاخر اخذ المحلل السبقين وان جاء المستبقان معا ثم المحلل فلا شيء لاحد وان جاء احد المستبقين اولا ثم المحلل والمستبق الثاني اما معا او احدهما بعد الاخر احرز السابق سبقه واخذ سبق المستبق الثاني وان جاء المحلل واحد المستبقين معا ثم جاء الثاني مصليا اخذ السابقان سبق المصلي الخامس عمران رضى الله عنه قوله لا جلب مضى شرحه في باب الزكوة قوله زاد يحيى في حديثه هو قول ابي داود روى هذا الحديث باسنادين اسناد ليس فيه يحيى بن خلف هذا ولا هذه الزيادة واسناد فيه يحيى والزيادة واتماما في الصابح

من قوله

من قوله يعني في الروايات فتفسيره مؤلفه كما قال الشيخ التوربشتي لعله فسر الحديث الذي ليس فيه هذه الزيادة لدلالة ما فيه عليه وكان من حقه ان يذكر ما هي فيه السادس ابو قتادة رضى الله عنه قوله الادهم تو الادهم الذي يشتد سواده والاقرح الذي في وجهه القرحة بالضم وهي ما دون الغرة والارثم الذي في جحفلته العليا بياض والتحجيل بياض في قوائم الفرس او في ثلاث منها او في رجليه قل او كثر بعد ان يجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين والعرقوبين وطلق بضم الطاء واللام اذا لم يكن في احدى قوائمه تحجيل والكميت من الخيل يستوي فيه المذكر والمؤنث والمصدر الكمتة وهي حمرة يدخلها قترة وقال الخليل انما صغر لانه بين السواد والحمرة لم يخلص لواحد منهما فارادوا بالتصغير انه قريب منهما والشية كل لون يخالف معظم لون الفرس وغيره والهاء عوض من الواو الذاهبة من اوله وجمعها شيات السابع ابو وهب قوله او اشقر الفرق بين الكميت والاشقر بقترة تعلو الحمرة وبسواد العرف والذنب في الكميت الثامن والتاسع عتبة رضى الله عنه قوله ولا معارفها قض اي شعور عنقها جمع عرف على غير قياس وقيل هي جمع معرفة وهي المحل الذي ينبت عليها العرف فاطلقت على الاعراف مجازا ولا اذنابها فان اذنابها مذابها اى مراوحها تذب بها الهوام عن انفسها ومعارفها دفاؤها اى كساؤها الذي تدفأ به قوله معقود فيها الخير قد سبق انه من الاستعارة المكنية لان الخير ليس بمحسوس حتى يعقد عليه الناصية فكيف جعله محسوسا ههنا ونهى عن قطعها يقال انهم قد يدخلون المعقول في جنس المحسوس ويحكمون عليه بما يحكم على المحسوس مبالغة في اللزوم قال ويصعد حتى يظن الجهول بان له حاجة في السماء وقال الاخر هي الشمس مسكنها في السماء فعز الفؤاد عزاء جميلا فلن تستطيع اليها الصعود ولن تستطيع اليك النزولا العاشر ابو وهب رضى الله عنه قوله وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار اى تقلدوها طلب اعداء الدين والدفاع عن المسلمين ولا تقلدوها طلب اوتار الجاهلية وذحولها التي كانت بينكم والاوتار جمع وتر القوس اى لا تجعلوا في اعناقها الاوتار فتختنق لان الخيل ربما رعت الاشجار فتتشبث الاوتار ببعض شعبها فتخنقها وقيل انما نهاهم عنها لانهم كانوا يعتقدون ان تقليد الخيل بالاوتار يدفع عنها العين والاذى فيكون كالعوذة لها فنهاهم واعلمهم انها لا تدفع ضرا ولا

[Margin note:] اى شعر العنق

[Margin note:] بالكسر وهي الدم وطلب الثار يريد اجعلوا ذلك لازما لها في اعناقها لزوم القلائد للاعناق وقيل اراد بالاوتار جمع وتر

يعرف هذا الحادي عشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله عبدًا مأمورًا قف اي مطواعًا غير
مستبدٍ في الحكم ولا حاكم بمقتضى ميله وتشهيه حتى يحقق من شاء بما شاء من الاحكام
ما اختصنا يريد به نفسه وساير اهل بيت الرسول صلوات الله عليه وآله دون الناس
بشيء الا بثلاث اي ما اختصنا بحكم لم يحكم به على ساير امته ولم يأمرنا بشيء لم يأمرهم به
الا بثلث خصال والظاهر ان قوله امرنا الى آخره تفصيل لها وعلى هذا ينبغي ان يكون
الامر امر ايجاب والا لم يكن فيه اختصاص فان اسباغ الوضوء مندوب على غيرهم وانزاء الحمار
على الفرس مكروه مطلقا لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث علي رضي الله عنه انما يفعل ذلك الذين
لا يعلمون والسبب فيه قطع النسل واستبدال الذي هو ادنى بالذي هو خير فان البغلة لا يصلح
للكر والفر ولذلك لا سهم لها في الغنيمة ولا سبق فيها على وجه ولانه علق بان لا ناكل
الصدقة وهو واجب فينبغي ان يكون قرينه ايضا كذلك والا لزم استعمال اللفظ الواحد في
معنيين مختلفين اللهم الا ان يفسر الصدقة بالتطوع او الامر المشترك بين الايجاب و
الندب ويحتمل ان المراد به انه صلى الله عليه وسلم ما اختصنا بشيء الا بمزيد الحث والمبالغة — ما اختصنا
في ذلك اقول قد تقرر عند علماء البيان انهم يقدمون على ما يسوق الكلام له تنبيهات
ومقدمات كقرع العصا بان ما يتلو ثم امور عظام وخطوب جسام ينبغي ان يتلقاها
السامع بشراشره فافتتاح ابن عباس رضي الله عنهما بقوله كان عبدًا مامورًا يدل على
فخامة ما يجيء من قوله ما اختصنا الى آخره ونظيره في تمهيد المقدمة والعرض و
الاسلوب ما سبق في تفسير قول علي رضي الله عنه حين سال هل عندكم شيء ليس
في القرآن فقال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا الا ما في القرآن الا فهما يعطى الرجل
في كتابه وما في الصحيفة الحديث فان التسمية في حديث علي رضي الله عنه وقعت موقع
قوله كان عبدًا مامورًا فقول ابن عباس ايضا من ذلك الوادي يعني ما اختصنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم معاشر اهل البيت من بين ساير الناس الا بهذه الخلال المعلومة
المشهورة بعضها سنة مشتركة بين ساير الناس كاسباغ الوضوء مثلا وبعضها مكروهة
كانزاء الحمار مثلا وبعضها مختصة باهل البيت كحرمة الصدقة المنصوصة في الكتاب
والسنة مثلا وان عدت هذه الامور وتلك الاوامر من العلوم المختص بها فهو ذاك فلما
لم يكن علمها مختصا بنا فيلزم ان لم يكن استأثرنا بشيء من العلوم دون الناس ردا للشيعة

ابلغ نوع

ابلغ نوع لانه من باب ارخاء العنان واجراء الكلام مع الخصم على سنن يبعث المصنف
على ان يتفكر فيه وينبذ عن الحرج كقوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال
مبين والتخصيص الكلام ونحن نرى ان سياق الكلام وارد لنفي التهمة عن انفسهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اختصهم بشيء من العلوم دون الناس فتعداد تلك الخصال ليس — اختصهم آ
لبيان الواجب او الندب او الكراهة بل لمجرد خلال معدودة على غير ترتيب والتئام وكذلك
حسن موقعها في النظام والا كان كالجمع بين الضب والنون والاروى والنعام عرف
ذلك من رزق الذوق والا فلا حيلة مع من حرم وقريب من هذا قول الشيخ التوربشتي
حيث قال ومن ذهب الى غير هذا القول اعني قول ابن عباس امرنا باسباغ الوضوء عري
من طريق الفهم انه من اعلام النبوة وذلك ان الاخرين ممن ينتمي الى بيت النبوة
نسبا او يدعي موالاة اهل البيت عصبية قد احدثوا في الاسلام بدعة وهي القول بمسح الارجل
دون الغسل اختلافا وافتراء على الاولين من اهل بيت النبوة صدقا وعدلا ومعاذ الله
ان يلحق باولئك السادة مثل ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم انما امرهم بالاسباغ نفيا لهذه
البدعة عنهم الثاني عشر علي رضي الله عنه قوله الذين لا يعلمون مطلق يحتمل ان يقدر مفعوله
بدلالة الحديث السابق اي لا يعلمون كراهيته وعليها كما سبق وان لا يقدر ويجري مجرى
اللازم للمبالغة اي الذين ليسوا من اهل المعرفة في شيء وانهم غير عارفين انه بعيد
من الحكمة وتغيير لخلق الله ومال المظهر الى كراهية ذلك حيث قال وانزاء الحمار على
الفرس جائز لان النبي صلى الله عليه وسلم ركب البغل وجعله تعالى من النعم ومن على
عباده بقوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها اقول لعل الانزاء غير جائز والركوب
والتزين به جائزان كالصور فان عملها حرام واستعمالها في الفرش والبسط مباح وقوله
فكانت لنا عطف على حملنا وجواب لو محذوف اي لكان صوابًا الثالث عشر انس رضي الله عنه
قوله قبيعة نه هي التي تكون على راس قائم السيف وقيل هي ما تحت شاربي السيف
الجوهري قبيعة السيف ما على طرف مقبضه من فضة او حديد حس فيه دليل على جواز
تحلية السيف بالقليل من الفضة وكذلك المنطقة حس اختلفوا في تحلية اللجام والسرج
فاباحه بعضهم كالسيف وحرمه بعضهم لانه من زينة الدابة وكذلك اختلفوا في تحلية
سكين الحرب والمقلمة بقليل من الفضة فاما التحلية بالذهب فغير مباح في جميعها

تو حديث موضوع لا يقوم به حجة اذ ليس له سند يعتد به ذكره صاحب الاستيعاب
حديثه وقال اسناده ليس بالقوي الرابع والخامس عشر النسائي قوله قد ظاهر
بينهما نه اى جمع بينهما ولبس احديهما فوق الاخرى كانه من التظاهر
التعاون والتساعد السادس عشر ابن عباس رضي الله عنهما قوله راية نه الراية العلم
الضخم وكان اسم راية النبي صلى الله عليه وسلم العقاب ويقال ربيت الراية اى ركزتها المغرب
اللواء علم الجيش وهو دون الراية لانه شقة ثوب يلوى ويشد الى عود الرمح والراية علم
الجيش وتكنى ام الحرب وهو فوق اللواء قال الازهري والعرب لا تهمزها والاصل الهمز و
انكره ابو عبيد والاصمعي الهمز تو الراية هي التي يتولاها صاحب الحرب ويقاتل عليها واليها
يميل المقاتلة واللواء علامة كبكبة الامير يدور معه حيث دار السابع والثامن عشر
موسى قوله كانت سوداء مظ اراد بالسوداء ما غالب لونه سواد بحيث يرى من البعيد
اسود لا ما لونه سواد خالص لانه قال من نمرة وهي بردة من صوف يلبسها الاعراب
فيها تخطيط من سواد وبياض ولذلك سميت نمرة تشبيها بالنمر ويقال لها العباء
ايضا الفصل الثالث الاول انس رضي الله عنه قوله من الخيل ذكر الخيل ههنا
كناية عن الغزو والجهاد في سبيل الله وقرانه مع النساء هنا لارادة التكميل كما
جاء في حديث آخر حبب الي الطيب والنساء وجعل قرة عيني في الصلوة فانه لما
اخبر ان النساء كانت احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لمصلحة العباد على ما مر
في حديث الاستغفار احس في نفسه ان هذا الوصف يوهم انه صلى الله عليه وسلم كان
مائلا الى معاشرة ارباب الخدور ومشتغلا بهن عن معالي الامور فكمل بقوله من
الخيل ليؤذن بانه مع ذلك مقدام بطل في الكر والفر مجاهد مع اعداء الله كما كمل
في الحديث الآخر بقوله وجعل قرة عيني في الصلوة فآذن بانه صلى الله عليه وسلم مجاهد
مع نفسه واصل الى مخدع القرب الثاني علي رضي الله عنه قوله فانها اسم ان ضمير
القصة كقوله تعالى فانها لا تعمى الابصار ولعل الصحابي رأى ان القوس الفارسية
اقوى واشد وابعد مرمى فآثرها على العربية زعما بانها اعون في الحرب وفتح
البلاد فارشده صلى الله عليه وسلم انه ليس كما زعمت بل ان الله تعالى هو الذي ينصركم
في الدين ويمكنكم في البلاد بعونه لا بقوتكم وقوة اعدادكم وقوله ويمكن لكم يقال
مكنته

مكنته في الارض اثبتته فيها باب آداب السفر الفصل الاول الاول كعب رضي الله عنه
قوله تبوك البوك تثوير الماء بعود ونحوه ليخرج من الارض وبه سميت غزوة تبوك
نه اختياره صلى الله عليه وسلم يوم الخميس للخروج يحتمل لوجوه احدها انه يوم مبارك يرفع فيه
اعمال العباد الى الله تعالى وقد كانت سفراته لله وفي الله والى الله فاحب ان يرفع له
فيه عمل صالح وثانيها انه اتم الايام الاسبوع عددا وثالثها انه كان يتفاءل بالخميس في خروجه
وكان من سنته ان يتفاءل بالاسم الحسن والخميس الجيش لانهم خمس فرق المقدمة و
القلب والميمنة والميسرة والساقة فيرى في ذلك من الفال الحسن حفظ الله له واحاطة
جنوده به حفظا وحماية وزاد القاضي او لتفاؤله بالخميس على انه يظفر على الخميس الذي هو
جيش العدو ويتمكن عليهم والاشرف او لانه يخمس فيه الغنيمة الثاني عبد الله رضي الله عنه
قوله ما في الوحدة ما الاولى استفهامية علق العلم عن العمل والثانية موصولة والثالثة نافية
مظ فيه مضرة دينية اذ ليس من يصلي معه بالجماعة ومضرة دنياوية اذ ليس معه من
يعينه في الحوائج اقول وكان من حق الظاهر ان يقال ما سار احد وحده فقيده بالراكب والليل
لان الخطر بالليل اكثر وان انبعاث الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ومنه قولهم الليل
اخفى للويل وقولهم اغدر الليل لانه اذا اظلم كثر فيه الغدر لاسيما اذا كان راكبا فان
له خوف جفلة المركوب ونفوره من ادنى شيء والتهوى في الوهدة بخلاف الراجل الثالث
ابو هريرة رضي الله عنه قوله رفقة مح هي بكسر الراء وضمها والمراد بالملئكة ملئكة الرحمة لا الحفظة
وسبب الحكمة في عدم مصاحبة الملئكة مع الجرس انه شبيه بالنواقيس او لانه من المعاليق
المنهي عنها لكراهة صوتها ويؤيده قوله مزامير الشيطان وهو مذهبنا ومذهب مالك وهي
كراهة تنزيه وقال جماعة من متقدمي علماء الشام يكره الجرس الكبير دون الصغير حس
روى ان جارية دخلت على عايشة رضي الله عنها وفي رجلها جلاجل فقالت عايشة رضي الله عنها
اخرجوا عني مفرقة الملائكة وروي ان عمر رضي الله عنه قطع اجراسا في رجل الزبير وقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مع كل جرس شيطانا قوله ولا جرس جاز عطفه على
قوله فيها كلب وان كان مثبتا لانه في سياق النفي الرابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله مزامير
الشيطان اخبر عن المفرد بالجمع اما ارادة للجنس او ان صوتها لا ينقطع كلما تحرك المعلوق
لاسيما في السفر بخلاف المزامير المتعارفة كقول الشاعر معا جياعا وصف المفرد بالجمع ليشعر

للويل اه

بان كل جزء من اجزاء العام مشابته لشدة الجوع واضاف الى الشيطان لان صوتهم لم يزل
يشغل الانسان من الذكر والفكر والله اعلم الخامس ابو بشير قوله لا يبقين اما
صفة لرسولا اى ارسل رسولا ينادى فى الناس بهذا او حال من فاعل ارسل اى ارسل
رسولا آمرا له ان ينادى بهذا والاول اظهر ومعنى الاستثناء انما يستقيم اذا فسر لا تبقين
بلا تتركن والاستثناء منقطع والمستثنى منه اعم عام الاحوال حس قال لما لك امر صلى الله عليه وسلم
بقطع القلايد على انه من اجل العين وذلك انهم كانوا يشدون بتلك الاوتار والقلايد
التمايم ويعلقون عليها العوذ يظنون انها تعصم من الآفات فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم عنها
واعلمهم انها لا ترد من امر الله شيئا وقال غيره انما امر بقطعها لانهم كانوا يعلقون فيها الاجراس
وقد سبق هذا فى باب ادب الخلاء واو من شك الراوى مح قال محى السنة الحسن وغيره معناه
لا تقلد وها اوتار القسى لئلا يضيق على عنقها فيخنقها السادس ابو هريرة رضى الله عنه
قوله حقها من الارض قض اى حظها من نباتها يعنى دعوها ساعة فساعة ترعى وحقها من
الارض رعيها فيها وفيه واذا سافرتم فى السنة فاسرعوا عليها السير اذا كان الزمان زمان
قحط فاسرعوا السير عليها ولا تتوقفوا فى الطريق لتبلغكم المنزل قبل ان تضعف وقد
صرح بهذا فى الرواية الاخرى وهى اذا سافرتم فى السنة فبادروا بها نقيها اى اسرعوا عليها
السير مادامت قوية باقية النقى وهو المخ اقول لما انبت لها الحوج وصرح به فى القرينة
الاولى على الارض لان الله تعالى انزل من السماء ماء فاخرج العشب والكلاء لرعيها
فلا ينبغى ان يهضم حقها منها وخص النقى وكنى به فى الثانية دلالة على ان المخ ايضا
من حقها بخلاف اللحم فان السير سواء كان فى الخصب او فى القحط ينقص من اللحم فاذا كان
المخ الذى منه القوة وعليه قوامها باقيا لا يتطرق اليها ما ينقص من حقها وفى اذهابه
الظلم تو ومن الناس من يرويه نقبها بالباء الموحدة بعد القاف ويرى الضمير فيه
راجعا الى الارض ويفسر النقب بالطريق وليس ذلك بشئ وهو من التصحيفات
التى زل فيها العالم فضلا عن الجاهل شف قال فى الصحاح نقب البعير بالكسر اذا رقت
اخفافه وانقب الرجل اذا نقب بعيره ونقب الخف الملبوس اذا انخرق ويمكن ان يجعل
هذا اللفظ بهذا المعنى فلا يكون تصحيفا اقول قد ضبط الشيخ محى الدين فى شرح صحيح مسلم
وقال نقيها بكسر النون واسكان القاف وهو المخ ولم يتعرض اعرابه ويحتمل الحركات الثلاث

ان يكمز

بالاساطير والاحاديث التى لا اصل لها والتحدث بالخرافات والمضاحك والغناء وتعلم
الموسيقى وما اشبه ذلك نزلت فى النضر بن الحارث كان يشترى المغنيات ليضل عن
سبيل الله الفصل الثالث الاول عبد الله قوله فريضة بعد الفريضة يحتمل معنيين
احدهما بعد الفريضة المعلومة عند اهل الشرع وثانيهما فريضة متعاقبة بعضها يتلو
البعض اى لا غاية لها لان طلب كسب الحلال اصل الورع واساس التقوى الثانى ابن عباس
رضى الله عنهما قوله مصورون الصورة الهيئة والنقش والمراد هنا النقش وفى
انما اشعار بالمجموع لانه اثبت النقش ونفى المنقوش والقرآن لما كان عبارة عن المجموع
من القراءة والمقروء والكتابة والمكتوب فالمقروء والمكتوب هو القديم والكتابة والقراءة
ليستا من القديم فانهما من افعال القارى والكاتب فلما نظر السائل الى معنى المقروء والمكتوب
فانهما من صفات القديم عظم شانه بان يأخذ الاجرة وحيث نظر ابن عباس رضى الله عنهما
الى الكتابة والقراءة وانهما من صفات الانسان جوزها حس قال الله تعالى ما يأتيهم من
ذكر من ربهم محدث يريد ذكر القرآن لهم وتلاوته عليهم وعلمهم به كل ذلك محدث
والمذكور المتلو المعلوم غير محدث كما ان ذكر العبد لله محدث والمذكور غير محدث
وروى عن ابن عباس فى قوله عز وجل قرآنا عربيا غير ذى عوج قال غير المخلوق
الثالث رافع قوله مبرور اى مقبول فى الشرع بان لا يكون فاسدا او عند الله بان
يكون مثابا به الرابع ابو بكر رضى الله عنه قوله ابيع اللبن يجوز ان يكون تبيع مسندا
الى الجارية على الحقيقة انكر بيع الجارية اللبن وقبض المقدام ثمنه فالانكار
متوجه الى معنى الدناءة اى اترضى بفعل الجارية الدنية شيئا دنيا فتقبضه
وان يكون مسندا الى المقدام على المجاز فالانكار متوجه الى البيع والقبض
معا وقوله نعم جواب عن معنى الانكار اى ارضى بهذا الفعل الدنى فقال
نعم وتنزيل الجواب على الوجه الاول اولى ويؤيده تاكيده بقوله وما باس
بذلك وما فى قوله ما باس بمعنى ليس وهو يقتضى ان يكون باس مرفوعا
به ولا يجئ ما بمعنى لا التى لنفى الجنس اللهم الا على الاستعارة فانها غير
متوقفة على السماع قوله لا ينفع فيه الا الدينار والدرهم معناه لا ينفع
الناس شئ الا الكسب اذ لو تركوه لوقعوا فى الحرام كما روى عن بعضهم وقيل

له ان التكسب يدنيك من الدنيا قال لئن ادنانى من الدنيا لقد صاننى
عنها وكان السلف يقولون اتجروا واكتسبوا فانكم فى زمان اذا احتاج احدكم
كان اول ما ياكل دينه وروى عن سفيان وكانت له بضاعة يقلبها لولاها
لتمندل بى بنو العباس اى يجعلنى كالمنديل يمسحون بى اوساخهم الخامس
نافع قوله اجهزت في الحديث من لم يغز او لم يجهز غازيا تجهيز الغازي تحميله
واعداد ما يحتاج اليه فى الغزو انتهى كلامه وفى هذا الحديث مفعوله محذوف
اى كنت اجهز وكلايبى ببضاعتى ومتاعى الى الشام قوله ولمتجرك عطف تفسيري
كقولك على طريقة قوله اعجبنى زيد وكرمه والمعنى ما تصنع بمتجرك الذى
تركته وكانت البركة فيه واوفى قوله او تنكر يجوز ان يكون من شك الراوى
او للتنويع والمراد بالتغيير حينئذ عدم الربح وبالتنكير خسران راس المال
بسبب الحوادث وفيه ان من اصاب فى امر مباح خيرا وجب عليه ملازمته
ولا يعدل منه الى غيره الا لصارف قوى لان كلا ميسر لما خلق له السادس عائشة
رضى الله عنها قوله الخراج على تقدير مضاف اى يكسب له مال الخراج والخراج هو الضريبة
على العبد بما يكسبه فيجعل لسيده شطرا من ذلك والاستثناء فى قوله الا انى
خدعته منقطع يعنى لم اكن اجيد الكهانة لكنى خدعته واتما قاء ابو بكر رضى الله عنه
لكونه حلوانا للكاهن لا للخداع السابع والثامن ابن عمر رضى الله عنهما قوله لم يقبل الله
تعالى له صلوة كان الظاهر ان يقال منه لكن المعنى لم يكتب الله له صلوة مقبولة
مع كونها مجزية مسقطة للقضا كالصلوة فى الدار المغصوبة قوله صمتا الاظهر ان تكون
مفتوحة الصاد واذا صح ضمها فعلى معنى سددتا من قولهم صممت القارورة اى سددتها
وهو دعاء على اذنيه تاكيدا وتقريرا لاثبات السماع على منوال قولهم سمعت باذنى
واسم كان النبي صلى الله عليه وسلم وخبره سمعته نحو زيد ضربته وزيد انطلق ابوه
وهو من الاسناد السببى لان الخبر مسند الى متعلق المبتدا وجواب الشرط محذوف
يدل عليه ما قبله وهو قوله صمتا وهو ابلغ من لو قيل ان لم اكن سمعت النبي يقول قال ابن
جني قالوا زيد ضربته ابلغ من ضربت زيدا فانهم قدموا المفعول لان الغرض هنا
ليس ذكر الفاعل وانما هو ذكر المفعول فقدم عناية بذكره ثم لم يقنع بذلك حتى ازالوه

عن

عن لفظ الفضلة وجعلوه رب الجملة لفظا فرفعوه بالابتداء وصار قوله ضربته ذيلا
له وفضلة ملحقة به انتهى كلامه وكذلك فى الحديث القصد صدور هذا القول من
النبي صلى الله عليه وسلم وهو المهتم بشانه وسماعه منه تابع له وعلى عكس هذا قيل
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول باب المسامحة فى المعاملة الفصل الاول الاول
جابر رضى الله عنه قوله سمحا اى سهلا وهو صفة مشبهة تدل على الثبوت فلذلك كرر
احوال البيع والشرى والتقاضى الجوهرى سمح به اى جاد به ويسمح بالضم فهو سمح وامراة
سمحة والمسامحة المساهلة قض رتب الدعاء عليه ليدل على ان السهولة والتسامح
فى المعاملة سبب لاستحقاق الدعاء ولكونه اهلا للرحمة والاقتضاء التقاضى وهو طلب
قضاء الحق الثانى حذيفة رضى الله عنه قوله فقيل له مظ هذا السؤال منه كان فى القبر
او فى القيمة ان يكون فقيل مسندا الى الله تعالى وان يكون فى القيمة لقوله بعد ذلك ابايع
الناس فى الدنيا وقوله فادخله الله الجنة والفا فى فقيل عاطفة على مقدر اى اتاه الملك
ليقبض فقبض فبعثه الله تعالى فقال له فاجابه فادخله الله الجنة على التقدير الاول
فقبض فادخل القبر فتنازع ملائكة الرحمة والعذاب فيه فقيل له ذلك وينصر هذا الوجه
الرواية الاخرى تجاوزوا عن عبدى قوله واجازيهم الجوهرى جزى عنى هذا الامر اى
قضى وتجاوزت دينى على فلان اذا تقاضيته والمتجازى المتقاضى مح فيه فضل
انظار المعسر والوضع عنه قليلا او كثيرا وفضل المسامحة فى الاقتضاء من الموسر
وفيه عدم احتقار افعال الخير فلعله يكون سببا للسعادة والرحمة الثالث ابو قتادة
رضى الله عنه قوله اياكم وكثرة الحلف اياكم منصوب على التحذير اى اتقوا انفسكم عن
اكثار الحلف واكثار الحلف عن انفسكم كرر للتاكيد والتنفير والنهى عن كثرة الحلف
فيه لا تقتضى جواز قلتها لان النهى وارد على اهل السوق وعادتهم كثرة الحلف
كقوله تعالى لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة وثم نحوه يجوز ان يكون للتراخي فى
الزمان يعنى وان انفق اليمين السلعة حالا فانه يذهب بالبركة ماكا لقول ابن مسعود
الربوا وان كثر الى قل وان يكون للتراخى فى الرتبة يعنى ان محقه البركة حينئذ ابلغ
من الانفاق بمحق البركة عدم انتفاعه به دينا ودنيا الرابع ابو هريرة رضى الله عنه
قوله منفقة للسلعة ممحقة للبركة مح بفتح اولهما وثالثهما وسكون ثانيهما نه منفقة للسلعة

اى مظنة لنفاقها وموضع له والمحوق النقص والمحق الابطال وممحقة مفعلة منه اى
مظنة له او مجزاة به الخامس ابو ذر رضى الله عنه قوله المسبل هو الذى يطول ثوبه
ويرسله الى الارض اذا مشى وانما يفعل ذلك كبرا واختيالا قوله والمنان حس المنان
تأول على وجهين احدهما من المنة التى هى الاعتداد بالصنيعة وهى ان وقعت
فى الصدقة ابطلت الاجر وان وقعت فى المعروف كدرت الصنيعة وقيل من المن
وهو النقص يريد النقص من الحق والخيانة ومنه قوله تعالى وان لك لاجرا
غير ممنون اى غير منقوص ومنه سمى الموت منونا لانه ينقص الاعداد والمنفق بالحلف
اى الفاجر الثلثة فى قرن واحد لان المسبل الازار هو المتكبر الذى يترفع بنفسه على الناس
ويحط من منزلتهم ويحقر شانهم والمنان انما يمن بعطائه السائل لما راى من فضله وعلوه
على المعطى له والحالف البايع يراعى غبطة نفسه والهضم من حق صاحبه والحاصل
من المجموع عدم المبالاة بالغير وايثار نفسه عليه ولذلك يجازيه الله تعالى بعدم المبالاة
والالتفات اليه كما لوح صلوات الله عليه بقوله ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة الى اخره
فان قلت مرتبة الجزاء ان تترتب على الفعل فلم قدم ذكره فى الحديث قلت لتفخيم شانه و
تهويل امره وتركيبه فى خلد السامع فيذهب بنفسه كل مذهب ومن ثمة قال ابو ذر خابوا
وخسروا من هم ولو قيل المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف لا يكلمهم الله لم يقع هذا
الموقع ونظيره قول الشاعر ثلثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وابو اسحق والقمر
الفصل الثانى الاول ابو سعيد رضى الله عنه قوله مع النبيين والصديقين بعد قوله التاجر
الصدوق الامين حكم مرتب على الوصف المناسب وهو من قوله تعالى ومن
يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين و
والشهداء وذلك ان اسم الاشارة يشعر ان ما بعده جدير بمن قبله لاتصافه بصفة اطاعة
الله ورسوله وانما قلنا ان الوصف مناسب للحكم لان الصدوق بناء مبالغة من الصدق
كالصديق وانما يستحق التاجر هذا الوصف اذا كثر تعاطيه الصدق قولا وفعلا وهذا
اخص اوصاف النبيين وكذلك الامين بناء مبالغة فحكمه حكم الصدوق لان الانبياء
ليسوا غير امناء الله على عباده فلا غرو ولا عجب لمن اتصف بهذين الوصفين ان ينخرط
فى زمرة النبيين والصديقين والشهداء وتلك ماهم وقد سبق فضل الكسب الحلال و

نفعه

ونفعه لصاحبه وسرايته الى عموم الخلق فى اول باب الكسب الثانى قيس قوله السماسرة
نه هى جمع سمسار وهو القيم بالامر الحافظ له وهو فى البيع اسم للذى يدخل بين
البايع والمشترى متوسطا لانقضاء البيع والسمسرة البيع والشرى قوله باسم هو احسن
(لامضاء اصح)
وذلك ان التجارة عبارة عن التصرف فى راس المال طلبا للربح والسمسار كذلك لكن
الله تعالى ذكر التجارة فى كتابه غير مرة على سبيل المدح كما قال تعالى هل ادلكم على
تجارة تنجيكم من عذاب اليم وقوله تعالى تجارة لن تبور وتجارة عن تراض قوله
اللغو هو من الكلام ما لا يعتد به وهو الذى يورد لا عن روية وفكر فيجرى مجرى اللغا
وهو صوت العصافير قوله فشوبوه نه فى الحديث لا شوب ولا روب اى لا غش
ولا تخليط فى شرى او بيع واصل الشوب الخلط والروب من اللبن الرائب لخلطه
بالماء اقول انما يحصل من الكلام الساقط وكثرة الحلف كدورة فى النفس فيحتاج الى
ازالتها واصفائها امر بالصدقة لتزيل تلك الكدورة وتصفيها وفيه اشعار بكثرة
التصدق فان الماء القليل الصافى لا يكتسب من الكدر الا الكدورة وقيل ان اللغو
والحلف يوجبان سخط الله تعالى والصدقة تطفئ غضب الرب ولفظ الشوب لا يساعد
على هذا المعنى الثالث عبيد قوله التجار قض لما كان من ديدن التجار التدليس
فى المعاملات والتهالك على ترويج السلع بما تيسر لهم من الايمان الكاذبة ونحوها
حكم عليهم بالفجور واستثنى منهم الامين التقى المحارم وبر فى يمينه وصدق فى
حديثه والى هذا ذهب الشارحون وحملوا هذا الحديث على ما قبله وعللوا الفجور
باللغو والحلف فهلا حملوه على حديث ابى سعيد التاجر الصدوق الامين مع النبيين
لان الفجار قوبل بالابرار فى قوله تعالى ان الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم وقوله
ان كتاب الفجار لفى سجين وقوله ان كتاب الابرار لفى عليين فمن تحرى الصدق
والامانة فى تجارته كان فى زمرة الابرار من النبيين والصديقين ومن توخى خلافهما
كان فى قرن الفجار من الفسقة والعاصين غب اصل الفجر شق الشئ شقا واسعا قال الله
تعالى وفجرنا خلالهما نهرا والفجور شق ستر الديانة يقال فجر فجورا فهو فاجر
وجمعه فجار وفجرة باب الخيار الفصل الاول الاول ابن عمر رضى الله عنهما قوله
بالخيار خبر لقوله كل واحد اى محكوم بالخيار والجملة خبر لقوله المتبايعان نه هو الاسم

من الاختيار وهو طلب خير الامرين اما امضاء البيع واما فسخه تو اختلف العلماء
في معنى قوله ما لم يتفرقا فذهب جمع الى انه معناه التفرق بالابدان فاثبتوا لهما
خيار المجلس وقالوا سماهما المتبايعين وهما المتعاقدان لان البيع من الاسماء المشتقة
من افعال الفاعلين وهي لا تقع في الحقيقة الا بعد حصول الفعل منهم وليس بعد العقد
تفرق الا التفرق بالابدان وذهب آخرون الى انهما اذا تعاقدا صح البيع ولا خيار لهما
الا ان يشترطا وقالوا المراد من التفرق هو التفرق بالاقوال ونظيره قوله تعالى وان
يتفرقا يغن الله كلا من سعته واما تسميتهما بالمتبايعين فيصح ان يكون بمعنى المتساومين
وهو من باب تسمية الشيء بما يؤول اليه او يقرب منه مص المفهوم من التفرق هو التفرق
بالابدان وعليه اطباق اهل اللغة وانما سمي الطلاق تفرقا في قوله تعالى وان يتفرقا يغن الله
كلا من سعته لانه يوجب تفرقهما بالابدان ومن نفى خيار المجلس اول التفرق بالتفرق بالاقوال
وهو الفراغ عن العقد وحمل المتبايعين على المتساومين لانهما على صدد البيع فارتكب
مخالفة الظاهر من وجهين بلا مانع يفرق عنه مع ان هذا الحديث روى البخاري وغيره
من ائمة الحديث واورده بعبارة تابى قبول هذا التاويل ومن ذلك ما اورده في الحسان
والا بيع الخيار استثناء عن مفهوم الغاية والمعنى المتبايعين بالخيار ما لم يتفرقا فاذا
تفرقا سقط الخيار ولزم العقد الا بيع الخيار اي الا بيعا شرط فيه الخيار فان الجواز بعد
باق الى ان يمضي الامد المضروب للخيار المشروط وقيل الاستثناء من اهل الحكم والمعنى انهما
بالخيار الا في بيع اسقاط الخيار ونفيه اي في بيع شرط فيه نفي الخيار فحذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه ومن هذين الوجهين نشأ الخلاف في صحة شرط نفي خيار المجلس
فيما بين القائلين به والاول اظهر لقلة الاضمار وايلاء الاستثناء بالمتعلق به وقيل
معناه الا بيعا جرى التخاير فيه وهو ان يقول احدهما لصاحبه اختر فيقول
اخترت فان العقد يلزم به ويسقط الخيار فيه وان لم يتفرقا بعد اوفقهما
من هذا ان او في قوله او يختارا مثلها في قولك لالزمنك او تعطيني حقي اي الا ان
يختارا تو قوله صلوات الله عليه الا بيع الخيار المراد منه عند من لا يرى خيار
المجلس خيار الشرط وقد انكر الخطابي على هذا التاويل وصرح القول بفساده
وقال الاستثناء من الاثبات نفي ومن النفي اثبات والاول اثبات الخيار فلا يجوز

الا يكون

ان يكون ما استثنى عنه اثباتا مثله وكان هذا القول صدر عنه من غير روية لان
قوله ما لم يتفرقا دليل ظاهر على نفي الخيار بعد وجوب البيع فوقع الاستثناء عن المعنى
المنفي اولى الجانب الماضي عند الخطابي وبيان المستثنى منه المثبت بقوله ولزم العقد وهو
المعنى بقوله الا بيع الخيار استثناء عن المفهوم الغاية وهو الحق لان الكلام انما يتم باخره هذا
من حيث الاجتهاد واما النص فلتساعد الا وجوب البيع ونفي الاختيار اما بالشرط او
بلفظ اختر لان الروايات الثلثة بيان له ولا يجوز العدول عن بيان الرسول لمراده من
كلامه الى الاحتمال مح اتفق اصحابنا على ان المراد من الحديث التخيير بعد تمام العقد
قبل مفارقة المجلس وتقديره يثبت لهما الخيار ما لم يتفرقا الا ان يتخايرا في المجلس ويختارا
امضاء البيع فيلزم البيع بنفس التخاير ولا يدوم الى المفارقة وهو المنصوص للشافعي
ونقلوه عنه وابطل اكثرهم ما سواه وغلطوا قائله ومحق ترجمة من المحدثين البيهقي
ثم بسط دلائله وبين ضعف ما يعارضها والله اعلم الثاني حكيم قوله فان صدقا وبينا
مح و مط يعني فان صدق البائع في صفة المبيع وبين ما فيه من عيب ونقص
وكذا المشتري فيما يعطي في عوض المبيع بورك اي كثر نفع البائع في الثمن ونفع المشتري
في المبيع وان كتما عيب متاعهما وكذبا في صفات ذلك محقت اي نفيت وازيلت بركة بيعهما
اي قطعه وان صدقا هذا القيد فيه اشعار بان علة شرعية خيار المجلس تحري المتبايعين
في المبيع من الوقوف على عيبه او ان له غرضا ما فيه او انه يغبن فيه ولا يعلم وليس
في المبيع ما قصده من الغرض فعلى كل من المتبايعين نصح صاحبه من بيان العيب
وعدم حصول الغرض منه فان كتم ذلك ولم يبين خانه ومن نفى خيار المجلس ابطل
هذا الغرض الثالث ابن عمر رضي الله عنهما قوله انه يخدع في البيوع مح ذلك الرجل حبان
بن منقذ بن عمرو الانصاري المازني وقد صرح به في بعض الروايات والخلابة الخدع
يقال خلبت الرجل خلابة اذا خدعته والحديث يدل على ان الغبن لا يفسد البيع ولا
يثبت الخيار لانه لو افسد البيع او اثبت الخيار لنبه الرسول صلى الله عليه وسلم عليه ولم
يامره بالشرط وقال مالك اذا لم يكن المشتري ذا بصيرة فله الخيار وقال ابو ثور اذا
كان الغبن فاحشا لا يتغابن الناس بمثله فسد البيع وانه اذا ذكر هذه الكلمة في
العقد ثم ظهر فيه غبينة كانت له الخيار وكانه شرط ان يكون الثمن غير زايد عن

Margin notes: اي معناه — انه اخدع هذه عبارته

ثمن المثل فيضاهي ما اذا شرط وصفا مقصودا في المبيع فبان خلافه وهو قول احمد وذهب
اكثر العلماء الى ان مجرد هذا اللفظ لا يوجب الخيار بالغبن فمنهم من خصص الحديث بحبان
ومنهم من قال انه صلوات الله عليه وسلامه امره بشرط الخيار وتصدير الشرط بهذه الكلمة
تعريضا للمعامل على حفظ الامانة والتحرز عن الخلابة فانه روي انه صلوات الله عليه وسلامه
قال له قل لا خلابة واشترط الخيار ثلاثة ايام وعلى هذا لم يختص الخيار بظهور الغبن
بل للمشارط فسخه في المدة المضروبة سواء كان فيه غبن او لم يكن وليس له الفسخ بعد
مضيها وان ظهر الغبن تو لقنها النبي صلى الله عليه وسلم هذا القول ليتلفظ به عند البيع
فيطلع به صاحبه على انه ليس من ذوي البصائر في معرفة السلع ومقادير القيمة فيها
فيمتنع بذلك عن مظان الغبن ويرى له كما يرى لنفسه وكان الناس في ذلك الزمان
احق بان يعينوا اخاهم المسلم وينظروا له اكثر مما ينظرون لانفسهم اقول هذا هو الوجه
لما مر في الحديث السابق ان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وتفسيرنا له فعلى كل من
المتبايعين نصح صاحبه وكان ذلك من توارد الخاطر ولا في لا خلابة لنفي الجنس وخبره
محذوف على الحجازي اي لا خلاع في الدين لان الدين النصيحة الفصل الثاني الاول
عمرو قوله صفقة خيار اي بيعة خيار والاضافة للبيان لان الصفقة يجوز ان يكون للبيع
او العهد نه وهي ان يعطي الرجل عهده وميثاقه ويضع احدهما يده في يد الآخر كما
يفعل المتبايعان وهي المرة من التصفيق باليدين والمعنى ان المتبايعين ينقطع خيارهما
بالتفرق الا ان يكون البيع بيعا شرط فيه الخيار كما مر قوله خشية ان يستقيله معنى
مظ الاقالة ابطال البيع بعد انعقاده اي الفسخ والمستعمل في الاقالة ان يرفع العاقدان
البيع بعد لزومه بتراضيهما والفسخ يستعمل في رفع العقد في زمان الخيار اي لا ينبغي للمتقي
ان يقوم من المجلس بعد العقد ويخرج من خوف ان يفسخ العاقد الآخر البيع بخيار المجلس
لان هذا يشبه الخديعة وروي ان ابن عمر اذا بايع رجلا فاراد ان لا يقيله قام يمشي
هنيهة هذا يدل على ان المفارقة بالابدان هو المعتبر الثاني ابو هريرة رضي الله عنه
قوله عن تراض صفة مصدر محذوف والاستثناء متصل اي لا يتفرقن اثنان تفرقا الا تفرقا
صادرا عن تراض سف فيه دليل على انه لا يجوز لهما التفريق بين العاقدين لانقطاع خيار
المجلس الا برضاهما وفيه دليل على ثبوت خيار المجلس لهما وان الاقالة المعنى لهذا القول حينئذ

الفصل الثالث

الفصل الثالث جابر رضي الله عنه قوله خير ظاهره يدل على مذهب ابي حنيفة لانه لو كان
خيار المجلس ثابتا بالعقد كان التخيير عبثا والجواب ان هذا مطلق يحمل على المقيد كما سبق
في الحديث الاول من الباب باب الربا الربا الزيادة على راس المال لكن خص في الشريعة
بالزيادة على وجه مخصوص وباعتبار الزيادة قال وما آتيتم من ربا ليربو في اموال
الناس فلا يربو عند الله ولنسبته بقوله يمحق الله الربا ويربي الصدقات ان الزيادة
المعقولة المعبر عنها بالبركة مرتفعة عن الربا مع الربا مقصور وهو من ربا يربو فيكتب
بالالف وتثنيته بالواو واجاز الكوفيون كتبته وتثنيته بالياء لكسرة اوله قال العلماء كتبوه
في المصحف بالواو وقال الفراء لان اهل الحجاز تعلموا الخط من اهل الحيرة ولغتهم الربو
فعلموهم صورة الخط على لغتهم قال وكذا قرأها ابو سليمان العدوي وقرأ حمزة والكسائي
بالامالة لكسرة الراء والباقون بالتفخيم لفتحة الباء وقال فيجوز كتبته بالالف والواو والياء
حس قال عبد الله بن سلام للربوا اثنان وسبعون حوبا اصغرها حوبا كمن اتى امه في الاسلام
ودرهم من الربا اشد من بضع وثلاثين زنية قال ويأذن الله بالقيام للبر والفاجر يوم
القيامة الا آكل الربا فانه لا يقوم الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس الفصل
الاول الاول جابر رضي الله عنه قوله آكل الربا اي الآخذ وانما خص بالاكل لانه اعظم الانتفاع
كما قال تعالى الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما مظ سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين آكل الربا وموكله اذ كان لا يتوصل الى اكله الا بمعاونته ومشاركته اياه فهما شريكان
في الاثم كما كانا شريكين في الفعل وان كان احدهما مغتبطا بفعله لما يستفضله من البيع
والآخر منهضما لما يلحقه من النقص ولله عز وجل حدود فلا يتجاوز في وقت الوجود من
الربح والعدم وعند العسر واليسر والضرورة لا يلحقه بوجه من ان يوكله الربا لانه قد
يجد السبيل الى ان يتوصل الى حاجته بوجه من وجوه المعاملة والمبايعة ونحوها اقول
لعل هذا الاضطرار يلحق بالموكل فينبغي ان يحترز عن صريح الربا فيتشبث بوجه من
وجوه المبايعة نحو العينة لقوله تعالى احل الله لكم البيع وحرم الربا لكن مع وجل وخوف شديد
عسى ان يتجاوز عنه لا كذلك الآكل ح فيه تصريح بتحريم كتابة المترابيين والشهادة عليهما
وبتحريم الاعانة على الباطل كتابة الثاني عبادة رضي الله عنه قوله الذهب بالذهب شف
هذا الحديث هو العمدة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم اصولا وصرح باحكامها وشروطها

التي تعتبر في بيع بعضها ببعض جنسًا واحدًا او اجناسًا وبيّن ما هو العلة في كل واحد منهما
ليتوصل المجتهد بالشاهد الى الغايب فانه صلوات الله عليه وسلم ذكر النقدين والمطعومات
الاربع ايذانًا بان علة الربوا هي النقدية او الطعم واشعارًا بان الربوا انما يكون في النوعين
المذكورين وهما النقدان والمطعوم وذكر من المطعومات الحبوب وهو البر والشعير
والثمار وهو التمر وما يقصد مطعومًا لنفسه وهو البر والشعير والتمر ولغيره وهو
الملح ليعلم ان الكل سواء في هذا الحكم وقسم التعامل في اموال الربوا على ثلثة اقسام
احدها ان يباع شيء منها بجنسه المشارك له في علة الربوا كبيع الحنطة بالحنطة فشرط صلوات
الله وسلامه عليه في هذا القسم ثلثة اشيا الاول التماثل في القدر بقوله مثلًا بمثل واكده
بقوله سواء بسواء لان المماثلة اعم من ان يكون في القدر بخلاف المساواة الثاني والثالث
الحلول والتقابض بقوله صلوات الله وسلامه عليه يدًا بيد فانه دال على الشرطين جميعًا
وثانيها ان يباع شيء منها بما ليس من جنسه لكن يشاركه في العلة كبيع الحنطة بالشعير فجوز
صلوات الله وعليه وسلم في هذا القسم التفاضل بقوله اذا كان يدًا بيد وثالثها ان يباع شيء
منها بما ليس من جنسه ولا يشترك العوضان في علة الربوا كبيع البر بالذهب او الفضة
وصرح صلوات الله عليه بالقسمين لانهما المقصود بالبيان لمخالفتهما ساير العقود في الشروط
الثلثة المذكورة وسكت صلوات الله عليه عن النوع الثالث اما لاندراجه على قياس ساير البياعات
فلا حاجة الى البيان واما لانه امر مدلول عليه على طريق المفهوم فان تقييد اعتبار الحلول
والتقابض بالمشاركة في علة الربوا بين العوضين سواء كانت مع اتحاد الجنس او مع عدم اتحاده
بقوله اذا كان يدًا بيد وتقييد اعتبار المماثلة مع الشرطين المذكورين بالمشاركة في علة الربوا
مع اتحاد الجنس بقوله مثلًا بمثل يدًا بيد يدل على عدم اعتبار شيء من الشرايط الثلثة فيما
ليس كذلك وانتصاب مثلًا بمثل يدًا بيد على الحال والعامل متعلق الجار الذي هو قوله
بالذهب وصاحبها الضمير المستكن فيه اي الذهب يباع بالذهب متماثلين متقابضين يدًا
بيد ونظيره مررت بزيد راكبين هذا توضيح كلام القاضي ح اختلفوا في العلة التي هي
سبب تحريم الربوا في السنة قال الشافعي العلة في الذهب والفضة كونهما جنسا واحد الاثمان
فلا يتعدى الربوا منهما الى غيرهما من الموزونات كالحديد والنحاس وغيرهما لعدم المشاركة
في المعنى والعلة في الاربعة الباقية كونها مطعومة فيتعدى الربوا منها الى كل مطعوم
سواء

سواء كان قوتًا او تفكهًا او تداويًا كالاهليلج والسقمونيا وغيرها وما اكل وحده او مع
غيره فيجري الربوا في الزعفران على الاصح واما مالك فقال في الذهب والفضة كقول الشافعي
وفي الاربعة العلة فيها كونها تدخر للقوت فعداه الى الزبيب لانه كالتمر والى السلت
لانها كالبر والشعير واما ابو حنيفة فقال العلة في الذهب والفضة الوزن فيتعدى الى كل
موزون من نحاس وحديد وغيرهما وفي الاربعة الكيل فيتعدى الى كل مكيل كالجص
والاشنان وغيرهما قال احمد والشافعي في القديم العلة في الاربعة الطعم والوزن والكيل فعلى
هذا لا ربوا في البطيخ والسفرجل ونحوهما اقول ويؤيد قول الشافعي رحمة الله عليه ان العلة
الطعم فحسب ما روي في الحديث الخامس عن معمر قوله هذه الاصناف تو وجدنا في كثير من
نسخ المصابيح وقد ضرب على الاصناف واثبت مكانها الاجناس والحديث اخرجه مسلم و
لفظ الاصناف لا غير واري ذلك تحرزا عن ظن منه ان الصواب هو الاجناس لان كل واحد
من الاشيا على حدته جنس والصنف اخص منه ولم يدر ان الاصناف اقوم في هذا الموضع
لانه اراد بيان الجنس الذي يجري فيه الربوا فعدد اصنافه مع ان العرب تستعمل بعض الالفاظ
المتقاربة في المعنى مكان بعضها الثالث ابو سعيد رضي الله عنه قوله فقد اربى تو اي اتى
الربوا وتعاطاه ومعنى اللفظ اخذ اكثر مما اعطى من ربى الشيء يربو اذا زاد اقول العلة
الوجه ان يقال اتى الفعل المحرم لان من اشترى الفضة عشرة مثاقيل بمثقال من ذهب
فالمشتري اخذ الزيادة وليس بمربٍ الرابع ابو سعيد رضي الله عنه قوله ولا تشفوا تو
اي لا تفضلوا والشف بالكسر الفضل والربح والشف ايضا النقصان فكلمة على هي
الفارقة في هذا الحديث بين الزيادة والنقصان قوله بعضها الضمير للذهب الجوهري
الذهب معروف وربما انث حس في هذا الحديث دليل على انه لو باع حليًا من
ذهب بذهب مع الفضل قوله بناجز نه اي بحاضر يقال نجز ينجز نجزًا اذا حضر و
حصل وانجز الوعد احضره الخامس والسادس عمر رضي الله عنه قوله الا هاء وهاء
فا ها صوت بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه اي كل واحد من متعاقدي متولي
عقد الصرف يقول لصاحبه ها فيتقابضان قبل التفرق عن المجلس ح فيه لغتان المد
والقصر والاول افضل واشهر واصله هاك فابدلت من الكاف ومعناه خذ هذا فيقول
صاحبه مثله والهمزة مفتوحة ويقال بالكسر ومعناه التقابض قال المالكي وحق هاء ان

لا يقع بعد الا كما لا يقع بعدما خذ وبعد ان فتح يجب تقدير بقوله قبله يكون به
محكيا فكانه قيل ولا الذهب بالذهب الا معلا عنده من المبايعين هاء وهاء
اقول فاذا محله النصب على الحال والمستثنى منه مقدر يعني بيع الذهب بالذهب ربوا
في جميع الحالات الا حال الحضور والتقابض فكنى عن التقابض بهاء وهاء لانه لازمه
السابع ابو سعيد قوله جنيب الجنيب نوع جيد معروف من انواع التمر وكل نوع
من التمر لا يعرف اسمه فهو جمع وقيل الجمع تمر مختلط من انواع متفرقة وليس مرغوبا فيه
وما يختلط الا لرداءته حسن اتفقوا على انه من الحيل ان يبدل شيئا من مال الربوا
بجنسه ويأخذ فضلا فلا يجوز حتى يبيع جنسه ويقبض ما اشتراه ثم يبيعه منه
باكثر مما دفع اليه قال الشافعي لا باس ان يبيع الرجل السلعة الى اجل ويشتريها
من المشتري باقل بنقد وعوض الى اجل مح احتج اصحابنا بهذا الحديث ان الحيلة
التي يعملها بعض الناس توصلا الى مقصود الربوا ليس بحرام وذلك ان يجوز من اراد
ان يعطي صاحبه مائة درهم بمائتين فيبيعه ثوبا بمائتين ثم يشتريه منه بمائة لانه
صلوات الله عليه قال بع هذا واشتر بثمنه من هذا وهو ليس بحرام عند الشافعي
وقال مالك واحمد هو حرام اقول ويقويه ما رواه رزين في كتابه عن ام يونس
انها قالت جاءت ام ولد زيد بن ارقم الى عايشة رضي الله عنها فقالت بعت
جارية من زيد بثماني مائة درهم الى العطاء ثم اشتريتها منه قبل حلول الاجل
بستمائة درهم وكنت شرطت عليه انك ان بعتها فانا اشتريها منك فقالت
لها عايشة رضي الله عنها بئس ما شريت وبئس ما اشتريت ابلغي زيد بن
ارقم انه قد ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم يتب منه قالت فما
تصنع قال فتلت عايشة رضي الله عنها فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى
فله ما سلف وامره الى الله الآيه فلم ينكر احد على عايشة والصحابة متوفرون
حسن قال الشافعي لو كان هذا ثابتا فقد تكون عايشة عابت البيع الى العطاء
لانه اجل غير معلوم ثم قال وزيد صحابي واذا اختلفوا فمذهبنا القياس
وهو مع زيد ويمكن ان يمنع تجهيل الاجل فان العطاء هو ما يخرج للجندي من
بيت المال في السنة مرة او مرتين واكثر ما يكون في اجل مسمى يدل عليه قولها في هذا

الحديث

الحديث قبل حلول الاجل وما وضع عمر رضي الله عنه التاريخ الا لهذا واما ترجيح
فعل زيد بالقياس فمشكل لبعد الجامع مع ان قول عايشة راجح على فعله و
لما روى احمد وابو داود عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تبايعتم بالعينة
واخذتم اذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه
حتى ترجعوا الى دينكم والعينة بفتح العين المهملة وبسكون الياء تحتها نقطتان وفتح
النون وهو ان يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم الى اجل مسمى ثم يشتريها منه باقل
من الثمن الذي باعها فان اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم
وقبضها ثم باعها المشتري من البايع الاول بالنقد باقل من الثمن فهذه ايضا عينة
وهي اهون من الاولى وسميت عينة لحصول النقد لصاحب العينة لان العين
هو المال الحاضر من النقد والمشتري انما يشتري ليبيعها بعين حاضرة تصل اليه
معجلة كذا في النهاية وفي المغرب العينة السلف وتعين بعينة اي بنسيئة من
عين الميزان وهو ميله كذا عن الخليل لانها زيادة وقيل لانها بيع العين بالربح
وقيل هي شراء ما باع باقل مما باع وما يجلسنا على ما اوقفناه الا بقول الامام الشافعي
رحمه الله اذا صح حديث النبي صلى الله عليه وسلم خلاف قولي فاعملوا بالحديث ودعوا قولي
وهو مذهبي ذكره الشيخ محيي الدين في شرح صحيح مسلم وامثاله كثيرة قوله مثل ذلك مبتدأ
وفي الميزان خبره ويحتمل النصب على المصدر اي قال في شان الميزان قولا مثل ما قال في
شان الصاع اي المكيال مح يستدل الحنفية على مذهبهم لانه ذكر في هذا الحديث الكيل
والميزان اقول توجيه استدلالهم ان علة الربوا في الاصناف المذكورة في حديث عبادة
الكيل والوزن لا الطعم والنقد لان النبي صلى الله عليه وسلم لما بين حكم التمر وهو المكيل الحق
به حكم الميزان ولو كانت العلة النقدية والطعومية لقال في النقد مثل ذلك والجواب
ان هذا ارشاد لمن ضل السبيل ووقع في الربوا فهداه الى التخلص منه بطريق الحيل
اصل مه فالمفهوم فيه مسدود وفاقا وذلك الحديث يشوش عليه الفروع التاسع ابو سعيد
رضي الله عنه قوله برني هو من اجود التمر قوله اوه نه هي كلمة يقولها الرجل عند الشكاية
والتوجع وهي ساكنة الواو مكسورة الهاء وربما قلبوا الواو الفا فقالوا آه من كذا وربما
شددوا الواو وكسروها وسكنوا الهاء وبعضهم يفتح الواو والتشديد فقالوا اوه وقه

عين الربوا اي هذا حقيقة الربوا المحرم التاسع جابر رضي الله عنه قوله فبايع النبي صلى الله عليه وسلم
على الهجرة ضمنت بايع معنى عاهد وعداه بعلى نه في الحديث الآتي يعني في على الاسلام
وهو عبارة عن المعاقدة عليه والمعاهدة قوله فاشتراه بعبدين اسودين مح فيه
ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من مكارم الاخلاق والاحسان العام فانه كره ان
يرد العبد خائبا عما قصد من الهجرة وملازمة الصحبة حس العمل على هذا عند اهل
العلم كلهم انه يجوز بيع حيوان بحيوانين نقدا سواء كان الجنس واحدا او مختلفا
اشترى رافع بن خديج بعيرا ببعيرين فاعطاه احدهما وقال آتيك بالآخر غدا ان شاء الله تعالى
وعند سعيد بن المسيب ان كانا ماكولي اللحم لا يجوز اذا كان الشرى للذبح وان كان الجنس
مختلفا واختلفوا في بيع الحيوان بالحيوان او بالحيوانين نسيئة فمنعه جماعة من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم روي فيه عن ابن عباس وهو قول عطاء بن ابي رباح واصحاب
ابي حنيفة لما روي انه صلوات الله عليه نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة قال الخطابي
وجهه عندي انه انما نهى عما كان نسيئة في الطرفين فيكون من باب الكالي بالكالي بدليل
قول عبد الله بن عمرو بن العاص الذي في آخر الباب وهذا يبين لك ان النهي عن
بيع الحيوان بالحيوان نسيئة انما هو ان يكون نساء في الطرفين فيكون من باب الكالي
بالكالي بدليل قول عبد الله بن عمرو بن العاص الذي في آخر الباب جمعا بين الحديثين
ورخص فيه بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم روي ذلك عن علي رضي الله عنه وابن عمر
وهو قول الشافعي واحتجوا بما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم
امره ان يجهز جيشا فنفدت الابل فامره ان ياخذ على قلائص الصدقة وكان ياخذ
البعير بالبعيرين الى ابل الصدقة وفيه دليل على جواز السلم في الحيوان قوله او حرة
هذه الزيادة ليست في نسخ مسلم والحميدي وجامع الاصول لكن في شرح السنة او حرة
وفي بعض نسخ المصابيح ام حرة اقول او هنا اوقع لان ام يؤتى بها اذا ثبت احد الامرين
فيحصل التردد في التعيين واو سؤال عن نفس الثبوت يعني عبديته ثابتة او
حريته العاشر جابر رضي الله عنه قوله عن بيع الصبرة نه الصبرة الطعام المجتمع
كالكومة وجمعها صبر اقول قوله المسمى اي المعلوم وهو صفة الكيل ومن التمر حال منه
اي نهى عن بيع الصبرة المجهول مكيلتها بالصبرة المعلوم مكيلها من جنس واحد حس

لا يجوز

لا يجوز بيع مال الربوا بجنسه جزافا للجهل بالتماثل حالة العقد فلو قال بعتك
صبرتي هذه من الحنطة بما يقابلها من صبرتك او دنانيري بما يوازنه من دينارك يوازنه ع
جاز اذا تقابضا في المجلس والفضل من الدينار الكبير والصبرة الكبيرة لبايعها
فاذا اختلف الجنس يجوز بيع بعضه ببعض جزافا لان الفضل بينهما غير حرام الحادي عشر
فضالة لا تباع حتى تفصل حس ويروى حتى يميز اراد به التمييز بين الخرز والذهب قوله
في العقد لا تمييز عين المبيع بعضه عن بعض وفيه دليل على انه لو باع مال الربا
بجنسه دفعهما او مع احدهما شيء آخر مثل ان باع درهما وثوبا بدرهمين او دينارين
او باع درهما وثوبا بدرهمين وثوب لا يجوز لان اختلاف الجنس في احد شقي الصفقة
يوجب توزيع ما في مقابلتهما عليهما باعتبار القيمة والتقويم تقدير وحدس
لا يفيد معرفة في الربوا انتهى كلامه وذهب مالك الى جواز بيع الدرهم بنصفه
وفلوس او طعام للضرورة ومنع ما فوق ذلك الفصل الثاني الاول ابو هريرة رضي الله عنه
قوله فان لم ياكله اصابه من بخاره قض اي يصيبه به ويصل اليه من اثره بان
يكون موكله او متوسطا فيه او كاتبا او شاهدا او يعامل المولي او من عامل معه و
خلط ماله بماله قوله الا آكل المستثنى صفة لاحد والمستثنى منه اعم عام الاوصاف نفي جميع
الاوصاف الا الاكل ونحو نرى كثيرا من الناس لم ياكله حقيقة فينبغي ان يجري على
عموم المجاز فيشمل الحقيقة والمجاز ولذلك اتبعه بالفاء التفصيلية بقوله فان لم ياكله
اي فان لم ياكله حقيقة ياكله مجازا فالبخار والغبار مستعاران لما شبه الربوا من
النار والتراب الثاني عبادة رضي الله عنه قوله لكن بيعوا لكن حقه ان يقع بين كلامين
متغايرين نفيا واثباتا اي لا تبيعوا النقدين ولا المطعومات اذا كانا متفقين ولكن
بيعوهما اذا اختلفا والاستثناء في قوله الا سواء بسواء كالاستطراد لبيان الترخص
وقوله يدا بيد تاكيد لقوله عينا بعين من حيث المعنى كما كان سواء بسواء تاكيدا لمثل
بمثل في الحديث السابق الثالث سعد رضي الله عنه قوله اينقص الرطب اذا يبس ليس
المراد من الاستفهام استعلام القضية فانها جلية مستغنية عن الاستكشاف بل التنبيه على
ان الشرط تحقق المماثلة اذا يبس فلا يكفي تماثل الرطب والتمر على رطوبته ولا على فرض
اليبوسة لانه تخمين وخرص لا تعين فيه فلا يجوز بيع احدهما بالآخر وبه قال اكثر اهل العلم

لا يتيقن

وجوّز ابو حنيفة بيع الرطب بالتمر اذا تساويا كيلاً وحمل الحديث على البيع نسيئة
لما روى عن هذا الراوى انه صلوات الله عليه نهى عن بيع الرطب بالتمر نسيئة هكذا ذكره
بعض الشارحين وضعفه ظاهر لان النهي عن بيعه نسيئة لا يستدعي الاذن في بيعه يدا
بيد الا من طريق المفهوم وهو عنده غير منظور اليه فضلا من ان يسلط على المنطوق
ليبطل اطلاقه ثم ان هذا التقييد يفسد السؤال والجواب وترتيب النفي وبلغتها بالكلية
فان بيع الرطب بالتمر نسيئة غير صحيح لانه جرى نسيئة لا لان الرطب ينقص بالجفاف ولا
ينقص والضمير المستكن في فعاله والهاء في نهاه للسائل المدلول عليه بقوله سالت **حسن**
هذا الحديث اصل في انه لا يجوز بيع شيء من المطعوم بجنسه واحدهما رطب والآخر يابس
مثل بيع الرطب بالتمر وبيع العنب بالزبيب واللحم الرطب بالقديد وهو قول اكثر اهل
العلم واليه ذهب مالك والشافعي رحمة الله عليهما اقول لا شك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عالما بهذا الحكم وعالما بلازمه لان المخاطب ايضا عالم فاذا فائدة الاستخبار راجعة
الى امر آخر وهو الزام السائل بما هو ثابت عنده ومتقرر لديه افحاما وتبكيتا فينبغي ان
يكون مقررا عنده ان الزيادة في الربويات اذا كانت من جنس واحد غير جائز
مطلقا ولذلك اجاب بقوله نعم ثم رتب النهي عليه بالفاء اي اذا اذعنت واعترفت فلا
تفعل فاذا لا وجه لتقييده بالنسيئة **الرابع** سعيد رضي الله عنه قوله من يسير
الميسر القمار مصدر من يسر كالموعد والمرجع من فعلهما يقال يسرته اذا قمرته واشتقاقه
من اليسر لانه اخذ مال الرجل بيسر وسهولة من غير كد ولا تعب او من اليسار لانه
سلب يساره والوافيه دليل على حرمة بيع اللحم بالحيوان سواء كان ذلك اللحم من جنس
ذلك الحيوان او من غير جنسه وسواء كان الحيوان مما يوكل لحمه او مما لا يوكل وهذا قول
الشافعي رحمة الله عليه **الخامس** سمرة مضى شرحه في الحديث التاسع من الفصل الاول **السادس**
عبد الله قوله ان ياخذ على قلائص اي ياخذ من ليس له ظهر بلا دينا على قلائص الصدقة
موجلا الى اوان حصول قلائص الصدقة والقلائص جمع قلوص وهو الفتى من الابل وفيه
اشكالان احدهما بيع الحيوان بالحيوان نسيئة وثانيهما عدم توقيت الاجل المسمى فيه وفيه
اختلاف سبق في حديث جابر **الفصل الثالث الاول** اسامة رضي الله عنه قوله الربوا
التعريف فيه للعهد اي الربا الذي عرف من كونه في النقدين والمطعوم او الكيل والموزون على

اختلاف

اختلاف ثابت في النسيئة وقوله لا ربوا فيما كان يدا بيد يعني بشرط المساواة في المتفق و
اختلاف الجنسين في التفاضل **الثاني** عبد الله قوله غسيل الملائكة فعيل بمعنى مفعول قد
مضت قصته وانما كان الربا اشد من الزنا لان من ارتكب اكل الربا فقد حاول محاربة الله
ورسوله ومحاربتهما بعقله الزايغ قال الله تعالى فأذنوا بحرب من الله ورسوله اي بحرب
عظيم فيجري محض البعيد ولذلك رد قولهم انما البيع مثل الربوا بقوله احل الله البيع و
حرم الربوا واما قبح الربوا فظاهر شرعا وعقلا وله روادع وزواجر سوى الشرع فآكل
الربوا يهتك حرمة الله تعالى والزاني يخرق جلباب الحياء عن نفسه **الثالث** ابو هريرة
رضي الله عنه قوله الربوا اي اثم الربوا ولا بد من هذا التقدير ليطابق قوله ان ينكح الرجل
امه **الرابع** ابن مسعود قوله الى قل **فا** القل والقلة كالذل والذلة يعني انه ممحوق البركة
اقول اوقع قوله ممحوق البركة موضع الشرط والجزاء ليكون من باب سد الجملة الشرطية
مسد الخبر فيلزم ان يأول المبتدأ بالمصدر ولا شك ان الكثرة والقلة صفتان للمال
لا للربوا فيجب ان يقدر مال الربوا ممحوق لان مال الربا ربا وانشد ابن مالك شعر
خير اقترابي من المولى حليف رضى وشر بعدي منه وهو غضبان وقال الآن خبر الاقتراب
اقترابي ولا بد من هذا التحمل لان الواو مانع من حمله على الخبر ولولاه كانت الجملة الشرطية
خبرا لا محالة **الخامس والسادس والسابع** عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله آية الربوا
اي الآية التي نزلت في تحريم الربوا وهو قوله تعالى الذين ياكلون الربوا لا يقومون الا
كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس الى قوله فان تبتم فلكم رؤس اموالكم لا
تظلمون ولا تظلمون ثابتة غير منسوخة صريحة غير متشابهة فلذلك لم يفسرها النبي
صلى الله عليه وسلم فاجمل وتم على ما هي عليه فلا تتابعوا فيها واتركوا الحيلة في حلها
وهو المراد من قوله فدعوا الربوا والريبة **الثامن** انس قوله قرضا هو اسم للمصدر
والمصدر في الحقيقة الاقراض ويجوز ان يكون ههنا بمعنى المقروض فيكون مفعولا
ثانيا لا قرض والاول متعد كقوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا والضمير
الفاعل في فاهدى عايد الى المفعول المقدر والضمير في لا يقبلها راجع الى مصدر اهدى
وقوله فاهدى عطف على الشرط وجوابه فلا يركبه قوله الا ان يكون جرى بينه و
بينه قبل ذلك قال مالك لا يقبل هدية المديون ما لم يكن مثلها قبل او حدث موجب

لها التاسع انس قوله في المنتقى هو بالميم والنون والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين
والقاف كتاب الفقه لبعض اصحاب احمد في الاحاديث على ترتيب الفقه العاشر ابو بردة قوله
او حبلة قتّ القتّ فعل بمعنى مفعول اي مشدود به بالحبل الحبل بالتحريك مصدر
يسمى المحمول كما سمي بالحمل والقتّ الرطبة من علف الدواب وانما خص الهدية بما
يعلف الدواب مبالغة في الامتناع من قبول الهدية لما يجوز ان يعلف الدواب بالحرام
باب المنهي عنها من البيوع الفصل الاول ابن عمر رضي الله عنهما قوله عن المزابنة
حس المزابنة بيع التمر على الشجر بجنسه موضوعا على الارض من الزبن وهو الدفع و
ذلك لان احد المتبايعين اذا وقف على غبن فيما اشتراه اراد فسخ العقد واراد الاخر
امضاءه فتزابنا اي تدافعا وكل واحد يدفع صاحبه عن حقه وخص بيع التمر
على رؤوس النخل بجنسه بهذا الاسم لان المساواة بينهما شرط وما على الشجر
لا يحصر بكيل ولا وزن وانما يكون مقدرا بالخرص وهو حدس وظن لا يؤمن
فيه من التفاوت مظ بيع الرطب بالتمر والعنب بالزبيب جائز عند ابي حنيفة
ولا يجوز عند الشافعي ومالك واحمد لا بالكيل ولا بالوزن اذا لم يكن الرطب على
راس النخلة اما اذا كان الرطب على راس النخل ويبيعه بالتمر فهي العرايا وياتي
بحثه انتهى كلامه وقوله ان يبيع بدل او بيان لقوله عن المزابنة والشروط
كلها تفصيل البيان ويقدر جزاء الشرط الثاني نهى لقرينة السياق لعدم استقامة
المذكور ان يكون جزاء وكذا في الشرط الاول يقدر نهى ان يبيعه لقرينة الشرط الثاني
وقوله مسمى صفة لكيل وان زاد فلي حال بتقدير القول من البايع الذي يفهم
من يباع ان يبيع قائلا ان زاد فلي وان نقص فعلي الثاني جابر رضي الله عنه
قوله عن المخابرة حس وفي نه قيل هي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع
وقيل ان اصل المخابرة من خيبر لان النبي صلى الله عليه وسلم اقرها في ايدي اهلها
على النصف من محصولها فقيل خابرهم اي عاملهم في خيبر وقيل من الخبار وهي
الارض اللينة قوله والمحاقلة فا الحقل القراح من الارض وهي الطيبة التربة
الخالصة من شايب السبخ الصالحة للزراعة ومنه حقل يحقل اذا زرع والمحاقلة
مفاعلة من ذلك قوله بمائة فرق نه الفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلا
وهي

وهي اثنا عشر مدا وثلثة اصع عند اهل الحجاز وقيل الفرق خمسة اقساط والقسط
نصف صاع فاما الفرق بالسكون فمائة وعشرون رطلا تو لا ادري من المفسر غير
ان قوله بمائة فرق حنطة كلام ساقط وكذلك في بقية التفسير وكان من حق الكلام
ان ياتي بالمثال من غير تعيين في العدد فان قوله بمائة فرق موهم بانه اذا زاد
او نقص عن المقدار المنصوص عليه لم يكن ذلك محاقلة اقول ربما تقرن في المثال
بما يصور عند السامع زيادة توضيح نعم لو قال بمائة مثلا لم يكن فيه مقال وهذا
القيد مما لا باس به عند البلغاء الثالث جابر رضي الله عنه قوله والمعاومة نه هي بيع
ثمر النخل او الشجر سنتين او ثلثا فصاعدا يقال عاومت النخلة اذا حملت سنة ولم تحمل
اخرى وهي مفاعلة من العام السنة قوله وعن الثنيا المغرب يقال ثناه عن وجهه اذا
كفه وصرفه ومنه استثنيت الشيء اذا زويته لنفسي والاسم الثنيا بوزن الدنيا
وفي الحديث من استثنى فله ثنياه اي ما استثناه وفي اصطلاح النحويين اخراج الشيء مما
دخل فيه غيره لان فيه كفا وردا عن الدخول قض المقتضي للنهي فيه افضاؤه الى
جهالة قدر المبيع ولهذا قال الفقهاء لو قال بعتك منك هذه الصبرة الا صاعا كانت مجهولة الصيعان
تفسد العقد لانه خرج المبيع عن كونه معلوم القدر عيانا وتقديرا اما لو باعها واستثنى سهما
شائعا معينا كالثلث او الربع صح لحصول العلم بقدره وعلى الاشاعة قوله في العرايا فا
العرية التي يعريها الرجل محتاجا اي يجعل له ثمرتها فرخص للمعري ان يبتاع ثمرتها ثم لموضع
حاجته من العري سميت عرية لانه اذا ذهب ثمرها فكانه جردها من الثمرة وعراها منها
ثم اشتق منها الاعراء ع العرية ان يخرص الخارص نخلات ويقول هذا الرطب اذا يبس
يحصل منه ثلثة اوسق من التمر فيبيعه لغيره بثلثة اوسق من التمر مثلا فيبيعه لغيره
ثلثة اوسق تمرا ويتقابضان في المجلس فيسلم المشتري التمر ويسلم البايع النخل وهذا
فيما دون خمسة اوسق ولا يجوز فيما زاد عليه وفي جوازه في خمسة اوسق قولان للشافعي
اصحهما لا يجوز لان الاصل تحريم بيع التمر بالرطب وجاء في العرايا رخصة والاصح جوازه
للاغنياء والفقراء وانه لا يجوز في غير الرطب والعنب من الثمار وفي قول ضعيف
انه مختص بالفقراء الرابع سهل قوله الا انه رخص في العرية هذا يشعر بان العرايا
مستثناه من المزابنة لان قوله بيع التمر بالتمر هو المزابنة قض العرية فعيلة بمعنى

متعول - والثانيها لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية فنقل منها الى العقد الوارد
عليها المتضمن لاعرابها ح سميت عرية لانها عريت من جملة التحريم اى خرجت فهي
فعيلة بمعنى فاعلة وقيل لانها عريت من جملة الحايط بالخرص والبيع فعريت عنها اى
خرجت وسببها ان رجالا محتاجين من الانصار شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ان
الرطب ياتى ولا نقد بايديهم يبتاعون به رطبا ياكلونه مع الناس وعندهم فضول
من قوتهم من التمر فرخص لهم ان يبتاعوا العرايا بخرصها من التمر الذي فى ايديهم
ياكلونها رطبا قوله بخرصها تمرا يحتمل ان يكون تمييزا ويجوز ان يكون حالا مقدرة و
يؤيده قوله ياكلها اهلها رطبا فان رطبا حال وهذا ينصر مذهب من قال الحال يجب
ان يكون مشتقا اما حقيقة او صورة لان المطلوب هنا هذا الوصف لا الذات والا كان
الابدال عبثا الخامس ابو هريرة رضي الله عنه قوله من التمر متعلق ببيع العرايا والبا
فى بخرصها للسببية اى ارخص فى بيع رطبها من التمر بواسطة خرصها قوله اوسق مح
جمع وسق بفتح الواو وهو ستون صاعا والصاع خمسة ارطال وثلث بالبغدادي
قوله او فى خمسة اوسق مح شك من الراوي فوجب الاخذ بالاقل وهو دون
خمسة اوسق فيبقى الخمسة على التحريم احتياطا كما سبق السادس والسابع انس قوله حتى
يبدو صلاحها حس العمل على هذا عند اهل العلم ان بيع الثمرة على
الشجرة قبل بدو الصلاح مطلقا لا يجوز يروى فيه عن ابن عباس وجابر وابي هريرة
وزيد بن ثابت وابي سعيد الخدري وعايشة وهو قول الشافعي رحمة الله عليه لانه
لا يؤمن من هلاك الثمار بورود العاهة عليها لصغرها وضعفها واذا تلفت لا يبقى للمشتري
فى مقابلة ما دفع من الثمن شيء وهذا معنى قوله نهى عن بيع النخل حتى يزهو ومن السنبل
حتى يبيض ويامن العاهة ومعنى قوله حتى يحمر ويصفر وانما نهى المشتري من
اجل هذه المخاطرة المذكورة والتغرير بماله ونهى البايع لئلا يكون اخذ مال المشتري لا
بمقابلة شيء سلم له وهذا معنى قوله صلوات الله عليه ارايت اذا منع الله الثمرة بم ياخذ
احدكم اى اخبرني اذا منع الله الثمرة وفى الحديث حتى تحمر وحتى تسود وفى رواية
ابن عمر حتى يبيض دليل على ان الاعتبار بحدوث هذه الصفة فى الثمرة لا باتيان الوقت
الذي يكون فيه بدو الصلاح فى الثمار غالبا وذهب بعض اهل العلم الى ان الاعتبار بالزمان

فاذا جاء ذلك الوقت جاز بيعه قوله حتى يزهو مح قال ابن الاعرابي يقال زها النخل
يزهو اذا ظهرت ثمرته وازهى يزهي اذا احمر او اصفر قال الاصمعي لا يقال فى النخل ازهى
وانما يقال زهى وحكاهما ابو زيد لغتين وذلك علامة الصلاح فيها ودليل خلاصها من
الآفة قوله قيل وما تزهي يجوز ان يكون تزهي حكاية قول الرسول صلى الله عليه وسلم اى ما معنى
قولك حتى تزهي او وضع الفعل موضع المصدر اى قيل ما الزهو نحو قول الشاعر وقالوا
ما تشاء فقلت اللهو الى الاصباح آثر ذي اثير اى قلت اريد اللهو وفى المثل
تسمع بالمعيدي خير من ان تراه اى سماعك خير من رؤيته وقوله بم ياخذ مثل فيم ولم وفيم
وعلام وحتام فى حذف الالف عند دخول حرف الجر على ما الاستفهامية ولما كانت
ما الاستفهامية متضمنة للهمزة ولها صدر الكلام ينبغي ان يقدر ههنا الهمزة والهمزة للانكار
والمعنى لا ينبغي ان ياخذ احدكم مال اخيه غدرا الثامن جابر رضي الله عنه قوله بيع سنين
يريد به بيع ثمارها وهي المعاومة وقد سبق الكلام فيها قوله الجوايح جمع جايحة وهي الآفة
التي تصيب الثمر من الجوح وهو الاستيصال ووضعها ان يحط البايع من الثمن ما يوازي
نقصان الجايحة بعد القبض والامر به امر استحباب لا وجوب لان المبيع قد خرج عن عهدة
البايع بالتسليم الى المشتري والدليل من طريق الحديث ما يقتضيه بعمومه لما روى ابو سعيد الخدري
ان رجلا اصيب فى ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدقوا عليه
ولو كانت الجوايح موضوعة لم يصر مديونا بسببها ولما امر بالتصدق عليه لاداء دينه ومنهم
من قال انه للوجوب والبيع ينفسخ فيما تلف بالجايحة كما لو تلف قبل القبض لان التسليم
لم يتم بالتخلية ولذلك يجب على البايع سقيها الى ان يدرك ويدل عليه قوله فى حديث
جابر المذكور عقيب هذا فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم تاخذ مال اخيك بغير حق
وهو مذهب احمد وقول قديم للشافعي رحمهما الله ومنهم من خصص الحديث بما اذا
كان المبيع لم يقبض بعد ومنهم من قال ان ذلك فى الاراضي الخراجية التى امرها
الى الامام امره بوضع الخراج عنها اذا اصابتها الجوايح التاسع جابر رضي الله عنه قوله
فلا يحل وقع جواب لو تاما ان يتمحل ويقال ان لو بمعنى ان واما ان يقدر الجواب
وفلا يحل عطف عليه اى لو بعت من اخيك تمرا فهلك لا تاخذ منه شيئا فلا يحل لك و
التكرار للتقرير كما فى قوله تعالى كذبت قبلهم قوم نوح فكذبوا عبدنا ولما كان هذا

النهي نهي تنزيه لا تحريم حث البايع على ان يسلك مع المشتري طريق المروة وتخصيص
ذكر اخيك للتعطف والترحم عليه كما في قوله تعالى فمن عفي له من اخيه شيء مظ ان كان
التلف قبل تسليم الثمار الى المشتري يكون من ضمان البايع فلا يحل له ان ياخذ الثمن
بالخلاف وان كان بعد التسليم فالكلام محمول على التهديد عند الشافعي واحمد ومعناه
فلا يحل لك في الورع والتقوى ان تاخذ الثمن اذا تلف الثمار العاشر ابن عمر رضي الله عنهما
قوله فيبيعونه في مكانه الفاء للتعقيب فيدل على انهم يعقبون البيع والابتياع بلا
مهلة فيفيد انهم يبيعونه قبل النقل لان القبض في مثله عبارة عن النقل فلذلك
نهوا عن ذلك ويدل على هذا التاويل الحديث الاتي الحادي عشر والثاني عشر ابن عباس
رضي الله عنهما قوله ولا احسب كل شيء اي لا اظن كل شيء الا مثل الطعام في انه لا يجوز
للمشتري ان يبيعه حتى يقبضه من البايع الذي اشتراه منه مح اختلفوا في بيع
المبيع قبل القبض قول الشافعي لا يصح سواء كان طعاما او عقارا او منقولا او غير
الطعام او نقدا وقال عثمان البتي يجوز في كل بيع وقال ابو حنيفة يجوز في العقار
وقال مالك لا يجوز في الطعام ويجوز فيما سواه الثالث عشر ابو هريرة رضي الله عنه قوله لا
تلقوا الركبان قض نهي عن استقبال الركبان لابتياع ما يحملونه الى البلد قبل
ان يقدموا الاسواق ويعرفوا الاسعار لما يتوقع فيه من التغرير وارتفاع الاسعار
قوله ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ضمن البيع معنى الغلبة والاستعلاء وعداه بعلى
قال في المغرب باع عليه اذا كان على كره منه وباع له الشيء اذا اشتراه له
ومنه الحديث لا يبع بعضكم على بيع اخيه اي لا يشتر بدليل رواية البخاري
لا يبتاع الرجل على بيع اخيه حس وهو ان يشتري رجل شيئا وهما في مجلس العقد
وخيارهما باق فياتي الرجل ويعرض على المشتري سلعته مثل ما اشتراه او اجود بمثل
ثمنها او ارخص او ياتي البايع فيطلب ما باعه باكثر من ثمنه الذي باعه من الاول
حتى يندم فيفسخ العقد فيكون البيع بمعنى الاشتراء كما قال صلوات الله عليه
وسلامه لا يخطب الرجل على خطبة اخيه والمراد منه ما طلبه اخوه كذلك هذا
ثم هذا الطالب ان كان قصده رفع عقدهما ولا يريد شراه يكون عاصيا سواء كان
عالما بالحديث او لم يكن وان قصد غبطة احدهما فلا يعصي الا ان يكون عالما بالحديث
قوله

قوله ولا تناجشوا فا النجش الاثارة يقال نجش الصيد اذا اثاره ليغتر به الراغب
فيشتري بما ذكره واصله الاغراء والتحريض وانما نهي عنه لما فيه من التغرير وانما
ذكر بصيغة التفاعل لان التجار يتعاوضون في ذلك فيفعل هذا لصاحبه على
ان يكافيه بمثله وعن بيع الحاضر للبادي وهو ان ياخذ البلدي من البدوي
ما حمله الى البلد ليبيعه بسعر اليوم حتى يبيع له على التدريج بثمن ارفع والعلة
فيه تفويت الربح وتضييق الرزق على الناس فعلى هذا لو كان المتاع كاسدا
في البلد اما لكثرته او لندور الحاجة اليه لم يحرم ذلك لفقد المعنى فان الحكم
المنصوص كما يعم بعموم العلة يخص بخصوصها وعن التصرية وهي ان يشد اخلاف
اللبون ويترك حلابها اياما ليجتمع اللبن في ضرعها فيتخيل المشتري غزارة لبنها
من قولهم صريت الماء في الحوض اذا جمعته وحبسته واصل الصر الجمع والحبس
الصرة واثبت بها الخيار للمشتري اذا اطلع عليها بقي له فهو بخير النظرين
وقال ابو حنيفة لا خيار له بسبب التصرية ولا الرد بعيب آخر بعد ما حلبها
والحديث حجة عليه في المسئلتين ولا يختص ثبوت الخيار بما بعد الحلب بل لو اطلع
عليها قبله كان له الرد وانما قيد به لان الغالب انه لا يحصل العلم بها الا بعد
حلبها وانما اوجب رد صاع تمر معها بدلا عن الحليب الموجود في الضرع حال العقد
وكان القياس رد عينه او مثله لكنه لما تعذر اختلاط ما حدث بعد البيع في ملك
المشتري حال العقد وافضاؤه الى الجهل بقدره عينه الشارع له بدلا مناسبا
قطعا للخصومة ودفعا للتنازع في القدر الموجود عند العقد وهذا الخيار
كساير خيار النقيصة على الفور عند الاكثر وما روي انه قال من اشترى شاة
مصراة فهو بالخيار ثلثة ايام فان ردها رد معها صاعا من طعام لا سمراء متمرا
انما قاله بناء على الغالب لان الوقوف عليها قلما يكون في اقل من ثلثة ايام
فانه لا يظهر قبله نقصان بين ولان الذي يجده المشتري في المدة لعله يحمله
على اختلاف اليد وبدل المحل لا ان الخيار يمتد ثلثة ايام وان اطلع عليه
المشتري وقوله لا سمراء اي لا حنطة قيل اراد به ان التمر متعين للبدلية
ولا يجوز ان يعطي غيره الا برضى البايع فان غالب طعام العرب التمر فيكون الراد

منه اذا اطلق وقيل اراد به ان يرد مع المصراة صاعا من الطعام اى طعام
كان وان الحنطة غير واجبة على التعيين بل لو رد معها صاعا من تمر او شعير
او غيرهما جاز ولذلك اختلف العلماء فى تعيين التمر ولعل الاظهر تعيينه
للتنصيص به فيما رواه الشيخان وغيرهما من الائمة رحمهم الله تعالى قال فى
المغرب الطعام اسم لما يؤكل ثم غلب على البر ومنه حديث ابى سعيد كنا
نخرج فى صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام
او صاعا من شعير اقول لما قال صلوات الله عليه صاعا من طعام تبادر الذهن
الى ما غلب عليه اسم الطعام من البر لما لم يكن المراد بعينه بقوله لا سمراء لازالة
ذلك التوهم فتعين ان يقيد بما نص عليه فى الرواية الاولى وصاعا من تمر
ح الواجب ان يرد مع المصراة بعد ان حلبها صاعا من تمر سواء كان اللبن
قليلا او كثيرا والمصراة ناقة او شاة او بقرة به قال الشافعى ومالك والليث وابن
ابى ليلى وابو يوسف ووافقهم المحدثون وقال بعض اصحابنا يرد صاعا
من قوت البلد ولا يختص بالتمر وقال ابو حنيفة وطائفة من اهل العراق ومالك
فى رواية اخرى يردها ولا يرد صاعا من تمر لان الاصل انه اذا اتلف شيئا لغيره
رد مثله ان كان مثليا والا فقيمته واما جنس آخر من العروض فخلاف الوصول واجاب
الجمهور بان السنة اذا وردت لا يعترض عليها بالمعقول ونظيره الدية فانها مائة
بعير ولا يختلف باختلاف حال القتيل قطعا للنزاع والغرة فى الجناية على الجنين
سواء كان ذكرا او انثى تام الخلقة او ناقصها جميلا او قبيحا وغير ذلك حس فى حديث
المصراة دليل على انه لا يجوز بيع شاة لبون بلبن شاة ولا شاة لبون فى ضرعها لبن
لان الشرع جعل اللبن فى الضرع قسطا من الثمن فهو كبيع مال الربا بجنسه ومعهما
او مع احدهما شيئا آخر بخلاف ما لو باع السمسم بالسمسم فانه يجوز وان امكن استخراج الدهن
من كل واحد منهما لان عين الدهن غير موجود فيهما واللبن ههنا موجود فى الضرع
حتى لو حلب اللبن ثم باعها فى الحال قبل اجتماع اللبن فى ضرعها باللبن يجوز الرابع عشر
ابو هريرة رضى الله عنه قوله لا تلقوا الجلب جلب الشىء جاء به من بلد الى بلد للتجارة
جلبا والجلب المجلوب وعبد جليب جلب الى دار الاسلام كذا فى المغرب وذكر التذكير اما
لتغليب

الانسان المجلوب على غيره من السلع او استعار للمالك السيد مبالغة فى استحقاقه
للجالب قوله فهو بالخيار ح قال اصحابنا لا خيار للبائع قبل ان يقدم ويعلم السعر
فاذا قدم فان كان سعره ارخص من سعر البلد ثبت له الخيار سواء اخبره المشترى
بالسعر كاذبا ام لم يخبر وان كان السعر غلا او كسعر البلد فوجهان الاصح لا خيار له
لعدم الغبن والثانى ثبوته لاطلاق الحديث الخامس عشر الى السابع عشر ابن عمر
رضى الله عنهما قوله لا يبيع ح الرواية برفعه ورفع يخطب على سبيل الخبر الذى
يراد به النهى فانه ابلغ قوله على خطبة اخيه نه هو ان يخطب الرجل المراة يقال منه
خطب يخطب خطبة بالكسر فهو خاطب فيركن اليه ويتفقا على صداق معلوم ويتراضيا
ولم يبق الا العقد فاما اذا لم يتراضيا ولم يتفقا ولم يركن احدهما الى الآخر فلا منع عن
خطبتها وهو خارج عن النهى حس عن فاطمة بنت قيس انها قالت يا رسول الله ان
معاوية وابا جهم خطبانى فقال انكحى اسامة الثامن عشر ابو هريرة رضى الله عنه قوله
على سوم اخيه نه المساومة المجاذبة بين البايع والمشترى على السلعة وفصل ثمنها
يقال سام يسوم سوما وساوم واستام والمنهى عنه ان يتساوم المتبايعان فى السلعة
ويتقارب الانعقاد فيجئ رجل آخر يريد ان يشترى تلك السلعة ويخرجها
من يد المشترى الاول بزيادة على ما استقر الامر عليه ورضيا به قبل الانعقاد
ولعل تخصيص ذكر الاخ ووصفه بالمسلم للتعطف والايذان بانه لا يليق بحال
المسلم ان يستاثر نفسه على اخيه المسلم التاسع عشر جابر رضى الله عنه قوله
حاضر جنس ومن ثمة اعاد ضمير الجمع فى دعوا اليه وفيه التفات وفائدة
الالتفات هذا الزجر والتوبيخ كما اذا قلت لصاحبك حاكيا عن ثالث لكن ان
فلانا من قضيته كيت وكيت ثم عدلت الى الثالث مخاطبا يا فلان من حقك ان
تلزم الطريقة الحميدة فى مجارى امورك بنهتنه بالتفاتك نحوه فضل تنبيه
وكذا نهى السمسار ان يقول لاهل البادية احفظ متاعك حتى ابيعه قليلا قليلا
بزيادة ثمنه ولا شك ان اهل السوق ينتظرون الجالب ليشتروا منه
فيبيعوا من اهل البلد قليلا قليلا فيرزقوا من فضل الله فاذا فعل السمسار
هذا فقد قطع رزقهم فيستحق الزجر والتوبيخ لذلك والله اعلم العشرون

ابو سعيد رضي الله عنه قوله لبستين الجوهري اللباس ما يلبس و
كذلك الملبس واللبس بالكسر مثله مظ اي نهى ان يلبس الرجل على صورة
الصماء وعلى صورة الاحتباء ونهى ان يبيع على صورة الملامسة وعلى صورة
المنابذة حس معناه ان يجعل اللمس الشيء او النبذ اليه بيعا بينهما من
غير روية وتامل ثم لا يكون فيه خيار وكان ذلك من بيوع الجاهلية
فنهى عنه صلوات الله عليه نه الملامسة هي ان يقول اذا لمست ثوبي
او لمست ثوبك فقد وجب البيع وقيل هو ان يلمس المتاع من وراء ثوب
ولا ينظر اليه ثم يوقع البيع عليه نهى عنه لانه غرر ولانه تعليق او عدول
عن الصيغة الشرعية وقيل معناه ان يجعل اللمس بالليل قاطعا للخيار و
يرجع ذلك الى تعليق اللزوم وهو غير نافذ والمنابذة في البيع هو ان
يقول الرجل لصاحبه انبذ الي الثوب او انبذه اليك ليجب البيع وقيل
هو ان يقول اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب البيع فيكون البيع معاطاة
من غير عقد ولا يصح يقال نبذت الشيء انبذه نبذا فهو منبوذ اذا
رميته او ابعدته قوله لا يقلبه الا بذلك مظ يعني لا يلمس ذلك المتاع
الا البيع اي لم ير المشتري ذلك المتاع ولم يجر بينهما ايجاب وقبول اقول جعل
الملامسة قلبا وليس بذلك وجعل المشار اليه البيع ولم يسبق له ذكر
قال في المغرب قلب الشيء حوله عن وجهه وروي عن سنن ابي داود
الملامسة ان يمسه بيده ولا ينشره ولا يقلبه والوجه ان يكون المشار اليه
بذلك اللمس والاستثناء من باب قول الشاعر وبلدة ليس بها انيس
الا اليعافير والا العيس وكان يجب عليه ان يقلب الثوب ظهرا لبطن
وينظر فيه ويتامل في فعل غير اللمس وفي الحديث لف ونشر بغير ترتيب
مح لاصحابنا في تفسير الملامسة ثلثة اوجه احدها ما قال الشافعي رحمة الله
عليه هو ان ياتي بثوب مطوي او في ظلمة فيلمسه المستام فيقول صاحبه بعتكه
بكذا بشرط ان يقوم لمسك مقام نظرك ولا خيار لك اذا رايته والثاني ان يجعلا
نفس اللمس بيعا فيقول اذا لمسته فهو مبيع لك والثالث ان يبيعه شيئا على انه
متى

متى يمسه انقطع خيار المجلس وغيره باطل على التاويلات ومعنى قوله عن غير
نظر ولا تراض اي بلا تامل ورضى بعد التامل قوله واللبستين كذا في الجمع بين
الصحيحين وشرح السنة ونسخ المصابيح على الحكاية من قوله نهى عن لبستين
وفي جامع الاصول اللبستان على الظاهر قوله الصماء نه هو ان يجلل الرجل بثوبه ولا
يرفع منه جانبا وانما قيل له صماء لانه يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء
التي ليس فيها خرق ولا صدع والفقهاء يقولون هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه
غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فتنكشف عورته والاحتباء هو ان يضم
الانسان رجليه الى بطنه بثوب ويجمعهما مع ظهره ويشده عليهما وقد يكون الاحتباء باليدين
عوض الثوب وانما نهى عنه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما تحرك او زال فيبدو
عورته الحادي والعشرون ابو هريرة رضي الله عنه قوله عن بيع الحصاة قض بيع الحصاة من البياعات
التي كانت تفعلها الجاهلية واختلف في تفسيره فقيل هو ان يقول البائع للمشتري في
العقد اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب البيع والخلل فيه اثبات الخيار وشرطه الى امد
اجل مجهول وقيل هو ان يعقد بان يرمي بحصاة في قطيع غنم فاي شاة اصابتها كانت
المبيعة والخلل فيه جهالة المعقود عليه وقيل هو ان يجعل الرمي بيعا والخلل في
نفس العقد وصورته والغرر ما خفي عليك امره من الغرور وبيع الغرر كل بيع كان
المعقود عليه فيه مجهولا او معجوزا عنه ومن ذلك بيع ما لم يره وبيع تراب المعدن
وتراب الصاغة لان المقصود بالعقد ما فيه من النقد وهو مجهول مح النهي عن
بيع الغرر اصل عظيم من اصول كتاب البيوع ويدخل فيه مسائل كثيرة غير منحصرة
كبيع المعدوم والمجهول وما لا يقدر على التسليم وما لم يتم ملك البائع عليه واشباه
ذلك مما يلزم منه الغرر من غير حاجة وقد يحتمل بعض الغرر بيعا اذا دعت
اليه الحاجة كالجهل باساس الدار مع حملها ومع اللبن في ضرعها لان الاساس تابع
للظاهر من الدار والحمل واللبن تابعان للشاة والحاجة تدعو اليه واجمعوا على
جواز غرر حقير كالجبة المحشوة بالقطن ولو بيع حشوها بانفراده لم يجز واجمعوا
ايضا على جواز اجارة الدار والدابة والثوب ونحو ذلك شهرا مع ان الشهر قد يكون
ثلثين يوما وقد يكون تسعة وعشرين وعلى جواز دخول الحمام بالاجرة مع اختلاف

الناس في صب الماء وفي قدر مكثهم وعلى جواز الشرب من السقاء بالعوض مع
جهالة قدر المشروب واختلاف عادة الشاربين وعكسه ان مدار البطلان
بسبب الغرر بغير حاجة وان دعت حاجة الى ارتكابه ولا يمكن الاحتراز عنه
الا بمشقة او كان الغرر حقيرا جاز البيع واعلم ان بيع الملامسة والمنابذة وحبل
الحبلة والحصاة وعسب الفحل واشباهها من البيوع التي جاء فيها نصوص داخلة
في الغرر ولكن افردت بالذكر لكونها من بياعات الجاهلية المشهورة والله اعلم الثاني
والعشرون ابن عمر رضي الله عنهما قوله حبل الحبلة قا الحبلة مصدر سمي به المحمول كما سمي
بالحمل وانما دخلت عليه التاء للاشعار بمعنى الانوثة لان معناه ان يبيع ما سوف
يحمله الجنين الذي في بطن الناقة وقال ابن الانباري هو نتاج النتاج فالحبل يراد به
ما في بطون النوق ادخلت فيها الهاء للمبالغة ح حبل الحبلة بفتح الحاء والباء فيهما قيل
الحبلة جمع حابل كظالم وظلمة وفاجر وفجرة قال الاخفش حبلت المرأة فهي حابل
والجمع حبلة وقيل الحبل مختص بالانسان والحمل بغيره قال ابو عبيد لا يقال لشيء
من الحيوان حبل الا ما جاء في هذا الحديث واختلفوا في المراد بالنهي في هذا الحديث
فقال جماعة هو البيع بثمن مؤجل الى ان تلد الناقة وتلد ولدها وقد ذكر مسلم هذا
التفسير عن ابن عمر في هذا الحديث وبه قال مالك والشافعي ومن تابعهم وقال الآخرون
هو بيع ولد ولد الناقة في الحال وهذا تفسير اهل اللغة وبه قال احمد واسحق
بن راهويه وهذا اقرب الى اللغة لكن الراوي وهو ابن عمر قد فسره بالتفسير الاول
وهو اعرف ومذهب الشافعي ومحققي الاصوليين ان تفسير الراوي مقدم اذا لم يخالف
الظاهر اقول فان قلت تفسيره مخالف لظاهر الحديث فكيف يقال اذا لم يخالف الظاهر
قلت لعل المراد بالظاهر الواقع فان هذا البيع في الجاهلية كان لضرب الاجل وتعيينه
وابن عمر كان اعرف بهذا من غيره كأنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا البيع
المخصوص ثم فسره بما فسره وليس التفسير حل اللفظ بل بيان للواقع الثالث والعشرون
ابن عمر رضي الله عنهما قوله عن عسب الفحل نه عسب الفحل ماؤه فرسا كان او بعيرا
او غيرهما وعسبه ايضا ضرابه يقال عسب الفحل الناقة يعسبها عسبا ولم ينه عن واحد
منهما وانما اراد النهي عن الكراء الذي يؤخذ عليه فان اعارة الفحل مندوب اليها وقد
جاء

جاء في الحديث ومن حقها اطراق فحلها ووجه الحديث انه نهى عن كراء عسب الفحل فحذف
المضاف وقيل يقال لكراء الفحل عسب وعسب فحله يعسبه اي اكراه وعسبت الرجل اذا اعطيته
كراء ضراب فحله فلا يحتاج الى حذف مضاف وانما نهى عنه للجهالة التي فيها ولا بد في الاجارة
من تعيين العمل ومعرفة مقداره حس فيه انه لا يجوز استيجار الفحل للانزاء لما فيه من الغرر
لان الفحل قد يضرب وقد لا يضرب وقد لا يلقح الانثى وذهب الى تحريمه اكثر الصحابة والفقهاء
ورخص فيه جماعة لكراهة انقطاع النسل وشبهوه بالاستيجار للارضاع وتأبير النخل
وما نهت السنة عنه فلا يجوز المصير اليه بطريق القياس واما اعارة الفحل للانزاء فلا بأس
به ثم لو اكرمه المستعير بشيء يجوز له قبوله كذا منه اقول قد سبق عن الشيخ محيي الدين جواز
الغرر فيما تمس الحاجة اليه ولما كان بقاء النسل مطلوبا بالذات رخص في العسب الرابع
والخامس والسادس والعشرون ابو هريرة رضي الله عنه قوله ضراب الجمل قض ضرب
الجمل الناقة ضرابا نزا عليها وبيع ضرابه ان يأخذ به مالا ويبيع عليه قوله وعن بيع
الماء والارض لتحرث هو محمول على المخابرة كما مر قوله لا يباع فضل الماء قض اختلف
الروايات في هذا الحديث فروى البخاري رحمه الله لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا فضل
الكلاء ومعناه من كان له بئر في موات من الارض لا يمنع ماشية غيره ان ترد فضل
مائه الذي زاد على ما احتاج اليه ماشيته ليمنعها بذلك عن فضل الكلاء فانه اذا منعهم
عن فضل مائه في الارض لا ماء بها سواه لم يكن لهم الرعي بها فيصير الكلاء ممنوعا
بمنع الماء وروى السجستاني لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاء والمعنى لا يباع فضل الماء
ليصير الكلاء ممنوعا بسببه الضنة على الماء والمضايقة وفي المصابيح لا يباع فضل
الماء ليباع به الكلاء والمعنى لا يباع فضل الماء ليصير النافع للكلاء فان من اراد
الرعي في حومات مائه وحواليه اذا منعه من الورود على مائه الا بعوض اضطر
الى شراه فيكون بيعه للماء تبعا للكلاء واختلف العلماء في ان هذا النهي للتحريم او للتنزيه
وبنوا ذلك على الماء يملك ام لا والاولى حمله على الكراهة تو الكلاء في موضعه هذا
من فصيح الكلام الذي يستحق له اعطاف البليغ لان العشب يستعمل في الرطب من
النبات والحشيش في اليابس منه والكلاء يعم النوعين اقول التركيب من باب نهي
الفعل المعلل فيلزم بالمفهوم جواز بيع الماء لا لتلك العلة كما يبيع فضل الماء لسقي

زرع او غيره ح لا يجب على صاحب البئر بذل الفاضل عن حاجته لزرع غيره فيما
يملكه من الماء و يجب بذله للماشية و للوجوب شروط احدها ان لا يجد صاحب الماشية
ماء مباحا و الثاني ان يكون البذل لحاجة الماشية و الثالث ان يكون هناك مرعى
وان يكون الماء في مستقره فالماء الموجود في اناء لا يجب بذل فضله على الصحيح ثم
عابرو السبيل يبذل لهم ولمواشيهم وفيمن اراد الاقامة في الموضع وجهان
لانه لا ضرورة الى الاقامة والاصح الوجوب واذا اوجبنا البذل هل يجوز ان ياخذ
عليه عوضا كاطعام المضطر وجهان والصحيح انه صلوات الله عليه نهى عن بيع
فضل الماء اعلم ان البئر يتصور حفرها على اوجه احدها الحفر في المنازل للمارة و
الثاني في الموات على قصد الارتفاق كمن ينزل في الموات فيحفر للشرب وسقي
الدواب و الثالث الحفر بنية الملك فالمحفور للمارة ماؤها مشترك بينهم و الحافر
كاحدهم والمحفور للارتفاق الحافر اولى بمائها الى ان يرتحل لكن ليس له منع ما
فضل منه للشرب لا الزرع فاذا ارتحل صارت البئر كالمحفور للمارة فان عاد فهو كغيره
واما المحفور للتملك فهل يكون ماؤها ملكا فيه وجهان اصحهما نعم وبه قال ابن ابي هريرة
وهو المنصوص في القديم ويجري الخلاف فيما اذا انفجرت عين في ملكه فان قلنا لا يملك
فنبع وخرج منه ملكه من اخذه وان قلنا بالاصح لا يملكه الآخذ اقول بعض هذه المسايل ملحق
بالتعليل و بعضها بالمتملك في المنع وعدم المنع السابع والعشرون ابو هريرة رضي الله عنه قوله اصابته
السماء اي المطر لانها مكانه وهو نازل منها قال الشاعر اذا نزل السماء بارض قوم
رعيناه وان كانوا غضابا قوله من غش فليس مني من اتصالية لقوله تعالى
المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض حس الغش نقيض النصح ماخوذ من الغشش
وهو المشرب الكدر ولم يرد به نفيه عن دين الاسلام انما اراد انه ترك متابعتنا يعني اذ
ليس هذا من اخلاقنا وافعالنا وليس هو على سنتي وطريقتي في مناصحة الاخوان هذا
يقول الرجل لصاحبه انا منك يريد به الموافقة والمتابعة قال الله تعالى اخبارا عن ابرهيم
عليه الصلوة و السلام فمن تبعني فانه مني الفصل الثاني الاول جابر رضي الله عنه
قوله عن الثنيا الا ان يعلم قد صح في الحديث الثالث من الفصل الاول معناه الثاني
انس قوله نهى عن بيع النخل حتى يزهو اي عن بيع ثمر النخل حتى يزهو فلما حذف المضاف

اسند

اسند الفعل الى المضاف اليه فانث وحتى غاية للنهي المخصوص الثالث ابن عمر رضي الله عنهما
قوله عن الكالي بالكالي فا كلأ الدين كلوا اذا تاخر ومنه بلغ الله بك اكلأ العمر اي اطوله
واشده تاخرا قال ابن الاعرابي تعففت عنها في العصور التي خلت فكيف التصابي بعدما كلأ العمر
وكلاته انساته وكلات الطعام اسلفت وهو ان يكون لك على رجل دين فاذا حل اجله
استباعك ما عليه الى اجل وزاد عليه في النهاية المراد به بيع النسيئة بالنسيئة وذلك
ان يشتري الرجل شيئا الى اجل فاذا حل الاجل لم يجد ما يقضي فيقول بعنيه الى اجل آخر
بزيادة شيء فيبيعه منه ولا يجري بينهما تقابض وبعض الرواة لا يهمز الكالي تخفيفا
الرابع عمرو قوله عن بيع العربان اي عن بيع الذي يكون فيه العربان نه هو ان يشتري
السلعة ويدفع الى صاحبها شيئا على انه ان امضى البيع حسب من الثمن وان لم يمض
البيع كان لصاحب السلعة ولم يرتجعه المشتري يقال اعرب في كذا وعرب وعربن
وهو عربان وعربون كحمدون وقيل سمي بذلك لان فيه اعرابا لعقد البيع اي اصلاحا
وازالة فساد لئلا يملكه غيره باشترائه وهو بيع باطل عند الفقها لما فيه من الشرط
والغرر واجازه احمد وروي عن ابن عمر اجازته وحديث النهي منقطع الخامس
علي رضي الله عنه قوله عن بيع المضطر نه هذا يكون من وجهين احدهما ان يضطر
الى العقد من طريق الاكراه عليه وهذا بيع فاسد لا ينعقد والثاني ان يضطر الى
البيع لدين ركبه او مؤنة ترهقه فيبيع ما في يده بالوكس للضرورة وهذا سبيله
في حق الدين والمروة ان لا يبايع على هذا الوجه ولكن يعان ويقرض الى الميسرة او ويشتري ظ
يشترى الى الميسرة او يشترى السلعة بقيمتها فان عقد البيع مع الضرورة على هذا
الوجه صح مع كراهة اهل العلم له ومعنى البيع ههنا الشرى او المبايعة او قبول
البيع والمضطر مفتعل من الضر واصله مضترر فادغمت الراء وقلبت التاء طاء لاجل
الضاد والغرر هو ما كان له ظاهر يغر المشتري وباطن مجهول وقال الازهري
الغرر ما كان على غير عهدة وثقة ويدخل فيه البيوع التي لا يحيط بكنهها المتبايعان
من كل مجهول السادس انس قوله انا نطرق النخل نه وفي الحديث ومن حقها اطراق
فحلها اي اعارته للضراب فاستطراق الفحل استعارته لذلك وكل ناقة طروقة فحلها
اي اعارته للضراب وكل امراة طروقة زوجها والطروق في الاصل ماء الفحل وقيل

هو الصواب ثم سمي به الماء سف فيه دليل على انه لو اعار النخل للاثمار واكل منه
المستعير بشيء جاز وله قبوله وان لم يجز اخذ الكراء السابع حكيم قوله فيريد مني البيع
كالصيد بمعنى المصيد لقوله تعالى احل لكم صيد البحر اى مصيده وقوله ليس عندي حال
منه وفي شرح السنة وبعض نسخ المصابيح ثبت بالواو حس هذا في بيوع الاعيان دون
بيوع الصفات فلو قبل السلم في شيء موصوف عام الوجود عند المحل المشروط يجوز وان
لم يكن في ملكه حالة العقد وفي معنى بيع ما ليس عنده في الفساد بيع عبد الآبق و
بيع المبيع قبل القبض وفي معناه مال غيره بغير اذنه لانه لا يدري هل يجيز مالكه
ام لا وبه قال الشافعي وقال جماعة يكون العقد موقوفا على اجازة المالك وهو
قول مالك واصحاب ابي حنيفة واحمد الثامن ابو هريرة رضي الله عنه قوله عن بيعتين
حس ومط فسروا البيعتين في بيعة على وجهين احدهما ان يقول بعتك هذا
الثوب بعشرة نقدا او بعشرين نسيئة الى شهر فهو فاسد عند اكثر اهل العلم لانه
لا يدري ايهما الثمن حين توجب البيع وجهالة الثمن تمنع صحة البيع وثانيهما ان يقول
بعتك عبدي بعشرة على ان تبيعني جاريتك بكذا فهو فاسد لانه جعل ثمن العبد
عشرة دنانير وشرط بيع الجارية وذلك شرط لا يلزم واذا لم يلزم ذلك بطل بعض
الثمن فيصير ما بقي من المبيع في مقابلة الثاني مجهولا التاسع والعاشر عمرو قوله
لا يحل سلف وبيع قض السلف يطلق على السلم والقرض والمراد به هنا شرط
القرض على حذف المضاف اى لا يحل بيع مع شرط سلف مثل ان يقول بعتك هذا الثوب
بعشرة على ان تقرضني عشرة نفى الحل اللازم للصحة ليدل على الفساد من طريق الملازمة
والعلة فيه وفي كل عقد يتضمن شرطا لا يثبت ويتعلق به غرض ما مر في الحديث السابق
وقيل هو ان يقرضه قرضا ويبيع منه شيئا باكثر من قيمته فانه حرام لان قرضه روج
متاعه بهذا الثمن وكل قرض جر نفعا فهو حرام وقوله ولا شرطان في بيع فسر بالمعنى
الذي ذكرناه اولا للبيعتين في بيعة وقيل معناه ان يبيع شيئا بشرطين مثل ان
يقول بعتك هذا الثوب بكذا على ان اقصره واخيطه واليه ذهب احمد وبنى على
مفهومه جواز الشرط الواحد وهو ضعيف اذ لا فرق بين الشرط الواحد والشرطين في
المعنى ولانه روي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وشرط ولعل تخصيص الشرطين

للعادة

للعادة التي كانت لهم وربح ما لم يضمن يريد به الربح الحاصل من بيع ما اشتراه قبل
ان يقبضه وينتقل من ضمان البايع الى ضمانه فان بيعه فاسد وقول القاضي وقيل هو
ان يقرضه قرضا ثم يبايعه عليه بيعا يزداد عليه قال الخطابي وهذا فاسد لان كل قرض
جر منفعة فهو ربوا حس قيل معناه ان الربح في الشيء انما يحل ان لو كان الخسران عليه
فان لم يكن الخسران عليه كالمبيع قبل القبض اذا تلف فانه ضمانه على البايع فلا يحل للمشتري
ان يسترق منافعه التي انتفع بها البايع قبل القبض لان المبيع لم يدخل بالقبض
في ضمان المشتري فلا يحل له ربح المبيع قبل القبض الحادي عشر ابن عمر رضي الله عنهما قوله
بالنقيع نه وتو هو بالنون موضع قريب من المدينة كان يستنقع فيه الماء اي
يجتمع قوله ان ياخذها الضمير المنصوب راجع الى احد النقدين من الدراهم والدنانير
على البدل وهي عبارة عن التقابض وانما نكره وابهمه للعلم بالمراد وان تقابض
النقدين في المجلس مما هو مشهور لا يلتبس على احد وقوله صلوات الله عليه لا باس
في الجواب ثم تقييده بقوله ان ياخذها الى آخره من باب القول بالموجب كانه قال لا باس
ان ياخذ بدل الدنانير الدراهم وبالعكس وبشرط التقابض في المجلس والتقييد بقوله
بسعر اليوم على طريقة الاستحباب عند الشافعي حس يشترط قبض ما يستبدل في
المجلس سواء استبدل عنه ما يوافقه في علة الربوا او غيره وكذلك في القرض
ويدل الاتلاف لقوله ما لم تتفرقا وبينكما شيء وقيل لا يشترط ذلك الا اذا كانا موافقين
في علة الربوا والتقابض في احد النقدين بالآخر شرط ولو استبدل عن الدين شيئا
موجلا لا يجوز لانه بيع كالي بكالي وقد نهى عنه الثاني عشر العداء قوله هذا العداء
عن بني ربيعة بن عمرو بن عامر بن صعصعة من اعراب البصرة وعبد او امة شك
من بعض الرواة والمراد بالداء العيب الموجب للخيار وبالغائلة ما فيه اغتيال مال
المشتري مثل ان يكون العبد سارقا او آبقا وبالخبثة ان يكون خبيث الاصل لا يطيب
للملاك او محرما كالسبي من اولاد المعاهدين ومن لا يجوز سبيهم فعبر عن الحرمة
بالخبث كما عبر عن الحل بالطيب بيع المسلم المسلم نصب على المصدر اى باعه بيع المسلم
من المسلم اضاف الى الفاعل ونصب به المفعول تو ليس في ذلك ما يدل على ان المسلم
اذا بايع غير اهل ملته جاز له ان يعامله بما يتضمن غبنا او غشا وانما قال ذلك على سبيل

ويبيع منه شيئا باكثر من قيمته اراد احمد علي القاري شرح السنة وقال احمد هو ان يقرضه قرضا صح

العداء قض صح

بالخبثة ام

المبالغة فى النظر له فان المسلم اذا بايع المسلم يرى له من النصح اكثر مما يرى لغيره
اوارد بذلك بيان حال المسلمين اذا تعاقدا فان من حق الدين وواجب
النصيحة ان يصدق كل واحد منهما صاحبه ويبين له ما خفى عليه ويكون
التقدير باعه بيع المسلم المسلم واشتراه شرى المسلم المسلم فاكتفى بذكر احد طرفى
العقد عن الآخر الثالث عشر انس قوله باع اى اراد ان يبيع كقوله تعالى واذا
قرات القرآن وقوله حلسا نه الحلس الكساء الذي على ظهر البعير تحت القتب
لا يفارقه قوله من يزيد على درهم مح هذا ليس بسوم لان السوم هو ان يتفق
الراغب والبائع على البيع ولم يعقداه فيقول الآخر للبائع انا اشتريه وهذا
حرام بعد استقرار الثمن واما السوم فى السلعة التى تباع فيمن يزيد فليس بحرام
اوليك قوله فاعطاه اى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فباعهما ايهام ان المعاطاة كافية مح
الفصل الثالث وائلة قوله عيبا اى معيبا وقد تقرر فى علم المعانى ان المصدر
اذا وضع موضع الفاعل او المفعول كان للمبالغة نحو رجل عدل اى هو مجسم من
العدل جعل المعيب نفس العيب دلالة على شناعة هذا العيب وانه عين العيب
وذلك ليس من شيم المسلمين كما قال صلوات الله عليه من غش فليس منى
او بعدد ذا عيب والتنكير للتغليب والله اعلم وفى قوله فى مقت الله مبالغة
فان المقت اشد الغضب وجعله ظرفا له باب الفصل الاول
ابن عمر رضى الله عنهما قوله بعد ان تؤبر مص التابير تلقيح النخل وهو ان يوضع
شئ من طلع فحل النخل فى طلع الانثى اذا انشق المعنى ان من باع نخلا مثمرة
قد ابرت فثمرتها تبقى له الا اذا شرط دخولها فى العقد وعليه اكثر اهل العلم
وكذا اذا انشق ولم يؤبر بعد لان الموجب للافراد هو الظهور المماثل لانفصال
الجنين ولعله عبر به عن الظهور بالتابير لانه لا يخلو عنه غالبا اما لو باع قبل
اوان الظهور تبع الاصل وانتقل الى المشترى قياسا على الجنين واخذا من مفهوم
الحديث وقال ابو حنيفة يبقى الثمرة للبائع بكل حال وقال ابن ابي ليلى الثمرة
يتبع الاصل وتنتقل الى المشترى بكل حال قوله وله مال حس فيه بيان ان العبد
لا ملك له بحال فان السيد لو ملكه لا يملك لانه مملوك فلا يجوز ان يكون مالكا كالبهائم

فهو

قوله وله مال اضافة مجاز لا اضافة ملك كما يضاف السرج الى الفرس والاكاف
الى الحمار والغنم الى الراعى يدل عليه انه قال فماله للبائع اضاف الملك اليه
والى البائع فى حالة واحدة ولا يجوز ان يكون الشئ الواحد كله ملكا لاثنين
فى حالة واحدة فثبت ان اضافة المال الى العبد مجاز اى للاختصاص والى
المولى حقيقة اى للملك مح مذهب مالك والشافعى فى القديم ان العبد اذا
ملكه سيده مالا ملكه لكنه اذا باعه بعد ذلك كان ماله للبائع الا ان يشترط
لظاهر الحديث وقال الشافعى ان كان المال دراهم لم يجز بيع العبد وتلك الدراهم
بدراهم وكذا ان كان دنانير والحنطة ولم يجز بيعهما بذهب او حنطة وقال
مالك يجوز ان اشترطه المشترى وان كان دراهم والثمن دراهم ولاطلاق الحديث
وفى الحديث دليل على ان ثياب العبد التى عليه لم يدخل فى البيع الا ان يشترطها
لانه مال فى الجملة وقال بعض اصحابنا يدخل وقال بعضهم ساتر العورة
فحسب والاصح انه لا يدخل شئ لظاهر الحديث ولان اسم العبد لا يتناول
الثياب الثانى جابر رضى الله عنه قوله قد اعيى اى اصابه العياء وصار ذا عياء
قوله بوقية نه هى بحذف الالف لغة عامرية وغير العامرية اوقية بضم الهمزة
وتشديد الياء وهى اربعون درهما ووزنها افعولة والالف زائدة والجمع الاواقى
مشددا وقد يخفف والحلاف مصدر حمل يحمل حملانا مح احتج به احمد ومن
وافقه على جواز بيع دابة يشترط البائع لنفسه ركوبها وقال مالك يجوز ذلك
اذا كانت المسافة قريبة وقال الشافعى وابو حنيفة وآخرون لا يجوز ذلك سواء
بعدت المسافة او قربت واحتجوا بالحديث الثابت فى النهى عن بيع وشرط و
اجابوا عن حديث جابر بانها قضية يتطرق اليها احتمالات لان النبي صلى الله عليه وسلم
اراد ان يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة البيع ويحتمل ان الشرط لم يكن فى
نفس العقد وانما يضر الشرط اذا كان فى نفس العقد ولعل الشرط كان سابقا
فلم يؤثر ثم تبرع صلوات الله عليه باركابه وفيه انه لا باس بطلب البيع
من مالك السلعة وان لم يعرضها للبيع قوله وزده مح فيه دليل على جواز
الوكالة فى قضاء الدين واداء الحقوق واستحباب اداء الدين وارجاح الوزن

فى النهى عن بيع الثنيا و
بالحديث مح

حس فيه جواز هبة المشاع لان زيادة القيراط هبة غير متميزة من جملة
الثمن اقول وفيه بحث لان قوله فاعطاه وزاده قيراطا لا يساعد عليه وكذا
ما روي عن جابر انه قال قلت هذا القيراط الذي زادني رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يفارقني ابدا فجعلته في كيس فلم يزل عندي حتى جاء اهل الشام يوم الحرة
فاخذوه فيما اخذوا الثالث عايشه رضي الله عنها قولها قالت جاءت بريرة مص ظ
ظاهر مقدمة هذا الحديث يدل على جواز بيع رقبة المكاتب واليه ذهب
النخعي ومالك واحمد وقالوا يصح بيعه ولكن لا ينفسخ كتابته حتى لو ادى النجوم
الى المشتري عتق وولاؤه للبايع الذي كاتبه واول الشافعي الحديث بانه جرى
برضاها وكان ذلك فسخا للكتابة منها ويحتمل ان يقال انها كانت عاجزة عن الاداء
فلعل السادة عجزوها وباعوها واختلف في جواز بيع نجوم الكتابة فمنعه ابو حنيفة
والشافعي وجوزه مالك واول قوم حديث بريرة عليه بقول عايشه رضي الله عنها
اعدها لهم والضمير لتسع اواق التي وقعت عليها الكتابة وبما جاء في بعض
الروايات فان احبوا ان اقضي عنك كتابتك ويكون عتق عايشه اياها وبما
روى ابن شهاب عن عروة عن عايشه انه صلوات الله عليه قال ابتاعي واعتقي
وفي رواية اخرى انه قال اشتريها واعتقيها واما ما احتجوا به فدليل عليهم
لان مشتري النجوم لا يعتقها ولا يقربها وانما يعطي بدلها واما مشتري الرقبة
اذا اشتراها بمثل ما انعقدت به الكتابة فانه يعتقه وفحوى الحديث يدل على
جواز بيع الرقبة بشرط العتق لانه يدل على انهم شرطوا الولاء لانفسهم وشرط الولاء
لا يتصور الا بشرط العتق وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لعايشه في اجابتهم بالرضى بهذا
الشرط ولو كان العقد فاسدا لم ياذن فيه ولم يقرنا العقد واليه ذهب النخعي خا يقرر
والشافعي وابن ابي ليلى وابو ثور وذهب اصحاب ابي حنيفه الى فساده والقايلون
بصحة العقد اختلفوا في الشرط فمنهم من صححه وبه قال الشافعي في الجديد لانه
صلوات الله عليه اذن فيه ولانه لو فسد لافسد العقد لانه شرط يتعلق به
غرض ولم يثبت فيفسد العقد للنص والمعنى المذكورين قبل ومنهم من الغاه
كابن ابي ليلى وابي ثور ويدل ايضا على صحة البيع بشرط الولاء وفساد الشرط
لانه

لانه صلوات الله عليه قرر العقد وانفذه وحكم ببطلان الشرط وقال ان الولاء
لمن اعتق وبه قال ابن ابي ليلى وابو ثور والشافعي في القديم والاكثرون
على فساد العقد لما سبق من النص والمعنى وقالوا ما جرى الشرط في بيع بريرة
ولكن القوم ذكروا ذلك طمعا في ولائها جاهلين بان الولاء لا يكون الا للمعتق
وما روى هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة انه صلوات الله عليه قال
خذيها واشترطيها زيادة تفرد بها والثقات رووها كابن شهاب عن عروة
وعمرة عن عايشة والقسم بن محمد عنها اكثر عددا واشد اعتبارا فلا يسمع لان
السهو على واحد اجوز منه على جماعة قال الشافعي رحمة الله عليه كيف
يجوز في صفة الرسول ومكانه من الله ان ينكر على الناس شرطا باطلا و
يامر اهله باجابتهم الى الباطل وهو على اهله من الله اشد واغلظ اقول
وعلى هذا التقدير والاحتمال ينهدم ما ذكرنا من الاستدلال ولا يكون فيه
ما يدل على جواز شرط العتق في العقد وصحته قوله ما بال رجال يشترطون
شروطا ليس في كتاب الله كذا في البخاري بلا فاء قال المالكي اما حرف قايم
مقام اداة الشرط والفعل الذي يليها فلذلك يقدرها النحويون بمهما يكن من
شيء وحق المتصل بالمتصل بها ان يصحبه الفاء في نحو قوله تعالى فاما عاد
فاستكبروا في الارض ولا يحذف هذه الفاء غالبا الا في شعر او مع قول اغني
عنه مقول له نحو فاما الذين اسودت وجوههم اكفرتم اي فيقال لهم
اكفرتم وقوله صلوات الله عليه اما موسى كاني انظر اليه وقول عايشه رضي الله
عنها واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا وقد خولفت القاعدة
في هذه الاحاديث فيعلم بالتحقيق عدم التضييق وان من خصه بالشعر او
من النثر ظ بالصورة المعينة من البشر مقصر في فتواه وعاجز عن نصرة دعواه انتهى كلامه
اراد صلوات الله عليه بما قال ان هذه الشروط ليست في حكم الله او ليست
على مقتضى حكم كتاب الله ولم يرد انها ليست منصوصة في كتاب الله فان
كون الولاء للمعتق ايضا غير منصوص في القرآن ولكن الكتاب امر بطاعة الرسول
واتباع حكمه وهو قد حكم بان الولاء لمن اعتق وعلى هذا يكون قوله وانما الولاء

لمن اعتق حال من قوله يشترطون مقررة لجهة الاشكال كقوله تعالى ونحن نسبح
بحمدك حيث وقعت مقررة لانكار ما سبق من قوله اتجعل فيها من يفسد فيها ح وفي
هذا الشرط اشكال لانه يفسد البيع وكيف هو متضمن للخداع والتغرير ام كيف اذن
لاهله ما لا يصح ولهذا الاشكال انكر بعض العلماء هذا الحديث بجملته وما في معناه
في الرواية الاخرى من قوله واشترطي لهم الولاء فان الولاء لمن اعتق وقال الجمهور
هذه اللفظة صحيحة واختلفوا في تاويلها قيل لهم بمعنى عليهم كما قال تعالى ولهم اللعنة
اي عليهم وان اساتم فلها اي فعليها وهو ضعيف لانه صلوات الله عليه انكر عليهم
الاشتراط ولو كان كما قال القايل لم ينكره وقد يجاب عنه انه صلوات الله عليه انما
انكر ما ارادوا اشتراطه في اول الامر والاصح في تاويله ما قاله اصحابنا في كتب الفقه
ان هذا الشرط خاص في قضية عايشة رضي الله عنها واحتمل حينئذ هذا الاذن وابطاله
هذه القضية الخاصة وهي قضية عين لا عموم لها قالوا والحكمة في اذنه ثم ابطاله المبالغة
في قطع عادتهم في ذلك وزجرهم على مثله كما اذن لهم صلوات الله عليه في الاحرام بالحج
ثم امرهم بفسخه وجعله عمرة ليكون ابلغ في زجرهم وقطعهم عما اعتادوه من منع العمرة
في اشهر الحج وقد يحتمل المفسدة اليسيرة لتحصيل مصلحة عظيمة قال العلماء الشرط في البيع
ونحوه اقسام منها شرط تقتضيه العقد بان شرط تسليمه الى المشتري او تبقية الثمرة على
الشجر الى اوان الجداد ومنها شرط فيه مصلحة ويدعو اليه الحاجة كاشتراط الرهن
والتضمين والخيار ونحو ذلك فهذان الشرطان جايزان ولا يوثران في صحة العقد بلا خلاف
ومنها اشتراط العتق في العبد او الامة ترغيبا في العتق لقوته وسرايته انتهى كلامه
قال الا ان يكون الاستثناء مفرغ لان في ابى معنى النفي الكشاف في قوله تعالى ويابى الله
الا ان يتم نوره قد اجرى ابى مجرى لم يرد الا ترى كيف قوبل يريدون ان يطفئوا
نور الله بقوله ويابى الله واوقعه موقع لم يرد وقوله ما كان من شرط ما شرطية
ومن زايدة لان الكلام غير موجب ومعنى وان كان ماية شرط هو انه لو شرطه ماية
مرة وهو من الشرط الذي يتبع به الكلام السابق للاجزاء مبالغة وتقريرا وقوله فقضاء الله
الفاء فيه جواب شرط محذوف ولفظ القضاء يوذن بان المراد من كتاب الله في قوله
ليست في كتاب الله قضاؤه وحكمه الرابع ابن عمر رضي الله عنهما قوله عن بيع الولاء ح بيع الولاء
وهبته

وهبته لا يصحان وانه لا ينتقل الولاء عن مستحقه فانه لحمة كلحمة النسب وعليه جمهور العلماء
من السلف والخلف واجاز بعض السلف نقله ولعلهم لم يبلغهم الحديث الفصل الثاني الاول
مخلد قوله فاستغله ن الغلة الدخل الذي يحصل من الزرع والثمر واللبن والاجارة و
النتاج ونحو ذلك والمراد بالخراج ما يحصل من غلة العين المبتاعة عبدا كان او امة او
ملكا وذلك ان يشتريه فيستغله زمانا ثم يعثر منه على عيب قديم لم يطلعه البايع
عليه او لم يعرفه فله رد العين المبيعة واخذ الثمن ويكون للمشتري ما استغله لان
المبيع لو تلف في يده لكان من ضمانه ولم يكن له على البايع شيء والباء في بالضمان متعلقة
بمحذوف اي منافع المبيع بعد القبض يبقى للمشتري في مقابلة الضمان اللازم عليه
بتلف المبيع ومنه قولهم من عليه غرمه فله غنمه حس قال الشافعي فيما يحدث في يد
المشتري من نتاج الدابة وولد الامة ولبن الماشية وصوفها وثمرة الشجر ان الكل
يبقى للمشتري وله رد الاصل بالعيب وذهب اصحاب ابي حنيفة الى ان حدوث الولد
والثمرة في يد المشتري يمنع رد الاصل بالعيب بل يرجع بالارش وقال مالك يرد الولد
مع الاصل ولا يرد الصوف ولو اشترى جارية فوطئت في يد المشتري بالشبهة او وطيها
ثم وجد بها عيبا فان كانت ثيبا ردها والمهر للمشتري ولا شيء عليه ان كان هو الواطي
وان كانت بكرا فافتضت فلا رد له لان زوال البكارة نقص حدث في يده بل يسترد
من الثمن بقدر ما نقص العيب من قيمتها وهو قول مالك والشافعي الثاني عبد الله بن مسعود
قوله اذا اختلف البيعان مط يعني اذا اختلف البايع والمشتري في قدر الثمن او في شرط
الخيار او الاجل او غيرهما من الشروط فمذهب الشافعي ان البايع يحلف اني ما بعته بكذا
بل بكذا ثم المشتري يتخير بين ان يرضى بما حلف عليه البايع وبين ان يحلف اني ما
اشتريت الا بكذا فاذا تحالفا فان رضي احدهما بقول الاخر فهو المراد وان لم يرضيا
فسخ القاضي بينهما العقد سواء كان المبيع باقيا او لم يكن وعند مالك وابي حنيفة
لا يتحالفان عند هلاك المبيع بل القول قول المشتري مع يمينه وقوله في الرواية الاخرى
والمبيع قايم اي باق فالقول قول البايع يحلف فاذا حلف فالمشتري مخير كما سبق وان لم
يكن باقيا عند النزاع فالقول قول المشتري مع يمينه ولم يحلف البايع والى هذا ذهب ابو حنيفة
ومالك قوله وفي شرح السنة الى قوله مرسلا فيه ان المصنف ترك الاولى حيث ذكر المرسل ولم يذكر

الفصل الثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله من اقال مسلما م الاقالة في البيع والسلم جائزة قبل
القبض وبعده وهي فسخ للبيع الفصل الثالث ابو هريرة رضي الله عنه قوله اشترى رجل
العقار من الارض وما يتصل بها وحقيقته الاصل وعقر الدار بالضم والفتح اصله و في الحديث
دليل على فضل الاصلاح بين المتبايعين وان القاضي يستحب له الاصلاح بينهما كما يستحب لغيره
اقول لعله الذي اشترى العقار في الموضعين مظهر في موضع المضمر

باب السلم والرهن

نه السلم هو ان يعطي ذهبا او فضة في سلعة معلومة الى امد معلوم فكانك قد اسلمت الثمن
الى صاحب السلعة وسلمته اليه غب الرهن ما يوضع وثيقة للدين والرهان مثله لكن
يختص بما يوضع في الاخطار واصلهما مصدر يقال رهنت الرهن وارهنته رهانا فهو رهين
ومرهون ويقال في جمع الرهن رهان ورهن ورهون وارتهنت اخذت الرهن
الفصل الاول ابن عباس رضي الله عنهما قوله السنة منصوب اما على نزع الخافض
اي الى السنة واما على المصدر اي اسلاف السنة مح معنى الحديث انه ان اسلم في مكيل
فليكن كيله معلوما وان كان موزونا فليكن وزنه معلوما وان كان ثوبا فليكن ذرعه معلوما
وان كان مؤجلا فليكن اجله معلوما ولا يلزم من هذا اشتراط كون السلم مؤجلا بل يجوز حالا
لانه اذا جاز مؤجلا مع الغرر فجواز الحال اولى لانه ابعد من الغرر وليس ذكر الاجل في الحديث
لاشتراط الاجل بل معناه ان كان مؤجلا فليكن معلوما كما ان الكيل ليس بشرط بل يجوز
السلم في غيره كما سبق وانما ذكر الكيل تمثيلا بمعنى انه ان اسلم في مكيل فليكن كيلا معلوما
واختلفوا في جواز السلم حالا فجوزه الشافعي وآخرون ومنعه مالك وابو حنيفة وآخرون
واجمعوا على اشتراط وصفه بما يضبط به الثاني عائشة رضي الله عنها قوله ورهنه درعا
حس فيه دليل على جواز الشرى بالنسيئة وعلى جواز الرهن بالديون وعلى جواز
الرهن في الحضر وان كان الكتاب قيده بالسفر وعلى جواز المعاملة مع اهل الذمة
وان كان مالهم لا يخلو عن الربوا وثمن الخمر مح فيه بيان ما كان عليه صلوات الله عليه
من التقلل من الدنيا وملازمة الفقر وفيه جواز رهن آلة الحرب عند اهل الذمة
والحكم بثبوت املاكهم على ما في ايديهم وان قوله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا
فرهان مقبوضة مبين بهذا الحديث وان دليل خطابه متروك به واما معاملته مع اليهودي
ورهنه عنده دون الصحابة فقيل فعله بيانا لجواز ذلك وقيل لانه لم يكن هناك طعام

فاضل

فاضل عن حاجة صاحبه الا عنده وقيل لان الصحابة لا ياخذون رهنه ولا
يتقاضون منه الثمن فعدل الى اليهودي لئلا يضيق على اصحابه وقد اجمع المسلمون
على جواز معاملة اهل الذمة والكفار اذا لم يتحقق تحريم ما معهم لكن لا يجوز للمسلم
بيع السلاح وما يستعينون به في اقامة دينهم ولا بيع المصحف ولا العبد المسلم لكافر
مطلقا الثالث والرابع ابو هريرة رضي الله عنه قوله الظهر يركب مص الظهر يريد
به ظهر الدابة وقيل الظهر الابل القوي يستوي فيه الواحد والجمع ولعله يسمى بذلك
لانه يقصد لركوب الظهر وظاهر الحديث ان المرهون لا يهمل ومنافعه لا تعطل
بل ينبغي ان ينتفع به وينفق عليه وليس فيه دلالة على من له غنمه وعليه غرمه و
العلماء اختلفوا في ذلك فذهب الاكثرون الى ان منفعة الرهن للراهن مطلقا ونفقته
عليه لان الاصل له والفروع تتبع الاصول والغرم بالغنم بدليل انه لو كان عبدا
فمات كفنه عليه ولانه روى ابن المسيب عن ابي هريرة انه صلوات الله عليه قال
لا يغلق الرهن من صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه وقال احمد واسحق
للمرتهن ان ينتفع بالمرهون بحلب وركوب دون غيرهما بقدر النفقة واحتجا بهذا
الحديث ووجه التمسك به ان يقال دل الحديث بمنطوقه على اباحة الانتفاع في مقابلة
الانفاق وانتفاع الراهن ليس كذلك لان اباحته مستفادة له من تلك الرقبة
لا من الانفاق وبمفهومه على ان جواز الانتفاع مقصور على هذين النوعين من
المنفعة وجواز انتفاع الراهن غير مقصور عليهما فاذن المراد به ان للمرتهن ان ينتفع
بالركوب والحلب من المرهون بالنفقة وانه اذا فعل ذلك لزمه النفقة واجيب عن
ذلك بانه منسوخ باية الربوا فانه يؤدي الى انتفاع المرتهن بمنافع المرهون
بدينه وكل قرض جر نفعا فهو ربوا والاولى ان يجاب بان الباء في بنفقته ليست
للبدلية بل للمعية والمعنى ان الظهر يركب وينفق عليه فلا يمنع الراهن من
الانتفاع بالمرهون ولا يسقط عنه الانفاق كما صرح به في الحديث الآخر الفصل الثاني
الاول ابو هريرة رضي الله عنه قوله لا يغلق بفتح الياء واللام والرهن الاول مصدر
والثاني مفعول الغريب اي لا يستحقه مرتهنه اذا لم يرد الراهن ما رهنه به فا يقال غلق
الرهن غلوقا اذا بقي في يد المرتهن لا يقدر على تخليصه قال زهير شعر

وفارقتك برهن لا فكاك له يوم الوداع فأمسى الرهن قد غلقا وكان من افاعيل
الجاهلية ان الراهن اذا لم يؤد ما عليه في الوقت الموقت ملك المرتهن الرهن
وعن ابرهيم النخعي انه سئل عن غلق الرهن فقال يقول ان لم افتكه الى غد فهو لك
وزاد في النهاية قال الازهري يقال غلق الباب وانغلق واستغلق اذا عسر فتحه و
الغلق في الرهن ضد الفك فاذا فك الراهن الرهن فقد اطلقه من وثاقه وقد
اغلقت الرهن فغلق اي اوجبته فوجب للمرتهن قوله له غنمه قال الشافعي غنمه زيادته
وغرمه هلاكه ونقصه حس فيه دليل على ان الزوائد التي تحصل منه تكون للراهن
وعلى انه اذا هلك في يد المرتهن يكون من ضمان الراهن ولا يسقط بهلاكه شيء من
حق المرتهن واذا دل الحديث على ان منافع الرهن للراهن ففيه دليل على ان دوام
القبض ليس بشرط في الرهن لان الراهن لا يدركها الا وهي خارجة عن قبض المرتهن قال
في المغرب قال ابو عبيد معنى الحديث انه يرجع الرهن الى ربه فيكون غنمه له ويرجع
رب الحق عليه بحقه فيكون غرمه عليه قوله من صاحبه حس قيل اراد لصاحبه
وقيل من ضمان صاحبه اقول ويمكن ان يقال انه ضمن علق معنى منع اي لا يمنع الرهن
المرهون من تصرف مالكه ثم جيء بما بعده بيانا لذلك وقدم الخبر على المبتدا
تخصيصا بمعنى لا يمنع من تصرفه فله نفعه لا لغيره وعليه غرمه لا على غيره وفيه
ان ليس للمرتهن من الرهن الا توثقة دينه وان نقص وهلك فله الرجوع الى
الراهن الثاني ابن عمر رضي الله عنهما قوله مكيال اهل المدينة قض اي المكيال المعتبر
مكيال اهل المدينة لانهم اصحاب زراعات فهم اعلم باحوال المكاييل والميزان
المعتبر ميزان اهل مكة لانهم اهل تجارات فعهدهم للموازين وعلمهم بالاوزان
اكثر حس الحديث فيما يتعلق بالكيل والوزن من حقوق الله تعالى كالزكوات
والكفارات ونحوها حتى لا يجب الزكوة في الدراهم حتى يبلغ مائتي درهم بوزن مكة والصاع
في صدقة الفطر صاع اهل المدينة كل صاع خمسة ارطال وثلث الثالث ابن عباس رضي الله عنهما
قوله وقد وليتم امرين اي جعلتم حكاما في امرين وانما قال امرين ابهمه ونكره ليدل
على التفخيم ومن ثمة قيل في حقهم ويل للمطففين والمراد بمن قبلكم قوم شعيب
الفصل الثالث ابو سعيد رضي الله عنه قوله الى غيره يجوز ان يرجع الضمير الى من في قوله
من

اي غ
من اسلف يعني لا يبيعه من غيره قبل القبض او الى شيء اي لا يبدل المبيع قبل القبض
بشيء آخر باب الاحتكار الفصل الاول معمر قوله من احتكر مح الاحتكار المحرم
هو في الاقوات خاصة بان يشتري الطعام في وقت الغلاء ولا يبيعه في الحال بل يدخره
ليغلو فاما اذا جاء من قريته واشتراه في وقت الرخص فادخره وباعه في وقت الغلاء
فليس باحتكار ولا تحريم فيه واما غير الاقوات فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال والخاطئ هو
بالهمز هو العاصي الآثم الفصل الثاني الاول عمر رضي الله عنه قوله الجالب مرزوق
قوبل الملعون بالمرزوق والمقابل الحقيقي مرحوم او محروم ليعم فالتقدير التاجر
مرحوم ومرزوق لتوسعته على الناس والمحتكر محروم ملعون لتضييقه عليهم
الثاني انس قوله غلاء السعر قض السعر القيمة التي يشيع البيع بها في الاسواق قيل
سميت بذلك لانها ترتفع والتركيب لما له ارتفاع والتسعير تقديرها وقوله اني لارجو
الى آخره الى ان المانع له من التسعير مخافة ان يظلمهم في اموالهم فان التسعير
تصرف فيها بغير اذن اهلها فيكون ظلما ومن مفاسد التسعير تحريك الرغبات و
الحمل على الامتناع من البيع وكثيرا ما يؤدي الى القحط اقول قوله ان الله هو المسعر جاء
على سبيل التعليل للامتناع عن التسعير جيء بان وضمير الفصل بين اسم ان و
الخبر معرفا باللام ليدل على التوكيد والتخصيص ثم رتب هذا الحكم على الاخبار الثلثة
المتوالية ترتب الحكم على الوصف المناسب وكونه قابضا علة لغلاء السعر وكونه باسطا
لرخصه وكونه رازقا يقتر الرزق على العباد ويوسعه فمن حاول التسعير فقد
عارض الله ونازعه فيما يريده ويمنع العباد حقهم مما اولاهم الله تعالى في الغلاء
والرخص والى المعنى الاخير اشار بقوله صلوات الله عليه واني لارجو الى آخره
قوله بمظلمة الجوهري الظلامة والظليمة والمظلمة ما يطلبه عند الظالم وهو اسم
ما اخذ منك وفي المغرب المظلمة الظلم وقولهم عند هذا مظلمة للمطلوب اسم للماخوذ
من قولهم عند فلان مظلمتي وظلامتي اي حقي الذي اخذ مني ظلما انتهى كلامه
عطف قوله ولا مال وجيء بلا النافية للتوكيد من غير تكرير لان المعطوف عليه
في سياق النفي والمراد بالمال هنا التسعير لانه غير ماخوذ من المظلوم وهو كالدين جناية
وانما اتى بمظلمة توطئة له الفصل الثالث الاول عمر رضي الله عنه قوله طعامهم اضاف

اضاف البهم وان كان ملكا للمحتكر ايذانا بانه قوتهم وما به معاشهم وبقى له ولا توتوا
السفها اموالكم اضاف الاموال اليهم لانها من جنس ما يقيم به الناس معايشهم
وقوله ضربه الله اى الصقه الله والزمه بعذاب الجذام وهو تشقق الجلد وتقطع اللحم
وتساقطه والفعل منه جذم وفيه ان من اراد اذى فى مضرة المسلمين ابتلاه الله فى
ماله ونفسه ومن اراد نفعهم اصابه الله فى ماله ونفسه بركة وخيرا **الثانى** ابن عمر
رضى الله عنهما قوله اربعين يوما لم يرد باربعين التوقيت والتحديد بل بان يجعل الاحتكار
حرفته يريد به نفع نفسه وضر غيره وهو المراد بقوله يريد به الغلاء لان اقل ما
يتمرن المرء فى حرفته هذه المدة وقوله فقد برئ من الله اى نقض ميثاق الله وعهده
وانما قدم براءته على براءة الله تعالى لان ابتداء عهده مقدم على ابتداء الله تعالى عهده كقوله
تعالى اوفوا بعهدى اوف بعهدكم وهذا تشديد عظيم فى الاحتكار **الثالث والرابع**
ابو امامة رضى الله عنه قوله ثم تصدق به الضمير راجع الى الطعام والطعام المحتكر به
لا يتصدق فوجب ان يقدر الارادة تنبيه مبالغة وان من نوى الاحتكار هذا شانه
فكيف بمن فعله وقوله لم يكن له كفارة اسم لم يكن ضمير التصدق وكفارة خبره وله
ظرف لغو والله اعلم **باب الافلاس والانظار** فيه افلس الرجل اذا لم يبق له مال ومعناه
صارت دراهمه فلوسا وقيل صار الى حال يقال ليس معه فلس والانظار التاخير والامهال
الفصل الاول الاول ابو هريرة رضى الله عنه قوله هو احق به من غيره **حس**
العمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا اذا افلس المشترى بالثمن ووجد البايع متاعه
فله ان يفسخ البيع ويأخذ عين ماله وان كان قد اخذ بعض الثمن وافلس بالباقى اخذ
من عين ماله بقدر ما بقى من الثمن قضى به عثمان وروى عن على رضى الله عنهما
ولا يعلم لهما مخالفا من الصحابة وبه قال مالك والشافعى **الثانى** ابو سعيد رضى الله عنه
قوله اصيب رجل **مظ** اى اصابت جائحة ثمرة اشتراها ولم يقبض ثمن تلك الثمرة صاحبها
وطالبه وليس له مال يؤديه وقوله وليس لكم الا ذلك اى ليس لكم زجره وحبسه لانه
ظهر افلاسه واذا ثبت افلاس الرجل لا يجوز حبسه بالدين بل يخلى ويمهل الى
ان يحصل له مال فيأخذ الغرماء وليس معناه انه ليس لكم الا ما وجدتم وبطل
ما بقى لكم من ديونكم ما لله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة **الثالث**

ابو هريرة

190

ان طالت بك مدة ان ترى قوما وقوله قوم معهم سياط وقوله ونساء كاسيات عاريات بيان
او بدل لقوله صنفان وما بعدهما صفات لهما وذكر قوله لا يدخلن الجنة صفة للنساء
ولم يذكر للرجال مثلها اختصارا وايجازا **ع** هذا الحديث من المعجزات وفيه ذم هذين الصنفين
قيل معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها وقيل يسترن بعض بدنهن ويكشفن
بعضه اظهارا لجمالهن وقيل يلبسن ثوبا رقيقا يصف بدنهن وان كن كاسيات للثياب
عاريات فى الحقيقة ومايلات قيل عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن حفظه مميلات اى
يعلمن غيرهن فعلهن المذموم وقيل مايلات يمشين متبخترات مميلات باكتافهن
وقيل مايلات يمتشطن مشطة الميلاء وهى مشطة البغايا مميلات يمشطن غيرهن
بتلك المشطة ومعنى رؤوسهن كاسنمة البخت اى يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة او عصابة
او نحوها **مض** قيل المميلات اللاتى يملن قلوب الرجال الى انفسهن او يملن المقانع عن
رؤوسهن ليظهر وجوههن ورؤوسهن والمايلات الزايغات عن العفاف واستعمال الطاعة
والمايلات الى الهوى والفجور والمميلات غيرهن فى مثل فعلهن من الزيغ والفجور وقوله
لا يدخلن الجنة معناه انهن لا يدخلنها ولا يجدن ريحها حين ما يدخلها ويجد ريحها
العفايف المتورعات لا انهن لا يدخلن ابدا لقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث ابى ذر
وان زنى وان سرق ثلثا اقول فهن كاسيات عاريات اثبت لهن الكسوة ثم نفاها لان
حقيقة الاكتساء ستر العورة فاذا لم يحصل الستر فكانه لا اكتساء ومنه قول الشاعر
خلقوا وما خلقوا لمكرمة فكانهم خلقوا وما خلقوا رزقوا وما رزقوا سماح يد فكانهم رزقوا وما رزقوا
والله اعلم **الثالث عشر** ابو هريرة رضى الله عنه قوله خلق آدم على صورته فيه اقوال الاول ان
الضمير راجع الى آدم وهو اختيار ابن الجوزى وفيه وجوه احدها انه خلق آدم على صورة آدم
ومعنى الاضافة وكل شئ خلق على صورة نفسه انه خلق على صورته التى كان عليها
من مبدأ فطرته الى منقرض عمره لم يتفاوت قامته ولم يتغير هيأته بخلاف سائر الناس
فان كل واحد منهم يكون اولا نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظاما واعصابا عارية ثم عظاما
واعصابا مكسوة لحما ثم حيوانا مجتنا فى الرحم لا ياكل ولا يشرب بل يتغذى من عروقه
كالنبات ثم يكون مولودا رضيعا ثم طفلا مترعرعا ثم مراهقا ثم شابا ثم كهلا ثم شيخا
وثانيها انه خلق على صورة حال يختص به لا يشاركه نوع آخر من المخلوقات فانه يوصف

مجتبا

مرة بالعلم واخرى بالجهل وتارة بالغواية والعصيان واخرى بالهداية والاستغفار فلحظة
يعرف بالشيطان في استحقاق اسم العصيان والاخراج من الجنان ولحظة متسم بسمة الاجتباء
ويتوج بتاج الخلافة والاصطفاء وبرهة يتعلق بتدبير الارضين وساعة يصعد بروحه
الى اعلى عليين وطورا يشارك البهائم في ماكله ومشربه ومنكحه وطورا يسابق
الكروبيين في فكر وذكر وتسبيحه وتهليله وثالثها انه تعالى اخترعها
اختراعا عظيما في خلقته اذ كل مخلوق قد تقدم امثال له يخلقون على صورة امثالهم
المتقدمة فاما آدم فاخترع خلقا جديدا عجيبا ملكي الروح حيواني الجسم منتصب
القامة فلم يحذ على مثال له تقدم كانه قال ارتجل صورته اختراعا لا تشبيها بمتقدم
ولا محاذيا لمخلوق آخر بل تولى القديم بنفسه خلق هذه الصورة ابداعا جديدا و
خلقا عجيبا لم يسبقه ما يشبهه بصفة ما وتعظيم وجه الانسان اما لانه اشرف جزء
من الانسان اذ اكثر الحواس فيه او لانه اذا عدم عدم الكل بخلاف بقية الاعضاء
وفي هذا التاويل اشعار بانه قيل هذا المضروب من اولاد آدم فاجتنبوا ضرب العضو الاشرف
منه احتراما له لانه يشبه وجه آدم والثاني ان الضمير راجع الى المضروب قال الشيخ محيي الدين
هو [illegible] به مسلم ويحتمل ان يرجع الى الوجه فليجتنب الوجه فانه تعالى كرمه وشرفه باحسن يعني
صوره وجمع ما فيه المحاسن والحواس والادراكات والضرب في الوجه قد ينقصها ويشوه
الحسن ويظهر الشين الفاحش ولا يكون شرع وخلق آدم عليه السلام على تلك الصورة فلا
تضربه تكريما لصورة آدم فانك ان ضربتها فقد اهنتها ونظيره ما روى انه صلى الله عليه وسلم
قال تسمون اولادكم محمدا فتلعنونهم انكر اللعن اجلالا لاسمه كما منع الضرب على الوجه
تعظيما لصورة آدم عليه الصلوة والسلام والثالث ان الضمير راجع الى الله تعالى سبحانه
وهو اختيار الشيخ التوربشتي قالوا فالوجه فيه ان يكون الضمير راجعا الى الله سبحانه
وتعالى تشريفا وتكريما كالاضافة في بيت الله وناقة الله لما صح من طرق هذا الحديث
فان الله خلق آدم على صورة الرحمن قال الشيخ محيي الدين هذا الحديث بهذا اللفظ
ثابت ورواه بعضهم ان الله خلق آدم على صورة الرحمن وهو ليس بثابت عند اهل الحديث
وكان من نقله رواه بالمعنى الذي وقع له وغلط في ذلك انتهى كلامه وفي هذا القول وجوه
اولها ان يجري على ظاهره وهو قول ابن قتيبة م قال المازري وقد غلط ابن قتيبة فيه
وقال

وقال ان الله تعالى صورة لا كالصور وهو ظاهر الفساد لان الصورة تفيد التركيب وكل
مركب محدث وتعالى الله عن ذلك وقال المجسمة جسم ليس كالاجسام لما سمعوا اهل
السنة انه تعالى شيء لا كالاشياء طردوا هذا الاستعمال والفرق ظاهر والعجب من
ابن قتيبة في قوله صورة لا كالصور مع ان ظاهر الحديث على رأيه يقتضي خلق آدم
على صورته فالصورتان على رأيه سواء فاذا قال لا كالصور ناقض انتهى كلامه
وثانيها قول القاضي ان صحت هذه الرواية تعين ان يكون الضمير لله تعالى
فيكون المعنى خلق آدم على صورة اجتباها وجعلها نسخة من جملة مخلوقاته
اذ ما من موجود الا وله مثال في صورته ولذلك قيل للانسان عالم صغير
ثم ان يجمع محاسنه ومظهر لطايف الصنع فيه هو الوجه فبالحري ان يحافظ
عليه ويتحرز عما يشوهه فلا يناسب ان يجرح ويقبح وان لم يصح احتمل ذلك
وثالثها قول بعضهم ان الصورة بمعنى الامر والشان اي خلق آدم على
كقوله ص حاله وشانه في كونه مسجودا للملائكة مالكا للحيوانات في كونها مسخرة له تحقيقا
لقوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة تعظيما واحتراما لشانه صلى الله عليه وسلم الحجر
الاسود يمين الله في الارض لانه مخصوص بالتقبيل والاستلام تعظيما كيمين
الملك في حق من يتقرب اليه فاذا الاضافة فيه ليست كاضافة بيت الله و
ناقة الله للتشريف بل الكلام واقع على التمثيل والاستعارة وسئل سهل بن عبد الله
عن قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة قال صورة الملك الذي تولى لانما تخلف
آدم عليها وملكه من ملكه ما تولى وسئل عن معنى ذلك فذكر خلق آدم على
صورته وهذا اقصى ما يمكن ان يقال في هذا المقام والله اعلم الفصل الثاني الاول
ابو ذر رضي الله عنه قوله عورة اهله وهي ما يحاذر الاطلاع عليه وسميت عورة
لاختلال تستر الناس وتحفظهم عنها والعورة الخلل قوله حد يحتمل ان يراد به
العقوبة المانعة عن اعادة الجاني فالمعنى فقد اتى موجب حد على حذف المضاف
واقامة المضاف اليه مقامه كما ذهب اليه الاشرف والمظهر وان يراد به الحاجز بين
الموضعين كالحمى واليه ينظر قوله تعالى ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه
فقوله لا يحل له صفة فارقة تحقق الاحتمال الثاني بالمراد يدل عليه ايقاع قوله

وان مر الرجل على باب لا ستر له منا بلا لقوله من كشف سترا الى آخره وفيه ان
احد الامرين واجب اما الستر واما الغلق الثاني والثالث قوله ان يقد السير نه
القد القطع طولا كالشق والسير ما يقد من الجلد اي يقطع وانما نهى عنه لئلا تعقر
الحديدة يده وهي شبيهة بنهيه ان يتعاطى السيف مسلولا الرابع والخامس قوله
دون دينه دون هنا بمعنى قدام كقول الشاعر تريك القذى من دونها وهي دونه
هذا انما يكون اذا قصد المخالف من الكافر او المبتدع جحد الله في دينه او توهينه و
فيه وهو يذب عنه ويحجز بينه وبين ما اراد كالحامي يذب عن حقيقته وانشد الفرزدق
انا الذايد الحامي الذمار وانما يدافع عن احسابهم انا او مثلي باب القسامة
المغرب القسم اليمين يقال اقسم بالله اقساما والقسامة اسم منه وضع موضع الاقسام
ثم قيل للذين يقسمون قسامة وقيل هي الايمان تقسم على اولياء الدم ح قال القاضي
عياض حديث القسامة اصل من اصول الشرع وقاعدة من احكام الدين وركن من اركان
مصالح العباد وبه اخذ العلماء كافة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وان اختلفوا
في كيفية الاخذ به وروي عن جماعة ابطال القسامة واختلف القايلون بها فيما اذا كان
القتل عمدا هل يجب القصاص بها ام لا فقال جماعة من العلماء يجب وهو قول مالك واحمد
واسحق وقول الشافعي في القديم وقال الكوفيون والشافعي في اصح قوليه لا يجب بل يجب الدية
واختلفوا فيمن يحلف في القسامة فقال مالك والشافعي والجمهور يحلف الورثة ويجب الحق بحلفهم
حس صورة قتل القسامة ان يوجد قتيل وادعى وليه على رجل او على جماعة قتله وكان
عليهم لوث ظاهر وهو ما يغلب على الظن صدق المدعي كان وجد في محلتهم وكان بين
القتيل وبينهم عداوة كقتيل خيبر الفصل الاول الاول قوله كبر الكبر وفي اكثر الروايات
الكبر الكبر نه يقال فلان كبر قومه بالضم اذا كان ابعدهم في النسب وهو ان ينتسب الى
جده الاكبر بآباء اقل عددا من باقي عشيرته وتقدير الحديث ليبدأ الاكبر بالكلام
او قدموا الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم الاسن ويروى كبر الكبر اي قدم الاكبر مح
المقتول عبد الله وله اخ اسمه عبد الرحمن ولهما ابنا عم وهما محيصة وحويصة وهما اكبر
سنا من عبد الرحمن فلما اراد عبد الرحمن اخو المقتول ان يتكلم قيل له كبر الاكبر اي ليتكلم
من هو اكبر منك وحقيقة الدعوى انما هي لعبد الرحمن لا حق فيها لابني عمه وانما امر النبي

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر وهو حويصة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة
الدعوى بل سماع صورة القضية واذا اريد حقيقة الدعوى تكلم صاحبها ويحتمل
ان عبد الرحمن وكله حويصة في الدعوى فان قيل كيف عرضت اليمين على الثلثة
والوارث هو عبد الرحمن خاصة واليمين عليه والجواب اطلق الجواب لانه غير
ملتبس ان المراد به الوارث كما سمع كلام الجمع في صورة القتل وكيفية ما جرى له وان كانت
حقيقة الدعوى وقت الحاجة مختصة بالوارث واما ما يروى فيستحقون قاتلكم
فمعناه ثبت حقكم على من حلفتم عليه وفيه فضيلة السن عند التساوي في الفضايل
كالامامة وولاية النكاح وغيره قوله استحقوا قتيلكم قض يريد باستحقاق القتيل
استحقاق ديته ويدل عليه ما روى مالك باسناده عن سهل بن ابي حثمة انه صلى الله عليه وسلم
قال اما ان تدوا صاحبكم واما ان تؤذنوا بحرب من الله ورسوله فليحلف المدعي
خمسين ويستحق دية قتيله دون القصاص لضعف الحجة فان اليمين ابتداء
دخيل في الاثبات وقال اصحاب ابي حنيفة لا يبدأ بيمين المدعي بل يختار الامام
خمسين رجلا من صلحاء اهل المحلة التي وجد فيها القتيل وحصل اللوث في حقهم
ويحلفهم انهم ما قتلوه ولا عرفوا له قاتلا ثم يأخذ الدية من ارباب الخطة فان
لم يعرف فمن سكانها وهو يخالف الحديث من وجهين الاول ان الروايات
الصحيحة كلها متطابقة على انه صلى الله عليه وسلم بدأ بالمدعين وجعل اليمين
الرد على يهود والثاني انه قال فتبرئكم يهود في ايمان خمسين فايجاب الدية معها
يخالف النص والقياس ايضا اذ ليس في شيء من الاصول اليمين مع الغرامة بل انما
شرعت للبراءة والاستحقاق وفيه ان من توجه عليه الحلف اولا فلم يحلف يرد
الحلف على الآخر وان من توجه عليه اليمين حلف وان كان كافرا وقال مالك لا تقبل
ايمان الكفرة على المسلمين كما لا تقبل شهادتهم وانما ودى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قبله اي من عند نفسه لانه كره ابطال الدم واهداره ولم يوجب اليمين على اليهود
ولم يكن القوم راضين بايمانهم واتفقت عليها الفصل الثالث الاول رافع قوله وانما هم يهود
في تعريف المبتدا والخبر وايتاء انما المفيد للحصر مع من يعرفهم حق المعرفة ايذان بان المراد
به الوصف الذي اشتهر وتعرف منهم من المكر والخديعة والنفاق على نحو قول الشاعر

انا ابو النجم وشعري شعري يعني ليس لنا شاهدان وهم ادهى وانكر من ان يباشروا
قتل الملحدين بما يواخذون به وقوله وقد يجترؤن على اعظم من هذا يعني من اجل النفاق
ومخادعة الله ورسوله وقتل الانبياء بغير حق وتحريف الكلم عن مواضعه باب
قتل الردة والسعاة بالفساد الفصل الاول عكرمة قوله بزنادقة قض
الزنديق قوم من المجوس يقال لهم الثنوية يقولون بمبدأين احدهما النور وهو
مبدأ الخيرات والثاني الظلمة وهي مبدأ الشرور ويقال انه معرب ماخوذ من الزند
وهو كتاب بالفهلوية كان لزرادشت المجوسي ثم استعمل لكل ملحد في الدين وجمع الزنادقة
والهاء فيه بدل من الياء المحذوفة فان اصله زناديق والمراد به قوم ارتدوا عن الاسلام
لما روى ابو داود في كتابه ان عليا رضي الله عنه احرق ناسا ارتدوا عن الاسلام وقيل قوم
من السبائية اصحاب عبد الله بن سبأ اظهر الاسلام ابتغاء للفتنة وتضليلا للامة فسعى اليهودي
اولا في اثارة الفتنة على عثمان حتى جرى عليه ما جرى ثم انضوى الى الشيعة واخذ
في تضليل جهالهم حتى اعتقدوا ان عليا رضي الله عنه هو المعبود فعلم بذلك علي
فاخذهم واستتابهم فلم يتوبوا فحفر لهم حفرا واشعل النار فيها ثم امر بان يرمى بهم فيها
والاحراق بالنار وان نهي عنه كما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما لكن جوزه للتشديد بالكفار
والمبالغة في النكاية والنكال كالمثلة اقول فان قلت ولقتلتهم عطف على جواب لو فلم اتى
باللام في الثاني وعزل في الاول قلت فيه وجهان احدهما ان لو لما لم يكن مخلصة للشرط كان
ولا عاملة مثلها وانما سرى فيها معنى الشرط اتفاقا من حيث تعليق احد الامرين بالآخر
افتقرت في الجواب الى ما ينصب علما على هذا التعليق وهو اللام فاذا حذفت بعد ذلك
لم يبال باسقاطها استغناء لشهرة امره على ان الجواب منفي بلم وهي مانعة لدخولها وثانيهما
ان اللام مفيدة معنى التوكيد لا محالة فادخله في الثاني لان القتل اهم واحرى من غيره لورود
النص ان النار لا يعذب بها الا الله لانه اشد العذاب ولذلك اوعد بها الكفار والاجتهاد يحتمل
عنده ولعل عليا رضي الله عنه لم يقف عليه واجتهد تو كان ذلك منه عن رأي واجتهاد لا عن
توقيف ولهذا لما بلغه قول ابن عباس رضي الله عنهما لو كنت انا لم احرقهم الحديث قال ويح ام
ابن عباس واكثر اهل العلم ان هذا القول ورد مورد المدح والاعجاب بقوله وينصره ما جاء
في رواية اخرى عن شرح السنة فبلغ ذلك عليا فقال صدق ابن عباس وقوله لو كنت انا تاكيد
للضمير

للضمير المتصل والخبر محذوف اى لو كنت انا بدله الثاني والثالث علي رضي الله عنه قوله حدثاء
الاسنان نه حداثة السن كناية عن الشباب واول العمر والسفه في الاصل الخفة والطيش وسفه
فلان رايه اذا كان مضطربا لا استقامة له والاحلام العقول واحدها حلم بالكسر قوله من
خير قول البرية وفي المصابيح من قول خير البرية شف المراد بخير البرية هو النبي
صلى الله عليه وسلم وفي الكتاب بتقديم الخير على القول مظ اراد بقوله بخير قول البرية
القرآن اقول هذا الوجه اولى لان يقولون هنا بمعنى يحدثون او ياخذون اي ياخذون من
خير ما يتكلم به البرية وينصره ما روي في شرح السنة وكان ابن عمر رضي الله عنه يرى الخوارج شرار
خلق الله وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين وما وقع في
حديث ابي سعيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منا في شيء قوله حناجرهم نه الحنجرة راس الغلصمة
حيث تراه ناتيا من خارج الحلق والجمع الحناجر نا المروق الخروج ومنه المرق وهو الماء الذي
يستخرج من اللحم عند الطبخ للائتدام به حط اراد بالدين الطاعة اي انهم يخرجون من طاعة
الامام المفترض الطاعة وينسلخون منها قوله من الرمية هي فعيلة بمعنى مفعولة والتاء
فيه لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية نه الرمية الصيد الذي تقصده فترميه يريد ان
دخولهم في الدين ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية ثم
نفذ فيها وخرج منها ولم يعلق به منها شيء حط اجمع علماء المسلمين على ان الخوارج على ضلالتهم
فرقة من فرق المسلمين واجازوا مناكحتهم واكل ذبائحهم وقبول شهادتهم وسئل علي رضي الله عنه
فقيل اكفار هم فقال من الكفر فروا فقيل المنافقون هم قال ان المنافقين لا يذكرون
الله الا قليلا وهؤلاء يذكرون الله بكرة واصيلا قيل من هم قال قوم اصابتهم فتنة فعموا
وصموا الرابع ابو سعيد رضي الله عنه قوله يلي قتلهم اي يباشر قتلهم يقال ولي الرجل البيع
ولاية شف قوله يلي قتلهم الى آخره صفة للمارقة اي يلي قتل المارقة وهي الخوارج اولى
امتي بالحق اقول ويحتمل ان يراد بالحق الله سبحانه بدلالة قوله في الحديث الآتي كان اولى
بالله منهم فان قلت قوله في فرقتين يقتضي ان تكون احدى الفرقتين على الحق والاخرى على
الباطل وقوله من بينهما يقتضي ان تكون المارقة خارجة منهما معا قلت هو كقوله تعالى يخرج
منهما اللؤلؤ والمرجان الكشاف لما التقيا وصارا كالشيء الواحد جاز ان يقال يخرجان منهما كما
يقال يخرجان من البحر ولا يخرجان من جميع البحر ولكن من بعضه وتقول خرجت من البلدة

وانما خرجت من محلة من محاله بل هو من دار واحدة من دوره ولهذا يحسن ان يرجع
احد الضميرين في الصفة الى المارقة والآخر الى قوله امتي الخامس جرير رضي الله عنه
قوله لا ترجعن بعدي كفارا ع فيه سبعة اقوال احدها ان ذلك كفر في حق المستحل بغير
حق وثانيها ان المراد كفر النعمة وحق الاسلام وثالثها انه يقرب من الكفر ويؤدي اليه
ورابعها انه فعل فعل الكفار وخامسها حقيقة الكفر اي لا تكفروا بل دوموا مسلمين
وسادسها عن الخطابي معناه المتكفر بالسلاح يقال تكفر الرجل بسلاحه اذا لبسه وسابعها
عنه ايضا معناه لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا قتال بعضكم بعضا واظهر الاقوال الرابع
وهو اختيار القاضي عياض وقوله يضرب بسكون الباء ضبطه بعض العلماء قال ابو البقاء
هو جواب النهي على تقدير الشرط اي ان ترجعوا يضرب بعضكم اقول على الرواية المشهورة
استيناف وارد على بيان النهي كان سائلا قال كيف نرجع كفارا فقيل يضرب بعضكم
رقاب بعض فعل الكفار او يقال لم نرجع كفارا بعد كوننا مسلمين قيل ضرب بعضكم
رقاب بعض يؤدي الى الكفر السادس ابو بكرة قوله كلاهما احدهما حال وقد مقدرة والمعنى
اذا التقى المسلمان حاملا كل واحد منهما على الآخر السلاح ولا بد من هذا التقدير ليطابق
الشرط والجزاء وهو قوله وهما في جوف جهنم والجوف ما تجوفه السيول من الاودية وقوله
فاذا قتل مع جوابه عطف على الشرط الاول وقوله هذا القاتل اي هذا الحكم ظاهر في شان
القاتل لانه ظالم فما بال المقتول المظلوم السابع انس رضي الله عنه قوله نفر مص النفر
بالتحريك قوم من الثلثة الى العشرة وقد قيل انهم كانوا ثمانية وعكل اسم قبيلة او بلدة والمراد به
هاهنا القبيلة واجتووا المدينة اي كرهوا هواء المدينة واستوخموها ولم يوافقهم المقام
بها وانما مثل بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مع نهيه عن المثلة لعظم جرمهم فانهم
جمعوا بين الارتداد ونبذ العهد والاغتيال وقتل النفس ونهب المال ولانهم فعلوا
ذلك بالرعاة فقتص منهم بمثل صنيعهم والسمل فقء العين يقال سملت عينه اذا فقأتها
بحديدة محماة او نحوها وقوله ثم لم يحسمهم اي لم يقطع دماءهم بالكي ونحوه حتى ماتوا ع اختلفوا
في معنى الحديث فقيل كان هذا قبل نزول الحدود وآية المحاربة مع قطاع الطريق والنهي
عن المثلة فهو منسوخ وقيل ليس بمنسوخ وفيه نزلت الآية وانما فعل ذلك صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم قصاصا وقيل النهي عن المثلة نهي تنزيه واما قوله فما يسقون فليس فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم

امر

امر بذلك ولا نهى عن السقي وقد اجمعوا على ان من وجب عليه القتل واستسقى لا يمنع الماء
قصدا فيجتمع عليه عذابان وقيل كان منع الماء هنا قصاصا وقال اصحابنا لا يجوز لمن معه
من الماء ما يحتاج اليه للطهارة ان يسقيه مرتدا يخاف الموت من العطش ولو كان ذميا او
بهيمة وجب سقيه ولم يجز الوضوء به حينئذ واستدل اصحاب مالك واحمد بهذا الحديث
ان بول ما يؤكل وروثه طاهران واجاب اصحابنا وغيرهم من القائلين بنجاستهما بان
شربهم الابوال كان للتداوي وهو جائز بكل النجاسات سوى المسكرات وانما اجاز
شربهم البان ابل الصدقة لانها للمحتاجين من المسلمين وهؤلاء منهم الفصل الثاني
الاول والثاني عبد الرحمن قوله فرأينا حمرة فا هي طائر بعظم العصفور ويكون دهسا
وكدراء ورقشاء والدهساء هي التي يكون لها غبرة تضرب الى الحمرة قوله تفرش جناحها
نه هو ان تفرش جناحيها وتقرب من الارض وترفرف والتفريش ان ترتفع وتظلل
بجناحيها من تحتها قوله لا ينبغي ان يعذب قض انما منع التعذيب بالنار لانه اشد العذاب
ولذلك اوعد بها الكفار اقول لعل المنع من التعذيب بها في الدنيا ان الله تعالى
جعل النار فيها لمنافع الناس وارتفاقاتهم فلا يصح منهم ان يستعملوها في الاضرار ولكن له
ان يستعملها فيه لانه ربها ومالكها يفعل ما يشاء من التعذيب بها والمنع منه واليه
اشار بقوله الا رب النار وقد جمع الله تعالى الاستعمالين في قوله نحن جعلناها تذكرة ومتاعا
للمقوين اي تذكيرا لنار جهنم ليكون حاضرا للناس يذكرون ما اوعدوا به وعلقنا بها
اسباب المعايش كلها الثالث ابو سعيد رضي الله عنه قوله سيكون في امتي اختلاف
فيه وجهان احدهما ان تقديره مضاف اي اهل اختلاف وفرقة وقوله قوم يحسنون
الى آخره بدل منه وموضح له وثانيهما ان المراد به نفس الاختلاف اي سيحدث فيهم
اختلاف وتفرق فيتفرق قومي فرقتين فرقة حق وفرقة باطل ويؤيد هذا التاويل
قوله صلى الله عليه وسلم في الفصل الاول يكون امتي فرقتين فيخرج من بينهما مارقة يلي قتلهم
اولاهم بالحق فقوم مبتدا موصوف ما بعده والخبر يقرؤون القرآن بيان لاحدى
الفرقتين وتركت الثانية للظهور قوله يحسنون القيل اي القول يقال قلت قولا وقالا
وقيلا قال تعالى ومن اصدق من الله قيلا قوله لا يجاوز تراقيهم نه التراقي جمع ترقوة
وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين ووزنها فعلوة بالفتح

انتهى كلامه وفيه وجوه احدها ان لا يتجاوز اثر قراءتهم عن مخارج الحروف والاصوات ولا يتعدى الى القلوب والجوارح فلا يعتقدون وفق ما يقتضي اعتقادا ولا يعملون بما يوجب عملا وثانيها ان قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها وكانها لم يتجاوز حلوقهم وثالثها انهم لا يعملون بالقرآن فلا يثابون على قراءته ولا يحصل لهم غير القراءة قوله مروق السهم مصدر اي مثل مروق السهم ضرب مثلهم في دخولهم في الدين وخروجهم منه بالسهم الذي لا يكاد يلاقيه شيء من الدم لسرعة نفوذه تنبيها على انهم لا يتمسكون من الدين بشيء ولا يلوون عليه وقد اشار الى هذا المعنى في غير هذه الرواية بقوله سبق الفرث والدم قوله حتى يرتد السهم على فوقه هو لقوله تعالى وارتدوا على ادبارهم والفوق موضع الوتر من السهم وهو من التعليق بالمحال علق رجوعهم الى الدين بما يعد من المستحيلات مبالغة في اصرارهم على ما هم عليه وحسما للطمع في رجوعهم الى الدين كما قال تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط وفيه من اللطف انه راعى بين التمثيلين المناسبة اليه برجوع السهم على فوقه الى ما خرج منه من الوتر قوله هم شر الخلق والخليقة نه الخلق الناس والخليقة البهائم وقيل هما بمعنى واحد ويريد بهما جميع الخلائق قو الخليقة في الاصل مصدر وانما جاء بالتقطيع تاكيدا للمعنى الذي اراده وهو استيعاب اصناف المخلوق ويحتمل انه اراد بالخليقة من خلق وبالخلق من سيخلق قض هم شر الخلق لانهم جمعوا بين الكفر والمراءاة فاستبطنوا الكفر وزعموا انهم اعرف الناس بالايمان واشدهم تمسكا بالقرآن فضلوا واضلوا قوله طوبى لمن قتلهم اصله فعلى من الطيب فلما ضمت الطاء انقلبت الياء واوا والمعنى اصاب خيرا من قتلهم فانه غاز وان قتلوه فانه شهيد قوله وليسوا منا في شيء شف قو هذا القول بعد قوله يدعون الى كتاب الله ارشاد الى شدة العلاقة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين كتاب الله والا فمقتضى التركيب ليسوا من كتاب الله في شيء اقول ولو قيل انهم ليسوا من كتاب الله في شيء اوهم ان يكون نواجها الا ليس لهم نصيب من كتاب الله قط كاكثر العوام وقوله ليسوا منا في شيء يدل على انهم ليسوا من عداد المسلمين ولا لهم نصيب من الاسلام وهو ينظر الى معنى قوله يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية قوله اولى بالله منهم شف الضمير في منهم عائد الى الامة اي من قاتلهم من امتي اولى بالله من باقي امتي

في امر واحد مثل اولا خروجهم من الدين بخروج السهم من الرمية وثانيا في(?) دخولهم فيه ورجوعهم صح صح

اقول

١٩٨

اقول قولي هذا واستغفر الله مما جنيته واسال الله ان يغفر لي ولوالدي ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات انه غفار لكل ذنوب والاجابة جدير وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين

تم الكتاب
بعون الله
تعالى
ل

